

الزكاة

- ١١٠٠ / ١٣٤ - حدثنا يزيد بن سنان ، وفهد بن سليمان ، قالا : ثنا سعيد بن أبي مريم ، قال : ثنا محمد بن مسلم ، قال : أنا عمرو بن دينار ، عن جابر ابن عبد الله ، قال : قال رسول الله ﷺ : « لا صدقة في شيء من الزرع أو الكرم حتى يكون خمسة أوسق ، ولا في الرقة حتى تبلغ مئتي درهم » .
- ١١٠١ / ١٣٥ - حدثنا سليمان بن شعيب ، قال : ثنا الخصيب ، قال : ثنا حماد بن سلمة ، عن أبي الزبير ، عن جابر رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ : « ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة » .
- ١١٠٢ / ١٣٦ - حدثنا إبراهيم بن مرزوق ، قال : ثنا أبو حذيفة ، قال : ثنا

-
- (١١٠٠ / ١٣٤) مع ع ٢ / ٢٥ م ١٤٨٣ ح ٦٩٥ : قد فات هذا الحافظ من الاتحاف ٣٠٢٤ ثم استدرك عليه المحقق في الهامش ، والخبر أخرجه ابن خزيمة ٢٣٠٥ قال : حدثنا أحمد بن عبد الرحيم البرقي ، قال : حدثنا سعيد بن أبي مريم به ، ورواه أحمد ٣ / ٢٩٦ ، وعبد بن حميد ١١٠٣ ، وابن ماجه ١٧٩٤ ، وابن خزيمة ٢٣٠٤ - ٢٣٠٥ من طرق عن محمد بن مسلم الطائفي به . وفي الشرح بدون فهد بن سليمان .
- (١١٠١ / ١٣٥) مع ع ٢ / ٣٥ ح ٦٩٤ : قد فات هذا الحافظ من الاتحاف وغفل عنه المحقق ، والخبر أخرجه مسلم ٣ / ٦٧ ، وابن خزيمة ٢٢٩٩ من طرق عن ابن وهب عن عياض بن عبد الله عن أبي الزبير به .
- (١١٠٢ / ١٣٦) مع ع ٢ / ٢٧ ح ٦٤٠ : قد فات هذا الحافظ ثم استدرك عليه المحقق في الهامش ، ونص الحديث كان قبل السند فأوردته بعد السند ما بين المعكوفتين ، والخبر أخرجه مسلم ٢ / ٦٨٥ قال : حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير ، قال : حدثنا أبي قال : حدثنا عبد الملك ، عن أبي الزبير به مطولاً .

سفيان ، عن أبي الزبير ، عن جابر رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ . [إنا قد رأينا رسول الله ﷺ ذكر الإبل السائمة فقال فيها : حق فسئل عن ذلك الحق ما هو ؟ ، فقال : اطراق فحلها ، وإعارة دلوها ، ومنيحة سمينها] .

١٣٧/١١٠٣ - حدثنا فهد ، قال : ثنا الخضر بن محمد الحراني ، قال : ثنا عباد ابن عباد ، قال : ثنا مجالد ، عن الشعبي ، عن جابر بن عبد الله ، قال : قال رسول الله ﷺ : « السائمة عقلها جبار ، والمعدن جبار » .

١٣٨/١١٠٤ - حدثنا يونس ، قال : ثنا ابن وهب ، قال : حدثني عمرو بن الحارث أن أبا الزبير حدثه ، أنه سمع جابر بن عبد الله يذكر ، عن رسول الله ﷺ أنه قال : « فيما سقت الأنهار والغنم العشور ، وفيما سقي بالسانية نصف العشور » .

(١٣٧/١١٠٣) ع ٣ / ٢٠٣ : قد تصحف في المطبوع الخضر إلى حضر وفي الهامش للمطبوع الحضرمي وهو تحريف والتصويب من الاتحاف ٢٨٣٠ وتعليقه ، والخبر أخرجه أحمد ٣ / ٣٣٥ - ٣٥٤ عن عباد بن عباد ، وابنه عبد الله ، عن حماد بن زيد ، عن مجالد به .

(١٣٨/١١٠٤) ع ٢ / ٣٧ ح ٦٨٣ : قد فات هذا الحافظ من الاتحاف ٣٥٤٧ ثم استدرك عليه المحقق في الهامش ، والخبر رواه ابن خزيمة ٢٣٠٩ عن يونس بن عبد الأعلى به ، وأخرجه أحمد ٣ / ٣٤١ - ٣٥٣ ، ومسلم ٣ / ٦٧ ، وأبو داود ١٥٩٧ ، والنسائي ٥ / ٤١ من طرق عن ابن وهب ، عن عمرو بن الحارث به .

١٣٩/١١٠٥ - حدثنا علي بن شيبه ، قال : حدثنا يزيد بن هارون ، قال : أخبرنا محمد بن إسحاق ، عن عاصم بن عمر بن قتادة ، عن محمود بن لبيد ، عن جابر بن عبد الله ، قال : جاء رجل إلى رسول الله ﷺ بيضة من ذهب أصابها في بعض المعادن ، فقال : خذها يا رسول الله ، فوالله ما أصبحت أملك غيرها ، فأعرض عنه ، ثم أتاه عن شماله ، فقال : مثل ذلك فأعرض عنه ، ثم أتاه من بين يديه ، فقال : مثل ذلك ، فقال : « هاتها » مغضباً فأخذها ، فحذفه بها حذفة لو أصابه لشجه أو عقره ، ثم قال : « يأتي أحدكم بماله كله ، فيتصدق به ، ثم يجلس يتكفف الناس ، إنه لا صدقة إلا عن ظهر غنى » .

١٤٠/١١٠٦ - حدثنا يونس ، قال : ثنا ابن وهب ، قال : أخبرني عمرو بن الحارث ، والليث بن سعد ، يزيد أحدهما على الآخر ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، قال : كان الرجل يتصدق بنبل في المسجد ، فأمره رسول الله ﷺ أن لا يمر بها إلا وهو أخذ بنصولها .

(١٣٩/١١٠٥) م ٤٧٧١ : أخرجه عبد بن حميد ١١٢٠ - ١١٢١ ، والدارمي ١٦٦٦ ، وأبو داود ١٦٧٣ - ١٦٧٤ ، وابن خزيمة ٢٤٤١ من طرق عن محمد بن إسحاق ، عن عاصم بن عمر به .

(١٤٠/١١٠٦) ع ٤ / ٢٨٠ : أخرجه عبد الله بن أحمد ٣ / ٣٥٠ عن يونس به ، وأخرجه أحمد ٣ / ٣٥٠ ، وابن خزيمة ٢ / ٢٧٩ ، وابن حبان ٣ / ٨١ من طرق عن الليث ، عن أبي الزبير به .

١٤١/١١٠٧ - حدثنا ربيع المؤذن ، قال : ثنا شعيب ، عن الليث ، عن أبي

الزبير ، عن جابر ، عن النبي ﷺ ، نحوه .

١٤٢/١١٠٨ - حدثنا ابن أبي عقيل ، حدثنا ابن عيينة ، عن محمد بن المنكدر ،

عن جابر ، قال : قال لي رسول الله ﷺ : « لو قد جاءنا مال البحرين ،

لأعطيتك هكذا وهكذا وهكذا » فلم يأت مال البحرين حتى قبض

رسول الله ﷺ ، فلما قدم مال البحرين ، قال أبو بكر : من كان له عند

رسول الله ﷺ دين أو عدة فليأتنا ، قال جابر : فأتيته ، فقلت : إن النبي

عليه السلام وعدني أن يعطيني هكذا ، فأعطاني أبو بكر ، ثم أتيته بعد

أسأله ، فلم يعطيني ، ثم أتيته ، فسألته ، فلم يعطيني ، ثم أتيته الثالثة ،

فقلت : قد سألتك ، فلم تعطني ، ثم سألتك ، فلم تعطني ، فإما أن

تعطيني ، وإما أن تبخل عني ، قال : وأي داءٍ أدوا من البخل ؟ ما

منعتك من شيء إلا وأنا أريد أن أعطيك .

١٤٣/١١٠٩ - حدثنا ابن أبي عقيل ، حدثنا سفيان ، عن عمرو ، عن أبي جعفر

محمد بن علي ، عن جابر مثله . قال : وحدثني حثية ، ثم قال : عدها ،

(١٤١/١١٠٧) ع ٤ / ٢٨٠ : رواه ابن خزيمة ٢ / ٢٧٩ ثنا الربيع بن سليمان ، ثنا شعيب ، ثنا

الليث به ، وفي المطبوع شعيب بن الليث وهو خطأ ، والتصويب من المغاني .

(١٤٢/١١٠٨) م ٣٥٤ : أخرجه الحميدي ١٢٣٣ ، وأحمد ٣ / ٣٠٧ ، والبخاري ٣ / ٢٠٩ ،

٤ / ١١٠ ، ٥ / ٢١٨ ، ومسلم ٧ / ٧٥ من طرق عن سفيان بن عيينة به .

(١٤٣/١١٠٩) م ٣٥٥ : أخرجه الحميدي ١٢٣٣ ، والبخاري ٣ / ١٢٦ ، ٤ / ١١٠ ، ٥ / ٢١٨ ،

ومسلم ٧ / ٧٥ من طرق عن سفيان به .

فعددتها ، فوجد بها خمس مئة ، قال : خذ مثلها مرتين .

١١١٠ / ١٤٤ - حدثنا يزيد بن سنان ، حدثنا أبو عاصم ، أخبرنا ابن جريج ، أخبرني ابن المنكدر ، عن جابر ، وعمرو بن دينار ، عن محمد ابن علي ، عن جابر ، قال : لما توفي رسول الله عليه السلام ، وكان أبو بكر - قال عمرو : وكان له أول مالٍ أتاه من قبل العلاء بن الحضرمي - فقال أبو بكر : من كان له على رسول الله عليه السلام دين ، أو كانت له عنده عدة فليأتنا ، قال جابر : فقلت : أنا وعدني رسول الله ﷺ هكذا وهكذا وهكذا ثلاث مرات ، وبسط جابر كفيه ، فعد لي أبو بكر خمس مئة ، وخمس مئة ، وخمس مئة .

الحج

١١١١ / ١٤٥ - حدثنا محمد ، قال : حدثنا أبو نعيم ، قال : حدثنا مرزوق - يعني ابن مردانة - قال : حدثنا أبو الزبير ، عن جابر رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ : « ما من أيام أفضل عند الله من أيام العشر » قالوا : ولا مثلها في سبيل الله ؟ قال : « إلا من عفر وجهه في التراب » .

(١١١٠ / ١٤٤) م ٣٥٦ : أخرجه البخاري ٣ / ٢٣٦ ، ومسلم ٧ / ٧٦ عن ابن جريج ، عن عمرو بن دينار ، عن محمد بن علي به .

(١١١١ / ١٤٥) م ٢٩٧٣ : رواه البزار ١١٢٨ من طريق أيوب ، وهشام بن أبي عبد الله ، ومرزوق الباهلي كلهم عن أبي الزبير به ، ورواه أبو يعلى ٢٠٩٠ ، وابن حبان ٣٨٥٣ عن هشام ، عن أبي الزبير به .

١٤٦/١١١٢ - حدثنا يزيد بن سنان ، قال : حدثنا أبو الوليد الطيالسي ، قال :
حدثنا ليث بن سعد ، قال : حدثنا أبو الزبير ، عن جابر بن عبد الله ،
قال : لم يكن رسول الله ﷺ يغزو في الشهر الحرام - بحسبه أبو الوليد ،
قال : إلا أن يُغزى - فإذا حضر ، قام حتى ينسلخ .

١٤٧/١١١٣ - حدثنا فهد ، قال : ثنا محمد بن سعيد ، قال : ثنا حفص ، هو ابن
غياث ، عن الحجاج ، عن عطاء ، عن جابر رضي الله عنه ، قال :
وقت رسول الله ﷺ لأهل المدينة ذا الحليفة ، ولأهل الشام الجحفة ،
ولأهل اليمن يلملم ، ولأهل العراق ذات عرق .

١٤٨/١١١٤ - حدثنا محمد بن خزيمة ، قال : ثنا عثمان بن الهيثم ، قال : أنا ابن
جريج ، قال : أخبرني أبو الزبير ، عن جابر رضي الله عنه ، أنه سمعه
يسأل عن المهل ، فقال : سمعت ، ثم انتهى ، أراه يريد النبي ﷺ يُهل
أهل المدينة من ذي الحليفة ، والطريق الآخر من الجحفة ، ويُهل أهل العراق
من ذات عرق ، ويهل أهل نجد من قرن ، ويُهل أهل اليمن من يلملم .

(١٤٦/١١١٢) م ٤٨٧٩ : رواه أحمد ٣ / ٣٣٤ - ٣٤٥ من طريقين عن ليث بن سعد به .

(١٤٧/١١١٣) ع ٢ / ١١٩ ح ١١٦٠ : قد فات هذا الحافظ من الاتحاف ٢٩٨٠ ، والخبر

أخرجه الدارقطني ٢ / ٢٣٥ - ٢٣٦ من طرق عن حفص به ، ورواه أحمد ٢ / ١٨١

قال : حدثنا يزيد قال : أخبرنا حجاج به .

(١٤٨/١١١٤) ع ٢ / ١١٨ ح ١١٥٩ : أخرجه أحمد ٣ / ٣٣٣ ، ومسلم ٤ / ٧ ، وابن خزيمة

٢٥٩٢ من طريقين عن ابن جريج به ، وقال ابن خزيمة : روى في ذات عرق أخبار لا

يثبت منها شيء عند أهل الحديث .

١٤٩/١١١٥ - حدثنا ربيع المؤذن ، قال : ثنا أسد بن موسى ، قال : ثنا حاتم بن إسماعيل المدني ، قال : ثنا جعفر بن محمد ، عن أبيه ، قال : دخلنا على جابر بن عبد الله فسألته عن حجة رسول الله ﷺ ، فقال : « إن رسول الله ﷺ مكث تسع سنين لم يحج ، ثم أذن في الناس في العاشرة إن رسول الله ﷺ حاج . فقدم المدينة بشر كثير يلتمس أن يأتهم برسول الله ﷺ ، فخرجنا حتى إذا أتينا ذا الحليفة ، فصلّى رسول الله ﷺ في المسجد ، ثم ركب القصواء ، حتى إذا استوت به على البيداء ، ورسول الله ﷺ بين أظهرنا وينزل عليه القرآن وهو يعرف تأويله ، ما عمل من شيء عملنا به ، فأهل بالتوحيد وأهل الناس بهذا الذي يهلون به ، ولم يرد رسول الله ﷺ عليهم شيئاً ، ولزم رسول الله ﷺ تليته .

قال جابر رضي الله عنه : لسنا ننوي إلا الحج ، لسنا نعرف العمرة ، حتى إذا كنا آخر طواف على المروة ، قال : « إنني لو استقبلت من أمري ما استدبرت ، ما سقت الهدى ، ولجعلتها عمرة ، فمن كان ليس معه هدي ، فليحلل وليجعلها عمرة » .

فحل الناس ، وقصروا إلا النبي ﷺ ، ومن كان معه الهدى .

(١٤٩/١١١٥) معجم ع ٢ / ١٩٠ - ١٩١ - ١٤٠ م ٤٣٠٠ - ٤٣١٩ - ٢٤٣٤ - ٣٨٥٨ ح

١٢٤٣ ، ١٢٨٣ : قد وقع في المطبوع حاتم بن إسماعيل المدني والتصويب من المغاني

١ / ١٣٠ ، والخبر أخرجه عبد بن حميد ١١٣٥ ، والدارمي ١٨٥٧ - ١٨٥٨ ، ومسلم

٤ / ٣٨ ، وأبو داود ١٩٠٥ ، وابن ماجه ٣٠٧٤ ، وابن خزيمة ٢٦٨٧ - ٢٨٠٢ -

٢٨١٢ - ٢٨٢٦ - ٢٨٥٥ - ٢٩٤٤ - ٢٨٠٩ من طرق عن حاتم بن إسماعيل مطولاً .

فقام سراقه بن مالك بن جعشم ، فقال : يا رسول الله ، عُمَرْنَا هَذِهِ
لِعَامِنَا هَذَا أَمْ لِلأَبَدِ ؟ فقال : فشبك رسول الله ﷺ أصابعه في الأخرى
فقال : « دخلت العمرة ، هكذا ، في الحج » مرتين .

فحل الناس كلهم وقصروا ، إلا النبي ﷺ ومن كان معه هدي .

١١١٦ / ١٥٠ - حدثنا يزيد بن سنان ، قال : حدثنا أبو عاصم ، قال : أخبرنا
سفيان الثوري ، عن أبي الزبير ، عن جابر بن عبد الله ، أن رسول الله
ﷺ قال في حجة الوداع : لتأخذ أمتي مناسكها ، فإنني لا أدري لعلي لا
ألقاكم بعد عامي هذا .

١١١٧ / ١٥١ - حدثنا محمد بن حميد الرعي ، قال : ثنا علي بن معبد ،
قال : ثنا موسى بن أعين ، عن خصيف ، عن عطاء ، عن جابر بن
عبد الله رضي الله عنه ، قال : لما قدمنا مع رسول الله ﷺ مكة في حجة
الوداع ، سأل الناس « بما أحرمتم ؟ » فقال أناس : أهللنا بالحج وقال
آخرون : قدمنا متمتعين وقال آخرون : أهللنا بإهلالك يا رسول
الله .

(١١١٦ / ١٥٠) ح ١٣٥٩ : أخرجه أحمد ٣ / ٣١٨ - ٣٧٨ ، ومسلم ٤ / ٧٩ ، وأبو داود ١٩٧٠ ،
والنسائي ٥ / ٢٧٠ من طرق ، عن ابن جريج ، عن أبي الزبير به .

(١١١٧ / ١٥١) مع ع ١٩١ / ٢ م ٤٣٠٣ - ٢٤٣٥ ح ١٢٨٤ : أخرجه الحميدي ١٢٩٣ ، وأحمد
٣ / ٣١٧ ، والبخاري ٢ / ١٧٢ ، ٥ / ٢٠٨ ، ٩ / ١٣٧ ، ومسلم ٤ / ٣٦ ، وأبو
داود ١٧٨٧ ، والنسائي ٥ / ١٥٧ - ٢٠٢ - ١٧٨ ، وابن ماجه ١٠٧٤ ، وابن خزيمة
٩٥٧ - ٢٧٨٦ من طرق عن ابن جريج ، عن عطاء به .

فقال لهم رسول الله ﷺ : « من كان قدم ولم يسق هدياً فليحلل ،
فإني لو استقبلت من أمري ما استدبرت لم أسق الهدي ، حتى أكون
حلالاً » .

فقال سراقه بن مالك بن جعشم : يا رسول الله ، عمرتنا هذه لعامنا ،
أم للأبد ؟ فقال : « بل للأبد الأبد » .

١١١٨ / ١٥٢ - حدثنا المزني ، قال : حدثنا الشافعي ، أخبرنا عبد الوهاب بن

عبد المجيد الثقفي ، عن حبيب المعلم ، عن عطاء بن أبي رباح : حدثني
جابر بن عبد الله ، أن النبي ﷺ أهل هو وأصحابه بالحج ، وليس مع
أحدٍ منهم هدي غير النبي ﷺ وطلحة ، وكان علي عليه السلام قدم
من اليمن ومعه هدي ، فقال : « أهللت لما أهل به رسول الله ﷺ ، وأن
النبي ﷺ أمر أصحابه أن يجعلوها عمرة ويطوفوا ، ثم يقصروا ويجلوا
إلا من كان معه هدي ، فقالوا : ننطلق إلى منى وذكر أحدنا يقطر ، فبلغ
ذلك رسول الله ﷺ فقال : لو أني استقبلت من أمري ما استدبرت ما
أهديت ، ولولا أن معي الهدي لأحللت ، وإن عائشة حاضت فنسكت
المناسك كلها غير أنها لم تطف بالبيت ، فلما طهرت وفاضت قالت : يا
رسول الله ، أينطلقون لحجة وعمرة وأنطلق بالحج ؟ فأمر
عبد الرحمن بن أبي بكر أن يخرج معها إلى التنعيم ، فاعتمرت بعد الحج

(١١١٨ / ١٥٢) مس س ٤٦٠ م ٣٨٤٠ : أخرجه أحمد ٣ / ٣٠٥ ، والبخاري ٢ / ١٩٥ ، ٣ / ٤ ،

وأبو داود ١٧٨٩ ، وابن خزيمة ٢٧٨٥ عن عبد الوهاب به .

في ذي الحجة ، وأن سراقه بن جعشم لقي رسول الله ﷺ بالعقبة وهو يرمها فقال : الكم هذه خاصة ؟ قال : لا ، بل للأبد .

١١١٩ / ١٥٣ - حدثنا فهد ، قال : ثنا عبد الله بن صالح ، قال : حدثني الليث ،

قال : حدثني ابن جريج ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه ، أنه قال : أهل رسول الله ﷺ وأهلنا معه بالحج خالصاً ، حتى إذا قدمنا مكة رابعة ذي الحجة ، فطفنا بالبيت وبالصفاء والمروة ، ثم أمر رسول الله ﷺ من لم يكن ساق هدياً أن يحل ، قال : ولم يعزم في أمر النساء .

قال جابر رضي الله عنه : فقلنا : تركنا ، حتى إذا لم يكن بيننا وبين عرفة إلا خمس ليال ، أمرنا نحل ، فنأتي عرفات والمذي يقطر من مذاكيرنا ، ولم يحلل هو ، فكان رسول الله ﷺ قد ساق الهدى .

فبلغ قولنا رسول الله ﷺ ، فقام فخطب الناس ، فحمد الله وأثنى عليه ، ثم ذكر الذي بلغه من قولهم فقال : « لقد علمتم أنني أصدقكم وأتقاكم لله وأبركم ، ولولا أنني سقت الهدى لحلت ، ولو استقبلت من أمري ما استدبرت ، ما أهديت » .

قال جابر رضي الله عنه : فسمعنا وأطعنا فحللنا .

١١٢٠ / ١٥٤ - حدثنا فهد ، قال : ثنا أحمد بن يونس ، قال : ثنا زهير بن

(١١١٩ / ١٥٣) ع ٢ / ١٩٢ : انظر ما قبله ١٥٢ .

(١١٢٠ / ١٥٤) مع م ١١٢٩ ع ٢ / ١٨٣ .

معاوية ، قال : ثنا أبو الزبير ، عن جابر بن عبد الله ، قال : كنا نستلم الأركان كلها .

١١٢١ / ١٥٥ - حدثنا أحمد بن داود ، قال : ثنا يعقوب بن حميد ، قال : ثنا وكيع ، عن إبراهيم بن طهمان ، عن أبي الزبير ، عن جابر رضي الله عنه ، مثله .

١١٢٢ / ١٥٦ - حدثنا محمد بن عبد الله بن ميمون ، قال : ثنا الوليد ، عن الأوزاعي ، عن عطاء ، أنه سمعه يحدث عن جابر بن عبد الله ، قال : أهللنا مع رسول الله ﷺ بذي الحليفة بالحج خالصاً ، لا نخلطه بعمرة .

فقدمنا مكة لأربع ليال خلون من ذي الحجة ، فلما طفنا بالبيت ، وسعينا بين الصفا والمروة ، أمرنا رسول الله ﷺ أن نجعلها عمرة ، وأن نخلو إلى النساء .

فقلنا : ليس بيننا وبين عرفة إلا خمس ليال ، فنخرج إليها وذكر أحدنا يقطر منياً .

فقال رسول الله ﷺ : « إنني لأبركم وأصدقكم ، فلولا الهدي لحللت » .

(١١٢١ / ١٥٥) مع ١١٢٩ ع ٢ / ١٨٣ .

(١١٢٢ / ١٥٦) مع ع ٢ / ١٩٢ م ٤٣٠٥ : رواه ابن ماجه ٢٩٨٠ قال : حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم قال : حدثنا الوليد بن مسلم به .

فقام سراقه بن مالك بن جعشم ، فقال : يا رسول الله متعتنا هذه ،
لعامنا هذا أم للأبد ؟ فقال رسول الله ﷺ : « بل للأبد الأبد » .

١٥٧/١١٢٣ - حدثنا محمد بن خزيمة ، وفهد ، قالا : ثنا عبد الله بن صالح ،
قال : حدثني الليث ، عن ابن الهاد ، عن جعفر بن محمد ، فذكر بإسناده
مثله ، غير أنه لم يذكر سؤال سراقه ، ولا جواب النبي ﷺ إياه .

١٥٨/١١٢٤ - حدثنا محمد بن خزيمة ، قال : ثنا حجاج ، قال : ثنا حماد ، عن
قيس بن سعد ، عن عطاء ، عن جابر رضي الله عنه ، قال : قدم رسول
الله ﷺ مكة لأربع خلون من ذي الحجة .

فلما طافوا بالبيت وبين الصفا والمروة ، قال رسول الله ﷺ :
« اجعلوها عمرة » فلما كان يوم التروية لبوا ، فلما كان يوم النحر ،
قدموا فطافوا بالبيت ، ولم يطوفوا بين الصفا والمروة .

١٥٩/١١٢٥ - حدثنا أبو بكرة ، قال : ثنا إبراهيم بن بشار ، قال : ثنا سفيان ،
قال : ثنا عمرو بن دينار ، عن عطاء ، عن جابر بن عبد الله رضي الله
عنه قال : قدمنا مع رسول الله ﷺ مكة صبيحة رابعة ، فأمرنا أن

(١٥٧/١١٢٣) - مع ع ٢ / ٦٥ م ٤٣٠١ : قد فات هذا الحديث الحافظ من الاتحاف ٣١٦٤ ثم
استدرك عليه المحقق في الهامش ، وانظر ما قبله ١٤٩ .

(١٥٨/١١٢٤) مع ع ٢ / ١٩١ م ٤٣٠٢ ح ٣٥٤ : أخرجه أحمد ٣ / ٣٦٢ ، وأبو داود ١٧٨٨ ،
والنسائي في الكبرى ٢٤٧٣ تحفة) من طرق عن حماد بن سلمة به .

(١٥٩/١١٢٥) مع ع ٢ / ١٩١ م ٤٣٠٤ : انظر ما قبله ١٥١ .

نحل ، قلنا : أي حل يا رسول الله ؟ قال « الحل كله ، فلو استقبلت من أمري ما استدبرت ، لصنعت مثل الذي تصنعون » .

١١٢٦ / ١٦٠ - حدثنا الحسين بن الحكم الحبري ، حدثنا أبو نعيم ، حدثنا معقل ابن عبيد الله العبسي ، عن عطاء ، عن جابر رضي الله عنه ، قال : خرجنا مع رسول الله ﷺ حجاجاً لا نريد إلا الحج ، ولا ننوي عمرة ، فطفنا بالبيت وبين الصفا والمروة ، ثم أمرنا رسول الله ﷺ فأحللنا ، وقال : « إني لو استقبلت من أمري ما استدبرت ، ما سقت هدياً ، ولولا الهدي لأحللت ، ومن لم يكن معه هدي فليحل » .

١١٢٧ / ١٦١ - حدثنا ابن مرزوق ، قال : ثنا مكّي ، قال : ثنا ابن جريج ، قال : أخبرني أبو الزبير ، أنه سمع جابراً وهو يخبر ، عن حجة النبي ﷺ قال : أمرنا بعدما طفنا أن نحل ، وقال رسول الله ﷺ : « إذا أردتم أن تطلقوا إلى منى فأهلوا » ، فأهلنا من البطحاء .

١١٢٨ / ١٦٢ - حدثنا ربيع المؤذن ، قال : ثنا أسد بن موسى ، قال : ثنا حاتم بن إسماعيل ، قال : ثنا جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جابر رضي الله

(١١٢٦ / ١٦٠) م ٤٣٠٦ : رواه أحمد ٣ / ٣٦٦ عن أبي أحمد ، عن معقل بن يسار به .

(١١٢٧ / ١٦١) ع ١٩٢ / ٢ : قد فات هذا الحديث الحافظ من الالتفاف ٣٤٣٠ ولم يتنبه له المحقق ، وانظر ما قبله ١٥٣ .

(١١٢٨ / ١٦٢) ع ١٢٠ / ٢ ح ١١٦٤ : أخرجه أبو داود ١٨١٣ ، وابن خزيمة ٢٦٢٦ ، وابن ماجه ٢٩١٩ عن جعفر بن محمد به .

عنه ، أن رسول الله ﷺ في حجة الوداع ركب ناقته (القصواء) فلما استوت به على البيداء أهل .

١١٢٩ / ١٦٣ - حدثنا يونس ، قال : ثنا ابن وهب ، قال : أخبرني الليث ، وابن لهيعة ، عن أبي الزبير ، عن جابر رضي الله عنه ، قال : أقبلنا مع رسول الله ﷺ مهلين بالحج مفرداً .

١١٣٠ / ١٦٤ - حدثنا الربيع المرادي ، حدثنا أسد بن موسى ، حدثنا حاتم بن إسماعيل ، حدثنا جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جابر في حديثه عن حجة رسول الله عليه السلام : أنه لما زاغت الشمس من يوم عرفة في حجته ، أمر بالقصواء ، فرحلت له ، فركب حتى أتى بطن الوادي ، فخطب الناس ، فقال : « إن دماءكم وأموالكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا ، في شهركم هذا ، في بلدكم هذا ، إلا وإن كل شيء من أمر الجاهلية تحت قدمي موضوع ، ودماء الجاهلية موضوعة ، وأول دم أضع [من] دمائنا دم ابن ربيعة بن الحارث ، كان مسترضعاً في بني سعد ، فقتلته هذيل ، وإن ربا الجاهلية موضوعة ، وأول ربا أضع ربا العباس ، فإنه موضوع كله ، اتقوا الله في النساء ، فإنكم أخذتموهن بأمانة الله ، واستحللتم فروجهن بكلمة الله ، وإن لكم عليهن أن لا يوطئن فرشكم أحداً تكرهونه ، فإن فعلن ذلك ، فاضربوهن ضرباً غير مبرح ، وقد تركت فيكم ما لن تضلوا بعده : كتاب الله ، وأنتم

(١١٢٩ / ١٦٣) ع ٢ / ١٤٠ : أخرجه أحمد ٣ / ٣٩٤ قال : حدثنا حجين بن المثنى ، ويونس به .

(١١٣٠ / ١٦٤) مع م ٤١ ح ١٣٧٥ : انظر ما قبله ١٤٩ .

مسؤولون عني ، فما أنتم قائلون ؟ » قالوا : نشهد أنك قد بلغت ، وأديت ، ونصحت ، فقال بإصبعه السبابة ورفعها إلى السماء ينكتها إلى الناس : « اللهم اشهد ، اللهم اشهد ، اللهم اشهد » ثم أذن بلال .

١٦٥ / ١١٣١ - حدثنا الربيع بن سليمان المرادي ، قال : حدثنا أسد بن موسى ، قال : حدثنا حاتم بن إسماعيل ، قال : حدثنا جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جابر بن عبد الله - في حديثه عن حجة النبي ﷺ - أن النبي ﷺ لما صلى الصبح يوم عرفة بمنى ، مكث قليلاً حتى طلعت الشمس ، فركب ، وأمر بقبة من شعر ، فنصبت له بنمرة ، فسار ولا تشك قريش إلا أنه واقف عند المشعر الحرام ، كما كانت قريش تصنع في الجاهلية ، فأجاز حتى أتى عرفة ، فوجد القبة قد ضربت له بنمرة ، فنزل بها ، حتى إذا زاغت الشمس ، أمر بالقصواء ، فرحلت له ، فركب حتى إذا أتى بطن الوادي ، فخطب الناس .

١٦٦ / ١١٣٢ - حدثنا الربيع بن سليمان المرادي ، قال : حدثنا أسد بن موسى ، قال : حدثنا حاتم بن إسماعيل ، قال : حدثنا جعفر ، عن أبيه ، عن جابر بن عبد الله ، في حديثه عن حجة النبي ﷺ ، أن النبي ﷺ لما أفاض

(١٦٥ / ١١٣١) م ١٢٠١ : انظر ما قبله ١٤٩ .

(١٦٦ / ١١٣٢) ح ١٤٠٢ - ١٤٧٣ - ١٤٨٠ : أخرجه عبد بن حميد ١١٣٥ ، والدارمي ١٨٥٧ - ١٨٥٨ ، ومسلم ٤ / ٣٨ ، وأبو داود ١٩٠٥ ، وابن ماجه ٣٠٧٤ ، وابن خزيمة ٢٦٨٧ - ٢٨٠٢ - ٢٨١٢ - ٢٨٢٦ - ٢٨٥٥ - ٢٩٤٤ من طرق عن حاتم بن إسماعيل به مطولاً .

من عرفة أردف أسامة خلفه ، فدفع رسول الله ﷺ وقد شتق القصواء الزمام ، حتى أن رأسها ليصيب مورك رحله ، ويقول : بيده اليمنى ، أيها الناس : السكينة السكينة ، كلما أتى جبلاً من الجبال أرخى لها قليلاً ، حتى تصعد ، حتى أتى المزدلفة فصلى بها المغرب والعشاء بأذان واحد وإقامتين ، لم يصل بينهما شيئاً ثم اضطجع النبي ﷺ حتى طلع [الفجر] ، فصلى الفجر حين تبين له الصبح بنداء وإقامة ، ثم ركب حتى أتى المشعر الحرام ، فرقى عليه فحمد الله جل وعز وهلله وكبره ، فلم يزل واقفاً أظنه ، قال : حتى أسفر جداً ، ثم دفع قبل أن تطلع الشمس .

١١٣٣/١٦٧ - حدثنا يزيد بن سنان ، قال : حدثنا أبو عاصم ، قال : أخبرنا سفيان الثوري ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، قال : أفاض النبي ﷺ ، وعليه السكينة ، وكان يقول : عليكم السكينة ، ثم أوضع في وادي محسر ، ثم أمر بأن نرمي الجمار بحصى الخذف ، ثم قال : لتأخذ أمي مناسكها ، فإني لا أدري لعلي لا ألقاكم بعد عامي هذا .

١١٣٤/١٦٨ - حدثنا يحيى بن عثمان ، وروح بن الفرغ ، قالا : حدثنا يوسف ابن عدي الكوفي ، قال : حدثنا عبد الرحيم بن سليمان الرازي ،

(١١٣٣/١٦٧) ح ١٤٩٨ : أخرجه أحمد ٣ / ٣٠١ - ٣٣٢ - ٣٦٧ - ٣٩١ ، والدارمي ١٩٠٥ ، وأبو داود ١٩٤٤ ، والنسائي ٥ / ٢٥٨ - ٢٦٧ ، والترمذي ٨٨٦ ، وابن ماجه ٣٠٢٣ من طرق عن سفيان الثوري به .

(١١٣٤/١٦٨) ح ١٣٦٨ : انظر ما قبله ١٦٤ .

عن محمد بن علي وهو السلمي ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جابر بن عبد الله ، أن رسول الله ﷺ راح حين زالت الشمس فوقف بعرفة ، فقال : إنكم مستولون عني فما أنتم قائلون ؟ قالوا : نشهد أنك قد بلغت وأديت ، قال : اللهم اشهد ، وقال : مع ذلك قولاً كثيراً ، وأذن المؤذن ، ثم أقام الظهر بعد الخطبة .

١٦٩ / ١١٣٥ - حدثنا الربيع بن سليمان المرادي ، قال : حدثنا أسد بن موسى ، قال : حدثنا حاتم بن إسماعيل ، قال : حدثنا جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جابر بن عبد الله في حديثه في حجة رسول الله ﷺ بمثل هذا سواء ، غير أنه قال : ثم أذن بلال ، ثم أقام فصلى الظهر بعد الخطبة .

١٧٠ / ١١٣٦ - حدثنا الربيع بن سليمان المرادي ، قال : حدثنا أسد بن موسى ، قال : حدثنا حاتم بن إسماعيل ، قال : حدثنا جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جابر بن عبد الله في حديثه ، عن حجة النبي ﷺ أن النبي ﷺ لما فرغ من خطبته بعرفة ، أقام بلال فصلى الظهر ، ثم أقام فصلى العصر ، لم يصل بينهما شيئاً ، ثم ركب حتى أتى الموقف فاستقبل القبلة ، فلم يزل واقفاً حتى غربت الشمس ، وذهب جلياً حين غاب القرص وأردف أسامة خلفه .

(١٦٩ / ١١٣٥) ح ١٣٦٩ : انظر ما قبله .

(١٧٠ / ١١٣٦) ح ١٣٩٣ : انظر ما قبله .

١٧١/١١٣٧ - حدثنا أبو أمية محمد بن إبراهيم ، قال : حدثنا منصور بن سلمة الخزاعي ، قال : حدثنا الليث بن سعد ، عن يزيد بن الهاد ، عن جعفر ابن محمد ، عن أبيه ، عن جابر بن عبد الله ، قال : أقام رسول الله ﷺ بالمدينة لم يحج ، ثم أذن في الناس بالحج ، فانطلق رسول الله ﷺ يلي ، وانطلقنا ، لا نعرف إلا الحج له خرجنا ، فلما قدم مكة وفرغ من الطواف ، قال : من لم يكن معه هدي فليحل بعمرة ، فإنني لو استقبلت من أمري ما استدبرت ، ما سقت الهدي وجعلتها عمرة ، قال جابر : وقدم علي رضي الله عنه من اليمن ، والناس حالون ، فقال له رسول الله ﷺ : بأي شيء أهلت ؟ قال : قلت : اللهم إني أهل بما أهل به رسولك ، فقال رسول الله ﷺ : معي الهدي فلا نحلل وكان علي قدم من اليمن بهدي رسول الله ﷺ ، فكان جماعة الهدي الذي قدم به رسول الله ﷺ وعلي من اليمن مائة بدنة ، فنحر رسول الله ﷺ ثلاثاً وستين بيده ، ونحر علي سبعمائة وثلاثين ، وأشرك رسول الله ﷺ علياً في هديه ، ثم أخذ من كل بدنة بضعة ، فجعلت في قدر ، فأكل رسول الله ﷺ من لحمها وحسى من مرقها .

١٧٢/١١٣٨ - حدثنا الربيع بن سليمان المرادي ، قال : حدثنا أسد ، بن موسى ، قال : حدثنا حاتم بن إسماعيل ، قال : حدثنا جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جابر ، بن عبد الله في حديثه عن حجة رسول الله ﷺ ،

(١٧١/١١٣٧) ح ١٧٤٣ : انظر ما قبله .

(١٧٢/١١٣٨) ح ١٣٦٤ : انظر ما قبله .

أن رسول الله ﷺ لما كان يوم التروية ، ووجهوا إلى منى أهلوا بالحج ، فركب رسول الله ﷺ فصلى بمنى الظهر والعصر والمغرب والعشاء والصبح .

١٧٣/١١٣٩ - حدثنا ربيع المؤذن ، قال : ثنا أسد ، قال : ثنا حاتم بن إسماعيل ، قال : ثنا جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جابر ، أن رسول الله ﷺ خطبهم في حجة الوداع ، فقال : « ألا إن دماءكم وأموالكم حرام عليكم إلى أن تلقوا ربكم ، كحرمة يومكم هذا ، في شهركم هذا ، في بلدكم هذا » .

١٧٤/١١٤٠ - حدثنا أبو أمية ، قال : حدثنا روح بن عبادة ، قال : حدثنا ابن جريج ، قال : حدثني عطاء ، قال : سمعت جابر بن عبد الله الأنصاري في أناس معي ، قال : قدم علي بن أبي طالب من سعائته ، فقال له النبي ﷺ : « بم أهلت يا علي ؟ » قال : بما أهل النبي ﷺ . قال : « فأهد وامكث حراماً كما أنت » .

١٧٥/١١٤١ - حدثنا محمد بن عبد الله بن ميمون ، قال : ثنا الوليد بن مسلم ، قال : ثنا أبو عمر ، وهو الأوزاعي ، عن عطاء ، هو ابن أبي رباح ، أنه

(١٧٣/١١٣٩) ع ١٥٩/٤ : انظر ما قبله .

(١٧٤/١١٤٠) مع م ١٧٦٤ ح ٨٠٠ .

(١٧٥/١١٤١) ع ١٢١/٢ : أخرجه البخاري ٢ / ١٦٣ ، وابن خزيمة ٢٦١٢ من طريقين عن الوليد بن مسلم به .

سمعه يحدث عن جابر رضي الله عنه ، يعني سمعه يخبر ، عن إهلال رسول الله ﷺ من ذي الحليفة ، حين استوت به راحلته .

١٧٦/١١٤٢ - حدثنا ربيع المؤذن ، قال : ثنا أسد ، قال : ثنا حاتم بن إسماعيل المدني ، قال : ثنا جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جابر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ لبي في حجته كذلك أيضاً [لبيك اللهم لبيك ، لبيك لا شريك لك لبيك ، إن الحمد والنعمة لك] .

١٧٧/١١٤٣ - حدثنا ابن أبي داود ، قال : ثنا عبد الله بن صالح ، قال : حدثني ابن لهيعة ، عن أبي الزبير ، قال : سألت جابر بن عبد الله عن الإهلال يوم عرفة ، فقال : كنا نهل ما دون عرفة ، ونكبر يوم عرفة .

١٧٨/١١٤٤ - حدثنا الربيع بن سليمان المرادي ، قال : حدثنا أسد ، قال : حدثنا حاتم بن إسماعيل المدني ، قال : حدثنا جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جابر بن عبد الله ، أن رسول الله ﷺ لبي في حجه كذلك [لبيك اللهم لبيك ، لبيك لا شريك لك لبيك ، إن الحمد والنعمة لك والملك ، لا شريك لك] .

(١٧٦/١١٤٢) ع ٢ / ١٢٤ ح ١١٤٦ : قد تصحف في المطبوع المدني إلى المدني ، والتصحيح من المغاني ، وأشار المصنف رحمه الله إلى لفظ حديث ابن مسعود ولفظه : لبيك اللهم لبيك لا شريك لك لبيك إن الحمد والنعمة لك .

(١٧٧/١١٤٣) ع ٢ / ٢٢٣ .

(١٧٨/١١٤٤) ح ١١٤٦ : أخرجه أبو داود ١٨١٣ ، وابن خزيمة ٢٦٢٦ من طريق يحيى بن سعيد ، عن جعفر به .

١٧٩/١١٤٥ - حدثنا محمد بن خزيمة ، وفهد ، قالا : حدثنا عبد الله بن صالح ، قال : حدثني الليث ، عن ابن الهاد ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جابر بذلك .

١٨٠/١١٤٦ - حدثنا أبو أمية ، قال : حدثنا منصور بن سلمة الخزاعي ، قال : حدثنا الليث بن سعد ، فذكر بإسناده مثله .

١٨١/١١٤٧ - حدثنا يونس بن عبد الأعلى ، قال : حدثنا عبد الله بن وهب ، قال : حدثني أسامة بن زيد الليثي ، أن عطاء بن أبي رباح حدثه ، أنه سمع جابر بن عبد الله يحدث ، عن رسول الله ﷺ أنه قال : « كل عرفة موقف ، وكل المزدلفة موقف » .

١٨٢/١١٤٨ - حدثنا محمد بن عمرو بن تمام الكلبي أبو الكروس ، قال : حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير ، قال : حدثني ميمون بن يحيى بن مسلم بن الأشج ، عن مخرمة بن بكير بن عبد الله بن الأشج ، عن أبيه ، قال : سمعت أسامة بن زيد ، يقول : سمعت عبد الله بن أبي حسين ينخبر ،

(١٧٩/١١٤٥) ح ١١٤٧ : أخرجه ابن ماجه ٢٩١٩ من طريق سفيان ، عن جعفر بن محمد به .

(١٨٠/١١٤٦) ح ١١٤٨ : انظر ما قبله ١٧٩ .

(١٨١/١١٤٧) مع م ١١٩٧ ح ١٣٨٤ - ١٤٦٢ : انظر ما بعده ١٨٣ .

(١٨٢/١١٤٨) مع م ١١٩٨ ح ١٣٨٥ ، ١٤٦٣ ، ١٥٨١ : رواه الحاكم ١ / ٤٦٠ ، والبيهقي

٥ / ١٢٢ عن ابن وهب ، عن أسامة بن زيد ، عن عطاء به ، وصححه على شرط

مسلم ووافقه الذهبي ، ورواه أحمد ٣ / ٣٢٦ ، والدارمي ٢ / ٥٦ - ٧٥ ، وأبو داود

١٩٣٧ من طرق عن أسامة بن زيد ، عن عطاء به .

عن عطاء بن أبي رباح - وعطاء جالس يسمع - قال : قال عطاء : سمعت جابر بن عبد الله السلمي يقول : قال رسول الله ﷺ : « كل عرفة موقف ، وكل المزدلفة موقف ، وكل منى منحرا ، وكل فجاج مكة طريق ومنحرا » .

١١٤٩ / ١٨٣ - حدثنا أحمد بن شعيب ، قال : حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي ، قال : حدثنا يحيى بن سعيد ، قال : حدثنا جعفر بن محمد ، قال : حدثني أبي ، قال : أتينا جابر بن عبد الله ، فسألناه عن حجة النبي ﷺ ، فحدثنا أن نبي الله ﷺ ، قال : « عرفة كلها موقف » .

١١٥٠ / ١٨٤ - حدثنا ربيع المؤذن ، قال : ثنا أسد ، قال : ثنا حاتم بن إسماعيل ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جابر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ لما أتى المزدلفة صلى بها المغرب والعشاء ، بأذان واحد وإقامتين .

١١٥١ / ١٨٥ - حدثنا إبراهيم بن مرزوق ، قال : ثنا وهب بن جرير ، قال : ثنا شعبة ، عن أبي قزعة الباهلي ، عن المهاجر ، عن جابر بن عبد الله ، أنه سئل عن رفع الأيدي عند البيت .

(١١٤٩ / ١٨٣) م ١١٩٩ : رواه أحمد ٣ / ٣٢١ ، وأبو داود ١٩٠٧ ، وابن خزيمة ٢٨١٥ من طريق يحيى بن سعيد به ، وروى بنحوه مسلم ١٢١٨ - ١٤٩ ، وأبو داود ١٩٠٨ من طريق حفص بن غياث ، عن جعفر بن محمد به .

(١١٥٠ / ١٨٤) ع ٢ / ٢١٣ ح ١٤٣٠ : قد فات هذا الحديث الحافظ من الالتحاف ٣١٦١ وقد غفل عنه المحقق ، والخبر أخرجه النسائي ١٦ / ٢ ، وابن خزيمة ٢٨٥٣ - ٢٨٥٥ من طرق عن حاتم بن إسماعيل به .

(١١٥١ / ١٨٥) ع ٢ / ١٧٦ : أخرجه الدارمي ١ / ٣٩٤ - ٣٩٥ ، وابن خزيمة ٤ / ٢٠٩ - ٢١٠ من طريقين عن شعبة به .

فقال : ذاك شيء يفعلهُ اليهود ، قد حججنا مع رسول الله ﷺ ، فلم يفعل ذلك .

١٨٦/١١٥٢ - حدثنا فهد بن سليمان ، قال : حدثنا عثمان بن الهيثم ، قال :

حدثنا ابن جريج ، قال : حدثني أبو الزبير ، أنه سمع جابراً يقول :

رأيت النبي ﷺ يوم النحر ضُحىً على راحلته وهو يقول :

« لتأخذوا مناسككم ، فإني لا أدري لعلني لا أحج بعد حجتي هذه » .

١٨٧/١١٥٣ - حدثنا الحسين بن الحكم الجيزي الكوفي ، قال : ثنا أبو

غسان مالك بن إسماعيل ، قال : ثنا زهير بن معاوية ، قال : ثنا أبو

الزبير ، عن جابر ، قال : قال رسول الله ﷺ : « من لم يجد التعلين

فليلبس الخفين ، ومن لم يجد إزاراً فليلبس سراويلاً » .

١٨٨/١١٥٤ - حدثنا يونس ، قال : ثنا ابن وهب ، قال : أخبرني ابن جريج ،

عن أبي الزبير ، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ، أن رسول الله

ﷺ رمى جمرة العقبة يوم النحر ضُحىً ، وما سواها بعد الزوال .

(١٨٦/١١٥٢) م ٣٥١٦ : أخرجه أحمد ٣ / ٣١٨ - ٣٧٨ ، ومسلم ٤ / ٧٩ ، وأبو داود ١٩٧٠ ،

والنسائي ٥ / ٢٧٠ ، وابن خزيمة ٢٨٧٧ من طرق عن ابن جريج به .

(١٨٧/١١٥٣) ع ١٣٤ / ٢ : أخرجه أحمد ٣ / ٣٢٣ - ٣٩٥ ، ومسلم ٤ / ٣ من طرق عن زهير

به .

(١٨٨/١١٥٤) ع ٢٢٠ / ٢ ح ١٤٩١ : أخرجه أحمد ٣ / ٣١٢ - ٣١٩ - ٣٩٩ ، والدارمي

١٩٠٢ ، ومسلم ٤ / ٨٠ ، وأبو داود ١٩٧١ ، والترمذي ٨٩٤ ، والنسائي ٥ / ٢٧٠ ،

وابن ماجه ٣٠٥٣ ، وابن خزيمة ٢٨٧٦ - ٢٩٦٨ من طرق عن ابن جريج به .

١٨٩/١١٥٥ - حدثنا يزيد بن سنان ، قال : حدثنا أبو عاصم ، عن ابن جريج ،

قال : أخبرني أبو الزبير ، عن جابر ، عن رسول الله ﷺ مثله .

١٩٠/١١٥٦ - حدثنا أحمد بن داود ، قال : ثنا سليمان بن حرب ، قال : ثنا

حماد بن سلمة ، عن أبي الزبير ، عن جابر رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ

مثله .

١٩١/١١٥٧ - حدثنا محمد بن خزيمة ، قال : ثنا حجاج ، قال : ثنا حماد ، قال :

(١٨٩/١١٥٥) ح ١٤٩٢ : انظر ما قبله ١٨٨ .

(١٩٠/١١٥٦) ع ٢ / ٢٢٠ : أخرجه أحمد ٣ / ٣٩٩ قال : حدثنا عفان قال : حدثنا حماد يعني ابن

سلمة به .

(١٩١/١١٥٧) ع ٢ / ٢٢٠ : قد وقع في سند الإتحاف ٣٢٣٤ سقط للراوي (حماد بن سلمة) وقال

محقق الكتاب : (هو الدكتور زهير) وكل من حجاج بن محمد المصيصي ، وحماد بن

زيد وحماد بن سلمة ، رووا عن ابن جريج ، ولم أجد لحجاج رواية عن أحد الحمادين

والله أعلم . انظر تراجمهم في تهذيب الكمال ومغاني الأختار . انتهى .

قلت : قد وقع المحقق في المغلطة بسبب إقتضاره على كتب التراجم وعدم وقوفه على

الطرق لهذا الكتاب ، فإن أول طريق لهذا الكتاب يبدأ من هذا السند وهو حدثنا محمد

ابن خزيمة بن راشد البصري ، قال : ثنا الحجاج بن المنهال ، قال : ثنا حماد بن سلمة ،

عن محمد بن إسحاق ، عن عبيد الله بن عبد الرحمن ، عن أبي سعيد الخدري الحديث .

فالمراد بالحجاج هو ابن المنهال والمراد بحماد هو ابن سلمة وهذه الطريق وإن كانت

تنتهي إلى طريق غير ما نحن بصدده .. لكن البحث هو من بداية الطريق يعني أن شيخ

الطحاوي روى عن حجاج بن المنهال أم عن حجاج بن محمد ففيه تصريح بالأول وهو

يروى عن حماد بن سلمة وحماد بن سلمة يروي عن ابن جريج وهو متفق عليه على أن

السند الأول يشهد بوجود حماد بن سلمة فيه . والله أعلم .

أنا ابن جريج ، عن أبي الزبير ، عن جابر رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ
مثله .

١٩٢/١١٥٨ - حدثنا ربيع المؤذن ، قال : ثنا أسد ، قال : ثنا حاتم بن إسماعيل ،
عن عبد الرحمن بن عطاء بن لبيبة ، عن عبد الملك بن جابر ، عن جابر
ابن عبد الله ، قال : كنت عند النبي ﷺ جالساً في المسجد فقد قميصه
من جيبه ، حتى أخرجه من رجليه ، فنظر القوم إلى النبي ﷺ فقال :
« إني أمرت ببديني التي بعثت بها أن يقلد اليوم ، ويشعر على كذا
وكذا ، فلبست قميصي ، ونسيت فلم أكن لأخرج قميصي من رأسي »
وكان بعث بيده ، وأقام بالمدينة .

١٩٣/١١٥٩ - حدثنا فهد ، قال : ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، قال : ثنا أبو خالد
الأحمر ، عن ابن جريج ، عن أبي الزبير ، عن جابر بن عبد الله رضي
الله عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ : « اركبوا الهدى بالمعروف ، حتى
تجدوا ظهراً » .

(١٩٢/١١٥٨) ع ٢ / ٢٦٤ - ١٣٨ : أخرجه أحمد ٣ / ٤٠٠ قال : حدثنا علي بن بحر قال : ثنا
حاتم بن إسماعيل به .

(١٩٣/١١٥٩) ع ٢ / ١٦٢ ح ١٧٧٤ : أخرجه أحمد ٣ / ٣١٧ - ٣٢٤ - ٣٢٥ ، ومسلم
٤ / ٩٢ ، وأبو داود ١٧٦١ ، والنسائي ٥ / ١٧٧ ، وابن خزيمة ٢٦٦٣ - ٢٦٦٤ من
طرق عن ابن جريج به .

١١٦٠ / ١٩٤ - حدثنا يزيد بن سنان ، قال : ثنا ابن أبي مریم (ح) .

وحدثنا ابن أبي داود ، قال : ثنا عبد الله بن صالح ، قال : ثنا ابن لهيعة ، عن أبي الزبير ، عن جابر رضي الله عنه في ركوب الهدي : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « اركبها بالمعروف إذا ألجئت إليها ، حتى تجد ظهراً » .

١١٦١ / ١٩٥ - حدثنا الربيع المرادي ، حدثنا أسد ، حدثنا حاتم ، حدثنا جعفر ،

عن أبيه ، قال : دخلنا على جابر بن عبد الله ، فحدثنا أن النبي ﷺ في حجته في يوم النحر انصرف إلى المنحر ، فنحر ثلاثاً وستين بيده ، وأعطى علياً فنحر ما غبر ، وأشركه في هديه ، ثم أمر من كل بدنة ببضعة ، فجعلت في قدر ، فطبخت ، فأكلا من لحمها وشربا من مرقها .

١١٦٢ / ١٩٦ - حدثنا المزني ، قال : حدثنا الشافعي ، أخبرنا مالك بن

(١١٦٠ / ١٩٤) ع ١٦٢ / ٢ : أخرجه أحمد ٣ / ٣٤٨ قال : حدثنا موسى ، قال : حدثنا ابن لهيعة به وقد وقع في الالتحاف ٣ / ٤٢٠ عبد الله بن وهب مكان عبد الله بن صالح ، وقال محققه : وكل من عبد الله بن وهب ، وعبد الله بن صالح المصريان روا عن ابن لهيعة به . انتهى .

قلت : الذي يغلب على الظن أن الصواب ما في المطبوع ، فإن الشيخ الكاندهلوي رحمه الله يقول في أمانتي الأحبار ١ / ٧ قد تبعت شيوخ إبراهيم هذا فوجدته يروي عن أحمد بن خالد ، وفيه عبد الله بن صالح ولم يذكر عبد الله بن وهب .

(١١٦١ / ١٩٥) مع م ٧٩٦ ح ١٣٧٦ : أخرجه أبو داود ١٩٠٥ ، وابن ماجه ٣٠٧٤ ، وابن حبان ٤٠١٨ ، وابن الجارود ٤٦٩ من طرق عن حاتم بن إسماعيل به .

(١١٦٢ / ١٩٦) س ٥٠٨ : أخرجه أحمد ٣ / ٣٨٨ ، والنسائي ٧ / ٢٣١ من طريقين عن مالك به .

أنس ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جابر بن عبد الله ، أن رسول الله ﷺ نحر بعض هديه بيده ، ونحر بعضه غيره .

١٩٧/١١٦٣ - حدثنا إبراهيم بن مرزوق ، قال : ثنا أبو حذيفة ، قال : ثنا سفيان ، عن أبي الزبير ، عن جابر رضي الله عنه ، قال : ساق النبي ﷺ سبعين بدنة ، وأشرك بينهم فيها .

١٩٨/١١٦٤ - حدثنا ربيع المؤذن ، قال : ثنا أسد ، قال : ثنا سفيان ، عن جعفر ابن محمد ، عن أبيه ، عن جابر رضي الله عنه ، أن النبي ﷺ أهدى مائة بدنة ، وأشرك علياً رضي الله عنه في ثلثها .

١٩٩/١١٦٥ - حدثنا محمد بن خزيمة ، وفهد ، قالا : ثنا عبد الله بن صالح ، قال : حدثني الليث ، قال : حدثني ابن الهاد ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه ، في الحديث الطويل قال : وكان علي رضي الله عنه قدم من اليمن بهدي لرسول الله ﷺ ، فكان جماعة الهدي الذي قدم به رسول الله ﷺ وعلي من اليمن ، مائة بدنة ، فنحر رسول الله ﷺ منها ثلاثاً وستين بيده ، ونحر علي رضي الله عنه سبعة وثلاثين ، فأشرك علياً في هديه .

(١٩٧/١١٦٣) ع ١٧٩ / ٤ : أخرجه الدارمي ١٩٦١ ، وابن حبان ١٢٦ / ٦ ، والدارقطني ٢ / ٢٤٤ ، والحاكم ٤ / ٢٣٠ من طرق عن سفيان الثوري به .

(١٩٨/١١٦٤) ع ١٧٩ / ٤ : أخرجه الحميدي ١٢٦٩ ، وابن ماجه ٣١٥٨ ، وابن خزيمة ٢٩٢٤ من طرق عن سفيان بن عيينة به .

(١٩٩/١١٦٥) ع ١٥٩ / ٢ : انظر تخريج ١٤٩ ضمن الحديث الطويل عن جابر .

١١٦٦ / ٢٠٠ - حدثنا ابن مرزوق ، قال : ثنا أبو عامر العقدي ، قال : ثنا مالك ابن أنس ، عن أبي الزبير ، أن جابر بن عبد الله رضي الله عنه حدثهم أنهم نَحَرُوا يوم الحديبية البدنة عن سبعة ، والبقرة عن سبعة .

١١٦٧ / ٢٠١ - حدثنا يونس ، قال : أخبرنا ابن وهب ، أن مالكا حدثه فذكر بإسناده مثله .

١١٦٨ / ٢٠٢ - حدثنا محمد بن خزيمة ، قال : أخبرنا عبد الله بن صالح ، قال : حدثني يحيى بن أيوب ، عن ابن جريج ، عن عمرو بن دينار ، وأبي الزبير ، عن جابر بن عبد الله ، قال : نَحَرْنَا مع رسول الله ﷺ البدنة عن سبعة نفر ، فقليل لجابر رضي الله عنه : والبقرة ، قال : هي مثلها ، وحضر جابر رضي الله عنه عام الحديبية ، قال : ونَحَرْنَا يومئذ سبعين بدنة .

١١٦٩ / ٢٠٣ - حدثنا فهد ، قال : ثنا محمد بن عمران ، قال : ثنا أبي ،

(١١٦٦ / ٢٠٠) مع ع ٤ / ١٧٤ م ٢٥٩٢ : أخرجه مالك في الموطأ ٣٠٠ ، ومن طريقه رواء أحمد ٢٩٣ / ٣ ، والدارمي ١٩٦٢ ، ومسلم ٤ / ٨٧ ، وأبو داود ٢٨٠٩ ، والترمذي ٩٠٤ - ١٥٠٢ ، والنسائي في الكبرى ٢٩٣٣ تحفة) ، وابن ماجه ٣١٣٢ .

(١١٦٧ / ٢٠١) مع ع ٤ / ١٧٥ م ٢٥٩٢ : انظر ما قبله ٢٠٠ وقد وقع هذا السند في الإتحاف ٣٤٢٦ بدون عمرو بن دينار ، والخبر أخرجه أحمد ٣ / ٣٧٨ ، ومسلم ٤ / ٨٨ ، وابن خزيمة ٢٩٠٠ من طرق عن ابن جريج ، عن أبي الزبير به ليس فيه عمرو بن دينار .

(١١٦٨ / ٢٠٢) ع ٤ / ١٧٥ .

(١١٦٩ / ٢٠٣) ع ٤ / ١٧٥ : انظر ما قبله ٢٠٠ .

قال : حدثني ابن أبي ليلى ، عن أبي الزبير ، عن جابر رضي الله عنه ،
قال : نحر رسول الله ﷺ يوم الحديبية سبعين بدنة ، فأمرنا أن يشترك منا
سبعة في البدنة .

١١٧٠ / ٢٠٤ - حدثنا أبو بكرة ، قال : ثنا أبو داود ، قال : ثنا أبو عوانة ، عن
أبي بشر ، عن سليمان بن قيس ، عن جابر رضي الله عنه ، قال : نحرنا
مع النبي ﷺ سبعين بدنة ، البدنة عن سبعة .

١١٧١ / ٢٠٥ - حدثنا فهد ، قال : حدثنا الحسن بن الربيع ، قال : حدثنا أبو
زيد : عبث بن القاسم ، عن الأعمش ، قال : حدثنا أبو سفيان ، عن
جابر ، قال : كان فيما أهدى رسول الله ﷺ غنماً مقلدة .

١١٧٢ / ٢٠٦ - حدثنا يونس ، قال : أنا ابن وهب ، أنا مالكا أخبره ، عن جعفر
ابن محمد ، عن أبيه ، عن جابر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ طاف
سبعاً رمل في ثلاثة ، منهم ، من الحجر الأسود إلى الحجر الأسود .

(١١٧٠ / ٢٠٤) ع ٤ / ١٧٥ : أخرجه أحمد ٣ / ٣٥٣ - ٣٦٤ ، وعبد بن حميد ١٠٩٧ من طريقين
عن أبي عوانة به .

(١١٧١ / ٢٠٥) ح ١٦٥٠ : أخرجه أحمد ٣ / ٣٦١ قال : حدثنا سليمان بن داود الهاشمي ، قال :
أخبرنا عبث بن القاسم به .

(١١٧٢ / ٢٠٦) ع ٢ / ١٨٢ ح ١٣٣٤ : أخرجه مالك في الموطأ ٢٣٩ ، ورواه من طريقه أحمد
٣ / ٣٤٠ - ٣٧٣ - ٣٨٨ - ٣٩٧ ، والدارمي ١٨٤٧ ، ومسلم ٤ / ٦٤ ، والترمذي
٨٥٧ ، والنسائي ٥ / ٢٣٠ ، وابن ماجه ٢٩٥١ ، وابن خزيمة ٢٧١٨ .

٢٠٧/١١٧٣ - حدثنا محمد بن خزيمة ، وفهد ، قالا : حدثنا عبد الله بن صالح ،

قال : حدثني الليث ، قال : حدثني ابن الهاد ، عن جعفر بن محمد ، عن

أبيه ، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه ، قال : طاف رسول الله ﷺ في حجة الوداع سبعا ، رمل منها ثلاثاً ، ومشى أربعاً .

٢٠٨/١١٧٤ - حدثنا ربيع المؤذن ، قال : ثنا أسد ، قال : ثنا حاتم بن إسماعيل ،

قال : ثنا جعفر بن محمد ، فذكر بإسناده مثله .

٢٠٩/١١٧٥ - حدثنا المزني ، قال : حدثنا الشافعي رحمه الله ، عن مالك بن

أنس ، عن جعفر بن محمد بن علي ، عن أبيه ، عن جابر بن عبد الله

الأنصاري ، قال : رأيت رسول الله ﷺ يرمل من الحجر الأسود ، حتى انتهى إليه ثلاثة أطواف .

٢١٠/١١٧٦ - حدثنا يزيد بن سنان ، وإبراهيم بن مرزوق ، قالا : حدثنا أبو

عاصم ، قال : أخبرنا ابن جريج ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، قال : لم

(٢٠٧/١١٧٣) مع ع ٢ / ١٨١ ح ١٣٢٨ : قد سقط ابن من ابن الهاد والتصحيح من الانحاف

٣ / ٣٤٦ وانظر ما قبله ٢٠٦ .

(٢٠٨/١١٧٤) ع ٢ / ١٨١ : انظر ما قبله ٢٠٦ .

(٢٠٩/١١٧٥) س ٥١٣ : انظر ما قبله ٢٠٦ .

(٢١٠/١١٧٦) مع ع ٢ / ٢٠٤ م ٣٩٤٢ : في شرح المعاني بدون يزيد بن سنان ، والخبر أخرجه

أحمد ٣ / ٣١٧ ، ومسلم ٤ / ٣٦ ، وأبو داود ١٨٩٥ ، والنسائي ٥ / ٢٤٤ من طرق

عن ابن جريج به ، وأخرجه الترمذي ٩٤٧ ، وابن ماجه ٢٩٧٣ من طريقين عن أبي

الزبير به .

يطف النبي ﷺ ولا أصحابه بين الصفا والمروة، إلا طوافاً واحداً [طوافه] الأول .

١١٧٧/٢١١ - حدثنا يزيد بن سنان ، قال : حدثنا شيبان بن فروخ ، قال : حدثنا عبد العزيز بن مسلم ، عن عبد الملك بن جريج ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ، أن أصحاب رسول الله ﷺ لم يزيدوا على طواف واحد لحجهم وعمرتهم بين الصفا والمروة ، لم يطوفوا بينهما بعد رجوعهم من عرفات .

١١٧٨/٢١٢ - حدثنا يزيد ، قال : حدثنا أبو عامر العقدي ، قال : حدثنا رباح ابن أبي معروف ، عن عطاء ، عن جابر بن عبد الله ، أن أصحاب النبي ﷺ لم يزيدوا على طواف واحد .

١١٧٩/٢١٣ - حدثنا يزيد بن سنان ، قال : حدثنا أبو عاصم ، عن ابن جريج ، قال : أخبرني جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جابر بن عبد الله يحدث ، عن حجة النبي ﷺ ، قال : صلى عند المقام ركعتين ، حتى طاف على سبعة ثم ركع ركعتي الطواف ، ثم قال : نبدأ بما بدأ الله به ، إن الصفا والمروة من شعائر الله .

(١١٧٧/٢١١) م ٣٩٤٣ : رواه أحمد ٣ / ٣٧٣ من طريق حجاج بن أرطاة ، عن عطاء به .

(١١٧٨/٢١٢) م ٣٩٤٤ : رواه الدارقطني ٢ / ٢٥٩ من طريقين عن أبي عامر العقدي به .

(١١٧٩/٢١٣) ح ١٣٥٤ : انظر ما بعده ٢١٤ .

٢١٤/١١٨٠ - حدثنا الربيع بن سليمان المرادي ، قال : حدثنا أسد ، قال :
حدثنا حاتم بن إسماعيل ، قال : حدثنا جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن
جابر بن عبد الله ، في حجة النبي ﷺ : أنه لما فرغ من طوافه خرج من
الباب إلى الصفا ، فلما دنا من الصفا ، قرأ « إن الصفا والمروة من
شعائر الله » فبدأ بالصفا ، فرقى عليه حتى رأى البيت ، فوحد الله عز
وجل وكبره ، ثم قال : لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله
الحمد ، يحيي ويميت ، وهو على كل شيء قدير ، لا إله إلا الله ، أنجز
وعده ونصر عبده ، وهزم الأحزاب وحده ، ثم دعا بين ذلك ، فقال :
مثل هذا ثلاث مرات ، ثم نزل إلى المروة حتى انصبت قدماه ، رمل في
بطن الوادي ، مشى حتى ، إذا صعد مشى حتى أتى المروة ، ففعل على
المروة ، كما فعل على الصفا .

٢١٥/١١٨١ - حدثنا الربيع بن سليمان المرادي ، قال : حدثنا أسد بن موسى ،
قال : حدثنا حاتم بن إسماعيل ، قال : حدثنا جعفر بن محمد ، عن
أبيه ، عن جابر بن عبد الله ، أن رسول الله ﷺ لما فرغ من طوافه
بالبيت لحجته عند قدومه مكة ، تقدم إلى مقام إبراهيم صلى الله عليه
وسلم ، فقرأ ﴿ وَأَتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى ﴾ فجعل المقام بينه

(٢١٤/١١٨٠) ح ١٣٥٥ : أخرجه النسائي ٥ / ٢٣٥ - ٢٤٠ من طريق ابن الهاد ، عن جعفر بن محمد به .

(٢١٥/١١٨١) ح ١٣٥٣ : أخرجه أبو داود ٣٩٦٩ ، والترمذي ٨٦٢ - ٢٩٦٧ ، والنسائي ٥ / ٢٣٦ ، وابن ماجه ١٠٠٨ - ٢٩٦٠ من طريق عن جعفر بن محمد به .

وبين البيت ، وكان أبي يقول ولا أعلمه ذكره عن النبي ﷺ ، كان يقرأ في الركعتين بـ ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ و ﴿ قُلْ يَتَأْتِيهَا الْكُفْرُونَ ﴾ .

٢١٦/١١٨٢ - حدثنا يزيد ، قال : حدثنا عمرو بن خالد ، قال : حدثنا زهير بن معاوية ، قال : حدثنا أبو الزبير ، عن جابر رضي الله عنه ، قال : خرجنا مع رسول الله ﷺ مهلين بالحج ، معنا النساء والولدان ، فلما قدمنا مكة ، طفنا بالبيت والصفاء والمروة ، فقال لنا رسول الله ﷺ : « من لم يكن معه هدي ، فليحل » ، قلنا : أي الحل ؟ قال : « الحل كله » ، فأتينا النساء ، ولبسنا الثياب ، ومسسنا الطيب ، فلما كان يوم التروية ، أهللنا بالحج ، وكفانا الطواف الأول بين الصفا والمروة .

٢١٧/١١٨٣ - حدثنا محمد بن خزيمه ، قال : حدثنا حجاج بن منهال ، قال : حدثنا حماد بن سلمة ، عن قيس بن سعد ، عن عطاء ، عن جابر رضي الله عنهما ، قال : قدم رسول الله ﷺ لأربع خلون من ذي الحجة ، فلما طافوا بالبيت وبين الصفا والمروة ، قال رسول الله ﷺ : « اجعلوها عمرة » فلما كان يوم التروية لبوا ، فلما كان يوم النحر قدموا ، فطافوا بالبيت ، ولم يطوفوا بين الصفا والمروة .

(٢١٦/١١٨٢) م ٣٩٤٥ : أخرجه أحمد ٣ / ٢٩٢ ، ومسلم ٤ / ٣٦ ، ٨ / ٤٧ من طرق عن زهير

به .

(٢١٧/١١٨٣) م ٢٤٣٦ : رواه أبو داود ١٧٨٨ ، والنسائي في الكبرى ٢ / ٢٤١ تحفة) من طريقين

عن حماد بن سلمة به .

٢١٨/١١٨٤ - حدثنا أحمد بن داود ، قال : ثنا يعقوب بن حميد ، قال : ثنا محمد ابن خازم ، قال : ثنا الحجاج بن أرطاة ، عن أبي الزبير ، عن جابر بن عبد الله ، أن النبي ﷺ قرن بين الحج والعمرة ، فطاف لهما طوافاً واحداً .

٢١٩/١١٨٥ - حدثنا الربيع المرادي ، قال : حدثنا أسد ، قال : حدثنا حاتم بن إسماعيل ، قال : حدثنا جعفر بن محمد ، عن أبيه ، أنه سمع جابر بن عبد الله : أن رسول الله ﷺ في حجة الوداع أتى الجمرة التي عند الشجرة ، فرماها بسبع حصيات ، يكبر مع كل حصاة ، مثل حصى الخذف ، رمى من بطن الوادي ثم انصرف .

٢٢٠/١١٨٦ - حدثنا عبيد بن رجال ، قال : حدثنا محمد بن يوسف أبو حمزة ، قال : حدثنا أبو قرعة : موسى بن طارق ، عن زمعة بن صالح ، عن زياد ابن سعد ، عن أبي الزبير ، أنه سمع جابر بن عبد الله يقول : حلق رسول الله ﷺ يوم الحديبية ، وحلق ناس كثير من أصحابه حين رأوه حلق ، وأمسك آخرون ، فقالوا : والله ما طفنا بالبيت فقصرنا ، فقال رسول الله ﷺ : « يرحم الله الملقين » ، فقال رجال : والمقصرين يا

(٢١٨/١١٨٤) ع ٢ / ٢٠٤ : قد تصحف خازم إلى حازم والتصويب من الالتحاف ٣٢١٤ ، والخبر

أخرجه الترمذي ٩٤٧ قال : حدثنا ابن أبي عمر ، قال : حدثنا أبو معاوية به .

(٢١٩/١١٨٥) مع م ٣٥٠٩ ح ١٥٣٠ : رواه مسلم ١٢١٨ ، والنسائي ٥ / ٢٦٧ - ٢٧٤ - ٢٧٥

من طرق عن حاتم بن إسماعيل به .

(٢٢٠/١١٨٦) مع م ١٣٦٧ ح ١٥٣٨ .

رسول الله ؟ قال : « رحم الله المحلقين » ، فقال رجال : والمقصرين يا رسول الله ؟ قال : « رحم الله المحلقين » . قالوا : والمقصرين يا رسول الله ؟ قال : « والمقصرين » .

٢٢١ / ١١٨٧ - حدثنا أبو بكرة ، قال : حدثنا مؤمل بن إسماعيل ، قال : حدثنا سفيان ، قال : حدثنا جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جابر بن عبد الله ، عن النبي ﷺ أنه قال : اللهم اغفر للمحلقين ، قيل يا رسول الله والمقصرين ؟ قال : اللهم اغفر للمحلقين ، قيل : يا رسول الله والمقصرين ؟ قال : والمقصرين .

٢٢٢ / ١١٨٨ - حدثنا يزيد ، قال : حدثنا أبو داود الطيالسي ، وأبو عامر العقدي ، قالا : حدثنا رباح بن أبي معروف ، قال : حدثنا أبو الزبير ، عن جابر ، أن رسول الله ﷺ أمرهم أن يرموا الجمار ، بمثل حصى الخذف .

٢٢٣ / ١١٨٩ - حدثنا يزيد بن سنان ، قال : حدثنا أبو عاصم ، عن ابن جريج ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، أنه رأى رسول الله ﷺ يرمي الجمار ، بمثل حصى الخذف .

(٢٢١ / ١١٨٧) ح ١٥٣٢ .

(٢٢٢ / ١١٨٨) ح ١٤٩٩ : أخرجه أحمد ٣ / ٣٧١ قال : حدثنا أبو داود ، قال : حدثنا رباح المكي به .

(٢٢٣ / ١١٨٩) ح ١٥٠٥ : أخرجه أحمد ٣ / ٣١٣ ، ومسلم ٤ / ٨٠ ، والترمذي ٨٩٧ ، والنسائي ٥ / ٢٧٤ من طرق عن ابن جريج به .

٢٢٤/١١٩٠ - حدثنا الربيع المرادي ، حدثنا أسد بن موسى ، حدثنا حاتم بن إسماعيل ، حدثنا جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جابر بن عبد الله : أن رسول الله ﷺ لما أفاض في حجته إلى البيت صلى بمكة الظهر ، فأتى على بني عبد المطلب يسقون على زمزم ، فقال : « انزعوا بني عبد المطلب ، فلولا يغلبنكم الناس على سقايتكم ، لنزعت معكم » . فناولوه دلوأ فشرب منه .

٢٢٥/١١٩١ - حدثنا محمد بن خزيمة ، قال : ثنا حجاج ، قال : ثنا حماد ، عن قيس ، عن عطاء ، عن جابر بن عبد الله ، أن رجلاً قال : يا رسول الله ذبحت قبل أن أرمي ، قال « إرم ولا حرج » .

قال آخر : يا رسول الله ، حلقت قبل أن أذبح ، قال : « إذبح ولا حرج » .

قال آخر : يا رسول الله ، طففت بالبيت قبل أن أذبح قال : « إذبح ولا حرج » .

٢٢٦/١١٩٢ - حدثنا يونس ، قال : ثنا ابن وهب ، قال : أخبرني أسامة بن

(٢٢٤/١١٩٠) مع م ٥٧٩١ ح ١٥٨٤ : رواه الدارمي ٢ / ٤٤ - ٤٩ ، ومسلم ١٢١٨ ، وأبو داود ، ١٩٠٥ من طرق عن حاتم بن إسماعيل به .

(٢٢٥/١١٩١) ع ٢٣٦ / ٢ : أخرجه أحمد ٣ / ٣٨٥ ، والنسائي في الكبرى ٢٤٧٢ تحفة) من طريقين عن حماد بن سلمة به .

(٢٢٦/١١٩٢) مع ع ٢٣٧ / ٢ م ٦٠٢٢ : قد فات هذا الحديث الحافظ من الاتحاف ٢٩٥٤ ، والخبر أخرجه أحمد ٣ / ٣٢٦ ، وعبد بن حميد ١٠٠٤ ، والدارمي ١٨٨٦ ، وابن ماجه ٣٠٥٢ من طرق عن أسامة بن زيد به .

زيد ، أن عطاء بن أبي رباح ، حدثه أنه سمع جابر بن عبد الله يحدث ، عن رسول الله ﷺ مثله ، يعني : أنه وقف للناس عام حجة الوداع يسألونه ، فجاء رجل فقال : لم أشعر فنحرت قبل أن أرمي ، قال : « إرم ولا حرج » .

قال آخر : يا رسول الله ، لم أشعر فحلقت قبل أن أذبح ، قال : « إذبح ولا حرج » قال : فما سئل رسول الله ﷺ عن شيء قدم ولا أخر إلا قال : افعل ولا حرج .

١١٩٣/٢٢٧ - حدثنا المزني ، قال : حدثنا الشافعي رحمه الله ، عن حاتم بن إسماعيل [أو] إبراهيم بن أبي يحيى ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جابر بن عبد الله ، قال : فلما كنا بالبيداء ، ولدت أسماء ابنة عميس محمد بن أبي بكر ، فذكر ذلك للنبي ﷺ ، فقال : مرها فلتغتسل ، ثم لتهل . الشك من الشافعي رحمه الله .

١١٩٤/٢٢٨ - حدثنا يونس ، قال : أخبرنا عبد الله بن وهب ، قال : أخبرني الليث بن سعد . ح

(١١٩٣/٢٢٧) مس ٥١٥ : في الأصل بالواو : والخبر أخرجه مسلم ٤ / ٢٧ ، والنسائي ١ / ١٢٢ - ١٩٥ ، عن يحيى بن سعيد الأنصاري ، عن جعفر بن محمد به .

(١١٩٤/٢٢٨) معج ع ٢ / ٢٠١ م ٣٨٤١ - ٣٨٤٢ ح ١٣٧ بالطريق الأولى : وفي شرح المعاني رواية يونس عن ابن وهب فقط ، والخبر أخرجه ابن خزيمة ٣٠٢٦ عن يونس به ، وأخرجه أحمد ٣ / ٣٩٤ ، ومسلم ٤ / ٣٥ ، وأبو داود ١٧٨٥ ، والنسائي ٥ / ١٦٤ ، وابن خزيمة ٣٠٢٥ - ٣٠٢٦ من طرق عن الليث بن سعد به ، وقد فات هذا الحافظ من الاتحاف ٣٤٣١ .

وحدثنا الربيع بن سليمان المرادي ، قال : حدثنا شعيب بن الليث ،
قال : حدثني الليث بن سعد ح .

وحدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ، قال : حدثنا أبي ، وشعيب
ابن الليث ، قالا : أخبرنا الليث ، ثم اجتمعوا جميعاً ، فقالوا : عن أبي
الزبير ، عن جابر ، قال : دخل رسول الله ﷺ على عائشة ، فوجدها
تبكي ، فقال : « ما شأنك ؟ » قالت : شأني أنني حضت وقد حل
الناس ، ولم أحل ، ولم أطف بالبيت ، والناس يذهبون إلى الحج الآن ،
قال : « فإن هذا أمر كتبه الله عز وجل على بنات آدم ، فاغتسلي ، ثم
أهلي بالحج » ففعلت ، ووقفت المواقف حتى إذا طهرت ، طافت
بالكعبة وبالصفا والمروة ، ثم قال : « قد حللت من حجك وعمرتك
جميعاً » ، فقالت : يا رسول الله إني أجد في نفسي أنني لم أطف بالبيت
حتى حججت ، قال : « فاذهب يا عبد الرحمن فأعمرها من التنعيم » ،
وذلك ليلة الحصبة .

٢٢٩/١١٩٥ - حدثنا محمد بن خزيمة ، قال : حدثنا عثمان بن الهيثم بن الجهم

العبيدي المؤذن ، قال : حدثنا ابن جريج ، قال : أخبرني أبو الزبير أن
جابر بن عبد الله يقول ، ثم ذكر مثله .

(٢٢٩/١١٩٥) مع ع ٢/٢٠١ م ٣٨٤٣ : أخرجه أحمد ٣/٣٠٩ ، وعبد بن حميد ١٠٤٢ ، ومسلم

٤/٣٥ ، وأبو داود ١٧٨٦ ، والنسائي في الكبرى ٢٤٦٧ تحفة) من طرق عن ابن

جريج به .

١١٩٦ / ٢٣٠ - حدثنا إسماعيل بن إسحاق الكوفي ، قال : حدثنا زكريا بن عدي ، قال : حدثنا عبد الرزاق ، عن معمر ، عن ابن خثيم ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، قال : مر رسول الله ﷺ بالحجر ، فقال : « لا تسألوا الآيات ، فإن قوم صالح سألوا ، فكانت ترد من هذا الفج وتصدر من هذا الفج ، يعني الناقة : فعتوا عن أمر ربهم ، فعقروها ، وكانت تشرب ماءهم يوماً ، ويشربون لبنها يوماً ، فأخذتهم صاعقة ، أهدمت من تحت أديم السماء منهم إلا رجلاً واحداً كان في حرم الله ، فلما خرج أصابه ما أصاب قومه » ، قالوا : يا رسول الله من هو ؟ قال : « أبو رغال فدفن هاهنا » .

١١٩٧ / ٢٣١ - حدثنا أحمد بن داود ، قال : حدثنا عبد الأعلى بن حماد ، قال : حدثنا مسلم بن خالد ، قال : حدثنا ابن خثيم ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، عن رسول الله ﷺ بمثل معناه غير أنه قال : إلا رجلاً كان في حرم الله ، فمنعه حرم الله عز وجل من عذاب الله .

(١١٩٦ / ٢٣٠) م ٣٧٥٥ : رواه أحمد ٣ / ٢٦٩ من طريق عبد الرزاق به ، ونسبه الهيثمي في الجمع ٦ / ١٩٤ ، ٧ / ٣٨ إلى أحمد والبخاري والطبراني في الأوسط وقال : رجال أحمد رجال الصحيح .

(١١٩٧ / ٢٣١) م ٣٧٥٦ : رواه البزار ١٨٤٤ من طريق عبد الأعلى بن حماد به ، ورواه ابن حبان ٦١٩٧ ، والحاكم ٢ / ٣٤٠ - ٣٤١ من طريقين عن مسلم بن خالد به ، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي .

٢٣٢/١١٩٨ - حدثنا يوسف بن يزيد ، قال : حدثنا سعيد بن أبي مريم ، قال :

حدثنا يعقوب بن إسحاق بن أبي عباد ، قال : حدثني داود بن عبد الرحمن ، عن عبد الله بن عثمان ، عن ابن سابط ، عن جابر بن عبد الله ، أن رسول الله ﷺ قال وهو في الحجر : « هؤلاء قوم صالح أهلكهم الله عز وجل إلا رجلاً كان في حرم الله عز وجل ، منعه الله من عذاب الله » ، قيل : يا رسول الله من هو ؟ قال : « أبو رغال » .

٢٣٣/١١٩٩ - حدثنا يزيد بن سنان ، قال : حدثنا حبان بن هلال (ح) و .

حدثنا ابن أبي داود ، قال : حدثنا أبو عمر الحوضي ، قال : حدثنا حسان بن إبراهيم ، عن إبراهيم الصائغ ، عن عطاء ، عن جابر رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ سئل عن الضبع ، فقال : « هي من الصيد » ، وجعل فيها إذا أصابها المحرم كبشاً مسناً ويؤكل .

٢٣٤/١٢٠٠ - حدثنا صالح بن عبد الرحمن ، قال : ثنا سعيد بن منصور ، قال : ثنا هشيم ، عن منصور بن زاذان ، عن عطاء ، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال : قضى في الضبع - إذا قتلها المحرم - بكبش .

(٢٣٢/١١٩٨) م ٣٧٥٧ .

(٢٣٣/١١٩٩) معج ع ٢ / ١٦٤ - ١٦٥ م ٣٤٧٢ ح ١٢٤٠ - ١٧٢٦ بالطريق الأولى : رواه ابن خزيمة ٢٦٤٨ ، والدارقطني ٢ / ٢٤٥ ، والبيهقي ٥ / ١٨٣ ، ٩ / ٣١٩ ، والحاكم ١ / ٤٥٣ من طرق عن حسان بن إبراهيم به .

(٢٣٤/١٢٠٠) معج ع ٢ / ١٦٥ م ٩٨ / ٩ ح ١٢٣٨ : أخرجه ابن خزيمة ٢٦٤٧ ، والدارقطني ٢ / ١٤٧ ، والبيهقي ٥ / ١٨٣ عن هشيم به .

٢٣٥/١٢٠١ - حدثنا يزيد بن [سنان] ، قال : حدثنا وهب بن جرير بن حازم ، قال : حدثنا أبي ، قال : سمعت عبد الله بن عبيد بن عمير ، يحدث عن عبد الرحمن بن أبي عمار ، عن جابر بن عبد الله ، أن النبي ﷺ سئل عن الضبع ، فقال : هي صيد ، وجعل فيها إذا أصابها المحرم كبشاً .

٢٣٦/١٢٠٢ - حدثنا الربيع بن سليمان الجيزي ، قال : حدثنا مطرف بن عبد الله بن عمر العمري : عن عاصم بن عمر ، عن عاصم بن عبيد الله ، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة ، عن جابر بن عبد الله ، قال : قال رسول الله ﷺ : ما من محرم ضحى للشمس ، حتى تغرب إلا غربت بذنوبه كيوم ولدته أمه .

٢٣٧/١٢٠٣ - حدثنا ابن أبي داود ، وعلي بن عبد الرحمن ، قالا : حدثنا سعيد ابن أبي مریم ، قال : أخبرنا يحيى بن أيوب ، قال : حدثني ابن جريج ، والحجاج بن أرطاة ، وعباد بن كثير ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر ابن عبد الله ، قال : سئل رسول الله ﷺ عن العمرة أواجبة ؟ فريضة

(٢٣٥/١٢٠١) مع ح ١٧٢٤ م ٣٤٦٧ : أخرجه الدارمي ١٩٤٧ ، وأبو داود ٣٨٠١ ، وابن ماجه ٣٠٨٥ ، وابن خزيمة ٢٦٤٦ من طرق عن جرير بن حازم به .

(٢٣٦/١٢٠٢) ح ١٢١٤ : أخرجه أحمد ٣ / ٢٧٣ ، وابن ماجه ٢٩٢٥ من طرق عن عاصم بن عمر به .

(٢٣٧/١٢٠٣) ح ١٥٩٧ : أخرجه أحمد ٣ / ٣١٦ - ٣٥٧ ، والترمذي ٩٣١ ، وابن خزيمة ٣٠٦٨ من طرق عن الحجاج بن أرطاة ، عن محمد بن المنكدر به .

كفريضة الحج ، قال : لا ، ولكن تعتمر خير لك ، ولم يرفع ابن جريج والحجاج حديثهما .

٢٣٨ / ١٢٠٤ - حدثنا أحمد بن شعيب بن علي ، قال : أخبرنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي ، قال : قرأت على أبي قررة موسى بن طارق ، عن ابن جريج ، قال : حدثني عبد الله بن عثمان بن خثيم ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، أن النبي ﷺ حين رجع من عمرة الجعرانة ، بعث أبا بكر رضي الله عنه على الحج .

٢٣٩ / ١٢٠٥ - حدثنا ابن أبي داود ، قال : ثنا سليمان بن حرب ، قال : ثنا حماد ، عن عاصم ، عن أبي نضرة ، عن جابر رضي الله عنه ، قال : متعتان فعلناهما على عهد رسول الله ﷺ ، نهى عنهما عمر رضي الله عنه فلن نعود إليهما .

٢٤٠ / ١٢٠٦ - حدثنا يونس ، قال : ثنا ابن وهب ، قال : أخبرني يعقوب بن عبد الرحمن ، ويحيى بن عبد الله بن سالم ، عن عمرو مولى المطلب ،

(٢٣٨ / ١٢٠٤) ح ١٣٧٧ .

(٢٣٩ / ١٢٠٥) ع ١٤٤ / ٢ - ١٩٥ : أخرجه أحمد ٣ / ٣٢٥ ، ومسلم ٤ / ٥٩ - ١٣١ من طريقين عن عاصم به .

(٢٤٠ / ١٢٠٦) ع ١٧١ / ٢ : أخرجه أحمد ٣ / ٣٦٢ ، وأبو داود ١٨٥١ ، والترمذي ٨٤٦ ، والنسائي ٥ / ١٨٧ ، وابن خزيمة ٢٦٤١ من طرق عن يعقوب بن عبد الرحمن ، وابن خزيمة عن يحيى بن عبد الله كلاهما عن عمرو به .

عن المطلب بن عبد الله بن حنطب ، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه ، عن رسول الله ﷺ قال : « لحم الصيد حلال لكم ، وأنتم حُرْمٌ ، مالم تصيدوه ، أو يصاد لكم » .

٢٤١ / ١٢٠٧ - حدثنا ربيع المؤذن ، قال : ثنا أسد ، قال : ثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي ، عن عمرو بن أبي عمرو ، عن رجل من الأنصار ، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه ، عن رسول الله ﷺ مثله .

٢٤٢ / ١٢٠٨ - حدثنا يزيد بن سنان ، قال : ثنا محمد بن بكر البرساني ، قال : أنا ابن جريج ، قال : أخبرني عبد الله بن عبيد بن عمير ، أن عبد الرحمن بن أبي عمار أخبره ، قال : سألت جابر بن عبد الله رضي الله عنه عن الضبع فقلت : أكلها ؟ قال : نعم .

قلت : أصيد هي ؟ قال : نعم ، فقلت : وسمعت ذلك من النبي ﷺ ؟ فقال : نعم .

(٢٤١ / ١٢٠٧) ع ١٧١ / ٢ : أخرجه أحمد ٣ / ٣٨٧ قال : حدثنا الخزاعي ، قال : حدثنا عبد العزيز به ، ورواه أحمد ٣ / ٣٨٩ قال : حدثنا سريج قال : حدثنا ابن أبي الزناد ، عن عمرو قال : أخبرني رجل ثقة من بني سلمة به .

(٢٤٢ / ١٢٠٨) مع ع ١٦٤ / ٢ م ٣٤٧١ ح ١٢٣٩ : أخرجه أحمد ٣ / ٣١٨ - ٣٢٢ ، والدارمي ١٩٤٨ ، والترمذي ٨٥١ - ١٧٩١ ، والنسائي ٥ / ١٩١ ، ٧ / ٢٠٠ ، وابن خزيمة ٢٦٤٥ من طرق عن ابن جريج به .

٢٤٣/١٢٠٩ - حدثنا يزيد بن سنان ، قال : ثنا حبان ، وشيبان ، وهديبة ، قالوا :

ثنا جرير بن حازم (ح) .

وحدثنا علي بن شيبه ، قال : ثنا أبو غسان (ح) .

وحدثنا محمد بن خزيمة ، قال : ثنا حجاج بن المنهال ، قال : ثنا جرير ،

قال : ثنا عبد الله بن عبيد بن عمير ، قال : ثنا ابن أبي عمار ، عن جابر

ابن عبد الله رضي الله عنه ، أن رسول الله ﷺ سئل عن الضبع ،

فقال : « هي من الصيد » وجعل فيها إذا أصابها المحرم كبشاً .

٢٤٤/١٢١٠ - حدثنا هارون بن كامل ، قال : ثنا سعيد بن أبي مریم ، عن يحيى

ابن أيوب ، قال : حدثني إسماعيل بن أمية ، وابن جريج ، وجرير بن

حازم ، أن عبد الله بن عبيد بن عمير حدثهم ، قال : حدثني

عبد الرحمن بن أبي عمار ، أنه سأل جابر بن عبد الله رضي الله عنه عن

الضبع ، فقال : أكلها ؟ فقال : نعم ، قلت : أصيد هي ؟ قال : نعم

قلت : أسمعت ذلك من رسول الله ﷺ ؟ قال : نعم .

(٢٤٣/١٢٠٩) مع ع ٢/١٦٤ م ٣٤٦٨ - ٣٤٦٩ - ٣٤٧٠ ح ١٢٣٧ - ١٧٢٥ وفي الأحكام

زيادة وهب بن جرير مع حبان : والخبر أخرجه الدارمي ١٩٤٧ ، وأبو داود ٣٨٠١ ،

وابن ماجه ٣٠٨٥ ، وابن خزيمة ٢٦٤٦ من طرق عن جرير بن حازم به .

(٢٤٤/١٢١٠) مع ع ٢/١٦٤ م ٣٤٦٥ : قد وقع في المطبوع عبيد الله بن عمير والصواب ما أثبتته

والتصحيح من الاتحاف ٢٨٩٧ ، والخبر أخرجه أحمد ٣ / ٢٩٧ ، وابن ماجه ٣٢٣٦

من طريقين عن إسماعيل بن أمية به .

الصيام

٢٤٥ / ١٢١١ - حدثنا الربيع المرادي ، قال : حدثنا عبد الله بن وهب ، قال : أخبرني ابن لهيعة ، وبكر بن مضر ، وسعيد بن أبي أيوب ، عن عمرو بن جابر الحضرمي ، قال : سمعت جابر بن عبد الله يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من صام رمضان وستاً من شوال ، فكأنما صام السنة كلها » .

٢٤٦ / ١٢١٢ - حدثنا سليمان بن شعيب ، قال : حدثنا يحيى بن حسان ، قال : حدثنا ابن لهيعة ، وبكر بن مضر كلاهما عن عمرو بن جابر الحضرمي ، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ، عن رسول الله ﷺ مثله .

٢٤٧ / ١٢١٣ - حدثنا المزني ، قال : حدثنا الشافعي رحمه الله ، حدثنا سفيان ابن عيينة ، قال : أخبرني عبد الحميد بن جبير ، قال : سمعت محمد بن عباد بن جعفر يقول : « سألت جابر بن عبد الله ، وهو يطوف بالبيت ، نهى النبي ﷺ عن صيام يوم الجمعة ؟ قال : نعم ورب هذا البيت » .

(٢٤٥ / ١٢١١) م ٢٣٥٠ : رواه أحمد ٣ / ٣٠٨ - ٣٤٤ ، وعبد بن حميد ١١١٦ ، والبزار ١٠٦٢ ، والبيهقي ٤ / ٢٩٢ من طرق عن عمرو بن جابر به .

(٢٤٦ / ١٢١٢) م ٢٣٥١ : انظر ما قبله ٢٤٥ .

(٢٤٧ / ١٢١٣) س ٢٩٧ : أخرجه الحميدي ١٢٢٦ ، وأحمد ٣ / ٣١٢ ، ومسلم ٣ / ١٥٣ ، وابن ماجه ١٧٢٤ ، والنسائي في الكبرى ٢٧٤٥ من طرق عن سفيان بن عيينة به .

٢٤٨/١٢١٤ - حدثنا المزي ، قال : حدثنا الشافعي رحمه الله ، قال : حدثنا عبد المجيد بن عبد العزيز ، عن ابن جريج ، قال : أخبرني عبد الحميد ابن جبير بن شيبه ، أنه أخبره محمد بن عباد ، أنه سأل جابر بن عبد الله ، وهو يطوف بالبيت ، فقال : سمعت رسول الله ﷺ ينهى عن صيام يوم الجمعة ؟ فقال : نعم ورب هذا البيت .

٢٤٩/١٢١٥ - حدثنا محمد بن عمرو بن يونس ، قال : ثنا أبو معاوية ، عن عاصم ، عن أبي نضرة ، عن جابر رضي الله عنه ، قال : كنا مع رسول الله ﷺ في سفر ، فمنا الصائم ، ومنا المفطر ، فلم يكن يعيب بعضنا على بعض .

٢٥٠/١٢١٦ - حدثنا علي ، قال : ثنا روح ، قال : ثنا حماد ، عن أبي الزبير ، عن جابر رضي الله عنه ، أن رسول الله ﷺ سافر في رمضان ، فاشتد الصوم على رجل من أصحابه ، فجعلت راحلته تهيم به تحت الشجر . فأخبر النبي ﷺ بأمره ، فدعا بإناء ، فلما رآه الناس على يده ، أفطروا .

(٢٤٨/١٢١٤) س ٢٩٨ : أخرجه أحمد ٣ / ٢٩٦ ، والدارمي ١٧٥٥ ، والبخاري ٣ / ٥٤ ، ومسلم ٣ / ١٥٤ ، والنسائي في الكبرى من طرق عن ابن جريج به .

(٢٤٩/١٢١٥) ع ٦٨ / ٢ : قد فات هذا الحديث الحافظ من الاتحاف ، والخبر أخرجه أحمد ٣ / ٣١٦ ، ومسلم ٣ / ١٤٣ ، والنسائي ٤ / ١٨٨ - ١٨٩ ، وابن خزيمة ٢٠٢٩ من طرق عن عاصم الأحول به .

(٢٥٠/١٢١٦) ع ٦٥ / ٢ ح ٨٢٨ : قد فات هذا الحديث الحافظ من الاتحاف ٣٢٣١ ، والخبر أخرجه ابن خزيمة ٢٠٢٠ من طريق يزيد بن هارون ، عن حماد به .

٢٥١/١٢١٧ - حدثنا محمد بن خزيمة ، وفهد ، قالا : ثنا عبد الله بن صالح ، قال : حدثني الليث ، قال : ثنا ابن الهاد ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جابر رضي الله عنه ، قال : خرج رسول الله ﷺ إلى مكة عام الفتح في رمضان ، فصام حتى بلغ كراع الغميم ، فصام الناس معه . فبلغه أن الناس قد شق عليهم الصيام ، ينظرون فيما فعل ، فدعا بقدر من ماء بعد العصر ، فشرب والناس ينظرون . فبلغه أن ناساً صاموا بعد ، فقال « أولئك العصاة » .

٢٥٢/١٢١٨ - حدثنا علي بن شيبه ، قال : ثنا روح بن عبادة ، قال : ثنا شعبة ، عن محمد بن عبد الرحمن ، عن محمد بن عمرو بن الحسن ، عن جابر ابن عبد الله الأنصاري رضي الله عنهما ، قال : كان رسول الله ﷺ في سفر ، فرأى زحاماً ، ورجل قد ظلل عليه ، فسأل « ما هذا ؟ » . فقالوا : صائم ، فقال رسول الله ﷺ : « ليس من البر أن تصوموا في السفر » .

(٢٥١/١٢١٧) ع ٢ / ٦٥ : قد فات هذا الحديث الحافظ من الاتحاف ٣١٦٤ ثم استدرك عليه المحقق ، والخبر أخرجه الحميدي ١٢٨٩ ، ومسلم ٣ / ١٤١ - ١٤٢ ، والترمذي ٧١٠ ، والنسائي ٤ / ١٧٧ ، وابن خزيمة ٢٠١٩ من طرق عن جعفر بن محمد عن أبيه به .

(٢٥٢/١٢١٨) ع ٢ / ٦٢ ح ٩٥١ : قد فات هذا الحديث الحافظ من الاتحاف ٣١٧٦ ثم استدرك عليه المحقق ، والخبر أخرجه أحمد ٣ / ٢٩٩ - ٣١٧ - ٣١٩ - ٣٩٨ ، وعبد بن حميد ١٠٧٩ ، والدارمي ١٧١٦ ، والبخاري ٣ / ٤٤ ، ومسلم ٣ / ١٤٣ - ١٤٢ ، وأبو داود ٢٤٠٧ ، والنسائي ٤ / ١٧٧ ، وابن خزيمة ٢٠١٧ من طرق عن شعبة به .

٢٥٣/١٢١٩ - حدثنا ابن أبي داود ، قال : ثنا أبو الوليد ، قال : ثنا شعبة ، فذكر بإسناده مثله .

٢٥٤/١٢٢٠ - حدثنا محمد بن عبد الله بن ميمون البغدادي ، قال : ثنا الوليد ابن مسلم ، قال : ثنا الأوزاعي ، عن يحيى بن أبي كثير ، قال : حدثني محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان ، قال حدثني جابر بن عبد الله ، قال : مر النبي ﷺ برجل في سفر ، في ظل شجرة يرش عليه الماء ، فقال : « ما بال هذا ؟ » .

قالوا : صائم يا رسول الله ، قال : « ليس من البر الصيام في السفر ، فعليكم برخصة الله التي رخص لكم فاقبلوها » .

٢٥٥/١٢٢١ - حدثنا الربيع المرادي ، قال : حدثنا ابن وهب ، قال : حدثنا أسامة بن زيد ، أن محمد بن عمرو بن عطاء ، وعطاء بن أبي رباح ، حدثاه عن جابر ، قال : خرج رسول الله ﷺ عام الفتح في رمضان ، فصام وصام الناس ، حتى إذا كان بالكديد أخرج قدها فيه ماء فشرب ، والناس ينظرون .

(٢٥٣/١٢١٩) صح ع ٦٢/٢ ح ٩٥١ : انظر ما قبله ٢٥٢ قد فات هذا أيضاً الحافظ .

(٢٥٤/١٢٢٠) صح ع ٦٢/٢ ح ٩٥٧ : قد فات هذا الحافظ من الاتحاف ٣١١٨ ثم استدرك عليه

المحقق ، والخبر أخرجه ابن حبان ١ / ٢٨٤ عن الوليد به ، والنسائي ٤ / ١٧٦ عن

وكيع عن علي بن المبارك ، عن يحيى بن أبي كثير به .

(٢٥٥/١٢٢١) ح ٢٨٤ .

٢٥٦/١٢٢٢ - حدثنا فهد ، قال : حدثنا موسى بن إسماعيل المنقري ، قال : حدثنا وهيب بن خالد ، قال : حدثنا جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جابر ، أن رسول الله ﷺ خرج إلى مكة عام الفتح ، حتى إذا بلغ كراع الغميم وصام الناس وهم مشاة وركبان ، فقليل : إن الناس قد شق عليهم الصوم ، وإنما ينظرون إلى ما فعلت ، فدعا بقدر من ماء فرفعه حتى نظر الناس إليه ، فأفطر بعض الناس ، وصام بعض ، فقليل للنبي ﷺ : إن بعضهم صام فقال : أولئك العصاة .

٢٥٧/١٢٢٣ - حدثنا علي بن معبد ، والحسن بن بكر ، قال علي : حدثنا روح ، وقال الحسن : أخبرنا روح ، قال : حدثنا زكريا بن إسحاق ، قال : أخبرنا أبو الزبير ، سمع جابراً ، يقول : قال رسول الله ﷺ : « إذا رأيت الهلال فصوموا ، وإذا رأيتموه فأفطروا ، فإن غم عليكم فعدوا ثلاثين يوماً » ، إلا أن علياً لم يقل يوماً .

النكاح

٢٥٨/١٢٢٤ - حدثنا ابن أبي داود ، قال : ثنا الوهبي ، قال : ثنا ابن إسحاق ،

(٢٥٦/١٢٢٢) ح ٨٢٥ : أخرجه الحميدي ١٢٨٩ ، ومسلم ٣ / ١٤١ - ١٤٢ ، والترمذي ٧١٠ ، والنسائي ٤ / ١٧٧ ، وابن خزيمة ٢٠١٩ من طرق عن جعفر بن محمد به وفي الأصل إنما ينظرون إلا إلى ما فعلت .

(٢٥٧/١٢٢٣) مع ع ١ / ٤٣٧ م ٣٧٧٥ : أخرجه أحمد ٣ / ٣٢٩ - ٣٤١ من طريقين عن أبي الزبير به .

(٢٥٨/١٢٢٤) ع ٣ / ١٤ : أخرجه أحمد ٣ / ٣٣٤ ، وأبو داود ٢٠٨٢ ، والحاكم ٢ / ١٦٥ عن محمد بن إسحاق ، عن داود بن الحصين به ، وصححه الحاكم على شرط مسلم .

عن داود بن الحصين ، عن واقد بن عمرو بن سعد بن معاذ ، عن جابر ابن عبد الله ، قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا خطب أحدكم المرأة ، فقدر على أن يرى منها ما يعجبه ، فليفعل » .

قال جابر : فلقد خطبت امرأة من بني سلمة ، فكنت أتجأ (أي : أختفي) في أصول النخل ، حتى رأيت منها بعض ما يعجبني فخطبتها ، فنزوتها .

٢٥٩ / ١٢٢٥ - حدثنا يزيد بن سنان ، حدثنا وهب بن جرير ، حدثنا شعبة ، عن عاصم ، قال : عرضت على الشعبي كتاباً فيه ، عن جابر ، عن النبي ﷺ أنه قال : « لا تنكح المرأة على عمتها ، ولا على خالتها » . فقال الشعبي : أنا سمعته من جابر .

٢٦٠ / ١٢٢٦ - حدثنا يزيد ، حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن عاصم الأحول ، عن الشعبي ، عن جابر ، عن النبي ﷺ ، مثله .

٢٦١ / ١٢٢٧ - حدثنا أبو أمية ، حدثنا قبيصة بن عقبة ، حدثنا سفيان ، عن عاصم ، عن عامر ، عن جابر ، عن النبي ﷺ ، مثله .

(٢٥٩ / ١٢٢٥) م ٥٩٥٨ : رواه الطيالسي ١٧٨٧ ، والنسائي ٦ / ٩٨ عن شعبة به ، ورواه أحمد ٣ / ٣٣٨ - ٣٨٢ ، والبخاري ٧ / ١٥ ، والنسائي ٦ / ٩٨ من طرق عن عاصم به .
(٢٦٠ / ١٢٢٦) م ٥٩٥٩ : رواه عبد الرزاق ١٠٧٥٩ عن سفيان بهذا الإسناد .
(٢٦١ / ١٢٢٧) م ٥٩٦٠ : انظر ما قبله ٢٦٠ .

٢٦٢ / ١٢٢٨ - حدثنا عبد الملك بن مروان الرقي ، قال : حدثنا شجاع بن الوليد ، عن الحسن بن صالح ، عن عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن جابر بن عبد الله الأنصاري ، قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « أيما عبد تزوج بغير إذن مواليه أو أهله ، فهو عاهر » .

٢٦٣ / ١٢٢٩ - حدثنا فهد بن سليمان ، قال : حدثنا أبو نعيم ، قال : حدثنا حسن بن صالح ، قال : سمعت عبد الله بن محمد بن عقيل ، قال : سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ، قال : قال رسول الله ﷺ ، ثم ذكر مثله .

٢٦٤ / ١٢٣٠ - حدثنا فهد ، قال : حدثنا أبو غسان ، قال : حدثنا الحسن بن صالح ، عن عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن جابر بن عبد الله ، عن النبي ﷺ مثله .

٢٦٥ / ١٢٣١ - حدثنا علي بن شيبه ، قال : حدثنا يزيد بن هارون ، قال : حدثنا همام بن يحيى ، عن القاسم بن عبد الواحد المكي ، عن عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن جابر بن عبد الله ، عن النبي ﷺ ، قال : « أيما عبد

(٢٦٢ / ١٢٢٨) م ٢٧٠٥ : أخرجه أبو داود ٢٠٧٨ ، والبيهقي ٧ / ١٢٧ ، وأبو نعيم ٧ / ٣٣٣ من طرق عن الحسن بن صالح به .

(٢٦٣ / ١٢٢٩) م ٢٧٠٦ : انظر ما قبله ٢٦٢ .

(٢٦٤ / ١٢٣٠) م ٢٧٠٧ : انظر ما قبله ٢٦٢ .

(٢٦٥ / ١٢٣١) م ٢٧٠٨ : أخرجه أحمد ٣ / ٣٨٢ ، والبيهقي ٧ / ١٢٧ من طريق يزيد بن هارون به .

تزوج ، أو قال : نكح بغير إذن مواليه ، فهو عاهر .

٢٦٦/١٢٣٢ - حدثنا محمد بن خزيمة ، قال : حدثنا حجاج بن منهال ، قال : حدثنا همام بن يحيى ، قال : أنبأنا القاسم بن عبد الواحد ، قال : حدثني عبد الله بن محمد بن عقييل ، أن جابر بن عبد الله حدثه ، أن رسول الله ﷺ ثم ذكر مثله .

٢٦٧/١٢٣٣ - حدثنا أحمد بن أبي عمران ، وإبراهيم بن أبي داود ، وعلي بن عبد الرحمن ، قالوا : أخبرنا أبو صالح الحكم بن موسى ، أخبرنا شعيب بن إسحاق الدمشقي ، عن الأوزاعي ، عن عطاء ، عن جابر بن عبد الله : أن رجلاً زوج ابنته وهي بكر بغير أمرها ، فأتت النبي ﷺ ففرق بينهما .

٢٦٨/١٢٣٤ - حدثنا ابن مرزوق ، حدثنا أبو عاصم ، عن ابن جريج ، عن أبي الزبير سمع ، جابراً يحدث ، عن النبي عليه السلام .. ثم ذكر مثله

(٢٦٦/١٢٣٢) م ٢٧٠٩ : انظر ما قبله ٢٦٥ .

(٢٦٧/١٢٣٣) مع ع ٤ / ٣٦٥ م ٥٧٤٨ : قد وقع في شرح المعاني حكم بن أبي موسى ، والصواب بدون أبي كما في الاتحاف ٢٩٦٢ ، والمغاني ١ / ١٩٦ والمشكل ، والخبر أخرجه النسائي في الكبرى ٥٣٨٤ ، والدارقطني ٣ / ٢٣٣ ، والبيهقي ٧ / ١١٧ من طرق عن الحكم بن موسى به

(٢٦٨/١٢٣٤) مع ع ٤ / ٣١٣ م ٧٨٢ : رواه ابن حبان ٤٠٣٣ من طريق علي بن بحر ، عن أبي عاصم به ، وأخرجه أحمد ٣ / ٣٣٣ ، ومسلم ٧ / ٣٥ ، والنسائي ٦ / ٢٢٠ من طرق عن ابن جريج به .

سواء . [إن كان الشؤم في شيء ، ففي ثلاثة ، في المرأة ، والفرس ، والدار] .

٢٦٩ / ١٢٣٥ - حدثنا أحمد بن داود ، قال : ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، قال : ثنا حميد بن عبد الرحمن الرؤاسي ، عن أبيه ، عن أبي الزبير ، عن جابر رضي الله تعالى عنه ، أن رسول الله ﷺ أذن في العزل .

٢٧٠ / ١٢٣٦ - حدثنا يونس ، قال : أخبرنا سفيان ، عن عمرو بن دينار ، عن عطاء ، عن جابر ، قال : كنا نعزل على عهد رسول الله ﷺ والقرآن ينزل .

٢٧١ / ١٢٣٧ - حدثنا أبو بكرة ، قال : ثنا : أبو داود ، قال : أخبرنا شعبة ، عن عمرو بن دينار ، عن جابر بن عبد الله ، قال : كنا نعزل والقرآن ينزل . قال شعبة : فقلت لعمرو : أسمعت هذا من جابر ؟ فقال : لا .

(٢٦٩ / ١٢٣٥) ع ٣٥ / ٣ .

(٢٧٠ / ١٢٣٦) ع ٣٥ / ٣ : قد فات هذا الحديث الحافظ من الاتحاف ٢٩٩٢ ثم استدرك عليه المحقق ، والخبر أخرجه الحميدي ١٢٥٧ ، والبخاري ٧ / ٤٢ ، ومسلم ٤ / ١٦٠ ، والترمذي ١١٣٧ ، والنسائي في الكبرى ٢٤٦٨ ، وابن ماجه ١٩٢٧ من طرق عن سفيان بن عيينة به .

(٢٧١ / ١٢٣٧) ع ٣٥ / ٣ : أخرجه أحمد ٣ / ٣٠٩ قال : حدثنا سفيان وفي ٣ / ٣٦٨ ، والنسائي في الكبرى ٢٥٥٣ تحفة) من طريقين عن شعبة ، كلاهما عن عمرو بن دينار به .

٢٧٢ / ١٢٣٨ - حدثنا أبو بكرة ، وابن مرزوق ، قالا : ثنا أبو داود ، قال : ثنا هشام ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، قال : كنا نعزل على عهد رسول الله ﷺ ، فلا ينهانا عن ذلك .

٢٧٣ / ١٢٣٩ - حدثنا ربيع المؤذن ، قال : ثنا أسد ، قال : ثنا محمد بن خازم ، عن الأعمش ، عن سالم بن أبي الجعد عن جابر ، قال : أتى النبي ﷺ رجلٌ من الأنصار ، فقال : يا رسول الله إن لي جارية تسير تستقي على ناضحي ، وأنا أصيب منها ، أفأعزل ؟ فقال رسول الله ﷺ : « نعم فاعزل » .

فلم يلبث الرجل أن جاء ، فقال : يا رسول الله فد عزلت عنها ، فحملت . فقال رسول الله ﷺ : « ما قدر الله عز وجل لنفس أن يخلقها إلا وهي كائنة » .

٢٧٤ / ١٢٤٠ - حدثنا أبو بكرة ، قال : ثنا مؤمل ، قال : ثنا سفيان ، عن منصور ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن جابر ، عن النبي ﷺ مثله .

(٢٧٢ / ١٢٣٨) ع ٣ / ٣٥ : أخرجه ابن حبان ١٩٨ / ٦ من طريق عبد الصمد ، عن هشام به ، ورواه مسلم ٤ / ١٦٠ قال : حدثني أبو غسان المسمعي ، قال : حدثنا معاذ ، (يعني ابن هشام) قال : حدثني أبي ، عن أبي الزبير به .

(٢٧٣ / ١٢٣٩) ع ٣ / ٣٥ : قد تصحف في السند خازم إلى حازم والتصحيح من الالتفاف ٢٦٦٧ ، والخبر أخرجه أحمد ٣ / ٣١٣ - ٣٨٨ ، وابن ماجه ٨٩ من طرق عن الأعمش ، عن سالم بن أبي الجعد به .

(٢٧٤ / ١٢٤٠) ع ٣ / ٣٥ : انظر ما قبله ٢٧٣ .

٢٧٥ / ١٢٤١ - حدثنا سليمان ، قال : ثنا الخصيب ، قال : ثنا همام ، عن قتادة ، عن أبي نضرة ، عن جابر بن عبد الله ، قال : تمتعنا مع رسول الله ﷺ ، فلما ولي عمر ، خطب الناس ، فقال : إن القرآن هو القرآن ، وإن الرسول هو الرسول ، وإنهما كانتا متعتان على عهد رسول الله ﷺ ، متعة الحج ، فافصلوا بين حجكم وعمرتكم ، فإنه أتم لحجكم ، وأتم لعمرتكم ، والأخرى متعة النساء ، فأنهى عنها ، وأعاقب عليها .

٢٧٦ / ١٢٤٢ - حدثنا ابن أبي داود ، قال : ثنا سليمان بن حرب ، قال : ثنا حماد ، عن عاصم ، عن أبي نضرة ، عن جابر رضي الله عنه قال : متعتان فعلناهما على عهد رسول الله ﷺ ، نهانا عنهما عمر رضي الله عنه فلم نعد إليهما .

٢٧٧ / ١٢٤٣ - حدثنا ابن أبي داود ، قال : ثنا أمية بن بسطام ، قال : ثنا يزيد ابن زريع ، عن روح بن القاسم ، عن عمرو بن دينار ، عن الحسن بن محمد ، عن جابر بن عبد الله ، وسلمة بن الأكوع ، أن النبي ﷺ أتاهم فأذن لهم في المتعة .

(٢٧٥ / ١٢٤١) ع ١٤٤ / ٢ : أخرجه أحمد ٣ / ٢٩٨ ، ومسلم ٤ / ٣٨ من طريقين عن قتادة به .
 (٢٧٦ / ١٢٤٢) ع ١٤٤ / ٢ ح ١٢٩٧ : أخرجه أحمد ٣ / ٣٢٥ ، ومسلم ٤ / ٥٩ - ١٣١ من طريقين عن عاصم به .
 (٢٧٧ / ١٢٤٣) ع ٢٤ / ٣ .

٢٧٨/١٢٤٤ - حدثنا ابن مرزوق ، قال : ثنا روح بن عبادة ، قال : ثنا زكريا بن إسحاق ، قال : ثنا أبو الزبير ، أنه سمع جابر بن عبد الله يقول : هجر رسول الله ﷺ نساءه شهراً ، وكان يكون في العلو ، ويكن في السفلى ، فنزل إليهن في تسع وعشرين .

فقال رجل : إنك مكثت تسعاً وعشرين ليلة « فقال : إن الشهر هكذا ، وهكذا ، بأصابع يديه ، وهكذا وقبض في الثالثة إبهامه » .

٢٧٩/١٢٤٥ - حدثنا ابن مرزوق ، قال : ثنا روح ، قال : ثنا ابن جريج ، قال : أخبرني أبو الزبير ، أنه سمع جابراً فذكر مثله .

٢٨٠/١٢٤٦ - حدثنا إبراهيم بن مرزوق ، قال : ثنا أبو عاصم (ح) .

وحدثنا أحمد بن داود ، قال : ثنا مسدد ، قال : ثنا يحيى بن سعيد ، قال : جميعاً ، عن ابن جريج ، قال : أخبرني أبو الزبير ، عن جابر ، قال : طلقت خالة لي ، فأرادت أن تخرج في عدتها إلى نخل لها ، فقال لها رجل : ليس ذلك لك .

(٢٧٨/١٢٤٤) ع ٣ / ١٢٣ ح ٩٨٩ : أخرجه أحمد ٣ / ٣٢٩ قال : حدثنا روح ، قال : حدثنا زكريا به .

(٢٧٩/١٢٤٥) ع ٣ / ١٢٣ ح ٩٩٠ : قد فات هذا الحديث الحافظ من الاتحاف ٣٤٥٠ ، ثم استدرك عليه المحقق ، والخبر أخرجه أحمد ٣ / ٣٢٩ ، ومسلم ٣ / ١٢٥ ، والنسائي في الكبرى ٢٨١٩ من طريقين عن ابن جريج به .

(٢٨٠/١٢٤٦) ع ٣ / ٧٤ : أخرجه أحمد ٣ / ٣٢١ ، والدارمي ٢٢٩٣ ، ومسلم ٤ / ٢٠٠ ، وأبو داود ٢٢٩٧ ، والنسائي ٦ / ٢٠٩ ، وابن ماجه ٢٠٣٤ من طرق عن ابن جريج به .

فأتت النبي ﷺ فقال : « اخرجني إلى نخلك وجدية ، فعسى أن تصدقني ،
وتصنعي معروفاً » .

٢٨١ / ١٢٤٧ - حدثنا ربيع المؤذن ، قال : ثنا أسد ، قال : ثنا ابن لهيعة ،
قال : ثنا أبو الزبير ، قال : سمعت جابراً يقول : أخبرني خالتي أنها
طلقت البتة ، فأرادت أن تجد نخلها ، فزجرها رجال أن تخرج فأتت
رسول الله ﷺ ، فقال : « بلى فجدي نخلك ، فإنك عسى أن تصدقني
وتفعلني معروفاً » .

٢٨٢ / ١٢٤٨ - حدثنا يونس ، قال : حدثنا سفيان بن عيينة ، عن محمد بن
المنكدر ، عن جابر بن عبد الله : أن اليهود ، قالوا : من أتى امرأته في
فرجها من دبرها خرج ولده أحول . فأنزل الله تعالى : ﴿ نِسَاؤُكُمْ
حَرْثٌ لَّكُمْ فَأَتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ ﴾ [البقرة : ٢٢٣] .

٢٨٣ / ١٢٤٩ - حدثنا يونس ، قال : حدثنا ابن وهب ، حدثنا سفيان الثوري :
أن محمد بن المنكدر حدثه ، عن جابر بن عبد الله ، مثله .

(٢٨١ / ١٢٤٧) ع ٧٩ / ٣ : انظر ما قبله ٢٨٠ .

(٢٨٢ / ١٢٤٨) مع ع ٤٠ / ٣ م ٦١١٩ : أخرجه الحميدي ١٢٦٣ ، ومسلم ٤ / ١٥٦ ، والترمذي
٢٩٧٨ ، والنسائي في الكبرى ٣٠٣٠ تحفة) ، وابن ماجه ١٩٢٥ من طرق عن سفيان
ابن عيينة به .

(٢٨٣ / ١٢٤٩) مع ع ٤٠ / ٣ م ٦١٢٠ : أخرجه البخاري ٦ / ٣٦ ، ومسلم ٤ / ١٥٦ ، وأبو داود
٢١٦٣ من طرق عن سفيان الثوري به .

٢٨٤ / ١٢٥٠ - حدثنا أبو شريح محمد بن زكريا ، قال : حدثنا الفريابي ، حدثنا

سفيان الثوري ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر بن عبد الله ، مثله .

٢٨٥ / ١٢٥١ - حدثنا إبراهيم بن مرزوق ، قال : حدثنا وهب بن جرير ، حدثنا

شعبة ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر ، قال : قالت اليهود : إذا أتى

الرجل أهله بركة ، جاء ولده أحول ، فذكر ذلك للنبي ﷺ ، فأنزل الله

عز وجل : ﴿ نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأَتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ ﴾ .

٢٨٦ / ١٢٥٢ - حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ، قال : حدثنا أشهب بن

عبد العزيز ، عن مالك بن أنس ، أخبرنا محمد بن المنكدر ، عن جابر

ابن عبد الله : أنه قال : إن اليهود قالوا : إذا أتى الرجل امرأته مدبرة

جاء ولده أحول ، فأنزل الله تعالى : ﴿ نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأَتُوا

حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ ﴾ .

٢٨٧ / ١٢٥٣ - حدثنا فهد بن سليمان ، قال : حدثنا عبد الله بن صالح ، حدثني

(٢٨٤ / ١٢٥٠) مع ع ٣ / ٤٠ م ٦١٢١ : انظر ما قبله ٢٨٣ وقد فات هذا الحديث الحافظ من

الاتحاف ٣٦٩٠ وغفل عنه المحقق .

(٢٨٥ / ١٢٥١) مع ع ٣ / ٤٠ م ٦١٢٢ : أخرجه مسلم ٤ / ١٥٦ قال : حدثنا محمد بن المنثري ،

قال : حدثني وهب بن جرير به .

(٢٨٦ / ١٢٥٢) م ٦١٢٣ : أخرجه الدارمي ٢٢٢٠ قال : حدثنا خالد بن مخلد قال : حدثنا مالك به .

(٢٨٧ / ١٢٥٣) م ٦١٢٤ : أخرجه مسلم ٤ / ١٥٦ ، والنسائي في الكبرى ٣٠٣٩ تحفة) من طرق

عن الليث بن سعد ، عن ابن الهادي به .

الليث بن سعد ، قال : حدثني يزيد بن عبد الله بن الهاد ، عن أبي حازم ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر بن عبد الله : أنه كان يقول : إن اليهود كانت تقول : إذا أتيت المرأة في قبلها من دبرها ، ثم حملت كان ولدها أحول ، فأنزل الله عز وجل هذه الآية : ﴿ نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأَتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ ﴾ .

٢٨٨ / ١٢٥٤ - حدثنا ابن أبي داود ، قال : ثنا المقدمي ، قال : ثنا وهب بن جرير ، قال : ثنا أبي ، قال : سمعت النعمان بن راشد ، يحدث عن الزهري ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر بن عبد الله ، أن يهوديا قال : إذا نكح الرجل امرأة مُجبية ، خرج ولدها أحول فأنزل الله عز وجل ﴿ نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأَتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ ﴾ إن شئتم مجبية ، وإن شئتم غير مجبية ، إذا كان ذلك في صمام واحد .

٢٨٩ / ١٢٥٥ - حدثنا يونس ، حدثنا ابن وهب ، أخبرني ابن جريج ، أن محمد ابن المنكدر حدثه ، عن جابر بن عبد الله : أن اليهود قالوا للمسلمين : من أتى امرأة مُدبرة جاء ولدها أحول ، فأنزل الله تعالى هذه الآية ، فقال رسول الله ﷺ : « مقبلة ومدبرة ما كان في الفرج من قبلها لا إلى ما سواه » .

(٢٨٨ / ١٢٥٤) مع ع ٤١ / ٣ م ٦١٢٥ : رواه مسلم ٤ / ١٥٦ ، وابن حبان ٤١٦٦ من طرق عن وهب بن جرير به .

(٢٨٩ / ١٢٥٥) مع ع ٤١ / ٣ م ٦١٢٦ : رواه النسائي في عشرة النساء ٨٧ عن هلال بن بشر عن حماد بن مسعدة ، عن ابن جريج به .

٢٩٠ / ١٢٥٦ - حدثنا محمد بن مرزوق ، قال : ثنا وهب ، قال : ثنا شعبة ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر ، قال : قالت اليهود : إذا أتى الرجل أهله بركة ، جاء الولد أحول فذكر ذلك للنبي ﷺ ، ثم ذكر مثله .

٢٩١ / ١٢٥٧ - حدثنا ابن أبي داود ، قال : ثنا عبد الله بن يوسف ، قال : ثنا إسماعيل بن عياش ، عن سهيل بن أبي صالح ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر بن عبد الله ، أن النبي ﷺ قال : « إن الله لا يستحي من الحق ، لا تأتوا النساء في محاشهن » .

٢٩٢ / ١٢٥٨ - حدثنا ربيع المؤذن ، قال : ثنا أسد ، قال : ثنا إسماعيل بن عياش ، عن سهيل بن أبي صالح ، وعمر مولى عفرة ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر ، أن النبي ﷺ قال : « إن الله لا يستحي من الحق ، لا يجل إتيان النساء في حشوشهن » أي : أدبارهن .

العتق

٢٩٣ / ١٢٥٩ - حدثنا يزيد بن سنان ، قال : حدثنا عبد الحميد بن موسى ،

(٢٩٠ / ١٢٥٦) ع ٤٠ / ٣ : أخرجه مسلم ٤ / ١٥٦ قال : حدثنا محمد بن المثنى ، عن وهب به .
(٢٩١ / ١٢٥٧) ع ٤٥ / ٣ : أخرجه الدارقطني ٣ / ٢٨٨ عن الحسن بن عرفة ، عن إسماعيل بن عياش به .

(٢٩٢ / ١٢٥٨) م ٤٥ / ٣ : انظر ما قبله ٢٩١ .

(٢٩٣ / ١٢٥٩) م ٤٩١٨ : أخرجه عبد بن حميد ١٠٠٥ ، والنسائي في الكبرى ٢٤٣١ تحفة) من طريقين عن عبيد الله بن عمرو به .

قال : حدثنا عبيد الله بن عمرو ، عن عبد الكريم - وهو الجزري - ، عن عطاء ، عن جابر بن عبد الله : أن رسول الله ﷺ أتاه رجل قد دبر غلاماً له ، فاحتاج ، فقال له النبي ﷺ : « إنما الصدقة عن ظهر غنى ، وابدأ بمن تعول » .

٢٩٤ / ١٢٦٠ - حدثنا روح بن الفرج ، قال : حدثنا عمرو بن خالد ، قال : حدثنا عبيد الله بن عمرو ، عن عبد الكريم الجزري ، عن عطاء ، عن جابر : أن رجلاً أعتق عبده عن دبر منه فاحتاج مولاه ، فأمره ببيعه ، فباعه بثمان مئة درهم ، فقال : « أنفقها على عيالك ، فإنما الصدقة عن ظهر غنى ، وابدأ بمن تعول » .

٢٩٥ / ١٢٦١ - حدثنا أحمد بن داود ، قال : حدثنا عبد الرحمن بن المبارك ، قال : حدثنا يزيد بن زريع ، عن حسين المعلم ، عن عطاء ، عن جابر بن عبد الله : أن رجلاً من الأنصار أعتق غلاماً له عن دبر منه ، فاحتاج ، فقال النبي ﷺ : « من يشتريه مني ؟ » . فاشتراه نعيم بن عبد الله بثمان مئة درهم ، فدفعها إليه النبي ﷺ .

٢٩٦ / ١٢٦٢ - حدثنا محمد بن علي بن داود ، قال : حدثنا داود بن عمرو ،

(٢٩٤ / ١٢٦٠) م ٤٩١٩ : انظر ما قبله ٢٩٣ .

(٢٩٥ / ١٢٦١) م ٤٩٢٠ : أخرجه البخاري ٣ / ١٥٦ قال : حدثنا مسدد ، قال : حدثنا يزيد بن

زريع ، به ، وأخرجه البخاري ٣ / ٩١ ، ومسلم ٥ / ٩٨ ، والنسائي في الكبرى ٢٤٠٨

تحفة) من طرق عن الحسين المعلم به .

(٢٩٦ / ١٢٦٢) م ٤٩٢١ : انظر ما قبله ٢٩٥ .

قال : حدثنا حسان بن إبراهيم ، عن إبراهيم الصائغ ، عن عطاء ، قال : أخبرني جابر بن عبد الله : أن رجلاً كان على عهد رسول الله ﷺ له مملوك ، فأعتقه على ذلك النحو ، فبلغ ذلك النبي ﷺ ، فقال : « من يشتريه مني ؟ » . فباعه ، ودفع ثمنه إلى صاحبه .

٢٩٧ / ١٢٦٣ - حدثنا محمد بن سنان ، قال : حدثنا عبد الوهاب بن نجدة الحوطي ، قال : حدثنا شعيب بن إسحاق ، عن الأوزاعي ، عن عطاء ابن أبي رباح ، قال : سمعت جابر بن عبد الله ، يقول : كان لرجل عبد ، فجعل له العتق بعد موته ، وكان قليل الشيء ، فباع رسول الله ﷺ العبد ، ثم دفع إليه ثمنه ، وقال : « أنت إلى ثمنه أحوج ، والله عز وجل أغنى » .

٢٩٨ / ١٢٦٤ - حدثنا علي بن شيبه ، قال : حدثنا يزيد بن هارون ، قال : أخبرنا محمد بن إسحاق ، عن عبد الله بن أبي نجيح ، عن مجاهد ، عن جابر بن عبد الله ، قال : كان بالمدينة رجل من بني عذرة ، فأعتق غلاماً له قبطياً يدعى أبا المذكور عن دبر منه ، ثم أتى رسول الله ﷺ ، فذكر له حاجة ، فأمره أن يبيعه ، فباعه بثمان مئة درهم من نعيم النحام .

(٢٩٧ / ١٢٦٣) م ٤٩٢٢ : أخرجه أبو داود ٣٩٥٦ ، والنسائي في الكبرى ٢٤٢٥ تحفة) من طريقين عن الأوزاعي به .

(٢٩٨ / ١٢٦٤) م ٤٩٢٣ : أخرجه أحمد ٣ / ٣٧١ قال : حدثنا محمد بن عبيد ، قال : حدثنا محمد ابن إسحاق به .

٢٩٩/١٢٦٥ - حدثنا ابن أبي داود ، قال : حدثنا يوسف بن عدي ، قال : حدثنا المحاربي ، عن محمد بن إسحاق ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد ، عن جابر بن عبد الله ، قال : كان لرجل من بني عُذرة عبد ، فأعتقه عن دُبر منه ، وكان ذا حاجة ، فقال رسول الله ﷺ : « إذا كان لأحدكم حاجة ، فليبدأ بنفسه » . ثم أمره ، فباعه من نعيم بن عبد الله بثمان مئة درهم .

٣٠٠/١٢٦٦ - حدثنا أبو أمية ، قال : حدثنا الحسين بن محمد المروزي ، قال : حدثنا جرير بن حازم ، عن عبد الله بن أبي نجيح ، عن مجاهد ، عن جابر بن عبد الله : أن رجلاً من الأنصار يُكنى أبا مذكور أعتق عبداً له عن دُبر ، وليس له مال غيره ، فبعث إليه النبي ﷺ فباعه من نعيم بن عبد الله النحام بثمان مئة درهم ، ودعاها ، فرد عليه الثمن ، وقال : « إنما يعتق من له فضل ، وإلا فإنما يعود على نفسه » .

٣٠١/١٢٦٧ - حدثنا أبو أمية ، قال : حدثنا الحسين بن محمد ، قال : حدثنا جرير بن حازم ، عن أيوب ، عن عمرو بن دينار ، عن جابر ، مثل ذلك ، غير أنه قال : قال جابر : عبداً قبطياً ، يقال له : يعقوب ، مات عام أول .

(٢٩٩/١٢٦٥) م ٤٩٢٤ : انظر ما قبله ٢٩٨ .

(٣٠٠/١٢٦٦) م ٤٩٢٥ : انظر ما قبله ٢٩٨ .

(٣٠١/١٢٦٧) م ٤٩٢٦ : أخرجه أحمد ٣/٢٩٤ ، ومسلم ص ١٢٩٠ ، عن عمرو بن دينار به .

٣٠٢ / ١٢٦٨ - حدثنا ابن أبي داود ، قال : حدثنا المقدمي ، قال : حدثنا سعيد ابن سلمة - قال أبو جعفر : وهو ابن أبي الحسام - ، قال : حدثنا محمد بن المنكدر ، عن جابر بن عبد الله : أن رجلاً أعتق عبداً له ليس له مال غيره ، فرده النبي ﷺ في الرق ، فباعه ، وأعطاه ثمنه .

٣٠٣ / ١٢٦٩ - حدثنا أحمد بن داود ، قال : حدثنا محمد بن يحيى بن أبي عمر ، قال : حدثنا سفيان ح .

وحدثنا أحمد ، قال : حدثنا مسدد ، قال : حدثنا حماد بن زيد ، جميعاً عن عمرو بن دينار ، عن جابر بن عبد الله : أن رجلاً أعتق غلاماً له عن دبر منه لم يكن له مال غيره ، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ ، فقال رسول الله ﷺ : « من يشتريه مني » . فاشتراه نعيم بن عبد الله بن النحام عبداً قبطياً ، مات عام أول بثمان مئة درهم .

٣٠٤ / ١٢٧٠ - حدثنا إبراهيم بن مرزوق ، قال : حدثنا أبو حذيفة ، قال : حدثنا سفيان الثوري ، عن أبي الزبير ، عن جابر : أن رجلاً من

(٣٠٢ / ١٢٦٨) م ٤٩٢٧ : أخرجه أحمد ٣ / ٣٩٣ ، والبخاري ٣ / ١٥٩ ، والنسائي في الكبرى ٣٠٧٧ تحفة) من طرق عن ابن أبي ذئب ، عن محمد بن المنكدر به .

(٣٠٣ / ١٢٦٩) م ٤٩٢٨ : رواه الترمذي ١٢١٩ عن محمد بن يحيى بن أبي عمر ، بهذا الإسناد ، وأخرجه البخاري ٨ / ١٨١ ، ٩ / ٢٧ ، ومسلم ٥ / ٩٧ من طريقين عن حماد بن زيد به .

(٣٠٤ / ١٢٧٠) م ٤٩٣٠ : رواه عبد الرزاق ١٦٦٦٤ ، وعنه أحمد ٣ / ٣٦٩ ، ورواه أحمد ٣ / ٣٠١ عن وكيع كلاهما عن سفيان الثوري به .

الأنصار يقال له : أبو فاطمة ، أعتق غلاماً له عن دبر منه ، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ ، فقال : « هل له من مال غيره » . فقالوا : لا ، فقال النبي ﷺ : « من يشتريه مني ؟ » . فاشتراه نعيم بن النحام ختنُ عمر بن الخطاب بثمان مئة درهم ، فقال النبي ﷺ : « أنفقا على نفسك ، فإن كان فضل فعلى أهلك ، فإن كان فضل فعلى أقاربك ، فإن كان فضل ، فاقسم ها هنا وها هنا ، يميناً وشمالاً » .

١٢٧١ / ٣٠٥ - حدثنا يزيد بن سنان ، قال : حدثنا عمرو بن خالد ، قال : حدثنا

زهير بن معاوية ، قال : حدثنا أبو الزبير ، عن جابر ، قال : أعتق رجل من الأنصار غلاماً له عن دبر منه ، فقال عمرو : أرى أن زهيراً قال : يقال له : أبو مذكور ، لم يكن له مال غيره ، فقال له النبي ﷺ : « أعتقت غلامك عن دبر منك ؟ » قال : نعم ، قال : « من يشتريه مني ؟ » . فابتاعه النحام بثمان مئة درهم ، فدفعها إليه ، فقال : « أنفق على نفسك ، فإن فضل عنك شيء ، فعلى أهلك ، فإن فضل شيء ، فعلى ذوي قرابتك ، فإن فضل شيء ، فهكذا وهكذا » .

١٢٧٢ / ٣٠٦ - حدثنا يونس ، قال : حدثنا ابن وهب ، قال : حدثنا ابن هبيبة ،

والليث ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، ثم ذكر مثله عن رسول الله ﷺ .

(١٢٧١ / ٣٠٥) م ٤٩٣١ : انظر ما قبله ٣٠٤ .

(١٢٧٢ / ٣٠٦) م ٤٩٣٢ : أخرجه مسلم ٣ / ٧٨ ، ٥ / ٩٧ ، والنسائي ٥ / ٦٩ ، ٧ / ٣٠٤ من

طريقين عن الليث بن سعد به .

٣٠٧/١٢٧٣ - حدثنا يزيد بن سنان ، قال حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري ، قال : حدثنا عزرة بن ثابت ، عن أبي الزبير ، عن جابر : أن النبي ﷺ باع مدبراً بثمان مئة درهم ، ودفع ثمنه إلى مولاه ، وقال : « إذا كان أحدكم فقيراً ، فليبدأ بنفسه » .

٣٠٨/١٢٧٤ - حدثنا إسحاق بن إبراهيم ، قال : حدثنا محمد بن طريف الكوفي ، قال : حدثنا محمد بن فضيل ، قال : حدثنا عبد الملك ، عن عطاء ، عن جابر بن عبد الله ، أن النبي ﷺ أمر ببيع خدمة المدبر .

٣٠٩/١٢٧٥ - حدثنا فهد بن سليمان ، قال : حدثنا محمد بن سعيد بن الأصبهاني ، قال : حدثنا شريك ، عن سلمة بن كهيل ، عن عطاء ، وأبي الزبير ، عن جابر : أن رجلاً دبر مملوكاً له ، ثم مات وعليه دين ، فباعه النبي ﷺ في دينه .

(٣٠٧/١٢٧٣) م ٤٩٣٣ : رواه ابن حبان ٣٣٣٩ من طريق محمد بن يحيى الزماني ، عن محمد بن عبد الله الأنصاري به .

(٣٠٨/١٢٧٤) م ٤٩٣٤ : رواه أبو داود ٣٩٥٥ ، والبيهقي ١٠ / ٣١٠ - ٣١٢ من طريق هشيم ، عن عبد الملك بن أبي سليمان به .

(٣٠٩/١٤٧٥) م ٤٩٣٨ : رواه أحمد ٣ / ٣٦٥ ، وأبو يعلى ١٩٣٢ من طريقين عن شريك به ورواه أحمد ٣ / ٣٠١ من طريقين ، عن شريك ، عن سلمة بن كهيل ، عن أبي الزبير وحده عن جابر به . وأخرجه أحمد ٣ / ٣٠١ - ٣٧٠ - ٣٩٠ ، والبخاري ٣ / ١٠٩ ، ٩ / ١٩ ، وأبو داود ٣٩٥٥ ، والنسائي ٧ / ٣٠٤ ، ٨ / ٢٤٦ ، وابن ماجه ٢٥١٢ من طرق عن سلمة بن كهيل ، عن عطاء وحده ، عن جابر به .

٣١٠ / ١٢٧٦ - حدثنا أبو أمية ، قال : حدثنا أبو نعيم ، قال : حدثنا شريك ، ثم ذكر بإسناده مثله .

٣١١ / ١٢٧٧ - حدثنا محمد بن علي بن داود ، قال : حدثنا خلف بن هشام ، قال : حدثنا شريك ، عن سلمة بن كهيل ، عن عطاء ، عن جابر بن عبد الله ، قال : مات ختن لعمر بن الخطاب ، وعليه دين ، وله مدبر ، فباعه النبي ﷺ في دينه .

٣١٢ / ١٢٧٨ - حدثنا يزيد بن سنان ، قال : حدثنا أبو عاصم ، عن ابن جريج ، عن أبي الزبير ، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ، قال : كتب النبي ﷺ على كل بطن عقوله ، وقال : « لا يتولى مولى قوماً إلا بإذنهم » قال : ووجدت في صحيفته : « ولعن ... » .

المعاملات

٣١٣ / ١٢٧٩ - حدثنا المزني ، قال : حدثنا الشافعي ، عن سفيان بن عيينة ، عن

(٣١٠ / ١٢٧٦) م ٤٩٣٩ : رواه البيهقي ١٠ / ٣١١ من طرق عن أبي نعيم ، عن شريك بهذا الإسناد.

(٣١١ / ١٢٧٧) م ٤٩٤٠ : انظر ما قبله ٣٠٩ .

(٣١٢ / ١٢٧٨) م ٢٨٥١ - ٥٩٨٦ : رواه النسائي ٨ / ٥٢ ، والبيهقي ٨ / ١٠٧ من طرق عن أبي

عاصم بهذا الإسناد ، وأخرجه أحمد ٣ / ٣٢١ ، ومسلم ٤ / ٢١٦ ، والنسائي ٨ / ٥٢

من طرق عن ابن جريج به .

(٣١٣ / ١٢٧٩) ع ٤ / ١٣٣ س ٢١٤ : أخرجه الحميدي ١٢٩٢ ، والبخاري ٢ / ١٥٧ ،

ومسلم ٥ / ١٧ ، وأبو داود ٣٣٧٣ ، والنسائي ٧ / ٢٦٣ - ٢٧٠ ، وابن ماجه ٢٢١٦

من طرق عن ابن جريج ، عن عطاء به .

ابن جريج ، عن عطاء ، عن جابر ، قال : « نهى رسول الله ﷺ عن المحاقلة ، والمزابنة » .

والمحاقلة : أن يبيع الرجل الزرع ، لغاية فرق حنطة .

والمزابنة : أن يبيع التمر في رؤس النخل ، لغاية فرق تمر .

٣١٤ / ١٢٨٠ - حدثنا المزني ، قال : حدثنا الشافعي رحمه الله ، عن سفيان ، عن

ابن جريج ، عن عطاء ، عن جابر بن عبد الله ، قال : « نهى رسول الله

ﷺ عن المزابنة ، والمزابنة : بيع التمر بالتمر . إلا أنه رخص في العرايا » .

٣١٥ / ١٢٨١ - حدثنا يزيد بن سنان ، قال : حدثنا ابن أبي مريم ، قال : حدثنا

محمد بن مسلم الطائفي ، قال : أخبرني إبراهيم بن ميسرة ، قال :

أخبرني عمرو بن دينار ، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ، قال :

نهى رسول الله ﷺ عن المخابرة ، والمزابنة ، والمحاقلة ، والمخابرة على

الثلث ، والرابع ، والنصف ، من يياض الأرض ، والمزابنة : بيع الرطب

في رؤوس النخل بالتمر ، وبيع العنب في الشجر بالزبيب ، والمحاقلة :

بيع الزرع قائماً على أصوله بالطعام .

(٣١٤ / ١٢٨٠) عسعس ع ٢٩ / ٤ م ٢٠٥ : انظر ما قبله ٣١٣ .

(٣١٥ / ١٢٨١) مع ع ١١١ / ٤ - ١١٢ م ٣٣ ٢٦٩٤ : قال محقق المشكل : هو في شرح المعاني

بإسناده ومثته ، قلت : هو خطأ فيه ، فإن الحديث وقع مرتين بهذا السند لكن شيخ

الطحاوي في شرح المعاني فهد وفي المشكل يزيد بن سنان وقد وقع الحديث في شرح

المعاني ٣٣ مختصراً ، والخبر أخرجه مسلم ١٥٣٦ - ٩٣ ، والنسائي ٧ / ٤٨ من

طريقين عن عمرو بن دينار مختصراً به .

٣١٦/١٢٨٢ - حدثنا ابن أبي داود ، قال : ثنا سليمان بن حرب ، قال : ثنا

حماد ، عن أيوب ، عن أبي الزبير ، وسعيد بن ميناء ، عن جابر ، أن النبي ﷺ نهى عن المحاقلة ، والمزابنة ، والمخابرة .

وقال أحدهما : والمعاومة ، وقال الآخر : وبيع السنين ، ونهى عن الثنيا ، ورخص في العرايا .

٣١٧/١٢٨٣ - حدثنا جعفر بن محمد الفريابي ، حدثنا محمد بن أبي بكر

المقدمي ، حدثنا حماد - وهو ابن زيد - عن أيوب ، عن أبي الزبير ، وسعيد بن ميناء ، عن جابر ، عن النبي عليه السلام أنه نهى عن المزابنة ، وعن المحاقلة ، والمعاومة ، والمخابرة ، قال أحدهما : وعن بيع السنين ، وعن الثنيا ، ورخص في بيع العرايا .

٣١٨/١٢٨٤ - حدثنا محمد بن النعمان ، قال : حدثنا الحميدي ، قال : حدثنا

سفيان ، قال : حدثنا عمرو ، قال : قال جابر بن عبد الله : نهى رسول الله ﷺ عن المخابرة .

٣١٩/١٢٨٥ - حدثنا أبو أمية ، قال : حدثنا محمد بن سابق ، قال : حدثنا

ورقاء ، عن عمرو بن دينار ، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ،

(٣١٦/١٢٨٢) مع ع ٤ / ٢٩ م ١٣٩ : أخرجه أحمد ٣ / ٣٦٤ ، ومسلم ٥ / ١٨ ، وأبو داود

٣٣٧٥ ، وابن ماجه ٢٢٦٦ من طرق عن حماد بن زيد ، عن أيوب به .

(٣١٧/١٢٨٣) م ١٤٠ : انظر ما قبله ٣١٦ .

(٣١٨/١٢٨٤) م ٣٠٥٦ : رواه الحميدي في المسند ١٢٥٥ بهذا الإسناد .

(٣١٩/١٢٨٥) م ٣٠٥٧ .

عن رسول الله ﷺ ذكر هذا الحديث .

٣٢٠ / ١٢٨٦ - حدثنا ابن أبي داود ، قال : ثنا الوهبي ، قال : ثنا ابن إسحاق ،
عن محمد بن يحيى بن حبان ، عن عمه واسع بن حبان ، عن جابر بن
عبد الله ، قال : نهى رسول الله ﷺ عن المحاقلة ، والمزابنة .

٣٢١ / ١٢٨٧ - حدثنا إبراهيم بن مرزوق ، قال : ثنا أبو داود ، عن سليم بن
حيان ، عن سعيد بن ميناء ، عن جابر بن عبد الله ، أن رسول الله ﷺ
نهى عن المحاقلة ، والمزابنة ، والمخابرة .

٣٢٢ / ١٢٨٨ - حدثنا ربيع المؤذن ، قال : ثنا سعيد بن عفير ، قال : ثنا يحيى بن
أيوب ، عن ابن جريج ، عن عطاء ، وأبي الزبير ، عن جابر ، عن
رسول الله ﷺ ، مثله .

٣٢٣ / ١٢٨٩ - حدثنا ابن أبي داود ، قال : ثنا الوهبي ، قال : ثنا ابن إسحاق ،
عن محمد بن يحيى بن حبان ، عن عمه واسع بن حبان ، عن جابر بن

(٣٢٠ / ١٢٨٦) مع ع ٤ / ١١٢ م ٢٦٩٣ : أخرجه أحمد ٣ / ٣٩١ ، ومسلم ٥ / ١٨ من طريق
بهز ، عن سليم بن حبان به .

(٣٢١ / ١٢٨٧) مع ع ٤ / ١١٢ م ٢٦٩٣ : أخرجه أحمد ٣ / ٣٩١ ، ومسلم ٥ / ١٨ من طريق بهز
عن سليم بن حبان به .

(٣٢٢ / ١٢٨٨) ع ٤ / ١١٢ : أخرجه الحميدي ١٢٩٢ ، وأحمد ٣ / ٣٦٠ - ٣٨١ - ٣٩٢ ،
والبخاري ٣ / ٩٩ - (٥) / ٢ / ١٥٧ ، ومسلم ٥ / ١٧ ، وأبو داود ٣٣٧٣ ،
والنسائي ٧ / ٣٧ - ٢٦٣ ، وابن ماجه ٢٢١٦ من طرق عن ابن جريج به .

(٣٢٣ / ١٢٨٩) ع ٤ / ١١٢ .

عبد الله ، قال : نهى رسول الله ﷺ عن المحاقلة ، والمزابنة .

٣٢٤ / ١٢٩٠ - حدثنا فهد ، قال : ثنا ابن أبي مريم ، قال : أخبرنا ابن مسلم الطائفي ، قال : أخبرني إبراهيم بن مسرة ، قال : أخبرني عمرو بن دينار ، عن جابر بن عبد الله ، قال : نهى رسول الله ﷺ عن المخابرة ، والمزابنة ، والمحاقلة .

٣٢٥ / ١٢٩١ - حدثنا ربيع الجيزي ، قال : ثنا سعيد بن كثير بن عفير ، قال : ثنا يحيى ابن أيوب ، عن ابن جريج ، عن عطاء ، وأبي الزبير ، عن جابر رضي الله تعالى عنه ، أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع الثمر حتى يطعم ، وقال : « لا يباع شيء منه إلا بالدرهم والدنانير إلا العرايا ، فإن رسول الله ﷺ أرخص فيها » .

٣٢٦ / ١٢٩٢ - حدثنا علي بن معبد ، قال : ثنا روح بن عبادة ، قال : ثنا زكريا ابن إسحاق ، قال : ثنا عمرو بن دينار ، أنه سمع جابر بن عبد الله يقول : نهى رسول الله ﷺ عن بيع الثمر ، حتى يبدو صلاحه .

(٣٢٤ / ١٢٩٠) ع ٢٣ / ٤ .

(٣٢٥ / ١٢٩١) ع ٢٥ / ٤ - ٢٩ : وفي شرح المعاني ٢٥ مختصراً بنفس السند ، والخبر أخرجه أحمد

٣ / ٣٦٠ - ٣٨١ ، والبخاري ٣ / ١٥١ ، ومسلم ٥ / ١٧ ، والنسائي ٧ / ٣٧ -

٢٦٣ من طرق عن ابن جريج ، عن عطاء ، وأبي الزبير به .

(٣٢٦ / ١٢٩٢) ع ٢٣ / ٤ : أخرجه أحمد ٣ / ٣٧٢ قال : حدثنا عبد الله بن الحارث ، قال : حدثني

شبل قال : سمعت عمرو بن دينار به .

٣٢٧/١٢٩٣ - حدثنا إبراهيم بن مرزوق ، قال : ثنا أبو داود ، عن سليم بن حيان ، قال : ثنا سعيد بن ميناء ، عن جابر بن عبد الله ، قال : نهى رسول الله ﷺ عن بيع الثمار ، حتى تشقح .

فقيل لجابر : وما تشقح ؟ قال : تحمر وتصفر ، ويؤكل منها .

٣٢٨/١٢٩٤ - حدثنا إسماعيل بن يحيى المزني ، قال : ثنا محمد بن إدريس ، عن سفیان ، عن حميد الأعرج ، عن سليمان بن عتيق ، عن جابر بن عبد الله ، أن النبي ﷺ نهى عن بيع السنين ، وأمر بوضع الجوائح .

٣٢٩/١٢٩٥ - حدثنا يونس ، قال : ثنا سفیان بن عيينة ، عن حميد الأعرج ، عن سليمان بن عتيق ، عن جابر بن عبد الله ، أن النبي ﷺ نهى عن بيع السنين .

قال يونس : قال لنا سفیان : هو بيع الثمار ، قبل أن يبدو صلاحها .

(٣٢٧/١٢٩٣) ع ٤ / ٢٣ : قد تصحف في السند سليم بن حيان إلى سليم بن جابر ، والتصحيح من الاتحاف ٢٦٨٢ ، والمغاني ١ / ٣٦٢ ، والخبر أخرجه أحمد ٣ / ٣١٩ ، ٣٢٠ ، ٣٦١ ، والبخاري ٣ / ١٠١ ، ومسلم ٥ / ١٨ ، وأبو داود ٣٣٧٠ من طرق عن سليم بن حيان به .

(٣٢٨/١٢٩٤) ع ٤ / ٣٤ : أخرجه الحميدي ١٢٨٢ ، وأحمد ٣ / ٣٠٩ ، ومسلم ٥ / ٢٠ ، وأبو داود ٣٣٧٤ ، والنسائي ٧ / ٢٦٦ ، وابن ماجه ٢٢١٨ من طرق عن سفیان بن عيينة به .

(٣٢٩/١٢٩٥) ع ٤ / ٢٥ : انظر ما قبله ٣٢٨ .

٣٣٠ / ١٢٩٦ - حدثنا إسماعيل بن يحيى ، قال : ثنا محمد بن إدريس ، عن

سفيان ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، عن النبي ﷺ مثله .

٣٣١ / ١٢٩٧ - حدثنا بكار بن قتيبة ، قال : ثنا إبراهيم بن أبي الوزير ، قال : ثنا

سفيان ، عن حميد الأعرج ، عن سليمان بن عتيق ، عن جابر بن

عبد الله ، أن النبي ﷺ أمر بوضع الجائحة .

٣٣٢ / ١٢٩٨ - حدثنا محمد بن خزيمة ، قال : ثنا مسلم بن إبراهيم ، قال : ثنا

هشام بن أبي عبد الله ، قال : ثنا أبو الزبير ، عن جابر بن عبد الله ،

عن رسول الله ﷺ مثله [نهى عن بيع الثمر حتى يطعم] .

٣٣٣ / ١٢٩٩ - حدثنا ابن أبي داود ، قال : حدثنا سعيد بن سليمان الواسطي ،

حدثنا عباد - وهو ابن العوام - عن سفيان بن حسين ، قال : حدثني

الثقة يونس بن عبيد ، عن عطاء ، عن جابر ، أن النبي عليه السلام نهى

عن بيع الثنيا حتى تُعلم .

(٣٣٠ / ١٢٩٦) ع ٣٤ / ٤ : أخرجه الحميدي ١٢٨٢ ، والنسائي ٧ / ٢٩٤ ، والحاكم ٢ / ٤٠ -

٤١ من طرق عن سفيان بن عيينة به .

(٣٣١ / ١٢٩٧) ع ٣٤ / ٤ : قد فات هذا الحديث الحافظ من الإتحاف ٢٦٨٩ وانظر ٣٢٨ .

(٣٣٢ / ١٢٩٨) ع ٢٥ / ٤ : أخرجه أحمد ٣ / ٣٥٧ - ٣٧٢ ، والنسائي في الكبرى ٢٩٨٥ تحفة) ،

من طرق عن هشام به - وفي الإتحاف ٣٦٦٢ - نهى عن بيع الثمر بالثناء .

(٣٣٣ / ١٢٩٩) م ١٤١ أخرجه أبو داود ٣٤٠٥ ، والترمذي ١٢٩٠ ، والنسائي ٧ / ٢٩٦ من طريق

عباد بن العوام بهذا الإسناد ، وقال الترمذي : حديث حسن صحيح .

٣٣٤ / ١٣٠٠ - حدثنا المزني ، قال : حدثنا الشافعي (رحمه الله) ، عن سفيان ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، عن النبي ﷺ ، بمثله [نهى عن بيع السنين ، وأمر بوضع الجوائح] قال أبو جعفر : سمعت المزني يقول : قال الشافعي (رحمه الله) : قد كان سفيان يحدث بهذا الحديث ، لا يذكر فيه وضع الجوائح لأنه ليس في الحديث ، ولكن كان في الحديث فعل وضع الجوائح ، لم أحفظه فلذلك لم أكن أذكره .

٣٣٥ / ١٣٠١ - حدثنا المزني ، قال : حدثنا الشافعي ، عن سفيان بن عيينة ، عن حميد بن قيس ، عن سليمان بن عتيق ، عن جابر ، أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع السنين وأمر بوضع الجوائح . قال سفيان : أخبرنا أبو الزبير ، عن جابر ، عن النبي ﷺ مثله .

٣٣٦ / ١٣٠٢ - حدثنا أحمد بن داود ، قال : ثنا عبيد الله بن محمد التيمي ، قال : أخبرنا حماد بن سلمة ، عن محمد بن إسحاق ، عن محمد بن يحيى بن حبان ، عن واسع بن حبان ، عن جابر بن عبد الله ، أن رسول الله ﷺ رخص في العرية في الوسط والوسطين والثلاثة والأربعة ، وقال : « في كل عشرة أقناء قنؤ ، يوضع في المسجد للمساكين » .

(٣٣٤ / ١٣٠٠) س ٢١٠ : انظر ما قبله ٣٣٠ .

(٣٣٥ / ١٣٠١) س ، ٤٢٤ : انظر ما قبله ٣٣٠ .

(٣٣٦ / ١٣٠٢) ع ٤ / ٣٠ : قد تصحف في السند عبيد الله بن محمد إلى عبد الله والتيمي إلى التيمي ، والتصويب من الإنحاف ٣٨٠٤ ، والمفاني ٢ / ٦٨٠ ، والخبر أخرجه أحمد ٣ / ٣٦٠ ، وابن حبان ٧ / ٢٣٥ ، والحاكم ١ / ٤١٧ من طرق عن ابن إسحاق به - وصححه على شرط مسلم - .

٣٣٧/١٣٠٣ - حدثنا ابن أبي داود ، قال : ثنا الوهبي ، قال : أخبرنا ابن إسحاق ، فذكر بإسناده مثله ، غير أنه قال : ثم قال : « الوسط والوسقين والثلاثة والأربعة » ولم يذكر قوله : « في كل عشرة » .

٣٣٨/١٣٠٤ - حدثنا ربيع المؤذن ، قال : ثنا أسد ، قال : ثنا ابن لهيعة ، قال : ثنا أبو الزبير ، عن جابر رضي الله عنه ، أن رسول الله ﷺ نهى عن الخرص ، وقال : « أرايتم إن هلك الثمر أوجب أحدكم أن يأكل مال أخيه بالباطل » .

٣٣٩/١٣٠٥ - حدثنا يونس ، قال : أخبرنا ابن وهب ، قال : أخبرنا ابن جريج ، أن أبا الزبير أخبره ، عن جابر بن عبد الله ، أن رسول الله ﷺ قال : « إن بعث من أخيك ثمراً فأصابته جائحة ، فلا يحل لك أن تأخذ منه شيئاً ، يم تأخذ مال أخيك بغير حق » .

٣٤٠/١٣٠٦ - حدثنا إبراهيم بن مرزوق ، قال : ثنا أبو عاصم ، عن ابن جريج ، فذكر بإسناده مثله .

(٣٣٧/١٣٠٣) ع ٣٠ / ٤ : انظر ما قبله ٣٣٦ .

(٣٣٨/١٣٠٤) ع ٤١ / ٢ : قد فات هذا الحديث الحافظ من الإتحاف ، والخبر أخرجه أحمد

٣ / ٣٩٤ قال : حدثنا حسن قال : حدثنا ابن لهيعة به .

(٣٣٩/١٣٠٥) ع ٣٤ / ٤ : أخرجه الدارمي ٢٥٥٩ ، ومسلم ٥ / ٢٩ ، وأبو داود ٣٤٧٠ ،

والنسائي ٧ / ٢٦٤ - ٢٦٥ ، وابن ماجه ٢٢١٩ من طرق عن ابن جريج به .

(٣٤٠/١٣٠٦) ع ٣٥ / ٤ : انظر ما قبله ٣٣٦ .

٣٤١ / ١٣٠٧ - حدثنا المزني ، قال : حدثنا الشافعي (رحمه الله) ، عن عبد المجيد ، عن ابن جريج ، قال : أخبرني أبو الزبير ، أنه سمع جابر ابن عبد الله ، يقول : كنا نبيع سراريننا أمهات الأولاد ، والنبي ﷺ حي فينا لا يرى بذلك بأساً .

٣٤٢ / ١٣٠٨ - حدثنا إسحاق بن إبراهيم ، قال : حدثنا محمد بن طريف الكوفي ، قال : حدثنا محمد بن فضيل ، قال : حدثنا عبد الملك ، عن عطاء ، عن جابر بن عبد الله : أن النبي ﷺ أمر ببيع خدمة المدبر .

٣٤٣ / ١٣٠٩ - حدثنا إبراهيم بن محمد الصيرفي ، قال : ثنا عبد الواحد بن عمرو بن صالح الزهري ، قال : ثنا عبد الرحيم بن سليمان ، عن أشعث ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، أن رسول الله ﷺ لم يكن يرى بأساً ببيع الحيوان بالحيوان ، اثنين بواحد ، ويكرهه نسيئة .

(٣٤١ / ١٣٠٧) س ٢٨٦ : أخرجه أحمد ٣ / ٣٢١ ، والنسائي في الكبرى ٢٨٣٥ تحفة) ، وابن ماجه

٢٥١٧ من طرق عن ابن جريج به .

(٣٤٢ / ١٣٠٨) م ٤٩٣٤ : رواه أبو داود ٣٩٥٥ ، والبيهقي ١٠ / ٣١٠ - ٣١٢ من طريق هشيم ،

عن عبد الملك بن سليمان به .

(٣٤٣ / ١٣٠٩) ع ٦٠ / ٤ : قد قلب الاسم لشيخ الطحاوي إبراهيم بن محمد ، إلى محمد بن

إبراهيم ، والتصحيح من الالتحاف ٣١٩٢ ، والمغاني ١ / ١٨ ، والخبر أخرجه أحمد

٣ / ٣١٠ - ٣٨٠ ، ٣٨٢ ، والترمذي ١٢٣٨ ، وابن ماجه ٢٢٧١ من طرق عن

الحجاج بن أرطاة ، عن أبي الزبير به .

٣٤٤ / ١٣١٠ - حدثنا أبو أمية ، قال : حدثنا أبو نعيم الفضيل بن دكين ، حدثنا عبد السلام بن حرب ، عن الأعمش ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن جابر ، أن النبي ﷺ اشترى منه بعيراً بأوقية من ذهب ، فأمر بلالاً فوزن له ، وزاده قيراطاً .

٣٤٥ / ١٣١١ - حدثنا فهد بن سليمان ، قال : حدثنا عبد الله بن صالح ، قال : حدثني الليث بن سعد ، قال : حدثني بعض من أرضى ، عن عبد الملك ابن عبد العزيز بن جريج ، أن أبا الزبير حدثه ، عن جابر بن عبد الله ، أنه قال : اشترى النبي ﷺ من أعرابي - قال : حسبت أن أبا الزبير قال : من بني عامر بن صعصعة - حمل قرطراً أو حمل خبطراً ، فلما وجب له ، قال له النبي ﷺ : « اختر » ، فقال الأعرابي : إن رأيت مثل اليوم قطاً بيعاً خيراً بئعه ، ممن أنت ؟ قال : « من قريش » .

٣٤٦ / ١٣١٢ - حدثنا يونس ، قال : ثنا سفيان ، عن أبي الزبير ، قال : سمعت

(٣٤٤ / ١٣١٠) م ٤٥٣٧ : رواه أحمد ٣ / ٣١٤ ، ومسلم ١٢٢٢ - ١١١ ، والنسائي ٧ / ٢٩٨ - ٢٩٩ من طرق عن الأعمش به .

(٣٤٥ / ١٣١١) ٥٢٩٠ : أخرجه الترمذي ١٢٤٩ ، وابن ماجه ٢١٨٤ ، والحاكم ٢ / ٤٩ ، وعنه البيهقي ٥ / ٢٧٠ من طرق عن عبد الله بن وهب ، عن ابن جريج به وصححه الحاكم على شرط مسلم ووافقه الذهبي .

(٣٤٦ / ١٣١٢) ع ١١ / ٤ : قد أخطأ الحافظ في نقل هذا السند في الإتحاف ٣٣٢٢ فإن الباحث يظنه أنه من مسند جابر ، والسند الذي ذكره هو من مسند أبي هريرة ، وقد فات هذا الحافظ ، والخبر أخرجه الحميدي ١٢٧٠ ، وأحمد ٣ / ٣٠٧ ، ومسلم ٥ / ٦ ، والترمذي ١٢٢٣ ، وابن ماجه ٢١٧٦ من طرق عن سفيان بن عيينة به .

جابرأ يقول : قال رسول الله ﷺ : « لا يبيع حاضر لباد ، دعوا الناس ، يرزق الله بعضهم من بعض » .

٣٤٧/١٣١٣ - حدثنا المزني ، قال : حدثنا الشافعي (رحمه الله) ، عن سفيان ابن عيينة ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، أن رسول الله ﷺ قال : « لا يبيع حاضر لباد ، دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض » .

٣٤٨/١٣١٤ - حدثنا يونس ، قال : أخبرنا ابن وهب ، قال : أخبرني ابن جريج ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، عن رسول الله ﷺ قال : « من اشترى طعاماً فلا يبيعه حتى يقبضه » .

٣٤٩/١٣١٥ - حدثنا بحر بن نصر ، قال : حدثنا ابن وهب ، قال : أخبرني يونس ، عن ابن شهاب ، قال : أخبرني ابن كعب بن مالك ، أن جابر ابن عبد الله أخبره ، أن أباه قُتل يوم أحد شهيداً وعليه دين ، فاشتد الغرماء في حقوقهم ، قال جابر : فأتيت رسول الله ﷺ ، فكلمته ، فسألتهم أن يقبلوا ثمر حائطي ، ويحللوا أبي ، فأبوا ، فلم يُعْطهم

(٣٤٧/١٣١٣) س ، ٢٦١ : انظر ما قبله ٣٤٢ .

(٣٤٨/١٣١٤) ع ٣٨/٤ : أخرجه أحمد ٣ / ٣٩٢ ، ومسلم ٥ / ٩ من طريقين عن ابن جريج به .

(٣٤٩/١٣١٥) م ، ٤٠٤٠ : علقه البخاري ٢٦٠١ فقال : وقال الليث : حدثني يونس به ، قال الحافظ : وصله الذهلي في الزهريات عن عبد الله بن صالح ، عن الليث به ، ورواه الفريابي في دلائل النبوة ٤٩ عن أحمد بن الفرات ، عن عبد الله بن صالح ، عن الليث به .

رسول الله ﷺ حائطي ، ولم يكسره لهم ، ولكنه قال : « سأغدوا عليك » ، فغدا علينا حين أصبح ، فطاف في النخل ، ودعا في ثمرها بالبركة ، فجددناها ، وقضيتهم حقوقهم ، وبقي لنا من ثمرها بقية ، فأتيت رسول الله ﷺ ، فأخبرته بذلك ، فقال رسول الله ﷺ لعمر وهو جالس : « اسمع يا عمر » ، فقال عمر : ألا نكون علمنا ، قد علمنا أنك رسول الله ، فوالله إنك لرسوله .

٣٥٠ / ١٣١٦ - حدثنا يونس ، قال : أنبأنا ابن وهب ، قال : أخبرني يونس ، عن ابن شهاب ، عن عبد الله بن كعب بن مالك ، أن جابر بن عبد الله قتل أبوه يوم أحد شهيداً وعليه دين ، فاشتد الغرماء في حقوقهم ، قال جابر : فأتيت رسول الله ﷺ ، فكلمته ، ثم ذكر مثله سواء .

٣٥١ / ١٣١٧ - أخبرنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ، قال : حدثنا أنس ابن عياض ، عن هشام بن عروة ، عن وهب بن كيسان ، عن جابر بن عبد الله ، أنه أخبره أن أباه توفي ، وترك عليه ثلاثين وسقاً لرجل من اليهود ، فاستنظره جابر ، فأبى أن ينظره ، فكلم جابر رسول الله ﷺ في أن يشفع له ، فجاءه رسول الله ﷺ ، فكلم اليهودي ليأخذ ثمر نخله بالذي له ، فأبى ، فدخل رسول الله ﷺ ، فمشى فيها ، ثم قال : « يا

(٣٥٠ / ١٣١٦) م ، ٤٠٤١ : رواه البخاري ٣ / ١٥٤ - ٢١٠ قال : حدثنا عبدان قال : أخبرنا عبد الله قال : أخبرنا يونس به .

(٣٥١ / ١٣١٧) م ٤٠٤٢ : أخرجه البخاري ٣ / ١٥٤ ، وأبو داود ٢٨٨٤ ، وابن ماجه ٢٤٣٤ من طريقين عن هشام بن عروة به .

جابر جُدَّ له ، فأوفه الذي له ، فجذَّه بعدما رجع رسول الله ﷺ ، فأوفى ثلاثين وسقاً ، وفضلت له سبعة عشر وسقاً ، فجاء جابر رسول الله ﷺ ليخبره بالذي فعل ، فوجد رسول الله ﷺ يُصلي العصر ، فلما انصرف رسول الله ﷺ جاءه جابر ، فأخبره أنه قد أوفى ، وأخبره بالفضل الذي فضل له . فقال رسول الله ﷺ : أخبر بذلك ابن الخطاب ، فذهب جابر إلى عمر ، فأخبره ، فقال عمر : لقد علمت حيث مشى فيها رسول الله ﷺ ليباركن الله عز وجل فيها .

٣٥٢ / ١٣١٨ - حدثنا إبراهيم بن أبي داود ، قال : حدثنا المقدمي ، قال : حدثنا

سعيد بن سلمة - وهو ابن أبي الحسام - قال : حدثنا محمد بن المنكدر ، عن جابر بن عبد الله ، قال : كان لرجل علي أبي كذا وكذا وسقاً ، فعرضت ثم نخلي بالذي له ، فأبى ، وعرضه عليه النبي ﷺ أن يأخذه بحقه ، فأبى ، فأتاني النبي ﷺ ، فبارك في ثمري ، فجددت ، فقضيت الرجل حقه ، وفضل منه مثل ثمر النخل كلَّ عام .

٣٥٣ / ١٣١٩ - حدثنا ابن أبي داود ، قال : حدثنا أمية بن بسطام ، قال : حدثنا

يزيد بن زريع ، قال : حدثنا روح بن القاسم ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر بن عبد الله ، أنه كان على أبيه أوسق من تمر ، فقلنا للرجل : خذ ثمر نخلنا بما عليه ، فأبى ، فأتاه رسول الله ﷺ ومعه عُمرُ ، فدعا لنا بالبركة فيها ، فجددناها ، فأعطينا الرجل كلَّ شيء كان له ، وبقي

. ٤٠٤٣ م (٣٥٢ / ١٣١٨)

. ٤٠٤٤ م (٣٥٣ / ١٣١٩)

خرصُ نخلنا كما هو . فأتيت رسول الله ﷺ ، فأخبرته ، فقال : « انت عمر ، فأخبره » ، فأتيت عمر ، فأخبرته ، فقال : قد علمت يا رسول الله إذا دعوت لهم فيها بالبركة ، أنه سيبارك فيها .

٣٥٤ / ١٣٢٠ - حدثنا علي بن شيبه ، قال : حدثنا يزيد بن هارون ، قال : أخبرنا حماد بن سلمة ، عن عمّار بن أبي عمّار ، عن جابر بن عبد الله ، قال : أصيب أبي وله حديقتان ، وليهودي عليه تمر يستنفذ ما في الحديقتين ، فأتينا النبي ﷺ ، فسألناه في أن يكلمه في أن يؤخر عنا بعضه ، فكلمه فأبى ، فقال رسول الله ﷺ : « هلّم إلى تمرك فجُدّه » فجاءنا رسول الله ﷺ ، فدخل إلى أحد الحديقتين وهي أصغرهما ، فقال لنا : جُدّوا ، فجعلنا نُجُدُّ ونأتيه بالمثل ، فيدعو فيه ، فلما فرغنا ، قال لليهودي : اكنل ، فأعطاه حقّه من أصغر الحديقتين ، وبقيت لنا الحديقة الأخرى .

٣٥٥ / ١٣٢١ - حدثنا علي بن شيبه ، قال : ثنا يزيد بن هارون ، قال : أخبرنا زكريا بن أبي زائدة ، عن الشعبي ، عن جابر بن عبد الله ، أنه كان يسير ع رسول الله ﷺ على جبل له فأعياه ، فأدركه رسول الله ﷺ فقال :

(٣٥٤ / ١٣٢٠) م ٤٠٤٥ : أخرجه أحمد ٣ / ٣٣٨ - ٣٥١ - ٣٩١ ، والنسائي ٦ / ٢٤٦ من طرق عن حماد بن سلمة به .

(٣٥٥ / ١٣٢١) مع ع ٤ / ٤١ ، م ٤٤٠٨ : قد فات هذا الحديث الحافظ من الإتحاف ٢٨٣٩ ، والخبر أخرجه أحمد ٣ / ٣٦٥ ، والبخاري ٤ / ٢٣٥ ، والنسائي ٦ / ٢٤٥ من طريقين عن زكريا بن أبي زائدة به .

« ما شأنك يا جابر ؟ » فقال : أعني ناضحي يا رسول الله ، فقال :
 « أمعك شيء ؟ » فأعطاه قضيباً أو عوداً ، فنخسه به ، أو قال : ضربه ،
 فسار سيرة لم يكن يسير مثلها . فقال لي رسول الله ﷺ : « بعينه
 بأوقية » قال : قلت : يا رسول الله ، هو ناضحك . قال : فبعته بأوقية ،
 واستنيت حملانه ، حتى أقدم على أهلي ، فلما قدمت أتيت به بالبعير
 فقلت : هذا بعيرك يا رسول الله ﷺ قال : « لعلك ترى أنني إنما
 حبستك ، لأذهب ببعيرك ، يا بلال ، أعطه من العيبة أوقية » وقال :
 « انطلق ببعيرك ، فهما لك » .

٣٥٦ / ١٣٢٢ - حدثنا فهد ، حدثنا عمر بن حفص بن غياث ، حدثنا أبي ، عن
 الأعمش ، حدثني أبو سفيان ، عن جابر ، أثبتته مرة ، ومرة شك في أبي
 سفيان ، عن النبي ﷺ : أنه نهى عن ثمن الكلب والسنور .

٣٥٧ / ١٣٢٣ - حدثنا الربيع المرادي ، حدثنا أسد بن موسى ، حدثنا عيسى بن
 يونس ، عن الأعمش ، عن أبي سفيان ، عن جابر ، عن النبي ﷺ فذكر
 مثله ولم يشك .

٣٥٨ / ١٣٢٤ - حدثنا ابن أبي داود ، قال : ثنا عبد الغفار بن داود ، قال : ثنا ابن
 لهيعة ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، عن النبي ﷺ مثله .

(٣٥٦ / ١٣٢٢) مع م ٤٦٥١ ع ٤ / ٥٢ .

(٣٥٧ / ١٣٢٣) م ١٣٢٧ : مع ع ٤ / ٥٢ ، م ٤٦٥٢ : أخرجه أبو داود ٣٤٧٩ ، والترمذي

١٢٧٩ ، عن عيسى بن يونس به .

(٣٥٨ / ١٣٢٤) ع ٤ / ٥٢ : انظر ما قبله ٣٥٧ .

٣٥٩/١٣٢٥ - حدثنا يزيد بن سنان ، قال : حدثنا الحسن بن عمر بن شقيق ، حدثنا جرير بن عبد الحميد ، عن الأعمش ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن جابر بن عبد الله ، قال : أقبلنا من مكة إلى المدينة مع رسول الله ﷺ ، فأعني جملي ، فتخلفت عليه أسوقه ، وكان رسول الله ﷺ تخلف لحاجة له فلحقني ، فقال : مالك متخلفاً ؟ قلت : لا يا رسول الله إلا أن جملي ظلع على ، فأردت أن ألحقه بالقوم ، فأخذ رسول الله ﷺ بذنبه فضربه ثم زجره ، وقال : إركب قال : فلقد رأيتني يعدو بي قال : ثم قال لي : بعني جملك قلت : لا ، بل هو لك ، قال : لا بل بعنيه ، قلت : لا بل هو لك ، قال : لا بل بعنيه ، قلت : فإن لرجل على أوقية من ذهب ، فهو لك بها قال : قد أخذته . قال : فتبلغ عليه إلى المدينة ، فلما قدمت المدينة ، قال رسول الله ﷺ لبلال : أعطه أوقية من ذهب وزده ، فأعطاني أوقية من ذهب ، وأعطاني قيراطين قلت : لا تفارقني زيادة رسول الله ﷺ ، قال : فكان في كيس لي ، فأخذه أهل الشام يوم الحرّة .

٣٦٠/١٤٢٦ - حدثنا إسماعيل بن إسحاق الكوفي ، وفهد بن سليمان جميعاً ، قالوا : حدثنا أبو نعيم ، أخبرنا زكريا بن أبي زائدة ، ثم ذكر بإسناده مثله وبمتمته [عن الشعبي ، عن جابر بن عبد الله ، أنه كان يسير مع رسول ﷺ] .

(٣٥٩/١٣٢٥) م ٤٥٣٤ - ٤٤١٥ : أخرجه أحمد ٣/٣١٤ ، ومسلم ١٢٢٢ - ١١١ ، والنسائي ٢٩٨/٧ - ٢٩٩ من طرق عن الأعمش به .

(٣٦٠/١٣٢٦) م ٤٤٠٩ : انظر ما قبله ٣٥٥ .

٣٦١ / ١٤٢٧ - حدثنا إبراهيم بن أبي داود ، حدثنا عمرو بن عون الواسطي ، حدثنا هشيم ، عن سيار ، حدثنا يحيى بن عباد الأنصاري ، عن جابر ، قال : كنت مع النبي ﷺ في سفر ، فتعجلت على بعير لي ، فلحقني النبي ﷺ ، فنخس بعيري ، ثم ساومني ، فبعته إياه بسبع أواق ، أو تسع أواق ، ولي ظهره حتى أقدم . فلما قدمت ، أتيت رسول الله ﷺ بالبعير ، فدفعته إليه ، فنقدني ، فلما خرجت إذا رسوله قد دعاني من خلفي ، فقلت في نفسي : أراد أن أقيه ، فلما دخلت عليه ، قال : « أظننت أنني أستريك ؟ » ثم قال : « لك البعير ، انطلق به » فلما خرجت من عنده ، استقبلني رجل من اليهود ، فأخبرته ، فقال : وزن لك السبع أواق ، وردّ عليك البعير ؟! فعجب .

٣٦٢ / ١٣٢٨ - حدثنا جعفر بن محمد بن الحسن الفريابي ، حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي ، حدثنا حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، قال : أتى عليّ نبيّ الله ﷺ وأنا على بعير أعجف ، فأخذ بخطامه ، وبيده عود ، فنخسه ودعا - أو قال : فدعا ونخسه - وقال : « اركبه » فركبته ، فكنت أحبسه على رسول الله ﷺ لأسمع حديثه ، فأتى عليّ ، فقال : « أتبعني جملك يا جابر ؟ » قلت : نعم يا رسول

(٣٦١ / ١٣٢٧) م ٤٤١٠ : أخرجه أحمد ٣ / ٣٠٣ ، وأبو يعلى ٢١٢٥ ، عن هشيم به .

(٣٦٢ / ١٣٢٨) م ٤٤١١ : أخرجه عبد بن حميد ١٠٦٩ ، ومسلم ٥ / ٥٣ من طريقين ، عن حماد بن

الله ، ولي ظهره ، فقال : « ولك ظهره » ، فاشتراه منه بخمس أواق ، فلما قدمت المدينة ، أتيت عليه ، فأعطاني الأواق وزادني .

٣٦٣ / ١٣٢٩ - حدثنا أحمد بن محمد بن مسلم المكي الخلال ، حدثنا ابن أبي عمر ، حدثنا هشام ، عن ابن جريج ، أخبرني عطاء وغيره ، يزيد بعضهم على بعض ، لم يبلغه كله رجلٌ واحدٌ منهم ، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ، قال : كنتُ مع النبي ﷺ في سفر ، وكنت على جمل ثفال ، يقولُ : إنما هو في آخر القوم ، فمرَّ بي النبيُّ ﷺ فقال : « من هذا ؟ » قال : جابر ، فقال : « ما لك ؟ » قلت : إني على جمل ثفال ، قال : « معك قضيب ؟ » قلت : نعم يا رسول الله ، قال : « أعطنيه » ، فأعطيته ، وضربه ونخسه وزجره ، وكان من ذلك المكان في أوّل القوم ، قال : « أتبعنيه ؟ » قلت : هو لك يا رسول الله ، قال : « بل بعنيه ، قد أخذته بأربعة دنانير ، ولك ظهره حتى آتي المدينة » .

٣٦٤ / ١٣٣٠ - حدثنا فهد ، حدثنا عاصم بن علي بن عاصم ، حدثنا شريك بن عبد الله ، عن المغيرة ، عن عامر ، عن جابر ، وابن أبي ليلى ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، قال : اشترى النبيُّ ﷺ مني بعيراً - قال أبو جعفر :

(٣٦٣ / ١٣٢٩) م ٤٤١٢ : أخرجه أحمد ٣ / ٣٩٧ ، والبخاري ٣ / ١٣١ ، ومسلم ٥ / ٥٤ والنسائي ٦ / ٦١ من طرق عن ابن جريج به .
(٣٦٤ / ١٣٣٠) م ٤٤١٣ : رواه الطيالسي ١٧٨٨ ، وأحمد ٣ / ٣٩٢ عن شريك به بالإسناد الأول ورواه البخاري ٢٣٨٥ - ٢٩٦٧ ومسلم ١٢٢١ - ١١٠ ، والنسائي ٧ / ٢٩٧ من طرق عن المغيرة به .

سقط من كتابي « مني » - على أن لي ظهره سفره ، أو سفري ذلك ،
ثم حملني عليه .

٣٦٥ / ١٣٣١ - حدثنا فهد ، قال : حدثنا معلى بن أسد ، حدثنا عبد الواحد بن
زياد ، حدثنا الجريري ، عن أبي نضرة ، عن جابر بن عبد الله رضي الله
عنهما ، قال : كنت مع النبي ﷺ في سفر ، فتخلف ناضحي ، فجعلت
أركبه ، لا يكاد يتحرك ، فلحقني رسول الله ﷺ من خلفي ، وقال :
« من هذا المتخلف عن الناس ؟ » فقلت : جابر ، قال : « ما
خلفك ؟ » قلت : ناضحي هذا أركبه لا يكاد يتحرك ، فقال رسول الله
ﷺ : « أمعك شيء ؟ » قلت : نعم ، فناولته عوداً كان معي ، فنخسه
رسول الله ﷺ ، ثم قال : « اركب ، فسم الله » ، فركبته ، فوالذي بعثه
بالحق لقد رأيتني أكفهُ عن رسول الله ﷺ ، ثم قال : « يا جابر ، أتبعني
ناضحك هذا إذا قدمنا المدينة بدينار والله يغفر لك ؟ » قلت : يا رسول
الله ، إذا قدمنا المدينة ، فهو ناضحك ، قال : « فبعنيه بدينارين والله
يغفر لك » ، فما زال يزيدني ويقول مع كل دينار : « يغفر الله لك »
حتى بلغ عشرين ديناراً ، فلما قدمنا المدينة ، جئت بالناضح أقوده إلى
رسول الله ﷺ ، فقلت : هذا ناضحك يا رسول الله ، فقال : « يا
بلال ، أعطه عشرين ديناراً » .

(٣٦٥ / ١٣٣١) م ٤٤١٤ : رواه مسلم ٥ / ٥٣ ، وابن ماجه ٢٢٠٥ من طريقين عن
الجريري به .

٣٦٦/١٣٣٢ - حدثنا الربيع المرادي، قال : حدثنا أسد ، قال : حدثنا حاتم بن

إسماعيل ، قال : حدثنا جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جابر بن عبد الله ، رضي الله عنهما ، أن رسول الله ﷺ قال في خطبته يوم عرفة في حجة الوداع : « وربا الجاهلية موضوع ، وأولُ ربا أضع ربا العباس ابن عبد المطلب ، فإنه موضوع كُله » .

٣٦٧/١٣٣٣ - حدثنا الربيع بن سليمان المرادي ، قال : حدثنا شعيب بن

الليث ح .

وحدثنا يزيد بن سنان ، قال : حدثنا أبو الوليد الطيالسي ، قال : حدثنا الليث بن سعد ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن عطاء بن أبي رباح : أنه سمع جابر بن عبد الله ، يقول : إن رسول الله ﷺ قام عام الفتح ، فقال : « إن الله عز وجل قد حرم بيع الخمر والأصنام والميتة والخنزير » . فقال له بعض المسلمين : كيف ترى في شحوم الميتة تُدهن به السفن والجلود ، ويستصبح به الناس ؟ فقال : « هو حرام ، قاتل الله اليهود ، لما حرم عليهم الشحوم جملوها فباعوه ، فأكلوا ثمنه » .

(٣٦٦/١٣٣٢) م ٣٢١٧ : هذا الحديث جزء من الحديث الطويل الذي سبق تخريجه في الحج ، ورواه مسلم ١٢١٨ من طريقين عن حاتم بن إسماعيل به .

(٣٦٧/١٣٣٣) م ٥٣٦٠ - ٥٣٦١ : أخرجه أحمد ٣ / ٣٢٤ - ٣٢٦ ، والبخاري ٣ / ١١٠ ، ٥ / ١٩٠ ، ٦ / ٧٢ ، ومسلم ٥ / ٤١ ، وأبو داود ٣٤٨٦ - ٣٤٨٧ ، والترمذي ١٢٩٧ ، والنسائي ٧ / ١٧٧ ، وابن ماجه ٢١٦٧ من طريقين عن يزيد بن أبي حبيب به .

٣٦٨ / ١٣٣٤ - حدثنا أحمد بن شعيب ، قال : أخبرنا إبراهيم بن الحسن المقسمي ، حدثنا الحجاج بن محمد ، عن حماد بن سلمة ، عن أبي الزبير ، عن جابر أن النبي ﷺ نهى عن ثمن السنور ، والكلب ، إلا كلب صيد .

٣٦٩ / ١٣٣٥ - حدثنا الربيع بن سليمان الجيزي ، قال : حدثنا أسد بن موسى ، قال : حدثنا عيسى بن يونس ، عن الأعمش ، عن أبي سفيان ، عن جابر ، أن النبي ﷺ نهى عن ثمن الكلب والسنور .

٣٧٠ / ١٣٣٦ - حدثنا فهد ، قال : ثنا عمر بن حفص ، قال : ثنا أبي ، عن الأعمش ، قال : حدثني أبو سفيان ، عن جابر ، أثبتة مرة ومرة شك في أبي سفيان ، عن النبي ﷺ أنه نهى عن ثمن الكلب والسنور .

٣٧١ / ١٣٣٧ - حدثنا ابن أبي داود ، قال : ثنا عبد الغفار بن داود ، قال : ثنا ابن لهيعة ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، عن النبي ﷺ ، مثله .

٣٧٢ / ١٣٣٨ - حدثنا أحمد بن داود ، قال : أخبرنا عمرو بن خالد ، قال : ثنا

(٣٦٨ / ١٣٣٤) م ٤٦٤٣ : رواه النسائي ٧ / ١٩٠ - ٣٩٠ بهذا الإسناد .

(٣٦٩ / ١٣٣٥) مع ع ٤ / ٥٢ ، م ٢٦٥٧ : رواه أبو داود ٣٤٧٩ ، والترمذي ١٢٧٩ ، والدارقطني ٣ / ٧٢ ، والبيهقي ٦ / ١١ من طرق عن عيسى بن يونس به .

(٣٧٠ / ١٣٣٦) ع ٤ / ٥٢ : انظر ما قبله ٣٦٩ .

(٣٧١ / ١٣٣٧) ع ٤ / ٥٢ : أخرجه أحمد ٣ / ٣٣٩ - ٣٤٩ - ٣٨٦ ، وابن ماجه ٢١٦١ من طرق عن ابن لهيعة به .

(٣٧٢ / ١٣٣٨) ع ٤ / ٥٣ : انظر ما قبله ٣٧١ .

ابن لهيعة ، قال : ثنا أبو الزبير ، قال : سألت جابراً عن ثمن الكلب والسنور ، فقال : زجر عن ذلك رسول الله ﷺ .

٣٧٣ / ١٣٣٩ - حدثنا المزني ، قال : حدثنا الشافعي ، عن القداح ، عن ابن جريج ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، عن النبي ﷺ بمثل معناه . [نهى عن ثمن عسيب الفحل] .

٣٧٤ / ١٣٤٠ - حدثنا عبد الرحمن بن الجارود ، قال : ثنا سعيد بن كثير بن عفير ، قال : حدثني يحيى بن أيوب ، عن ابن جريج ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، أن رسول الله ﷺ قد احتجم ، فأمر الحجام بصاع من طعام ، وأمر مواليه أن يخففوا عنه من الخراج شيئاً .

٣٧٥ / ١٣٤١ - حدثنا فهد بن سليمان ، قال : ثنا أبو غسان ، قال : ثنا أبو عوانة ، عن أبي بشر ، عن سليمان بن قيس ، عن جابر بن عبد الله ، أن رسول الله ﷺ دعا أبا طيبة الحجام فحجمه ، فسأله « كم ضربيتك » فقال : ثلاثة أصوع فوضع عنه صاعاً منها .

٣٧٦ / ١٣٤٢ - حدثنا أبو بكرة ، قال : ثنا أبو داود ، قال : ثنا أبو عوانة ، عن

(٣٧٣ / ١٣٣٩) س ٤٣٣ .

(٣٧٤ / ١٣٤٠) ع ٤ / ١٣٠ : قد تصحف عبد الرحمن بن الجارود إلى عبد الرحمن بن الجارود والتصويب من الإتحاف ٣٤٥١ .

(٣٧٥ / ١٣٤١) ع ٤ / ١٣٠ : أخرجه أحمد ٣ / ٣٥٣ قال : حدثنا عفان قال : حدثنا أبو عوانة به .

(٣٧٦ / ١٣٤٢) ع ٤ / ١٣٠ : انظر ما قبله ٥٢٢ .

أبي بشر ، عن سليمان بن قيس ، عن جابر ، عن رسول الله ﷺ ، ثم ذكر هذا الحديث ، بمثل ذلك أيضاً ، سواء .

٣٧٧ / ١٣٤٣ - حدثنا محمد بن النعمان ، قال : ثنا الحميدي ، قال : ثنا سفيان ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، أن النبي ﷺ قد قال في كسب الحجام : « علفة الناضح » أو قال : « اعلف ذلك ناضحك » .

المزارعة

٣٧٨ / ١٣٤٤ - حدثنا ابن أبي داود ، قال : ثنا ابن عون الزيادي ، قال : ثنا إبراهيم بن طهمان ، قال : ثنا أبو الزبير ، عن جابر ، قال : أفاء الله خير ، فأقرهم رسول الله ﷺ كما كانوا ، وجعلها بينه وبينهم فبعث عبد الله بن رواحة فخصرها عليهم .

٣٧٩ / ١٣٤٥ - حدثنا أبو أمية ، قال : ثنا محمد بن سابق ، قال : ثنا إبراهيم بن طهمان ، ثم ذكر بإسناده مثله .

(٣٧٧ / ١٣٤٣) ع ٤ / ١٣٠ : أخرجه أحمد ٣ / ٣٠٧ عن سفيان بن عيينة به .

(٣٧٨ / ١٣٤٤) ع ٣ / ٢٤٧ : قد وقع في السند ابن عون وفي الهامش من المطبوع وفي نسخة أبو عون ، وفي الإتحاف ٣١٨٠ أبو عون ، قلت هو أبو عون الزيادي اسمه محمد بن عون ابن أبي عون مولى آل زياد بن أبي سفيان كما في المغاني ٣ / ١١٥٨ ، والخبر أخرجه أبو داود ٣٤١٥ من طريق ابن جريج ، عن أبي الزبير به .

(٣٧٩ / ١٣٤٥) ع ٣ / ٢٤٧ : قد فات هذا الحديث الحافظ من الإتحاف ٣١٨٠ ثم استدرك عليه المحقق في الهامش والخبر أخرجه أحمد ٣ / ٣٦٧ ، وأبو داود ٣٤١٤ ، والدارقطني ٢ / ١٣٣ - ١٣٤ من طرق عن محمد بن سابق به .

٣٨٠ / ١٣٤٦ - حدثنا ابن أبي داود ، قال : ثنا أبو عون الزياتي ، قال : ثنا إبراهيم بن طهمان ، قال : ثنا أبو الزبير ، عن جابر رضي الله عنه ، قال : « أفاء الله خير فأقرهم رسول الله ﷺ ، كما كانوا ، وجعلها بينه وبينهم » . فبعث عبد الله بن رواحة فخرصها عليهم ثم قال : « يا معشر اليهود ، أنتم أبغض الخلق إلى ، قتلتم أنبياء الله ، وكذبتم على الله ، وليس يحملني بغضي إياكم أن أحيفَ عليكم ، وقد خرصت عليكم بعشرين ألف وسق من تمر ، فإن شتتم فلکم ، وإن شتتم فلي . »

٣٨١ / ١٣٤٧ - حدثنا يزيد ، قال : حدثنا أبو عاصم ، قال : حدثنا ابن جريج ، قال : حدثني أبو الزبير ، عن جابر بن عبد الله ، قال : نهى رسول الله ﷺ عن بيع بياض الأرض لتحترث يبيع الرجل أرضه ، فنهى رسول الله عن ذلك .

٣٨٢ / ١٣٤٨ - حدثنا ربيع المؤذن ، قال : ثنا بشر بن بكر ، [عن الأوزاعي]

(٣٨٠ / ١٣٤٦) ع ٢ / ٣٨ - ٣٩ : قد فات هذا الحديث الحافظ من الإتحاف ثم استدرک عليه المحقق . وانظر ما قبله ٣٧٩ .

(٣٨١ / ١٣٤٧) م ٤٩٣٥ : رواه ابن حبان ٤٩٥٧ من طريق محمد بن معمر ، عن أبي عاصم به ، ورواه أحمد ٣ / ٣٣٨ - ٣٩٥ ، والدارمي ٢٦٢٠ ، ومسلم ٥ / ٢٠ من طرق عن زهير بن معاوية ، عن أبي الزبير به .

(٣٨٢ / ١٤٤٨) ع ٤ / ١٠٧ : قد سقط ما بين المعكوفتين من المطبوع فزدته من الإتحاف ٢٩٤٢ ، والخبر أخرجه أحمد ٣ / ٣٥٤ ، والبخاري ٣ / ١٤١ - ٢١٧ ، ومسلم ٥ / ١٩ ، والنسائي ٧ / ٣٧ ، وابن ماجه ٢٤٥١ من طرق عن الأوزاعي به .

قال : حدثني عطاء بن أبي رباح ، عن جابر بن عبد الله ، قال : كان لرجال منا فضول أرضين ، على عهد رسول الله ﷺ ، فكانوا يؤاجرونها ، على النصف ، والثلث ، والرابع . فقال رسول الله ﷺ : « من كانت له أرض ، فليزرعها ، أو ليمنح أخاه ، فإن أبي فليمسك » .

٣٨٣ / ١٣٤٩ - حدثنا ابن مرزوق ، قال : ثنا أبو عاصم ، عن ابن جريج ، قال : ثنا عطاء ، عن جابر ، مثله .

٣٨٤ / ١٣٥٠ - حدثنا سليمان بن شعيب ، قال : ثنا الخصيب ، قال : ثنا همام ، قال : قيل لعطاء : هل حدثك جابر بن عبد الله ، أن رسول الله ﷺ قال : « من كانت له أرض فليزرعها ، أو ليؤجرها ، ولا يؤاجرها » ؟ فقال عطاء : نعم .

٣٨٥ / ١٣٥١ - حدثنا محمد بن خزيمة ، قال : ثنا عبد الله بن رجاء ، قال : ثنا همام ، قال : سألت سليمان بن موسى عطاء ، وأنا شاهد ، ثم ذكر بإسناده مثله .

(٣٨٣ / ١٣٤٩) ع ١٠٧ / ٤ : أخرجه أحمد ٣ / ٣٠٢ - ٣٠٤ - ٣٩٢ ، ومسلم ٥ / ١٩ ، والنسائي ٧ / ٣٦ من طرق عن عبد الملك بن أبي سليمان ، عن عطاء به .
(٣٨٤ / ١٣٥٠) ع ١٠٧ / ٤ : قد تحرف في الإتحاف ٢٩٤٢ عطاء إلى علاء ، والخبر أخرجه أحمد ٣ / ٣٦٣ ، ومسلم ٥ / ١٩ ، والنسائي ٧ / ٣٨ من طرق عن همام به .
(٣٨٥ / ١٣٥١) ع ١٠٧ / ٤ : انظر ما قبله ٣٨٤ .

٣٨٦/١٣٥٢ - حدثنا إبراهيم بن أبي داود ، قال : ثنا خطاب بن عثمان الفوزي ، قال : ثنا ضمرة ، عن ابن شوذب ، عن مطر ، عن عطاء ، عن جابر بن عبد الله ، قال : خطبنا رسول الله ﷺ ، ثم ذكر مثله .

٣٨٧/١٣٥٣ - حدثنا ابن أبي داود ، قال : ثنا يحيى بن معين ، قال : ثنا عبد الله ابن رجاء ، قال ابن خثيم : حدثني عن أبي الزبير ، عن جابر ، قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من لم يذر المخابرة ، فليؤذن بحرب من الله عز وجل » .

٣٨٨/١٣٥٤ - حدثنا فهد ، قال : ثنا محمد بن سعيد ، قال : أخبرنا يحيى بن سليم الطائفي ، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم ، فذكر بإسناده مثله وزاد « من الله ورسوله » .

٣٨٩/١٣٥٥ - حدثنا إبراهيم بن مرزوق ، قال : ثنا أبو داود ، عن سليم بن حيان ، عن سعيد بن ميناء ، عن جابر بن عبد الله ، أن رسول الله ﷺ قال : « من كان له فضل ماء ، أو فضل أرض ، فليزرعها ، أو يزرعها ،

(٣٨٦/١٣٥٢) ع ١٠٧/٤ : أخرجه أحمد ٣/٣٦٩ ، ومسلم ٥/١٩ ، والنسائي ٧/٣٧ من طرق عن مطر به .

(٣٨٧/١٤٥٣) ع ١٠٧/٤ : أخرجه أبو داود ٣٤٠٦ قال : حدثنا يحيى بن معين به .

(٣٨٨/١٤٥٤) ع ١٠٧/٤ : أخرجه ابن حبان ٧/٣١٧ ، والحاكم ٢/٢٨٥ - ٢٨٦ من طريقين عن يحيى بن سليم به .

(٣٨٩/١٤٥٥) ع ١٠٧/٤ ، م ٤٩٣٦ : قد فات هذا الحديث الحافظ من الإتحاف ٢٦٨٤ ، والخبر أخرجه أحمد ٣/٣٩٩ ، ومسلم ٥/١٩ من طريقين عن سليم بن حيان به .

ولا تبيعوها . قال سليم : فقلت له : يعنى الكراء ؟ فقال : نعم .

٣٩٠ / ١٣٥٦ - حدثنا يونس ، قال : ثنا عبد الله بن نافع المدني ، عن هشام بن سعد ، عن أبي الزبير المكي ، عن جابر بن عبد الله ، أن رسول الله ﷺ بلغه أن رجالاً يكررون مزارعهم بنصف ما يخرج منها ، وبثلثه ، وبالمذاينات . فقال في ذلك رسول الله ﷺ : « من كانت له أرض ، فليزرعها ، فإن لم يزرعها ، فليمنحها أخاه ، فإن لم يفعل ، فليمسكها .

٣٩١ / ١٣٥٧ - حدثنا يونس ، قال : أخبرنا ابن وهب ، قال : أخبرني هشام بن سعد ، أن أبا الزبير المكي حدثه ، قال : سمعت جابر بن عبد الله ، يقول : كنا في زمن رسول الله ﷺ نأخذ الأرض ، بالثلث ، أو الربع ، بالمذاينات ، فنهى رسول الله ﷺ عن ذلك .

٣٩٢ / ١٣٥٨ - حدثنا سليمان بن شعيب ، قال : ثنا عبد الرحمن بن زياد ، قال : ثنا زهير بن معاوية ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، قال : كنا نخابر على عهد النبي ﷺ ، فنصيب كذا وكذا ، فقال : « من كانت له أرض فليزرعها ، أو ليمنحها أخاه ، وإلا فليزرعها » .

(٣٩٠ / ١٤٥٦) مع ع ٤ / ١٠٨ م ٢٦٨٣ : انظر ما بعده ٣٩١ .

(٣٩١ / ١٤٥٧) مع ع ٤ / ١٠٨ م ٢٦٨٤ : رواه مسلم ٥ / ٢٠ ، والبيهقي ٦ / ١٣٠ من طريقين عن

ابن وهب به . وقد تصحف أبا الزبير إلى أبي الزبير .

(٣٩٢ / ١٤٥٨) مع ع ٤ / ١٠٨ م ، ٢٦٨٥ قد فات هذا الحديث الحافظ من الإتحاف والخبر

أخرجه أحمد ٣ / ٣١٢ ، ومسلم ٥ / ١٩ من طريقين عن زهير بن معاوية به .

٣٩٣ / ١٣٥٩ - حدثنا أحمد بن داود بن موسى ، قال : حدثنا عيَّاش بن الوليد الرِّقَام ، قال : حدثنا محمد بن الفضيل ، قال : حدثنا مُجالد بن سعيد ، عن الشَّعْبِي ، عن جابر بن عبد الله ، قال : أبصر رسولُ الله ﷺ الناس يُلقِّحون ، فقال : « ما للناس ؟ » فقالوا : يُلقِّحون يا رسول الله ، قال : « لا لقاح » أو : « ما أرى اللِّقَاح شيئاً » فتركوا اللِّقَاح فجاء ثمرة الناس شيئاً ، فقال النبي ﷺ : « ماله ! ما أنا بصاحب زرع ولا نخل ، لَقِّحُوا » .

٣٩٤ / ١٣٦٠ - حدثنا روح بن الفرغ ، قال : ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير ، قال : حدثني المفضل بن فضالة ، عن خالد ، أنه سمع عطاء بن أبي رباح ، يسأل عن الرجل يبيع ثمرة أرضه ، رطباً كان أو عنباً يسلف فيها قبل أن تطيب ؟ فقال : لا يصلح ، إن ابن الزبير باع ثمرة أرض له ثلاث سنين ، فسمع بذلك جابر بن عبد الله الأنصاري ، فخرج إلى المسجد . فقال في الناس : منعنا رسول الله ﷺ أن نبيع الثمرة حتى تطيب .

(٣٩٣ / ١٣٥٩) م ١٧٢٣ : رواه البزار ٢٠٢ عن محمد بن المثنى ، حدثنا عيَّاش بن أبان ، حدثنا محمد ابن فضيل ، بهذا الإسناد .

(٣٩٤ / ١٣٦٠) ع ٤ / ٢٥ ، ك ٣٤٩ ، أخرجه أحمد ٣ / ٣٥٧ ، والنسائي في الكبرى ٢٩٨٥ تحفة) ، من طريق أبي الزبير به .

الشفعة

٣٩٥ / ١٣٦١ - حدثنا محمد بن خزيمة ، قال : ثنا يوسف بن عدي ، قال : ثنا ابن إدريس ، عن ابن جريج ، عن عطاء ، عن جابر رضي الله عنه قال : قضى رسول الله ﷺ بالشفعة في كل شيء .

٣٩٦ / ١٣٦٢ - حدثنا أبو بشر الرقي ، قال : ثنا شجاع بن الوليد ، عن عبد الملك بن أبي سليمان ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن جابر بن عبد الله ، قال : قال رسول الله ﷺ : « الجار أحق بشفعة جاره ، فإن كان غائباً ، انتظر إذا كان طريقهما واحداً » .

٣٩٧ / ١٣٦٣ - حدثنا صالح بن عبد الرحمن ، قال : ثنا سعيد بن منصور ، قال : ثنا هشيم ، قال : أخبرنا عبد الملك ، قال : ثنا عطاء ، عن جابر بن عبد الله ، قال : قال رسول الله ﷺ ، فذكر مثله .

٣٩٨ / ١٣٦٤ - حدثنا أحمد بن داود ، قال : ثنا إسماعيل بن سالم ، قال : ثنا

(٣٩٥ / ١٣٦١) ع ٤ / ١٢٦ : قد فات هذا الحديث الحافظ من الإنحاف ، ورواه النسائي ٧ / ٣٢١ من طريق أبي الزبير ، عن جابر بلفظ قضى رسول الله ﷺ بالشفعة والحوار .

(٣٩٦ / ١٣٦٢) ع ٤ / ١٢١ : أخرجه أحمد ٣ / ٣٠٣ ، والدارمي ٢٦٣٠ ، وأبو داود ٣٥١٨ ، والترمذي ١٣٦٩ ، والنسائي في الكبرى ٢٤٣٤ تحفة) ، وابن ماجه ٢٤٩٤ من طرق

عن عبد الملك بن أبي سليمان به .

(٣٩٧ / ١٣٦٣) ع ٤ / ١٢١ : انظر ما قبله ٣٩٦ .

(٣٩٨ / ١٣٦٤) ع ٤ / ١٢١ : انظر ما قبله ٣٩٦ .

هشيم ، قال : أخبرنا عبد الملك ، عن عطاء ، عن جابر ، عن النبي ﷺ ، مثله .

٣٩٩ / ١٣٦٥ - حدثنا أحمد بن داود ، قال : ثنا مسدد ، قال : ثنا عبد الواحد بن زياد ، قال : ثنا معمر ، عن الزهري ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن جابر بن عبد الله ، قال : قضى رسول الله ﷺ بالشفعة ، في كل ما لم يقسم ، فإذا وقعت الحدود ، وصرفت الطرق ، فلا شفعة .

٤٠٠ / ١٣٦٦ - حدثنا أحمد بن داود ، قال : ثنا يعقوب بن حميد ، قال : ثنا عبد الرزاق ، عن معمر ، فذكر بإسناده مثله .

٤٠١ / ١٣٦٧ - حدثنا يونس ، قال : أخبرنا ابن وهب ، قال : أخبرني ابن جريج ، أن أبا الزبير أخبره ، أنه سمع جابر بن عبد الله ، يقول : قال رسول الله ﷺ : « الشفعة في كل شرك بأرض أو ريع أو حائط ، لا يصلح أن يبيع ، حتى يعرض على شريكه ، فيأخذ ، أو يدع » .

(٣٩٩ / ١٣٦٥) ع ١٢٢ / ٤ : قد تحرف في السند زياد إلى زيادة والتصحيح من الإتحاف ٣٨٤٦ ، والخبر أخرجه أحمد ٣ / ٣٩٩ ، والبخاري ٣ / ١٠٤ - ١١٤ - ١٨٣ من طرق عن عبد الواحد به .

(٤٠٠ / ١٣٦٦) ع ١٢٢ / ٤ : أخرجه أحمد ٣ / ٢٩٦ ، وعبد بن حميد ١٠٨٠ ، والبخاري ٣ / ١٠٤ ، وأبو داود ٣٥١٤ ، والترمذي ١٣٧٠ ، وابن ماجه ٢٤٩٩ من طرق عن عبد الرزاق به .

(٤٠١ / ١٣٦٧) ع ١٢٠ / ٤ : أخرجه أحمد ٣ / ٣١٦ ، والدارمي ٢٦٣١ ، ومسلم ٥ / ٥٧ ، وأبو داود ٣٥١٣ ، والنسائي ٧ / ٣٠١ - ٣٢٠ من طرق عن ابن جريج به .

الفرائض

٤٠٢/١٣٦٨ - حدثنا يونس ، وبجر بن نصر ، قالا : حدثنا عبد الله بن وهب ، قال : أخبرني داود بن قيس ، عن عبد الله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب ، عن جابر بن عبد الله ، أن امرأة سعد بن الربيع ، قالت : يا رسول الله ، إن سعداً هلك ، وترك ابنتيه وأخاه ، فعمد أخوه ، فقبض ما ترك سعد ، وإنما تنكح النساء على أموالهن ، فلم يُجبها في مجلسه ذلك ، ثم جاءته فقالت : يا رسول الله ، ابتأ سعدٍ ، فقال رسول الله ﷺ : « ادعي أخاه » فجاء ، فقال : « ادفع إلى ابنتيه الثلثين ، وإلى امرأته الثمن ولك ما بقي » .

٤٠٣/١٣٦٩ - حدثنا يونس بن عبد الأعلى ، قال : حدثنا علي بن معبد بن شداد ، قال : حدثنا عبيد الله بن عمرو ، عن عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن جابر بن عبد الله ، قال : جاءت امرأة سعد بن الربيع بابتيتها من سعدٍ ، فقالت : يا رسول الله ، هاتان ابنتا سعد بن الربيع ،

(٤٠٢/١٣٦٨) مع ع ٤ / ٣٩٥ ، م ١٢٨٦ : قد فات هذا الحديث الحافظ من الإتحاف والخبر أخرجه أبو داود ٢٨٩٢ قال : حدثنا ابن السرح ، قال : حدثنا ابن وهب ، قال : أخبرني داود بن قيس وغيره ، من أهل العلم به .

(٤٠٣/١٣٦٩) مع ع ٤ / ٣٩٥ ، م ١٢٨٥ : قد فات هذا الحديث الحافظ وقد تحرف في المشكل اسم علي بن معبد إلى علي بن سعيد والتصحيح من المغاني ٢ / ٧٤٦ ، والخبر أخرجه أحمد ٣ / ٣٥٢ ، والترمذي ٢٠٩٢ من طريقين عن زكريا بن عدي ، قال : أخبرنا عبيد الله بن عمرو به .

قُتل أبوهما معك يوم أحدٍ شهيداً ، وإنَّ عمَّهما أخذ مالهما ، فاستفاهه ، فلم يدع لهما مالاً ، ولا يُنكحان إلا ولهما مالٌ ، فقال : « سيقضي الله في ذلك » فأنزل الله آية الميراث ، فبعث إلى عمهما ، فقال : « أعطِ ابنتي سعد الثلثين ، وأعطِ أمَّهما الثمن ، ولك ما بقي » .

١٣٧٠ / ٤٠٤ - حدثنا فهد ، قال : ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، قال : ثنا يحيى بن أبي زائدة ، عن أبيه ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن حميد ، عن جابر قال : نحل رجل منا أمه نحلي له حياتها [فلما] ماتت ، فقال : أنا أحق بنحلي ، فقضى النبي ﷺ أنها ميراث ، قال ابن أبي شيبة : حميد هذا رجل من كندة

١٣٧١ / ٤٠٥ - حدثنا أحمد بن الحسن الكوفي ، قال : سمعت سفيان يقول : سمع ابن المنكدر جابر بن عبد الله ، يقول : مرضتُ ، فأتاني رسول الله ﷺ يعودني ، فوجدني قد أغمي عليّ ومعه أبو بكر يمشيان ، فتوضأ رسول الله ﷺ ، فصبّ وضوءه عليّ ، فأفقت ، فقلت : يا رسول الله ، كيف أقضي في مالي ، كيف أصنع في مالي ؟ فلم يُجبني ، حتى نزلت آية

(١٣٧٠ / ٤٠٤) ع ٤ / ٩٣ : أخرجه أحمد ٣ / ٢٩٩ ، عن محمد بن إبراهيم ، وأبو داود ٣٥٥٧ ، عن طارق المكي كلاهما عن جابر نحوه .

(١٣٧١ / ٤٠٥) م ٥٢٢٩ : أخرجه الحميدي ١٢٢٩ ، وأحمد ٣ / ٣٠٧ ، والبخاري ٧ / ١٥٠ ، ٨ / ١٨٤ ، ٩ / ١٢٤ ، ومسلم ٥ / ٦٠ ، وأبو داود ٢٨٨٦ ، والترمذي ٢٠٩٧ - ٣٠١٥ ، والنسائي ١ / ٨٧ ، وفي الكبرى ٧١ ، وابن ماجه ١٤٣٦ ، ٢٧٢٨ من طرق عن سفيان بن عيينة به .

الميراث . قال : فكان له سبع أخوات ، ولم يكن له والد ولا ولد فقالوا : أيها هذه الآية ؟ فقال : ﴿ يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَلَةِ ﴾ إلى آخر الآية [النساء : ١٧٦] .

وقال محمد بن المنكدر : قال جابر : في نزلت هذه الآية .

٤٠٦ / ١٣٧٢ - حدثنا يزيد بن سنان ، قال : حدثنا وهب بن جرير ، وبشر بن عمر ، قالا : حدثنا شعبة ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر بن عبد الله ، قال : أتاني رسول الله ﷺ يعودني وأنا مريض لا أعقل ، فتوضأ ، فصب الوضوء علي ، فعقلت ، فقلت : كيف الميراث ، وإنما ترثني كلالاً ؟ فنزلت آية الفرائض .

٤٠٧ / ١٣٧٣ - حدثنا يزيد ، قال : حدثنا وهب ، قال : حدثنا هشام ، عن أبي الزبير ، عن جابر بن عبد الله ، قال : اشتكيت وعندي سبع أخوات لي ، فدخل علي رسول الله ﷺ ، فنفخ في وجهي ماء ، فأفقت ، فقلت : يا رسول الله ، أوصي لأخواتي بالثلثين ؟ قال : « أحسن » . قلت : الشطر ؟ قال : « أحسن » . ثم خرج رسول الله ﷺ ، وتركني ، ثم

(٤٠٦ / ١٣٧٢) م ٥٢٣٠ : رواه مسلم ٥ / ٦١ قال : حدثنا محمد بن المثني ، قال : حدثنا وهب بن جرير به ، ورواه أحمد ٣ / ٢٩٨ ، والدارمي ٧٣٩ ، والبخاري ١ / ٦٠ ، ٧ / ١٥٧ ، ٨ / ١٩٠ ، ومسلم ٥ / ٦٠ ، والنسائي في الكبرى ٣٠٤٣ تحفة) ، من طرق عن شعبة به .

(٤٠٧ / ١٣٧٣) م ٥٢٣١ : أخرجه أحمد ٣ / ٣٧٢ ، وعبد بن حميد ١٠٦٤ ، وأبو داود ٢٨٨٧ ، والنسائي في الكبرى ٢٩٧٧ تحفة) ، من طرق عن هشام الدستوائي به .

رجع ، فقال : « يا جابر ، إن الله قد أنزل ، فبين الذي لأخواتك ، فجعلهن الثلاثين » فكان جابر يقول : في نزلت هؤلاء الآيات : ﴿ يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَلَةِ ﴾ .

٤٠٨ / ١٣٧٤ - حدثنا ربيع الجيزي ، وابن أبي داود ، قالا : حدثنا عبد الله يوسف ، قال : ثنا عيسى بن يونس ، قال : ثنا يوسف بن إسحاق بن أبي إسحاق ، عن ابن المنكدر ، عن جابر بن عبد الله ، أن رجلاً جاء إلى رسول الله ﷺ فقال : إن لي مالاً وعبداً ، وإن لأبي مالاً وعبداً ، وإنه يريد أن يأخذ مالي إلى ماله . فقال رسول الله ﷺ : « أنت ومالك لأبيك » .

٤٠٩ / ١٣٧٥ - حدثنا يزيد بن سنان ، قال : حدثنا عمرو بن خالد (ح) ، وحدثنا فهد بن سليمان ، قال : حدثنا عبد الله بن محمد الثفيلي ، ثم اجتمعا ، فقال كل واحد منهما : قال : حدثنا زهير بن معاوية الجعفي ،

(٤٠٨ / ١٣٧٤) مع ع ٤ / ١٥٨ ، م ١٥٩٨ : رواه ابن ماجه ٢٢٩١ عن هشام بن عمار ، عن عيسى ابن يونس به ، وقال البوصيري ١ / ١٤٦ : إسناده صحيح رجاله ثقات على شرط البخاري .

(٤٠٩ / ١٣٧٥) مع ع ٤ / ٨٧ م ٥٠٨٠ : وقع في سند شرح المعاني نفيل مكان النفيلي وقال محققه : وفي نسخة معلى وكلاهما محرفان ، والتصويب من الإتحاف والمشكل ، وأيضاً وقع في شرح المعاني أبو زبير بدون الألف واللام ، والتصحيح من المصدر السابق . وليس في شرح المعاني الطريق الأولى كما جاء هذا في المشكل ، والخبر أخرجه أحمد ٣ / ٣٢٦ ، وأبو داود ٣٥٤٥ من طرق عن زهير به .

قال : حدثنا أبو الزبير ، عن جابر ، قال : قالت امرأة بشير لبشير : أنحل ابني غلامك ، وأشهد لي رسول الله ﷺ ، قال : فأتى النبي ﷺ ، فقال : يا رسول الله ، إن ابنة فلان سألتني أن أنحل ابنها غلامي ، وقالت : أشهد رسول الله ﷺ . قال : « أله إخوة ؟ » قال : نعم . قال : « أفكّلتهم أعطيته ؟ » قال : لا . قال : « فإن هذا لا يصلح ، وإني لا أشهد إلا على حقّ » .

العمري

٤١٠ / ١٣٧٦ - حدثنا يزيد بن سنان ، حدثنا أبو عاصم ، أخبرنا ابن جريج ،

عن أبي الزبير ، قال : أشهد لسمعت جابر بن عبد الله ، يقول : قال النبي ﷺ : « من أعمار شيئاً فهو له حياته ومماته » .

٤١١ / ١٣٧٧ - حدثنا بكار بن قتيبة ، حدثنا حبان بن هلال ، حدثنا أبان

العطار ، عن يحيى - وهو ابن أبي كثير ، حدثني أبو سلمة ، عن جابر ابن عبد الله : أن رسول الله ﷺ ، قال : « العمري لمن وهبت له » .

(٤١٠ / ١٣٧٦) م ٥٤٥٥ : أخرجه النسائي ٦ / ٢٧٤ من طريق عمرو بن علي ، عن أبي عاصم به ورواه مسلم ٥ / ٦٩ عن عبد الرزاق ، عن ابن جريج به .

(٤١١ / ١٣٧٧) م ٥٤٥٦ : رواه أبو داود ٣٥٥٠ من طريق موسى بن إسماعيل ، عن أبان العطار ، بهذا الإسناد ، وأخرجه أحمد ٣ / ٣٠٢ - ٣٠٤ ، ٣٩٣ ، والبخاري ٣ / ٢١٦ ، ومسلم ٥ / ٦٨ ، وأبو داود ٣٥٥٠ ، والنسائي ٦ / ٢٧٧ من طرق عن يحيى بن أبي كثير به .

٤١٢/١٣٧٨ - حدثنا محمد بن عبد الله بن ميمون البغدادي ، قال : ثنا الوليد ابن مسلم ، عن الأوزاعي ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن جابر ، عن النبي ﷺ قال : « العمري لمن وهبت له » .

٤١٣/١٣٧٩ - حدثنا محمد بن خزيمة ، قال : ثنا مسدد ، قال : ثنا يحيى ، عن هشام بن أبي عبد الله ، عن يحيى ، فذكر بإسناده مثله .

٤١٤/١٣٨٠ - حدثنا يحيى بن عثمان ، حدثنا نعيم بن حماد ، حدثنا ابن المبارك ، أخبرنا معمر ، عن الزهري ، حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن ، أن جابر بن عبد الله أخبره : أن رسول الله ﷺ قضى أنه من أعمار رجلاً عمري ، فهي للذي أعمارها ، ولورثته من بعده .

٤١٥/١٣٨١ - حدثنا ربيع المؤذن ، قال : ثنا أسد ، قال : أخبرنا ابن أبي ذئب .

(٤١٢/١٣٧٨) ع ٩٢ / ٤ : في المطبوع عن الأوزاعي ، يحيى بن أبي سلمة ، عن جابر ، والصواب عن الأوزاعي ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن جابر ، وقد وهم الحافظ في الإتحاف ٣٨٥٢ فإنه نسبه إلى يحيى بن أبي كثير عن عطاء والتصويب من مصادر التخريج ، والخبر أخرجه النسائي ٦ / ٢٧٥ قال : أخبرنا عيسى بن مساور ، قال : حدثنا الوليد به .

(٤١٣/١٣٧٩) ع ٩٢ / ٤ : انظر ما قبله ٤١٠ .

(٤١٤/١٣٨٠) م ٥٤٥٨ : انظر ما بعده ٤١٥ .

(٤١٥/١٣٨١) مع م ٥٤٥٩ ع ٩٤ / ٤ : في شرح المعاني الطريق الأولى فقط والخبر أخرجه مسلم ٥ / ٦٧ - ٦٨ ، والنسائي ٦ / ٢٧٦ عن ابن أبي ذئب به . وقد تصحف فيه بتة إلى بته والتصويب من المشكل وقال محققه : وفي نسخة منه ، قلت : هو خطأ .

وحدثنا يزيد بن سنان ، حدثنا أبو بكر الحنفي ، قال : حدثنا ابن أبي ذئب ، عن الزهري ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن جابر بن عبد الله : أن رسول الله ﷺ قضى فيمن أعمار عمرى ، أنها له ولعقبه ، فهي له بثة لا يجوز للمعطي فيها شرط ولا رضا .

قال أبو سلمة : لأنه أعطى عطاءً وقعت فيه المواريث ، فقطعت المواريث شرطه .

٤١٦/١٣٨٢ - حدثنا يونس ، أخبرنا بشر بن بكر ، أخبرني الأوزاعي ، عن ابن شهاب ، عن عروة بن الزبير ، عن جابر بن عبد الله : أن رسول الله ﷺ قال : « من أعمار عمرى ، فهي له ولعقبه ، يرثها من يرثه من عقبه » .

٤١٧/١٣٨٣ - حدثنا يزيد ، حدثنا بشر بن عمر ، حدثنا مالك بن أنس ، عن ابن شهاب ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه : أن النبي ﷺ ، قال : « أيما رجل أعمار عمرى له ولعقبه ، فإنها للذي أعطيها ، لا ترجع إلى الذي أعطاها ، لأنه أعطى عطاءً وقعت فيه المواريث » .

(٤١٦/١٣٨٢) م ٥٤٥٧ : أخرجه النسائي ٦ / ٢٧٥ ، وأبو داود ٣٥٥١ من طريق الأوزاعي . به .

(٤١٧/١٣٨٣) م ٥٤٦٠ : رواه أبو داود ٣٥٥٣ من طريق محمد بن يحيى ، ومحمد بن المنشى ، عن بشر بن عمر به .

٤١٨/١٣٨٤ - حدثنا يونس ، قال : أخبرنا ابن وهب قال : أخبرني مالك ، عن ابن شهاب ، عن أبي سلمة ، عن جابر بن عبد الله ، أن رسول الله ﷺ قال : « أيما رجل أعمار عمرى له ولعقبه ، فإنها للذي يعطاها ، لأنه أعطى عطاء وقعت فيه المواريث » .

٤١٩/١٣٨٥ - حدثنا ابن مرزوق ، قال : ثنا أبو الوليد الطيالسي ، قال : ثنا ليث ، عن ابن شهاب . ح

وحدثنا ربيع المؤذن ، قال : ثنا أسد ، قال : ثنا ليث ، عن ابن شهاب ، عن أبي سلمة ، عن جابر بن عبد الله ، قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من أعمار رجلاً عمرى له ولعقبه ، فقد قطع قوله حقه فيها ، وهي لمن أعمارها ولعقبه » .

٤٢٠/١٣٨٦ - حدثنا يزيد بن سنان ، وهارون بن كامل ، قالا : حدثنا عبد الله ابن صالح ، حدثني الليث ، حدثني ابن شهاب ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن جابر بن عبد الله ، أنه قال : سمعت رسول الله ﷺ

(٤١٨/١٣٨٤) ع ٩٣ / ٤ : أخرجه مالك في الموطأ ٢ / ٧٥٦ ومن طريقه رواه الشافعي في المسند ٢ / ١٦٨ ومسلم ٥ / ٦٧ ، وأبو داود ٣٥٥٣ ، والترمذي ١٣٥٠ ، والنسائي ٦ / ٢٧٥ ، وفي المطبوع يعطاها وفي المشكل أعطيها .

(٤١٩/١٣٨٥) ع ٩٣ / ٤ - ٩٤ : قد فات الحافظ من الإتحاف ٣٨٥٢ الطريق الثانية وقد غفل عنها المحقق والخبر أخرجه مسلم ٥ / ٦٧ ، والنسائي ٦ / ٢٧٥ ، وابن ماجه ٢٣٨٠ من طرق عن الليث بن سعد به .

(٤٢٠/١٣٨٦) م ٥٤٦٢ : انظر ما قبله ٤١٩ .

يقول : « من أعمار رجلاً عمري له ولعقبه ، فقد قطع قوله حقه منها ، وهي لمن أعمارها ولعقبه » .

٤٢١ / ١٣٨٧ - حدثنا فهد ، قال : ثنا أبو نعيم ، قال : ثنا سفيان ، عن أبي

الزبير ، عن جابر ، قال : قال رسول الله ﷺ : « أمسكوا عليكم أموالكم ، لا تعمروها ، فمن أعمار أحداً شيئاً ، فهو له » .

٤٢٢ / ١٣٨٨ - حدثنا روح بن الفرغ ، قال : ثنا عمرو بن خالد ، قال : ثنا زهير

ابن معاوية ، قال : ثنا أبو الزبير ، عن جابر ، قال : قال رسول الله ﷺ : « أمسكوا عليكم أموالكم ، لا تفسدوها ، فإنه من أعمار عمري ، فهي له ، حياً وميتاً ، ولعقبه » .

٤٢٣ / ١٣٨٩ - حدثنا يزيد بن سنان ، قال : ثنا وهب بن جرير ، قال : ثنا

هشام ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، قال : قال رسول الله ﷺ : « من أعمار عمري حياته ، فهي له في حياته ، ولورثته بعد موته » .

٤٢٤ / ١٣٩٠ - حدثنا يونس ، قال : ثنا سفيان ، عن ابن جريج ، عن

(٤٢١ / ١٣٨٧) مع ع ٤ / ٩٢ م ، ٥٤٧٢ : أخرجه أحمد ٣ / ٢٩٣ - ٣٠٢ - ٣٨٩ ، ومسلم ٥ / ٦٨ من طرق عن سفيان الثوري به .

(٤٢٢ / ١٣٨٨) مع ع ٤ / ٩٣ م ، ٥٤٧٣ : أخرجه أحمد ٣ / ٣١٢ - ٣٨٥ ، ومسلم ٥ / ٦٨ من طرق عن زهير بن معاوية به .

(٤٢٣ / ١٣٨٩) مع ع ٤ / ٩٣ م ، ٥٤٦٤ : انظر ٤٢٠ .

(٤٢٤ / ١٣٩٠) مع ع ٤ / ٩٣ م ، ٥٤٥١ : أخرجه الحميدي ١٢٩٠ ، وأبو داود ٣٥٥٦ ، والنسائي ٦ / ٢٧٣ من طرق عن سفيان بن عيينة به .

عطاء ، عن جابر ، قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تعمروا ولا ترقبوا
فمن أعمر شيئاً أو أرقبه ، فهو للوارث إذا مات » .

٤٢٥ / ١٣٩١ - حدثنا يونس ، قال : ثنا سفيان ، عن عمرو ، عن سليمان بن
يسار ، أن أميراً كان على المدينة يقال له : طارق قضى بالعمري
للوارث ، عن قول جابر ، عن النبي ﷺ .

٤٢٦ / ١٣٩٢ - حدثنا فهد ، قال : ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، قال : ثنا محمد بن
بشر ، قال : ثنا سعيد ، قال : ثنا قتادة ، عن سليمان اليشكري ، عن
جابر بن عبد الله ، قال : قال رسول الله ﷺ : « من أحاط حائطاً على
أرض ، فهي له » .

٤٢٧ / ١٣٩٣ - حدثنا محمد بن علي بن داود ، قال : حدثني مثنى بن معاذ بن
معاذ ، قال : حدثنا أبي ، عن شعبة ، عن سعد بن إبراهيم ، عن محمد
ابن المنكدر ، قال : سمعت جابر بن عبد الله يحلف بالله عز وجل إن
ابن الصياد الدجال ، ولا يستثنى فقلت له : تحلف بالله ولا تستثنى ؟
فقال : إني سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يحلف على ذلك
عند رسول الله ﷺ ، فلم ينكر النبي ﷺ .

(٤٢٥ / ١٣٩١) - مع ع ٤ / ٩١ ، م ، ٥٤٥٤ ، رواه الحميدي ١٢٥٦ ، وأحمد ٣ / ٣٨١ ، ومسلم
٦٩ / ٥ من طرق عن سفيان به ورواه أبو داود ٣٥٥٧ من طريق حميد ، عن طارق به .
(٤٢٦ / ١٣٩٢) ع ٣ / ٢٦٨ : أخرجه أحمد ٣ / ٣٨١ قال : حدثنا محمد بن بشر به .
(٤٢٧ / ١٣٩٣) م ٢٩٤٣ .

٤٢٨ / ١٣٩٤ - حدثنا إبراهيم بن أبي داود ، قال : حدثنا عبيد الله بن معاذ بن

معاذ ، قال : حدثنا أبي ، عن شعبة ، ثم ذكر بإسناده مثله .

٤٢٩ / ١٣٩٥ - حدثنا ابن أبي داود ، قال : حدثنا علي بن عياش الحمصي ،

قال : حدثنا عفير بن معدان ، قال : حدثنا سعد بن إبراهيم ، قال :

حدثني محمد بن المنكدر ، ثم ذكر بإسناده مثله .

الأيمن والنذور

٤٣٠ / ١٣٩٦ - حدثنا محمد بن الحجاج الحضرمي ، قال : ثنا الخصيب بن

ناصر ، قال : ثنا حماد بن سلمة ، عن حبيب المعلم ، عن عطاء ، عن

جابر أن رجلاً قال يوم الفتح : يا رسول الله ﷺ إني نذرت - إن فتح

الله عليك مكة - أن أصلي في بيت المقدس . فقال له النبي ﷺ : « صل

ههنا » فأعادها على النبي ﷺ مرتين أو ثلاثاً ، فقال النبي ﷺ : « شأنك

إذا » .

٢٩٤٤ م (٤٢٨ / ١٣٩٤)

٢٩٤٥ م (٤٢٩ / ١٣٩٥)

٤٣٠ / ١٣٩٦ ع ١٢٥ / ٣ : أخرجه أحمد ٣ / ٣٦٣ ، وعبد بن حميد ١٠٠٩ ، والدارمي ٢٣٤٤ ،

وأبو داود ٣٣٠٥ ، وابن الجارود ص ٣١٥ ، والحاكم ٤ / ٣٠٤ من طرق عن حماد بن

سلمة به . وصححه الحاكم على شرط مسلم .

الحدود

٤٣١/١٣٩٧ - حدثنا أحمد بن أبي عمران ، قال : حدثنا أبو خيثمة : زهير بن حرب ، قال : ثنا حفص بن غياث ، عن مجالد بن سعيد ، عن عامر الشعبي ، عن جابر بن عبد الله ، أن اليهود جاءوا إلى رسول الله ﷺ برجل وامرأة منهما زنيا . فقال لهم رسول الله ﷺ : « إيتوا بأربعة منكم يشهدون » .

٤٣٢/١٣٩٨ - حدثنا يونس ، قال : أخبرنا ابن وهب ، قال : أخبرني يونس ، عن ابن شهاب ، قال : حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن ، عن جابر بن عبد الله الأنصاري ، أن رجلاً من أسلم أتى رسول الله ﷺ وهو في المسجد ، فناداه فحدثه أنه زنى ، فأعرض عنه رسول الله ﷺ ، فتنحى لشقه الذي أعرض قبله ، فأخبره أنه زنى ، وشهد على نفسه أربع مرات . فدعاه رسول الله ﷺ فقال : « هل بك جنون ؟ » قال : لا ، قال : « فهل أحصنت ؟ » قال : نعم . فأمر به رسول الله ﷺ أن يرمم بالمصلى ، فلما أذلقته الحجارة جمز حتى أدرك بالحرة فقتل بها رجماً .

(٤٣١/١٣٩٧) ع ٤ / ١٤٢ : قد فات هذا الحديث الحافظ من الإتحاف ٢٨٣٤ ثم استدرك عليه المحقق في الهامش - والخبر أخرجه - الدارقطني ٤ / ١٦٩ من طريق عبد الرحيم بن سليمان ، عن مجالد به . وقال تفرد به مجالد وليس بالقوي .

(٤٣٢/١٣٩٨) ع ٣ / ١٤٢ : قد فات هذا الحديث الحافظ من الإتحاف ٣٨٤٧ ثم استدرك عليه المحقق في الهامش . والخبر أخرجه البخاري ٧ / ٥٩ ، ومسلم ٥ / ١١٧ ، والنسائي في الكبرى ٣١٤٩ تحفة) ، من طرق عن ابن وهب به .

٤٣٣/١٣٩٩ - حدثنا يونس ، قال : ثنا ابن وهب ، قال : سمعت ابن جريج يحدث ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، أن رجلاً زنى فأمر به النبي ﷺ ، فجلد ثم أخبر أنه قد كان أحصن ، فأمر به فرجم .

٤٣٤/١٤٠٠ - حدثنا أحمد بن شعيب ، أخبرنا محمد بن يحيى النيسابوري ، ونوح بن حبيب القومسي ، قالا : حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا معمر ، عن الزهري ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن جابر ، أن رجلاً من أسلم جاء النبي عليه السلام فاعترف بالزنى فأعرض عنه ، ثم اعترف ، فأعرض عنه ، حتى شهد على نفسه أربع مرات ، فقال النبي عليه السلام : « أبك جنون ؟ » قال : لا ، قال : « أحصنت » قال : نعم ، فأمر به النبي عليه السلام ، فرجم ، فلما أذلقته الحجارة ، فرّ فأدرك ، فرجم حتى مات ، فقال له النبي عليه السلام خيراً ، ولم يُصلّ عليه .

٤٣٥/١٤٠١ - حدثنا محمد بن النعمان السَّقْطِي ، حدثنا الحميدي ، حدثنا

(٤٣٣/١٣٩٩) ع ١٣٨/٣ : أخرجه أبو داود ٤٤٣٨ ، والنسائي في الكبرى ٢٨٣٢ تحفة) وابن الجارود ص ٢٧٨ من طرق عن ابن وهب به .

(٤٣٤/١٤٠٠) م ، ٤٣١ : رواه النسائي ٤ / ٦٢ - ٦٣ بهذا الإسناد ، وأخرجه ، أحمد ٣ / ٣٢٣ ، والبخاري ٨ / ٢٠٥ ، وأبو داود ٤٤٣٠ ، والترمذي ١٤٢٩ ، والنسائي في الكبرى ٣١٤٩ تحفة) ، من طرق عن عبد الرزاق به .

(٤٣٥/١٤٠١) م ٤٥٣٩ : رواه الحميدي ١٢٩٤ بهذا الإسناد ، ورواه أبو داود ٤٤٥٢ مختصراً وابن ماجه ٢٣٢٨ من طريق أبي أسامة به ورواية ابن ماجه مختصرة على أن رسول الله ﷺ قال ليهوديين أنشدتكما بالله الذي أنزل التوراة على موسى عليه السلام .

سفيان بن عيينة ، حدثنا مجالد بن سعيد الهمداني ، عن الشعبي ، عن جابر بن عبد الله ، قال : زنى رجلٌ من أهل فدك ، فكتب أهل فدك إلى ناس من اليهود بالمدينة ، أن سلّوا محمداً عن ذلك ، فإن أمركم بالجلد ، فخذوه ، وإن أمركم بالرجم ، فلا تأخذوه عنه ، فسألوه عن ذلك ، فقال : « أرسلوا إليّ أعلم رجلين فيكم » ، فجاؤوه برجل أعور ، يقال له : ابنُ سوريا وآخر ، فقال النبي ﷺ : « أنتم أعلم من قبلكما ؟ » فقالا : قد نحلنا قومنا بذلك ، فقال النبي ﷺ لهما : « اليس عندكم التوراة فيها حكم الله ؟ » فقالا : بلى ، فقال النبي ﷺ : « فنشدتكما بالذي فلق البحر لبني إسرائيل ، وأنزل التوراة على موسى ، وأنزل المن والسلوى ، وظلّ عليكم الغمام ، وأنجاكم من آل فرعون ما تجدون في التوراة من شأن الرجم ؟ » فقال أحدهما للآخر : ما نشدت بمثله قط ، ثم قال : نجد أن النظر زنية ، والاعتناق زنية ، والقبلة زنية ، فإذا شهد أربعة أنهم رأوه يبيدي ويُعيد كما يدخل الميل في المكحلة ، فقد وجب الرجم ، فقال النبي ﷺ : « هو ذاك » ، فأمر به فرجم ، ونزلت : ﴿ فَإِنْ جَاءُوكَ فَأَحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرَضْ عَنْهُمْ وَإِنْ تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَنْ يَضُرُّوكَ شَيْئًا وَإِنْ حَكَمْتَ فَأَحْكُم بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ ﴾ الآية [المائدة : ٤٢] .

٤٣٦/١٤٠٢ - حدثنا روح بن الفرّج ، حدثنا يحيى بن سليمان الجعفي ، حدثنا

(٤٣٦/١٤٠٢) م ٤٥٤٥ : رواه ابن ماجه ٢٣٧٤ ، والبيهقي ١٠ / ١٦٥ - ١٦٦ من طريق أبي خالد الأحمر ، عن مجالد به .

عبد الرحمن بن سليمان الرازي ، أخبرنا مجالد ، عن عامر ، عن جابر ، قال : أتى النبي ﷺ بيهودي ويهودية قد زنيا ، فقال رسول الله ﷺ لليهود : « ما يمنعكم أن تقيموا عليهما الحد ؟ » فقالوا : قد كنا نفعل إذ كان الملك لنا وفينا ، فأما إذ ذهب ملكنا ، فلا نجترئ على القتل ، فقال لهم رسول الله ﷺ : « اتتوني بأعلم رجلين منكم » ، فأتوه بابني صوريا ، فقال لهما : أنثما أعلم من وراءكما ؟ قالا : كذلك يقولون ، فقال لهما رسول الله ﷺ : « أنشدكما بالذي أنزل التوراة على موسى ، كيف تجدون حدّهما في التوراة ؟ » فقالا : نجد في التوراة الرجل يُقبل المرأة زنية ، وفيه عقوبة ، والرجل يُوجد على بطن المرأة زنية وفيه عقوبة ، فإذا شهد أربعة نفر أنهم رأوه يُدخله في فرجها كما يدخل الميل في المكحلة رُجما ، فقال لهم رسول الله ﷺ : « اتتوني بشهود » ، فشهد أربعة منهم على ذلك ، فرجهما رسول الله ﷺ .

٤٣٧/١٤٠٣ - حدثنا المزني ، قال : حدثنا الشافعي ، عن عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد ، عن ابن جريج ، قال : أخبرني أبو الزبير ، أنه سمع جابر بن عبد الله يقول : « رجم النبي ﷺ رجلاً من أسلم ، ورجلاً من اليهود وامرأة » .

٤٣٨/١٤٠٤ - حدثنا ابن أبي داود ، قال : ثنا أصبغ بن الفرغ ، قال : ثنا حاتم

(٤٣٧/١٤٠٣) س ٥٥٣ : أخرجه أحمد ٣ / ٣٢١ ، ومسلم ٥ / ١٢٣ ، وأبو داود ٤٤٥٥ من طرق عن ابن جريج به .

(٤٣٨/١٤٠٤) ع ٣ / ١٦١ : رواه الحاكم ٤ / ٣٧٣ من طريق زياد بن عبد الله ، عن محمد بن إسحاق به .

ابن إسماعيل ، عن شريك ، عن محمد بن إسحاق ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر بن عبد الله ، قال : قال رسول الله ﷺ : « من شرب الخمر فاجلدوه ، ثم إن عاد فاجلدوه ، ثم إن عاد فاجلدوه ، ثم إن عاد فاجلدوه » .

٤٣٩ / ١٤٠٥ - حدثنا يونس ، قال : أخبرنا ابن وهب ، قال : سمعت ابن جريج يحدث ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، أن رسول الله ﷺ قال : « ليس على الخائن ، ولا على المختلس ، ولا على المتهب ، قطع » .

٤٤٠ / ١٤٠٦ - حدثنا ابن مرزوق ، قال : ثنا مكي بن إبراهيم البلخي ، قال : ثنا ابن جريج ، فذكر بإسناده مثله .

٤٤١ / ١٤٠٧ - حدثنا عبيد بن رجال ، حدثنا إسماعيل بن سالم ، حدثنا شبابة ابن سوار ، قال : ثنا المغيرة بن مسلم ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، عن النبي ﷺ ، مثله .

(٤٣٩ / ١٤٠٥) ع ١٧١ / ٣ : أخرجه أحمد ٣ / ٣٨٠ ، والدارمي ٢٣١٥ ، وأبو داود ٤٣٩١ - ٤٣٩٢ ، والترمذي ١٤٤٨ ، والنسائي ٨ / ٨٨ - ٨٩ ، وابن ماجه ٢٥٩١ - ٣٩٣٥ من طرق عن ابن جريج به .

(٤٤٠ / ١٤٠٦) ع ١٧١ / ٣ : انظر ما قبله ٤٣٩ .

(٤٤١ / ١٤٠٧) ع ١٧١ / ٣ : قد فات هذا الحديث الحافظ من الإتحاف وغفل عنه المحقق . والخبر أخرجه النسائي ٨ / ٨٩ عن شبابة ، وفي الكبرى ٢٩٦٧ تحفة) ، عن ورقاء بن عمر كلاهما عن المغيرة بن مسلم به . وقد تصحف عبيد بن رجال المصري إلى عبيد بن رجال والتصويب من المغاني ٢ / ٦٨٥ .

٤٤٢/١٤٠٨ - حدثنا ربيع المؤذن ، قال : ثنا أسد ، قال : ثنا سليمان بن حيان ، عن ابن أبي أنيسة ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، أن النبي ﷺ أتى بجراح ، فأمرهم أن يستأنوا بها سنة .

٤٤٣/١٤٠٩ - حدثنا روح بن الفرغ ، قال : ثنا مهدي بن جعفر ، قال : ثنا عبد الله بن المبارك ، عن عنبسة بن سعيد ، عن الشعبي ، عن جابر ، عن النبي ﷺ قال : « لا يستقاد من الجرح ، حتى يبرأ » .

٤٤٤/١٤١٠ - حدثنا يزيد بن سنان ، قال : حدثنا عمرو بن خالد ، قال : حدثنا زهير بن معاوية ، قال : حدثنا أبو الزبير ، عن جابر ، قال : قال رسول الله ﷺ : « من انتهب نهبه فليس منا » .

٤٤٥/١٤١١ - حدثنا يزيد ، قال : حدثنا أبو عاصم ، قال : أخبرنا ابن جريج ، قال : قال أبو الزبير : قال جابر بن عبد الله : قال رسول الله ﷺ : « من انتهب نهبه مشهورة فليس منا » .

٤٤٢/١٤٠٨ ع ٣ / ١٨٤ : قد تحرف سليمان بن حيان إلى سليمان بن حرب والتصحيح من الإتحاف ٣٣٠٧ .

٤٤٣/١٤٠٩ ع ٣ / ١٨٤ : أخرجه البزار في مسنده ، عن مجالد ، عن الشعبي ، والدارقطني من طرق عن أبي الزبير ، كلاهما عن جابر كما في نصب الراية ٤ / ٣٧٨ .

٤٤٤/١٤١٠ م ١٣١٣ : رواه أحمد ٣ / ٣١٢ - ٣٢٣ - ٣٩٥ من طرق عن زهير به .

٤٤٥/١٤١١ م ١٣١٤ : رواه ابن ماجه ٣٩٣٥ من طريقين عن أبي عاصم به ، ورواه أبو داود ٤٣٩١ - ٤٣٩٣ من طريق ابن جريج به .

٤٤٦/١٤١٢ - حدثنا الربيع بن سليمان المرادي ، قال : حدثنا أسد بن موسى ، قال : حدثنا حاتم بن إسماعيل ، قال : حدثنا جعفر بن محمد بن علي ، عن أبيه ، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ، عن رسول الله ﷺ بذلك [تجافوا عن عقوبة ذوي المروة ، وهو ذو الصلاح] .

الأطعمة والأشربة

٤٤٧/١٤١٣ - حدثنا فهد ، قال : ثنا الحسن بن بشر ، قال : ثنا المعافى بن عمران ، عن ابن جريج ، عن أبي الزبير ، عن جابر رضي الله عنه ، أن رسول الله ﷺ ، أبى أن يأكله ، يعني الضب ، وقال : « لا أدري ، لعله من القرون الأولى ، التي مسخت » .

٤٤٨/١٤١٤ - حدثنا ربيع المؤذن ، قال : ثنا أسد ، قال : ثنا ابن لهيعة ، عن أبي الزبير ، قال : سألت جابراً رضي الله عنه عن الضب ، فقال : أتى به رسول الله ﷺ فقال : لا أطعمه وقال عمر رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ لم يجرمه ، وإن الله ينفع به غير واحد ، وطعام عامة الرعاء ولو كان عندي لأكلته .

(٤٤٦/١٤١٢) م ٢٣٧٩ : أخرجه مسلم ١٢٠٨ ، وأبو داود ١٩٠٥ ، والنسائي ١ / ٢٩٠ ، وابن ماجه ٢٣٠٧٤ من طرق عن حاتم بن إسماعيل به .

(٤٤٧/١٤١٣) ع ١٩٨ / ٤ : أخرجه أحمد ٣ / ٣٢٣ - ٣٨٠ ، ومسلم ٦ / ٧٠ من طريقين عن ابن جريج به .

(٤٤٨/١٤١٤) ع ٢٠٠ / ٤ : أخرجه أحمد ٣ / ٣٤٢ قال : حدثنا حسن قال : حدثنا ابن لهيعة به .

٤٤٩/١٤١٥ - حدثنا المزني ، قال : حدثنا الشافعي ، عن سفيان ، عن عمرو بن دينار ، سمع جابر بن عبد الله ، يقول : أطمعنا رسول الله ﷺ لحوم الخيل ، ونهانا عن لحوم الحمُر .

٤٥٠/١٤١٦ - حدثنا أبو بكرة ، قال : ثنا إبراهيم بن بشار ، قال : ثنا سفيان .

ح .

وحدثنا فهد ، قال : ثنا محمد بن سعيد ، قال : ثنا سفيان ، عن عمرو ، عن جابر رضي الله عنه ، قال : أطمعنا النبي ﷺ لحوم الخيل ، ونهانا عن لحوم الحمُر .

٤٥١/١٤١٧ - حدثنا محمد بن النعمان السَّقَطي ، قال : حدثنا الحميدي ، قال : حدثنا سفيان ، قال : حدثنا عمرو ، قال : قال جابر بن عبد الله : ثم ذكر هذا الحديث .

٤٥٢/١٤١٨ - حدثنا أبو أمية ، قال : حدثنا خالد بن مخلد القطواني ، قال : حدثني محمد بن مسلم الطائفي ، قال : حدثني عمرو بن دينار ،

(٤٤٩/١٤١٥) مس ، س ٥٩٨ ، م ٣٠٥٣ : أخرجه الحميدي ١٢٥٤ ، والترمذي ١٧٩٣ ، والنسائي ٧ / ٢٠١ من طريقين عن عمرو بن دينار به .

(٤٥٠/١٤١٦) مع ٤ / ٢٠٤ ، م ٣٠٥٤ : انظر ما قبله قد فاتت الطريق الثانية الحافظ من الإتحاف ٣٠٣٦ وكذا لم يذكره المصنف في المشكل .

(٤٥١/١٤١٧) م ٣٠٥٥ : أخرجه الحميدي ١٢٥٤ بهذا الإسناد .

(٤٥٢/١٤١٨) م ٣٠٥٨ : انظر ما قبله ٤٤٩ .

قال : سمعت جابر بن عبد الله يقول : حرّم رسول الله ﷺ يوم خيبر لحوم الحُمُر الأهلية ، وأحل لحوم الخيل .

٤٥٣ / ١٤١٩ - حدثنا يزيد بن سنان ، قال : حدثنا محمد بن بكر البُرسانى ،

قال : حدثنا ابن جريج ، قال : أخبرني عمرو بن دينار ، عن رجل ، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ، قال : كنا قد حملنا في قدورنا لحوم الخيل ولحوم الحُمُر ، فأمرنا رسول الله ﷺ أن نأكل لحوم الخيل ، ونهانا أن نأكل لحوم الحُمُر .

٤٥٤ / ١٤٢٠ - حدثنا أحمد بن داود ، قال : حدثنا سليمان بن حرب (ح) .

وحدثنا الربيع بن سليمان ، قال : حدثنا أسد ، قال : حدثنا حماد بن زيد ، عن عمرو بن دينار ، عن محمد بن علي بن حسين ، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ، قال : أطعمنا رسول الله ﷺ لحوم الخيل ، ونهانا عن لحوم الحُمُر .

٤٥٥ / ١٤٢١ - حدثنا يزيد بن سنان ، قال : حدثنا سعيد بن أبي مريم ، قال :

(٤٥٣ / ١٤١٩) م ٣٠٥٩ : أخرجه أبو داود ٣٨٠٨ عن إبراهيم بن حسن ، عن حجاج ، عن ابن جريج بهذا الإسناد .

(٤٥٤ / ١٤٢٠) مع ع ٤ / ٢٠٤ ، م ٣٠٦٠ : أخرجه أحمد ٣ / ٣٦١ - ٣٨٥ ، والدارمي ١٩٩٩ ، والبخاري ٥ / ١٧٣ ، ٧ / ١٢٣ ، ومسلم ٦ / ٦٥ ، وأبو داود ٣٧٨٨ ، والنسائي ٧ / ٢٠١ من طرق عن حماد بن زيد به ، وفي شرح المعاني الطريق الثانية فقط وقد تصحف في المشكل أحمد بن داود إلى أحمد بن أبي داود .

(٤٥٥ / ١٤٢١) م ٢٠٠٦ : أخرجه أحمد ٣ / ٣٤٦ قال : حدثنا موسى قال : حدثنا ابن لهيعة به .

حدثنا ابن هبة ، عن أبي الزبير ، أنه سأل جابر بن عبد الله : أسمع رسول الله ﷺ يقول : « الكافر يأكل في سبعة أمعاء ، والمؤمن يأكل في معي واحد » ؟ قال : نعم .

٤٥٦ / ١٤٢٢ - حدثنا فهد ، قال : حدثنا أبو كريب ، قال : حدثنا معاوية بن هشام ، عن سفيان ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، عن رسول الله ﷺ مثله .

٤٥٧ / ١٤٢٣ - حدثنا يونس ، قال : حدثنا علي بن معبد ، قال : حدثنا عبيد الله ابن عمرو ، عن عبد الكريم الجزري ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ، قال : كنا نأكل لحوم الخيل على عهد رسول الله ﷺ .

٤٥٨ / ١٤٢٤ - حدثنا فهد ، قال : حدثنا ابن الأصبهاني ، قال : أنبأنا شريك ، عن عبد الكريم . ووكيع ، عن سفيان ، عن عبد الكريم ، ثم ذكر مثله .

(٤٥٦ / ١٤٢٢) م ٢٠٠٥ : أخرجه أحمد ٣ / ٣٥٧ - ٣٩٢ ، ومسلم ٦ / ١٣٣ من طرق عن سفيان به .

(٤٥٧ / ١٤٢٣) مع ع ٤ / ٢١١ ، ٣٠٦١ : أخرجه النسائي ٧ / ٢٠١ قال : أخبرنا علي بن حجر قال : حدثنا عبيد الله (هو ابن عمرو) به ، ورواه النسائي ٧ / ٢٠٢ ، وابن ماجه ٣١٩٧ من طريقين عن عبد الكريم الجزري به .

(٤٥٨ / ١٤٢٤) مع ع ٤ / ٢١١ ، م ٣٠٦٢ : انظر ما قبله ٤٥٧ ، وفي الإتحاف ٢٩٧٢ ثنا وكيع ، عن سفيان .

٤٥٩/١٤٢٥ - حدثنا يزيد بن سنان ، قال : حدثنا أبو عاصم ، عن ابن جريج ،

قال : أخبرني أبو الزبير سمع جابراً يقول : أكلنا زمن خيبر لحوم الخيل
وحُمُر الوحش ، ونهانا رسول الله ﷺ عن أكل الحمار الأهلي .

٤٦٠/١٤٢٦ - حدثنا محمد بن علي بن داود ، قال : حدثنا عاصم بن

علي ، قال : حدثنا عكرمة بن عمار ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي
سلمة بن عبد الرحمن ، عن جابر بن عبد الله ، قال : لما كان يوم خيبر
أصاب الناس مجاعة ، فأخذوا الحُمُر الأهلية ، فذبحوها ، وملؤوا منها
القدور ، فبلغ ذلك النبي ﷺ ، فأمرنا رسول الله ﷺ ، فكفأنا يومئذ
القدور ، وقال : « إن الله عز وجل سيأتيكم برزق هو أحلُّ من هذا
وأطيب » ، فكفأنا يومئذ القدور وهي تغلي ، فحرّم رسول الله ﷺ
الحُمُر الإنسية ، ولحوم الخيل والبغال ، وكلّ ذي ناب من السباع ، وكل
ذي مخلب من الطير ، وحرّم المجثمة والخليسة والثُهبة .

٤٦١/١٤٢٧ - حدثنا فهد ، قال : ثنا محمد بن سعيد ، قال : أخبرنا أبو خالد

الأحمر ، عن ابن جريج ، عن عطاء ، عن جابر ، مثله .

(٤٥٩/١٤٢٥) م ٣٠٦٣ : أخرجه أحمد ٣ / ٣٢٢ ، ومسلم ٦ / ٦٦ ، والنسائي ٧ / ٢٠٥ ، وابن

ماجه ٣١٩١ من طرق عن ابن جريج به .

(٤٦٠/١٤٢٦) م ٣٠٨٤ : رواه أحمد ٣ / ٣٥٦ ، وأبو داود ٣٧٨٩ ، والدارقطني ٤ / ٢٨٩ ،

والبيهقي ٩ / ٣٣٧ من طرق عن حماد بن سلمة ، عن أبي الزبير عن جابر به مختصراً .

(٤٦١/١٤٢٧) ع ٢٠٥ / ٤ .

٤٦٢ / ١٤٢٨ - حدثنا يونس ، قال : أخبرنا ابن وهب ، قال : أخبرنا ابن جريج ، أن أبا الزبير المكي أخبره ، أنه سمع جابر بن عبد الله يقول : « أكلنا زمن خيبر ، الخيل والحمار الوحشي ، ونهى رسول الله ﷺ عن الحمار الأهلي » .

٤٦٣ / ١٤٢٩ - حدثنا الربيع بن سليمان المرادي ، قال : حدثنا أسد بن موسى ، قال : حدثنا إسماعيل بن عياش ، قال : حدثنا عبد العزيز بن عبيد الله ، عن وهب بن كيسان ، ونعيم بن عبد الله ، عن جابر بن عبد الله ، عن رسول الله ﷺ ، قال : « ما حسر عنه البحر فكل ، وما ألقى فكل ، وما وجدته ميتاً طافياً فوق الماء ، فلا تأكل » .

٤٦٤ / ١٤٣٠ - حدثنا فهد بن سليمان ، قال : حدثنا علي بن عياش الحمصي ، قال : حدثنا إسماعيل بن عياش ، ثم ذكر بإسناده مثله .

٤٦٥ / ١٤٣١ - حدثنا يزيد بن سنان ، قال : حدثنا أحمد بن عبدة ، قال : حدثنا يحيى بن سليم ، قال : حدثنا إسماعيل بن أمية ، عن أبي الزبير ، عن

(٤٦٢ / ١٤٢٨) ع ٤ / ٢٠٤ : أخرجه أحمد ٣ / ٣٢٢ ، ومسلم ٦ / ٦٦ ، والنسائي ٧ / ٢٠٥ ، وابن ماجه ٣١٩١ من طرق عن ابن جريج به .

(٤٦٣ / ١٤٢٩) م ٤٠٢٦ : أخرجه الدارقطني ٤ / ٢٦٧ - ٢٦٨ من طرق عن الحسن بن عرفة ، عن إسماعيل بن عياش ، ثم قال : تفرد به عبد العزيز بن عبيد الله ، عن وهب به .

(٤٦٤ / ١٤٣٠) م ٤٠٢٧ : انظر ما قبله ٤٦٣ .

(٤٦٥ / ١٤٣١) م ٤٠٢٨ : رواه أبو داود ٣٨١٥ ، وابن ماجه ٣٢٤٧ من طريق أحمد بن عبدة به .

جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ : « ما ألقى البحر أو جزر عنه فكلوه ، وما طفا فلا تأكلوه » .

٤٦٦/١٤٣٢ - حدثنا أحمد بن داود ، حدثنا عبيد الله بن محمد التيمي ، أخبرنا حماد بن سلمة ، عن عمار بن أبي عمار ، عن جابر ، قال : أتانا رسول الله ﷺ فأطعمناه رطباً وسقيناها ماء ، فقال رسول الله ﷺ : « هذا من التعيم الذي تسألون عنه » .

٤٦٧/١٤٣٣ - حدثنا فهد ، حدثنا أبو الوليد ، حدثنا حماد ، عن عمار ، سمعت جابراً يقول : جاء رسول الله ﷺ إلى بيتنا فذكر مثله ، غير أن أبا الوليد شك ، فقال : أطعمناه رطباً أو بسراً .

٤٦٨/١٤٣٤ - حدثنا أبو أمية ، حدثنا الأسود بن عامر ، عن هشيم ، حدثني أبو بشر ، عن أبي سفيان ، عن جابر ، عن النبي ﷺ قال : « نعم الإدام الخلُّ » .

٤٦٩/١٤٣٥ - حدثنا سليمان بن شعيب ، حدثنا يحيى بن حسان ، حدثنا هشيم ، ثم ذكر بإسناده مثله ، أي نعم الإدام الخل .

(٤٦٦/١٤٣٢) م ٤٧٠ : رواه أحمد ٣ / ٣٣٨ - ٣٥١ - ٣٩١ ، والنسائي ٦ / ٢٤٦ من طرق عن حماد بهذا الإسناد .

(٤٦٧/١٤٣٣) م ٤٧١ : انظر ما قبله ٤٦٦ .

(٤٦٨/١٤٣٤) م ٤٤٤٤ : رواه أحمد ٣ / ٣٠٤ عن هشيم به ورواه أحمد ٣ / ٣٩٠ ، ومسلم

٦ / ١٢٥ من طريق أبي عوانة ، عن أبي بشر به ، وذكر فيه قصة .

(٤٦٩/١٤٣٥) م ٤٤٤٥ : انظر ما قبله ٤٦٨ .

٤٧٠ / ١٤٣٦ - حدثنا فهد بن سليمان ، قال : حدثنا مسلم بن إبراهيم الأزدي ، حدثنا المثني بن سعيد ، حدثنا طلحة بن نافع - قال أبو جعفر : وهو أبو سفيان - عن جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنهما ، قال : أخذ النبي ﷺ بيدي ، وأتى بي بعض بيوته ، فقال : « هل من غداء ؟ » قالوا : لا إلا فلق ، قال : « هاتوه » ، قال : « فهل من أدم ؟ » قالوا : لا إلا خل ، قال : « فهاتوه ، فنعم الإدام الخل » قال جابر : الخل يُعجبني منذ سمعت النبي ﷺ يقول فيه : ما يقول ، قال : وقال طلحة : الخل يُعجبني سمعت جابراً يقول فيه : ما يقول .

٤٧١ / ١٤٣٧ - حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح ، حدثنا نعيم بن حماد ، حدثنا ابن المبارك ، أنبأنا المثني بن سعيد ، عن طلحة بن نافع أبي سفيان ، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ، عن رسول الله ﷺ مثله .

٤٧٢ / ١٤٣٨ - حدثنا علي بن معبد ، قال : ثنا معلى بن منصور ، قال : أنا

(٤٧٠ / ١٤٣٦) م ٤٤٤٦ : أخرجه أحمد ٣ / ٣٠١ - ٤٠٠ ، والدارمي ٢٠٥٤ ، ومسلم ٦ / ١٢٥ - ١٢٦ ، وأبو داود ٣٨٢١ ، والنسائي ٧ / ١٤ ، وفي الكبرى ٢٣٣٨ تحفة) ، من طرق عن المثني بن سعيد به وبعضهم اختصره .

(٤٧١ / ١٤٣٧) م ٤٤٤٧ : انظر ما قبله ٤٧٠ .

(٤٧٢ / ١٤٣٨) ع ، ٤ / ٢١٧ : قد تحرف في المطبوع معلى بن منصور إلى يعلى بن منصور ، وداود ابن بكر إلى داود بن بكر ، والتصحيح من الإتحاف ٣٧٠٨ ، والمغاني ١ / ٢٤٥ ، والخبر أخرجه أحمد ٣ / ٣٤٣ ، وأبو داود ٣٦٨١ ، والترمذي ١٨٦٥ ، وابن ماجه ٣٣٩٣ ، وابن الجارود ص ٢٩١ ، وابن حبان ٧ / ٣٧٨ - ٣٧٩ من طريقين عن داود بن بكر به .

إسماعيل بن جعفر ، عن داود بن بكر ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر بن عبد الله ، قال : قال رسول الله ﷺ : ما أسكر كثيره ، فقليله حرام «

٤٧٣ / ١٤٣٩ - حدثنا المزني ، قال : حدثنا الشافعي ، عن سفيان بن عيينة ، عن أبي الزبير ، عن جابر « أن رسول الله ﷺ كان ينبذ له في سقاء ، فإن لم يكن ، فتور من حجارة » .

٤٧٤ / ١٤٤٠ - حدثنا ابن مرزوق ، قال : ثنا روح ، عن حماد ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، قال : نهى رسول الله ﷺ عن الدباء ، والمزفت ، والنقير .

٤٧٥ / ١٤٤١ - حدثنا علي بن معبد ، قال : ثنا الحجاج بن محمد ، عن ابن جريج ، قال : قال أبو الزبير : سمعت جابر بن عبد الله يقول : نهى رسول الله ﷺ ، عن الجر المزفت ، والدباء ، والنقير .

(٤٧٣ / ١٤٣٩) س ٥٧٣ : أخرجه الحميدي ١٢٨٣ ، وأحمد ٣ / ٣٠٧ قال : حدثنا سفيان بن عيينة به .

(٤٧٤ / ١٤٤٠) ع ٢٢٥ / ٤ : أخرجه أحمد ٣ / ٣٥٦ قال : حدثنا يونس قال : حدثنا حماد به هو ابن سلمة وأخرجه أحمد ٢ / ٣٥ ، ومسلم ٦ / ٩٧ ، والنسائي ٨ / ٣٠٩ من طريقين عن ابن جريج به .

(٤٧٥ / ١٤٤١) ع ٢٢٥ / ٤ : قد فات هذا الحديث الحافظ من الإتحاف ، وقد غفل عنه المحقق ، وانظر ما قبله ٤٧٤ .

٤٧٦/١٤٤٢ - حدثنا محمد بن خزيمة ، قال : ثنا مسدد ، قال : ثنا يحيى القطان ،

عن سفيان ، عن منصور ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن جابر بن عبد الله ، قال : لما نهى رسول الله ﷺ عن الأوعية قالت الأنصار : إنه لا بد لنا منها ، فقال النبي ﷺ : « فلا إذا » .

٤٧٧/١٤٤٣ - حدثنا إسماعيل بن إسحاق ، قال : ثنا سعيد بن أبي مريم ،

قال : أنا نافع بن يزيد ، قال : حدثني أبو حذرة يعقوب بن مجاهد ، قال : أخبرني عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله ، عن أبيه ، أن رسول الله ﷺ قال : « إني كنت نهيتكم أن تتبذوا في الدباء ، والحتم ، والمزفت ، فانتبذوا ، ولا أحل مسكراً » .

٤٧٨/١٤٤٤ - حدثنا يونس ، والربيع بن سليمان المرادي ، قالا : حدثنا شعيب

ابن الليث بن سعد (ح) وأخبرنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ، قال : أخبرنا أبي ، وشعيب ، ثم اجتمعوا جميعاً فقالوا : عن الليث بن سعد ، عن أبي الزبير ، عن جابر بن عبد الله ، أن رسول الله ﷺ قال : « غطّوا الإناء ، وأوكوا السقاء ، وأغلقوا الباب ، وأطفئوا المصباح ،

(٤٧٦/١٤٤٢) ع ٤ / ٢٢٨ : أخرجه أحمد ٣ / ٣٠٢ ، والبخاري ٧ / ١٣٨ ، وأبو داود ٣٦٩٩ ،

والترمذي ١٨٧٠ ، والنسائي ٣١٢ من طرق عن سفيان ، عن منصور به .

(٤٧٧/١٤٤٣) ع ٤ / ٢٢٨ : أخرجه عبد الله بن أحمد ٥ / ٢٧٠ عن أبي حاتم الرازي ، عن ابن

أبي مريم به .

(٤٧٨/١٤٤٤) م ١٧٧٦ ، ١٠٨١ : أخرجه مسلم ٦ / ١٠٥ ، وابن ماجه ٣٤١٠ من طريقين عن

الليث بن سعد به .

فإن الشيطان لا يحل سقاءً ، ولا يفتح باباً ، ولا يكشف إناءً ، فإن لم يجد أحدكم إلا أن يعرض على إنائه عوداً ، فيذكر اسم الله عليه ، فليفعل ، فإن الفويسقة تُضرم على أهل البيت بيّتهم .

٤٧٩ / ١٤٤٥ - حدثنا يزيد بن سنان ، وإبراهيم بن مرزوق جميعاً ، قال : حدثنا أبو عاصم ، قال : أخبرنا ابن جريج ، عن عطاء ، عن جابر بن عبد الله ، قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا جنح الليل فكفوا صيانتكم حتى تذهب ساعة من الليل ، ثم خلّوا سبيلهم ، فإن الشياطين تنتشر حيثنذ ، وأغلقوا أبوابكم ، واذكروا اسم الله عز وجل ، فإن الشيطان لا يفتح مغلقاً ، وأوكوا قِربكم ، واذكروا اسم الله عز وجل ، وخمّروا آئيتكم ، واذكروا اسم الله عز وجل ، ولو أن تعرضوا عليه بعودٍ » ، قال : وأخبرني عمرو ، عن جابر بنحو من هذا ، ولم يذكر قوله : « فاذكروا اسم الله » .

٤٨٠ / ١٤٤٦ - حدثنا يزيد ، قال : حدثنا القعني ، قال : قرأت على مالك ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، أن رسول الله ﷺ قال : « أغلقوا الباب ،

(٤٧٩ / ١٤٤٥) م ١٧٧٥ ، ١٠٨٢ : وفي المشكل ١٠٨٢ بدون إبراهيم بن مرزوق ، والخبر رواه مسلم ٦ / ١٠٦ عن أبي عاصم به ، وأخرجه أحمد ٣ / ٣١٩ ، والبخاري ٤ / ١٥٠ - ١٥٥ ، ٧ / ١٤٤ ، ومسلم ٦ / ١٠٦ ، وأبو داود ٣٧٣١ ، والنسائي في عمل اليوم والليلة ٧٤٥ - ٧٤٦ من طرق عن ابن جريج به .

(٤٨٠ / ١٤٤٦) م ١٧٧٧ ، ١٠٨٣ ، أخرجه مالك في الموطأ ٥٧٨ ومن طريقه رواه البخاري في الأدب المفرد ١٢٢١ ، ومسلم ٦ / ١٠٥ ، وأبو داود ٣٧٣٢ ، والترمذي ١٨١٢ .

وأوكوا السقاء ، وأكفثوا الإناء أو : خَمَرُوا الإناء ، وأطفئوا المصباح ،
فإن الشيطان لا يفتح غلقاً ، ولا يَحُلُّ وكاء ، ولا يكشف إناء ، وإن
الفويسقة تضرُّمُ على الناس بيوتهم أو بيتهم .

اللباس والزينة

٤٨١ / ١٤٤٧ - حدثنا علي بن عبد الرحمن ، قال : حدثنا يحيى بن معين ، قال :
حدثنا حجاج ، عن ابن جريج ، قال : أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابراً
يقول : زجر رسول الله ﷺ أن تصل المرأة برأسها شيئاً .

٤٨٢ / ١٤٤٨ - حدثنا بحر بن نصر ، قال : حدثنا ابن وهب ، قال : أخبرني ابن
جريج ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، قال : أتني بأبي قحافة يوم فتح مكة
ورأسه ولحيته كغمامة بيضاء ، فقال النبي ﷺ : « غيِّروا هذا بشيء ،
واجتنبوا السواد » .

الصيد والذبائح

٤٨٣ / ١٤٤٩ - حدثنا أبو أمية ، قال : حدثنا قبيصة بن عقبة ، قال : حدثنا
سفيان ، عن إسماعيل بن أمية ، عن عبد الله بن عبيد بن عمير ، عن
ابن أبي عمار ، قال : سألت جابراً عن الضَّبَع ، فقلت : أصيدُ هي ؟

(٤٨١ / ١٤٤٧) م ١١٣٣ : أخرجه أحمد ٣ / ٢٩٦ ، ومسلم ٦ / ١٦٧ من طرق عن عبد الرزاق
عن ابن جريج به .

(٤٨٢ / ١٤٤٨) م ٣٦٨٣ : أخرجه مسلم ٦ / ١٥٥ ، وأبو داود ٤٢٠٤ ، والنسائي ٨ / ١٣٨ من
طرق عن عبد الله بن وهب عن ابن جريج به .

(٤٨٣ / ١٤٤٩) م ٣٤٦٦ : رواه الدارقطني ٢ / ٢٤٦ من طريق أبي كريب ، عن قبيصة به .

قال : نعم ، قلت : أكلها ؟ قال : نعم ، قلت : أسمعت هذا من رسول الله ﷺ ؟ قال : نعم .

٤٨٤ / ١٤٥٠ - حدثنا بحر بن نصر ، قال : ثنا ابن وهب ، قال : أخبرني ابن لهيعة ، أن أبا الزبير أخبره ، أنه سأل جابراً : أقال النبي ﷺ في الكلاب شيئاً ؟ قال : أمر بقتلهن ثم أذن لطوائف .

الأضاحي

٤٨٥ / ١٤٥١ - حدثنا إبراهيم بن مرزوق ، قال : ثنا عفان ، ح .

وحدثنا محمد بن خزيمة ، قال : ثنا حجاج ، قال : ثنا حماد بن سلمة ، قال : ثنا عبد الله بن محمد بن عقيل ، قال : أخبرني عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله ، قال : حدثني أبي ، أن رسول الله ﷺ أتى بكبشين أملحين عظيمين أقرنين موجوءين ، فأضجع أحدهما ، وقال : « بسم الله والله أكبر ، اللهم عن محمد وأمه ، من شهد لك بالتوحيد ، وشهد لي بالبلاغ » .

(٤٨٤ / ١٤٥٠) ع ٤ / ٥٦ : في المطبوع بحر بن نصر وفي الإتحاف ٣٣٧٧ يونس وقال محققه : وكلاهما من الرواة عن عبد الله بن وهب وقد تصحف ابن لهيعة إلى ابن طيبة والخبر أخرجه أحمد ٣ / ٣٣٣ ، ومسلم ٥ / ٣٦ ، وأبو داود ٢٨٤٦ من طريقين عن ابن جريج ، عن أبي الزبير به بسياق آتم .

(٤٨٥ / ١٤٥١) ع ٤ / ١٧٧ : أخرجه عبد بن حميد ١١٤٦ قال : حدثنا الحسن بن موسى ، قال : حدثنا حماد بن سلمة به .

٤٨٦/١٤٥٢ - حدثنا ابن أبي داود ، قال : أخبرنا أحمد بن خالد الوهبي ، قال : أخبرنا ابن إسحاق ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن أبي عياش ، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال : ضحى رسول الله ﷺ بكبشين في يوم عيد . فقال - حين وجههما - ﴿ إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ ﴾ إلى آخر الآية « اللهم منك ولك ، عن محمد وأمه » ثم سمي وكبر وذبح .

٤٨٧/١٤٥٣ - حدثنا يونس ، قال : أخبرنا ابن وهب ، قال : أخبرني يعقوب ابن عبد الرحمن ، ويحيى بن عبد الله بن سالم ، عن عمرو ، مولى المطلب ، عن المطلب بن عبد الله ، وعن رجل من بني سلمة أنهما حدثاه أن جابر بن عبد الله أخبرهما : أن رسول الله ﷺ صلى للناس يوم النحر ، فلما فرغ من خطبته وصلاته ، دعا بكبش ، فذبحه هو بنفسه ، وقال : « بسم الله ، والله أكبر ، اللهم عني وعمن لم يضح من أمتي » .

٤٨٨/١٤٥٤ - حدثنا المزني ، قال : حدثنا الشافعي ، أخبرنا مالك بن أنس ، عن أبي الزبير المكي ، عن جابر بن عبد الله ، أنه قال : « نحرنا

(٤٨٦/١٤٥٢) ع ١٧٧/٤ : أخرجه الدارمي ١٩٥٢ ، وأبو داود ٢٧٩٥ ، وابن ماجه ٣١٢١ من طرق عن ابن إسحاق به .

(٤٨٧/١٤٥٣) ع ١٧٧/٤ : أخرجه الحاكم ٢٢٩ / ٤ من طريق ابن وهب مثله ، ورواه أحمد ٣ / ٣٥٦ - ٣٦٢ ، وأبو داود ٢٨١٠ ، والترمذي ١٥٢١ من طريقين عن عمرو ، عن المطلب وحده به .

(٤٨٨/١٤٥٤) س ٥٨٣ : انظر ما بعده .

- مع رسول الله ﷺ عام الحديبية البدنة عن سبعة ، والبقرة عن سبعة .
- ٤٨٩ / ١٤٥٥ - حدثنا محمد بن علي بن داود ، قال : حدثنا عبيد الله بن محمد بن عائشة ، قال : حدثنا حماد ، عن قيس بن سعد ، عن عطاء ، عن جابر ، أن رسول الله ﷺ ذبح البقرة عن سبعة ، والجزور عن سبعة .
- ٤٩٠ / ١٤٥٦ - حدثنا يزيد ، قال : حدثنا موسى بن إسماعيل ، قال : حدثنا حماد ، ثم ذكر بإسناده مثله .
- ٤٩١ / ١٤٥٧ - حدثنا يزيد ، قال : حدثنا يحيى بن حماد ، قال : حدثنا أبو عوانة ، عن سليمان ، عن أبي سفيان ، عن جابر ، قال : نحرنا مع رسول الله ﷺ يوم الحديبية سبعين بدنة ، كل بدنة عن سبعة .
- ٤٩٢ / ١٤٥٨ - حدثنا يزيد ، قال : حدثنا أبو كامل ، قال : حدثنا أبو عوانة ، عن أبي بشر ، عن سليمان بن قيس ، عن جابر بن عبد الله مثله .
- ٤٩٣ / ١٤٥٩ - حدثنا الربيع ، قال : حدثنا أسد ، قال : حدثنا سعيد بن سالم ،

(٤٨٩ / ١٤٥٥) م ٢٥٨٨ : رواه البيهقي ٥ / ٢٣٤ ، ٩ / ٢٩٥ من طريق عفان ، عن حماد بهذا الإسناد .

(٤٩٠ / ١٤٥٦) م ٢٥٨٩ : رواه أبو داود ٢٨٠٨ عن موسى بن إسماعيل به .

(٤٩١ / ١٤٥٧) م ٢٥٩٠ : رواه أحمد ٣ / ٣١٦ من طريق أبي معاوية ، عن الأعمش به .

(٤٩٢ / ١٤٥٨) م ٢٥٩١ : رواه الطيالسي ١٧٩٥ ، وأحمد ٣٣٥ من طريق أبي عوانة به .

(٤٩٣ / ١٤٥٩) م ٢٥٩٩ : رواه مسلم ١٣١٨ ، والبيهقي ٩ / ٢٩٥ من طريقين عن يحيى بن

سعيد ، عن ابن جريج بهذا الإسناد .

عن ابن جريج ، قال : حدثني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله ، يقول : اشتركنا مع النبي ﷺ في الحج والعمرة ، كل سبعة في بدنة ، فقال رجل : رأيت البقرة نشترك فيها كما نشترك في الجزور ؟ فقال : ما هي إلا من البدن . وحضر جابر بن عبد الله الحديبية ، فقال : اشتركنا كل سبعة في بدنة ، ونحرننا سبعين بدنة يومئذ .

٤٩٤ / ١٤٦٠ - حدثنا محمد بن علي بن داود البغدادي ، قال : ثنا سنيد بن

داود ، قال : ثنا حجاج بن محمد ، عن ابن جريج ، عن أبي الزبير ، أخبره عن جابر ، رضي الله عنه ، أن النبي ﷺ صلى يوم النحر بالمدينة ، فتقدم رجال فنحروا ، فظنوا أن النبي ﷺ قد نحر ، فأمر من كان نحر قبله ، أن يعيد بذبح آخر ، ولا ينحر حتى ينحر النبي ﷺ .

٤٩٥ / ١٤٦١ - حدثنا عبد الله بن محمد بن خشيش ، قال : ثنا الحجاج بن

المنهال ، قال : ثنا حماد بن سلمة ، عن أبي الزبير ، عن جابر بن عبد الله ، رضي الله عنه ، أن رجلاً ذبح قبل أن يصلي النبي ﷺ عتوداً جذعاً . فقال رسول الله ﷺ : « لا تجزى عن أحد بعدك » ونهى أن يذبحوا قبل أن يصلي .

(٤٩٤ / ١٤٦٠) ع ١٧١ / ٤ : أخرجه أحمد ٣ / ٢٩٤ - ٣٢٤ ، ومسلم ٦ / ٧٧ من طريقين عن

ابن جريج به .

(٤٩٥ / ١٤٦١) ع ١٧٢ / ٤ : أخرجه أحمد ٣ / ٣٦٤ ، وابن حبان ٧ / ٥٦٢ من طريقين عن حماد

ابن سلمة به .

٤٩٦/١٤٦٢ - حدثنا أبو أمية ، قال : حدثنا روح بن عبادة ، قال : حدثنا ابن جريج ، قال : أخبرني أبو الزبير ، أنه سمع جابر بن عبد الله يقول : نحر رسول الله ﷺ عن عائشة بقرة في حجه .

٤٩٧/١٤٦٣ - حدثنا عمران بن موسى الطائي ، وعبد الله بن محمد بن خشيش البصري ، قالا : حدثنا أبو الوليد الطيالسي ، حدثنا زهير بن معاوية ، حدثنا أبو الزبير ، عن جابر بن عبد الله ، عن النبي ﷺ ، قال : « لا تذبجوا إلا مُسْتة ، إلا أن تُعْسِرَ عليكم فاذبجوا مكانها جذعة من الضأن .

٤٩٨/١٤٦٤ - حدثنا ابن أبي داود ، قال : ثنا أيوب بن سليمان بن بلال ، قال : ثنا أبو بكر بن أبي أويس ، عن سليمان بن بلال ، عن عبد الرحمن بن عبد الله ، عن عطاء بن أبي رباح ، سمعه يحدث عن جابر بن عبد الله ، رضي الله عنه ، أنهم كانوا يأكلون الضحايا في عهد رسول الله ﷺ ، ثلاثاً ، لا يزيدون عليها ، ثم إن رسول الله ﷺ أذن لهم بعدُ ، أن يأكلوا ويتزودوا .

(٤٩٦/١٤٦٢) م ٣٨٤٨ : رواه أحمد ٣ / ٣٧٨ ، عن محمد بن بكر ، وروح بن عبادة ، عن ابن جريج به ورواه مسلم ١٣١٩ - ٣٥٦ - ٣٥٧ ، والبيهقي ٥ / ٢٣٨ من طرق عن ابن جريج به .

(٤٩٧/١٤٦٣) م ٥٧٢٢ : أخرجه أحمد ٣ / ٣١٢ - ٣٢٧ ، ومسلم ٦ / ٧٧ ، وأبو داود ٢٧٩٧ ، والنسائي ٧ / ٢١٨ ، وابن ماجه ٣١٤١ من طرق عن زهير بن معاوية به .
(٤٩٨/١٤٦٤) ع ١٨٦ / ٤ : رواه الدارمي ٢ / ٨٠ ، وأحمد ٣ / ٣٠٩ - ٣٦٨ - ٣٧٨ - ٣١٧ ، وابنه ٥ / ٢٣٧ - ٢٣٦ ، وابن حبان ٧ / ٥٦٩ من طرق عن عطاء به .

٤٩٩/١٤٦٥ - حدثنا فهد ، قال : ثنا علي بن معبد ، قال : حدثنا عبيد الله بن عمرو ، عن زيد بن أبي أنيسة ، عن عطاء ، عن جابر رضي الله عنه ، نحوه .

٥٠٠/١٤٦٦ - حدثنا يونس ، قال : ثنا ابن وهب ، قال : أخبرني عمرو بن الحارث ، ومالك ، عن أبي الزبير ، عن جابر رضي الله عنه ، أن رسول الله ﷺ نهى عن أكل لحوم الضحايا بعد ثلاث ، ثم أذن فيه فقال : « كلوا ، وتزودوا وادخروا » . فقال عمرو : قال أبو الزبير : قال جابر رضي الله عنه : فتزودنا منها إلى المدينة .

٥٠١/١٤٦٧ - حدثنا إبراهيم بن منقذ ، قال : ثنا إدريس بن يحيى ، عن بكر بن مضر ، قال : أخبرني خالد بن يزيد ، عن أبي الزبير ، عن جابر رضي الله عنه ، قال : ضحينا مع رسول الله ﷺ بـ « منى » وتزودنا منها إلى المدينة .

(٤٩٩/١٤٦٥) ع ١٨٦/٤ : قد فات هذا الحديث الحافظ من الإتحاف ٢٩٤٦ ثم استدرك عليه المحقق في الهامش ، والخبر أخرجه مسلم ٣١ عن زكريا بن عدي ، عن عبيد الله بن عمرو به . وقد تصحف في المطبوع عبيد الله إلى عبد الله .

(٥٠٠/١٤٦٦) ع ١٨٦/٤ : أخرجه عبد الله بن أحمد ٢٣٦ / ٥ عن ابن وهب به ، وأخرجه مالك ٢٩٩ ، ومن طريقه رواه أحمد ٣ / ٣٨٨ ، ومسلم ٦ / ٨٠ ، والنسائي ٧ / ٢٣٣ .

(٥٠١/١٤٦٧) ع ١٨٦/٤ : قد تحرف في المطبوع بكر بن مضر إلى بكر بن منصور والتصحيح من الإتحاف ٣٢٥٢ ، والمغاني ١ / ٩٦ .

الطب والمرض

٥٠٢/١٤٦٨ - حدثنا يونس ، قال : ثنا ابن وهب ، قال : أخبرني عمرو بن الحارث ، عن عبد ربه بن سعيد ، عن أبي الزبير ، عن جابر بن عبد الله ، عن رسول الله ﷺ قال : « لكل داءٍ دواء ، فإذا أصيب دواء الداء برأ ، بإذن الله » .

٥٠٣/١٤٦٩ - حدثنا ربيع المؤذن ، قال : ثنا أسد ، قال : ثنا ابن لهيعة ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، أن أبي بن كعب أو سعداً ، رُمِيَ رمية في يده ، فأمر رسول الله ﷺ طبيباً ، فكواه عليها .

٥٠٤/١٤٧٠ - حدثنا ربيع المؤذن ، قال : ثنا شعيب ، قال : ثنا الليث ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، قال : رمى يوم الأحزاب سعد بن معاذ ، فقطعوا أكحله ، فحسمه رسول الله ﷺ بالنار ، فانتفخت يده ، فحسمه مرة أخرى .

(٥٠٢/١٤٦٨) ع ٣٢٣ / ٤ : قد تصحف عبد ربه بن سعيد إلى عبد ربه بن سعد والتصحيح من الإتحاف ٣٣٨٨ ، والمغاني ٥٨٠ / ٢ ، والخبر أخرجه أحمد ٣ / ٣٣٥ ، ومسلم ٧ / ٢١ ، والنسائي في الكبرى ٢٧٨٥ تحفة) من طرق عن ابن وهب به .

(٥٠٣/١٤٦٩) ع ٣٢١ / ٤ : قد تصحف أبي الزبير إلى ابن الزبير والتصحيح من الإتحاف ٣٣٨٠ .

(٥٠٤/١٤٧٠) ع ٣٢١ / ٤ : أخرجه أحمد ٣ / ٣٥٠ ، والدارمي ٢ / ٢٣٨ ، وابن حبان

٧ / ١٣٨ ، ٦٢٧ من طرق عن الليث بن سعد به .

- ١٤٧١/٥٠٥ - حدثنا ربيع المؤذن ، قال : ثنا أسد ، قال : ثنا محمد بن خازم ، عن الأعمش ، عن أبي سفيان ، عن جابر ، قال : اشتكى أبي بن كعب فأرسل إليه رسول الله ﷺ طيباً ، فقطع منه عرقاً ، ثم كواه عليه .
- ١٤٧٢/٥٠٦ - حدثنا أحمد بن داود ، قال : ثنا عياش الرقاص ، قال : ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن أبي سفيان ، عن جابر ، قال : بعث رسول الله ﷺ إلى أبي بن كعب طيباً ، فقطع منه عرقاً ثم كواه عليه .
- ١٤٧٣/٥٠٧ - حدثنا فهد ، قال : ثنا عمر بن حفص ، قال : ثنا أبي ، عن الأعمش ، عن أبي سفيان ، عن جابر ، قال : اشتكى أبي بن كعب فبعث إليه رسول الله ﷺ طيباً ، فقد عرقه الأكلح وكواه عليه .
- ١٤٧٤/٥٠٨ - حدثنا فهد ، قال : ثنا أحمد بن يونس ، قال : ثنا زهير ، قال : ثنا أبو الزبير ، عن جابر ، قال : رمى سعد بن معاذ في أكحله ، فحسمه رسول الله ﷺ بيده بمشقص ، ثم ورمت ، فحسمه الثانية .

(١٤٧١/٥٠٥) ع ٤ / ٣٢١ : أخرجه أحمد ٣ / ٣١٥ ، ٧ / ٢٢ ، وأبو داود ٣٨٦٤ عن أبي معاوية به .

(١٤٧٢/٥٠٦) ع ٤ / ٣٢١ : انظر ما قبله ٥٠٥ وقد وقع في الإتحاف ابن أبي داود مكان أحمد بن داود وكلاهما من مشايخ الطحاوي رحمه الله .

(١٤٧٣/٥٠٧) ع ٤ / ٣٢١ : انظر ما قبله ٥٠٥ .

(١٤٧٤/٥٠٨) ع ٤ / ٣٢١ : أخرجه أحمد ٣ / ٣١٢ - ٣٨٦ ، والحاكم ٤ / ٤١٧ عن زهير بن معاوية به .

٥٠٩ / ١٤٧٥ - حدثنا أبو بكرة ، وابن مرزوق ، قالا : ثنا أبو عامر العقدي ، ثنا عبد الرحمن بن سليمان ، عن عاصم بن عمر ، عن جابر بن عبد الله ، أن النبي ﷺ قال : « إن يكن في شيء من أدويتكم هذه خير ، ففي شرطة محجم ، أو شربة عسل ، أو لذعة نار ، توافق داءً ، وما أحب أن أكتوي » .

٥١٠ / ١٤٧٦ - حدثنا ربيع المؤذن ، قال : ثنا أسد ، قال : ثنا ابن لهيعة ، قال : ثنا أبو الزبير ، عن جابر ، أن عمرو بن حزم دعى لامرأة بالمدينة لدغتها حية ، ليرقيها ، فأبى ، فأخبر بذلك رسول الله ﷺ ، فدعاه . فقال عمرو : يا رسول الله ، إنك تزجر عن الرقى ، فقال : « اقرأها عليّ » فقرأها عليه ، فقال رسول الله ﷺ : « لا بأس بها إنها هي موثيق ، فارق بها » .

٥١١ / ١٤٧٧ - حدثنا ربيع المؤذن ، قال : ثنا أسد ، قال : ثنا وكيع ، عن الأعمش ، عن أبي سفيان ، عن جابر ، قال : لما نهى رسول الله ﷺ عن الرقى ، أتاه خالي فقال : يا رسول الله ، إنك نهيت عن الرقى ، وأنا أرقى من العقرب . قال : « من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل » .

(٥٠٩ / ١٤٧٥) ع ٣٢٢ / ٤ : قد وقع في سند المطبوع حدثنا أبو بكرة قال ثنا أبو عامر العقدي وابن مرزوق والصواب ما أثبتته من الإتحاف ٢٨٢٠ ، والخبر أخرجه ، أحمد ٣ / ٣٤٣ ، والبخاري ٧ / ١٥٩ - ١٦٢ - ١٦٣ ، ومسلم ٧ / ٢١ من طرق عن عبد الرحمن بن سليمان عن عاصم به .

(٥١٠ / ١٤٧٦) ع ٣٢٨ / ٤ : أخرجه أحمد ٣ / ٣٩٣ قال : حدثنا حسن قال : حدثنا ابن لهيعة به .

(٥١١ / ١٤٧٧) ع ٣٢٨ / ٤ : انظر ما بعده ٥١٢ .

٥١٢/١٤٧٨ - حدثنا أبو بكرة ، قال : ثنا يحيى بن حماد ، قال : ثنا أبو عوانة ، عن سليمان ، عن أبي سفيان ، عن جابر ، قال : كان أهل بيت من الأنصار يرقون من الحية ، فنهى رسول الله ﷺ عن الرقى . فأتاه رجل ، فقال : يا رسول الله ، إني كنت أرقى من العقرب ، وإنك نهيت عن الرقى . فقال رسول الله ﷺ : « من استطاع منكم ، أن ينفع أخاه ، فليفعل » . قال : وأتاه رجل كان يرقى من الحية ، فقال : « اعرضها علي » فعرضها عليه ، فقال : « لا بأس بها ، إنما هي موثيق » .

٥١٣/١٤٧٩ - حدثنا يزيد بن سنان ، قال : ثنا أبو عاصم ، عن ابن جريج ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، قال : لدغت رجلاً منا عقرب عند النبي ﷺ فقال رجل : يا رسول الله ، أرقيه ؟ فقال : « من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل » .

٥١٤/١٤٨٠ - حدثنا ربيع المؤذن ، قال : ثنا شعيب ، قال : ثنا الليث ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، نحوه .

(٥١٢/١٤٧٨) ع ٣٢٨/٤ : أخرجه أحمد ٣ / ٣٠٢ - ٣١٥ ، وعبد بن حميد ١٠٢٦ ، ومسلم ١٩ / ٧ ، وابن ماجه ٣٥١٥ من طرق عن الأعمش به .

(٥١٣/١٤٧٩) ع ٣٢٦/٤ : أخرجه أحمد ٣ / ٣٨٢ ، ومسلم ٧ / ١٨ - ١٩ من طرق عن ابن جريج به .

(٥١٤/١٤٨٠) ع ٣٢٦/٤ : لم يذكر الحافظ طريق هذا الحديث في الإتحاف ٣٥٨٧ ، والخبر أخرجه أحمد ٣ / ٣٣٤ ، والنسائي في الكبرى ٢٩٢٩ تحفة) ، من طرق عن ليث بن سعد به .

٥١٥/١٤٨١ - حدثنا علي بن عبد الرحمن ، قال : ثنا يحيى بن معين ، قال : ثنا عبد الرزاق بن همام ، عن ابن جريج ، عن أبي الزبير ، عن جابر بن عبد الله ، أن النبي ﷺ قال لأسماء بنت عميس : « مالي أرى أجسام بني أخي نحيفة صارعة ؟ أتصيبهم الحاجة » قالت : لا ، ولكن العين تسرع إليهم ، فأرقيهم ، قال : « بماذا » عرضت عليه كلاماً لا بأس به فقال : « أرقيهم » .

٥١٦/١٤٨٢ - حدثنا أبو أمية ، قال : حدثنا يونس بن محمد المؤدّب ، حدثنا محمد بن عيسى العبدي ، حدثنا محمد بن المنكدر ، عن جابر بن عبد الله ، قال : كثرت الكمأة على عهد رسول الله ﷺ ، فقال بعض أصحاب النبي ﷺ : إن الكمأة من جذري الأرض ، فامتنعوا من أكلها ، فبلغ ذلك النبي ﷺ ، فخرج فصعد المنبر ، فقال : « ألا ما بال أقوام يزعمون أن الكمأة من جذري الأرض ، ألا وإنها ليست من جذري الأرض ، ألا إن الكمأة من المن ، وماؤها شفاء للعين ، ألا وإن العجوة من الجنة ، وهو شفاء من السم » .

٥١٧/١٤٨٣ - حدثنا إبراهيم بن مرزوق ، قال : حدثنا أبو عاصم ، ومكي ،

(٥١٥/١٤٨١) ع ٣٢٧/٤ : أخرجه أحمد ٣ / ٣٣٣ - ٣٨٢ ، ومسلم ٧ / ١٨ - ١٩ من طرق

عن ابن جريج به وفي المطبوع عبد الرزاق بن إبراهيم وهو خطأ .

(٥١٦/١٤٨٢) م ٥٦٨٥ : نسبه الحافظ في الفتح ١٠ / ١٦٣ إلى الطبري عن ابن المنكدر به .

(٥١٧/١٤٨٣) م ٢٢٢٢ : أخرجه أحمد ٣ / ٣٤٦ قال : حدثنا موسى قال : حدثنا ابن لهيعة عن

أبي الزبير به .

قالا : حدثنا ابن جريج ، قال أبو عاصم : أخبرني أبو الزبير ، وقال مكّي : عن أبي الزبير ، عن جابر ، قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « لا يمرض مؤمن ، ولا مؤمنة ، ولا مسلم ، ولا مسلمة مرضاً إلا حط الله به عنه من خطيئة » .

٥١٨ / ١٤٨٤ - حدثنا فهد ، قال : ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، قال : ثنا يونس بن محمد ، عن مفضل بن فضالة ، عن حبيب بن الشهيد ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر ، قال : أخذ النبي ﷺ بيد مجذوم ، فوضعها في القصعة وقال : « بسم الله ، ثقة بالله ، وتوكلاً على الله » .

٥١٩ / ١٤٨٥ - حدثنا ابن مرزوق ، قال : ثنا محمد بن عبد الله الأنصاري ، قال : ثنا إسماعيل بن مسلم ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، عن رسول الله ﷺ ، مثله .

٥٢٠ / ١٤٨٦ - حدثنا ابن مرزوق ، حدثنا أبو عاصم ، عن ابن جريج ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، قال : سمعت النبي عليه السلام يقول : « لا عدوى ، ولا صفر ، ولا غول » .

(٥١٨ / ١٤٨٤) ع ٤ / ٣٠٩ : أخرجه عبد بن حميد ١٠٩٢ ، وأبو داود ٣٩٢٥ ، والترمذي ١٨١٧ ، وابن ماجه ٣٥٤٢ من طرق عن يونس بن محمد به .

(٥١٩ / ١٤٨٥) ع ٤ / ٣١٠ : قد فات هذا الحديث الحافظ من الإتحاف ٣١٩١ .

(٥٢٠ / ١٤٨٦) م ٧٨٤ : أخرجه أحمد ٣ / ٣٨٢ ، ومسلم ٧ / ٣٢ عن روح بن عبادة ، عن ابن جريج به .

٥٢١ / ١٤٨٧ - حدثنا ابن مرزوق ، قال : ثنا أبو عاصم ، عن ابن جريج ، ح .

وحدثنا فهد ، قال : ثنا ابن أبي مريم ، قال : ثنا يحيى بن أيوب ، عن ابن جريج ، أن أبا الزبير حدثه ، عن جابر بن عبد الله ، عن رسول الله ﷺ ، مثله [لا عدوى] .

الأدب

٥٢٢ / ١٤٨٨ - حدثنا سليمان بن شعيب ، قال : ثنا عبد الرحمن بن زياد ، قال :

ثنا شعبة ، عن حصين ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن جابر بن عبد الله ، قال : ولد لرجل من الأنصار غلام ، فسماه محمداً . فقال النبي ﷺ : « أحسنت الأنصار ، تسموا باسمي ، ولا تكونوا بكنتي ، إنما أنا قاسم ، أقسم بينكم ، تسموا باسمي ، ولا تكونوا بكنتي » .

٥٢٣ / ١٤٨٩ - حدثنا سليمان بن شعيب ، قال : ثنا عبد الرحمن ، قال : ثنا

شعبة ، عن قتادة ، ومنصور ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن جابر ، عن

(٥٢١ / ١٤٨٦) ع ٤ / ٣٠٨ : أخرجه أحمد ٣ / ٣٨٢ ، ومسلم ٧ / ٣٢ من طريقين عن روح بن عبادة ، عن ابن جريج به .

(٥٢٢ / ١٤٨٨) ع ٤ / ٣٣٧ - ٣٣٨ : أخرجه أحمد ٣ / ٣٦٩ ، والبخاري ٨ / ٥٤ ، ومسلم ٦ / ١٧٠ عن شعبة ، عن حصين به .

(٥٢٣ / ١٤٨٩) ع ٤ / ٣٣٧ : أخرجه البخاري ٤ / ١٠٣ عن شعبة ، عن سليمان ، ومنصور وقاتادة ، ورواه مسلم ٦ / ١٧٠ : عن شعبة ، عن قتادة ، ومنصور ، وسليمان ، وحصين بن عبد الرحمن ، كلهم عن سالم به . ورواه عبد الله بن أحمد ، عن يونس بن حبيب ، ثنا أبو داود ثنا شعبة ، عن قتادة ، ومنصور فرقهما - عن سالم به - .

النبي ﷺ ، مثله [تسموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي] .

٥٢٤/١٤٩٠ - حدثنا ربيع المؤذن ، قال : ثنا أسد ، قال : ثنا محمد بن خازم ، عن الأعمش ، عن ابن أبي الجعد ، عن جابر بن عبد الله ، قال : قال رسول الله ﷺ : « تسموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي ، فإنما جعلت قاسما أقسم بينكم » .

٥٢٥/١٤٩١ - حدثنا محمد بن خزيمة ، قال : ثنا مسلم بن إبراهيم الأزدي ، قال : ثنا هشام بن أبي عبد الله ، قال : ثنا أبو الزبير ، عن جابر ، قال : قال رسول الله ﷺ : « من تسمى باسمي ، فلا يكتن بكنيتي ، ومن اكتنى بكنيتي ، فلا يتسم باسمي » .

٥٢٦/١٤٩٢ - حدثنا محمد بن خزيمة ، قال : ثنا أحمد بن أشكيب الكوفي ، قال : ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن أبي سفيان ، عن جابر ، قال : قال رسول الله ﷺ : « تسموا باسمي ، ولا تكنوا بكنيتي » .

(٥٢٤/١٤٩٠) ع ٣٣٨/٤ : أخرجه أحمد ٣/٣٠١ - ٣١٣ ، والبخاري ٤/١٠٣ ، ومسلم ٦/١٧٠ من طرق عن الأعمش به .

(٥٢٥/١٤٩١) ع ٣٣٩/٤ : أخرجه أحمد ٣/٣١٣ ، وأبو داود ٤٩٦٦ من طرق عن هشام به .

(٥٢٦/١٤٩٢) ع ٣٣٧/٤ : في المطبوع أحمد بن أشكيب وفي المغاني ١/٢٤ ، أحمد بن إشكاب ،

وفي الإنحاف ٢٧٨٩ محمد بن إشكاب وهو خطأ وقال محققه : في المطبوع أشكيب

وكلاهما صحيح كما قال مغلطائي - وقد سقط من المطبوع لفظ أبو من معاوية - وقال

محققه : وفي نسخة أبو معاوية قلت : هو الصواب ، والخبر أخرجه أحمد ٣/٣١٣ عن

أبي معاوية به .

٥٢٧/١٤٩٣ - حدثنا ابن أبي داود ، قال ثنا عمرو بن خالد ، قال : ثنا ابن لهيعة ، عن أسامة بن زيد ، أن أبا الزبير المكي أخبره ، عن جابر بن عبد الله ، قال : ولد لرجل منا غلام ، فسماه القاسم ، وتكنى به ، فأبت الأنصار أن تكتبه بذلك . فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال : « أحسنت الأنصار ، تسموا باسمي ، ولا تكونوا بكنيتي » .

٥٢٨/١٤٩٤ - حدثنا يونس ، قال : ثنا سفيان ، عن ابن المنكدر ، سمع جابر ابن عبد الله ، يقول : ولد لرجل منا غلام ، فسماه القاسم ، فقلت : لا نكنيك أبا القاسم ، ولا ننعملك عيناً . فأتى النبي ﷺ ، فذكر ذلك له فقال : « سم ابنك عبد الرحمن » .

٥٢٩/١٤٩٥ - حدثنا الربيع بن سليمان المرادي ، قال : حدثنا أسد بن موسى ، قال : حدثنا سعيد بن سالم ، عن ابن جريج ، قال : أخبرني أبو الزبير ، أنه سمع جابر بن عبد الله يقول : أراد رسول الله ﷺ أن ينهى أن يُسمى بعلاء ، وبركة ، وأفلح ، ونحو ذلك ، ثم إنه سكت بعدُ عنها ، فلم يقل : شيئاً .

(٥٢٧/١٤٩٣) ع ٤ / ٣٤٠ : وقد وقع الترضي بعد عمرو بن خالد في المطبوع خطأ من الناسخ ، وانظر ٥٢٥ .

(٥٢٨/١٤٩٤) ع ٤ / ٣٣٩ : أخرجه الحميدي ١٢٣٢ ، وأحمد ٣ / ٣٠٧ ، والبخاري ٨ / ٥٢ - ٥٣ ، ومسلم ٦ / ١٧١ من طرق عن سفيان بن عيينة به .

(٥٢٩/١٤٩٥) م ١٧٣٧ : أخرجه البخاري في الأدب المفرد ٨٣٤ ، ومسلم ٦ / ١٧٢ من طريقين عن ابن جريج به .

- ١٤٩٦ / ٥٣٠ - حدثنا يزيد بن سنان ، قال : حدثنا محمد بن كثير العبدي ، قال :
حدثنا سفيان الثوري ، قال : حدثنا أبو الزبير ، عن جابر بن عبد الله ،
قال : قال رسول الله ﷺ : « لئن عشت إلى قابل ، لأنهي أن يسمى
نافعاً ويساراً وبركة » قال : ولا أدري أقال : رافع أم لا ؟
- ١٤٩٧ / ٥٣١ - حدثنا فهد ، قال : حدثنا عمر بن حفص بن غياض ، قال :
حدثنا أبي ، عن الأعمش ، قال : حدثنا أبو سفيان ، عن جابر ، عن
النبي ﷺ ، قال : « إن عشت نهيت أمي إن شاء الله أن يسمي أحد
منهم بركة ونافعاً وأفلح » ولا أدري قال : رافع ، « يقال : هاهنا
بركة ؟ فيقال لا » . فقُبض النبي ﷺ ولم ينه عن ذلك .
- ١٤٩٨ / ٥٣٢ - حدثنا محمد بن سليمان الباغندي ، قال : حدثنا أبو نعيم ، قال :
حدثنا سفيان ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، قال : قال رسول الله ﷺ :
« إذا دُعي أحدكم ، فليُجب فإن شاء طعم ، وإن شاء ترك » .
- ١٤٩٩ / ٥٣٣ - حدثنا علي بن معبد ، قال : حدثنا قبيصة بن عُقبة ، قال : حدثنا
سفيان ، ثم ذكر بإسناده مثله .

(١٤٩٦ / ٥٣٠) م ١٧٣٨ : رواه الحاكم ٤ / ٢٧٤ عن محمد بن كثير العبدي به .

(١٤٩٧ / ٥٣١) م ١٧٣٩ : أخرجه عبد بن حميد ١٠١٩ والبخاري في الأدب المفرد ٨٣٣ ، وأبو داود
٤٩٦٠ من طرق عن الأعمش ، عن أبي سفيان به .

(١٤٩٨ / ٥٣٢) م ٣٠٢٨ : أخرجه أحمد ٣ / ٣٩٢ ، وعبد بن حميد ١٠٦٦ ، ومسلم ٤ / ١٥٣ ،
وأبو داود ٣٧٤٠ ، والنسائي في الكبرى ٢٧٤٣ تحفة) ، من طرق عن سفيان به .

(١٤٩٩ / ٥٣٣) م ٣٠٢٩ : انظر ما قبله ٥٣٢ .

٥٣٤/١٥٠٠ - حدثنا يزيد ، قال : حدثنا أبو عاصم ، قال : حدثنا ابن جريج ، قال : أخبرني أبو الزبير ، سمع جابراً يقول : سمعت النبي ﷺ يقول : « إذا دعا أحدكم أخاه لطعام ، فليُجب ، فإن شاء طعم ، وإن شاء ترك » .

٥٣٥/١٥٠١ - حدثنا عبد الملك بن مروان الرقي ، حدثنا حجاج بن محمد ، عن شعبة ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر بن عبد الله ، قال : استأذنت على النبي ﷺ ، فقال : « من هذا ؟ » ، فقلت : أنا ، فقال : « أنا أنا » ، وكأنه كره ذلك .

٥٣٦/١٥٠٢ - حدثنا يزيد بن سنان ، حدثنا بشر بن عمر الزهراني ، ووهب بن جرير ، قالا : حدثنا شعبة ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر ، قال : أتيت النبي عليه السلام في دين كان على أبي ، فضربت الباب ، فقال : « من ذا ؟ » فقلت : أنا ، فقال : « أنا أنا » كأنه كره ذلك .

٥٣٧/١٥٠٣ - حدثنا الحسين بن نصر البغدادي ، وسعيد بن مروان الأزدي

(٥٣٤/١٥٠٠) م ٣٠٣٠ : رواه مسلم ٤ / ١٥٣ ، وابن ماجه ١٧٥١ عن أبي عاصم به .

(٥٣٥/١٥٠١) م ١٦٣ : أخرجه أحمد ٣ / ٢٩٨ - ٣٢٠ - ٣٦٣ ، والبخاري ٨ / ٦٨ ، ومسلم

٦ / ١٨٠ ، وأبو داود ٥١٨٧ ، والترمذي ٢٧١١ ، والنسائي في عمل اليوم والليلة

٣٢٨ ، وابن ماجه ٣٧٠٩ من طرق عن شعبة به .

(٥٣٦/١٥٠٢) م ١٦٤ : انظر ما قبله ٥٣٥ .

(٥٣٧/١٥٠٣) م ٣٥٣٩ : رواه مسلم ٣٠٠٩ ، وابن حبان ٥٧٤٢ ، من طرق عن حاتم بن

إسماعيل به .

أبو عثمان ، قال : حدثنا مهدي بن جعفر ، قال : حدثنا حاتم بن إسماعيل ، عن أبي حزره المدني يعقوب بن مجاهد ، عن عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت ، قال : أتينا جابر بن عبد الله ، فحدثنا ، قال : سرنا مع رسول الله ﷺ في غزوة بُواط وهو يطلب المجدي بن عمرو الجهني ، فكان الناضح يعتقبه منا الخمسة والستة والسبعة ، فدارت عقبه رجل من الأنصار على ناضح له ، فركبه ثم بعثه ، فتلدن عليه بعض التلدن ، فقال : شأ لعنك الله ، فقال رسول الله ﷺ : « من هذا اللأعن بعيره ؟ » قال : أنا يا رسول الله ، قال : « انزل عنه لا يصحبنا ملعون ، لا تدعوا على أنفسكم ، ولا تدعوا على أولادكم ، ولا تدعوا على أموالكم ، فيوافق من الله عز وجل ساعة نيل فيها عطاء ، فيستجيب لكم » .

٥٣٨/١٥٠٤ - حدثنا يزيد بن سنان ، قال : حدثنا أبو عاصم ، قال : حدثنا إبراهيم بن طهمان ، عن أبي الزبير ، عن جابر بن عبد الله ، أن رسول الله ﷺ نهى أن يمشي الرجل في التعل الواحدة .

٥٣٩/١٥٠٥ - حدثنا يزيد بن سنان ، قال : حدثنا عمرو بن خالد ، قال : حدثنا زهير بن معاوية ، قال : حدثنا أبو الزبير ، عن جابر ، قال : قال

(٥٣٨/١٥٠٤) م ١٣٥٩ : أخرجه أحمد ٣ / ٣٦٧ عن محمد بن سابق ، عن إبراهيم بن طهمان ، بهذا الإسناد .

(٥٣٩/١٥٠٥) م ١٣٦٠ : رواه أحمد ٣ / ٢٩٣ - ٣٢٧ ، ومسلم ٢٠٩٩ - ٧١ ، وأبو داود ٢١٣٧ ، والنسائي في الكبرى ٩٧٩٨ تحفة) ، من طرق عن زهير بن معاوية به .

رسول الله ﷺ أو سمعت رسول الله ﷺ - شكّ زهير - يقول : « إذا انقطع ، أو من انقطع شسع نعله ، فلا يمشي في نعلٍ واحدة حتى يصلح شسعه ، ولا يمشي في خُفٍّ واحد » .

٥٤٠ / ١٥٠٦ - حدثنا إبراهيم بن مرزوق ، قال : ثنا أبو حذيفة ، قال : ثنا سفيان ، قال : ثنا أبو الزبير ، عن جابر ، أن رسول الله ﷺ كره أن يضع الرجل إحدى رجله على الأخرى .

٥٤١ / ١٥٠٧ - حدثنا يونس ، قال : أخبرني شعيب بن الليث ، عن أبيه ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، عن رسول الله ﷺ مثله ، وزاد « وهو مضطجع » .

٥٤٢ / ١٥٠٨ - حدثنا سليمان بن شعيب ، قال : ثنا عبد الرحمن بن زياد ، ح .
وحدثنا محمد بن خزيمة ، قال : ثنا حجاج بن المنهال ، قال : ثنا حماد بن سلمة ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، عن النبي ﷺ ، مثله .

٥٤٣ / ١٥٠٩ - حدثنا ابن أبي داود ، قال : ثنا المقدمي ، قال : ثنا المعتمر ، عن أبيه ، عن خدّاش ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، عن النبي ﷺ ، مثله .

(٥٤٠ / ١٥٠٦) ع ٤ / ٢٧٧ : انظر ما بعده ٥٤١ .

(٥٤١ / ١٥٠٧) ع ٤ / ٢٧٧ : رواه الحاكم ٤ / ٢٦٨ ، عن عبد الله بن صالح ، عن الليث بن سعد به .

(٥٤٢ / ١٥٠٨) ع ٤ / ٢٧٧ : رواه الحاكم ٢ / ٢٦٨ عن يزيد بن هارون ، عن حماد بن سلمة به ،
وصححه على شرط مسلم .

(٥٤٣ / ١٥٠٩) ع ٤ / ٢٧٧ : قد سقطت الهمزة من الابن في بداية السند وانظر ما قبله ٥٤١ .

٥٤٤ / ١٥١٠ - حدثنا أبو أمية ، حدثنا محمد بن سابق ، حدثنا إبراهيم بن طهمان ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، قال : قال رسول الله ﷺ : « لا غول ، ولا طيرة ، ولا شؤم » .

٥٤٥ / ١٥١١ - حدثنا بكار بن قتيبة ، قال : حدثنا إبراهيم بن بشار الرمادي ح .

وحدثنا الحسن بن غليب ، قال : حدثنا عمران بن أبي عمران الصوفي ح .

وحدثنا أحمد بن شعيب ، قال : حدثنا عبد الجبار بن العلاء ، قالوا جميعاً :

عن سفيان ، قال : حفظته من عمرو ، قال : سمعت جابراً قال : كنا

مع النبي ﷺ في غزاة ، فكسع رجل من المهاجرين رجلاً من الأنصار ،

فقال الأنصاري : يا للأنصار ، وقال المهاجري : يا للمهاجرين ، فسمع

بذلك النبي ﷺ ، فقال : « ما بال دعوى الجاهلية » ، قالوا : يا رسول

الله رجل من المهاجرين كسع رجلاً من الأنصار ، فقال رسول الله

ﷺ : « دعوها فإنها متنة » .

٥٤٦ / ١٥١٢ - حدثنا ربيع المؤذن ، قال : ثنا أسد ، قال : ثنا ابن لهيعة ، قال :

ثنا أبو الزبير ، قال : سألت جابراً عن الصور في البيت ، وعن الرجل

(٥٤٤ / ١٥١٠) م ٧٨٣ : الحديث عند ابن طهمان في مشيخته (٣٨) .

(٥٤٥ / ١٥١١) م ٣٢٠٨ - ٣٢٠٩ - ٣٢١٠ : أخرجه الحميدي ١٢٣٩ ، وأحمد ٣ / ٣٩٢ ،

والبخاري ٦ / ١٩١ - ١٩٢ ، ومسلم ٨ / ١٩ ، والترمذي ٣٣١٥ ، والنسائي في عمل

اليوم والليلة ٩٧٧ من طرق عن سفيان بن عيينة به .

(٥٤٦ / ١٥١٢) ع ٢٨٣ / ٤ : أخرجه أحمد ٣ / ٣٣٦ قال : حدثنا حسن قال : حدثنا ابن لهيعة به .

يفعل ذلك ؟ فقال : زجر رسول الله ﷺ عن ذلك .

٥٤٧/١٥١٣ - حدثنا أبو أمية محمد بن إبراهيم بن مسلم ، حدثنا مسلم بن إبراهيم الأزدي ، حدثنا هشام بن أبي عبد الله الدستوائي ، حدثنا أبو الزبير ، عن جابر بن عبد الله : أن النبي ﷺ رأى امرأة فدخل على زينب بنت جحش ، فقضى حاجته ، ثم خرج إلى أصحابه فقال لهم : « إن المرأة تُقبل في صورة شيطان ، وتُدبر في صورة شيطان ، فمن وجد ذلك ، فليأت أهله ، فإنه يصيب ما في نفسه » .

٥٤٨/١٥١٤ - حدثنا فهد ، قال : حدثنا محمد بن سعيد بن الأصبهاني ، أخبرنا عيسى بن يونس ، عن مجالد ، عن الشعبي ، عن جابر ، قال : قال لنا النبي عليه السلام : « لا تدخلوا على المغيبات ، فإن الشيطان يجري من أحدكم مجرى الدم » ، قيل : ومنك يا رسول الله ؟ قال : « ومني ولكن الله أعاني عليه فأسلم » .

٥٤٩/١٥١٥ - حدثنا يونس ، قال : حدثنا ابن وهب ، قال : حدثني ابن أبي ذئب ، عن عبد الرحمن بن عطاء ، عن عبد الملك بن جابر بن عتيك ،

(٥٤٧/١٥١٣) م ٥٥٥٠ : أخرجه عبد بن حميد ١٠٦١ ، ومسلم ٤ / ١٢٩ ، وأبو داود ٢١٥١ ، والترمذي ١١٥٨ ، والنسائي في الكبرى ٢٩٧٥ تحفة) ، من طرق عن هشام به .

(٥٤٨/١٥١٤) م ١١٠ : أخرجه أحمد ٣ / ٣٠٩ - ٣٩٧ ، والدارمي ٢٧٨٥ ، والترمذي ١١٧٢ من طرق عن مجالد به .

(٥٤٩/١٥١٥) م ٣٣٨٦ : أخرجه أحمد ٣ / ٣٢٤ - ٣٧٩ ، وأبو داود ٤٨٦٨ ، والترمذي ١٩٥٩ من طرق عن ابن أبي ذئب به .

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ، قال : قال رسول الله ﷺ :
« إذا حدّث الرجلُ حديثاً ، فالتفت ، فهي أمانة » .

٥٥٠ / ١٥١٦ - حدثنا يزيد بن سنان ، قال : حدثنا القعني ، قال : حدثنا ابن
أبي ذئب ، ثم ذكر بإسناده مثله .

٥٥١ / ١٥١٧ - حدثنا يزيد ، قال : حدثنا سعيد بن أبي مریم ، قال : أخبرنا
سليمان بن بلال ، قال : حدثني عبد الرحمن بن عطاء ابن ابنة أبي
ليبية ، أن عبد الملك بن جابر بن عتيك أخبره ، أن جابر بن عبد الله
أخبره ، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « إذا حدّث الإنسان حديثاً ،
فراى المحدثُ المحدثُ يلتفتُ حوله ، فهي أمانة » .

٥٥٢ / ١٥١٨ - حدثنا ابن أبي داود ، قال : ثنا محمد بن عبد الله بن نمير ، قال :
ثنا ابن فضيل ، عن مجالد ، عن الشعبي ، عن جابر ، قال : قال رسول
الله ﷺ : « من يحمي أعراض المؤمنين ؟ » قال كعب : أنا ، قال ابن
رواحة : أنا ، قال : إنك لتحسن الشعر ، قال حسان بن ثابت : أنا إذا ،
قال : إهجهم ، فإنه سيعينك عليهم روح القدس .

٥٥٠ / ١٥١٦ م ٣٣٨٧ : انظر ما قبله ٥٤٩ .

٥٥١ / ١٥١٧ م ٣٣٨٨ :

٥٥٢ / ١٥١٨ ع ٢٩٧ / ٤ .

الرؤيا

٥٥٣/١٥١٩ - حدثنا إبراهيم بن أبي داود ، قال : حدثنا أبو مسهر ، قال :
حدثنا محمد بن حرب الخولاني الأبرش ، قال : حدثني الزبيدي ، عن
الزُّهري ، عن عمرو بن أبان بن عثمان ، عن جابر بن عبد الله أنه كان
يُحدِّثُ أن رسول الله ﷺ قال : « أري الليلة رجلاً صالحاً أن أبا بكر
نيط برسول الله ﷺ ، ونيط عُمرُ بأبي بكر ، ونيط عثمان بعمر » فلما
قمنا من عند رسول الله ﷺ قلنا : أما الرجلُ الصَّالح ، فرسولُ الله
ﷺ ، وأما ما ذكر من نوط بعضهم بعضاً ، فهم ولاة هذا الأمر الذي
بعثَ الله عز وجل به نبيه ﷺ .

٥٥٤/١٥٢٠ - حدثنا الربيع بن سليمان المرادي ، حدثنا شعيب بن الليث ، ثنا
الليث ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، عن رسول الله ﷺ أنه قال له
أعرابي جاءه : إني حلمت أن رأسي قُطع فأنى أتبعه ، فزجره النبي ﷺ
وقال : لا تخبر بتلاعب الشيطان بك في المنام .

(٥٥٣/١٥١٩) م ٣٣٤٧ : أخرجه أحمد ٣ / ٣٥٥ ، وابن حبان ٦٩١٣ ، وابن أبي عاصم في السنة
١١٣٤ ، والحاكم ٣ / ٧١ - ٧٢ من طرق عن محمد بن حرب به ، ورواه أبو داود
٤٦٣٦ عن عمرو بن عثمان ، عن محمد بن حرب به .
(٥٥٤/١٥٢٠) ت ٤٢ : أخرجه أحمد ٣ / ٣٥٠ ، ومسلم ٧ / ٥٤ ، وابن ماجه ٣٩١٣ من طرق
عن الليث بن سعد به .

الجهاد

٥٥٥ / ١٥٢١ - حدثنا يزيد بن سنان ، وإبراهيم بن مرزوق ، جميعاً ، قالوا :
حدثنا أبو عاصم ، قال : أنبأنا ابن جريج ، قال : أخبرني أبو الزبير ،
عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ، قال : قال رسول الله ﷺ :
« إنما الحرب خدعة » .

٥٥٦ / ١٥٢٢ - حدثنا يونس ، حدثنا سفيان بن عيينة ، عن عمرو ، عن
جابر ، قال : قال رسول الله عليه السلام : « من لكعب ؟ فإنه قد آذى
الله ورسوله » ، فقام محمد بن مسلمة ، فقال : يا رسول الله ، أتحب أن
أقتله ؟ قال : « نعم » ، قال : فأذن لي أن أقول شيئاً ، قال : « قل »
قال : فأتاه ، فقال : إن هذا الرجل قد سألنا الصدقة ، وقد عتانا ، وإني
قد أتيتك استسلفك ، قال : وأيضاً والله لتملئنه قال : إنا قد اتبعناه ،
ونحن نكره أن ندعه حتى ننظر إلى أي شيء يصير أمره ، قال : أي شيء
ترهنونني ؟ قالوا : وما تريد منا ؟ قال : ترهنونني نساءكم ، قالوا : أنت
أجمل العرب ، كيف نرهئك نساءنا ؟! فأبوا ، فأبى ، قالوا : يكون ذلك

(٥٥٥ / ١٥٢١) م ٢٩٢٤ : أخرجه ابن حبان ٤٧٦٣ من طريق محمد بن معمر ، عن أبي عاصم به ،
ورواه أحمد ٣ / ٢٩٧ ، قال : حدثنا حجاج ، عن ابن جريج به ، ورواه البخاري
٤ / ٧٧ ، ومسلم ٥ / ١٤٣ من طريق عمرو بن دينار ، عن جابر به .

(٥٥٦ / ١٥٢٢) م ٢٠٠ : أخرجه الحميدي ١٢٥٠ ، والبخاري ٣ / ١٨٦ ، ٥ / ١١٥ ، ٤ / ٧٨ ،
ومسلم ٥ / ١٨٤ ، وأبو داود ٢٧٦٨ ، والنسائي في الكبرى ٢٥٢٤ تحفة) من طرق
عن سفيان بن عيينة به .

عاراً علينا ، قال : فترهنوني أولادكم ، قالوا : يا سبحان الله ، يسب ابنُ أحدنا ، فيقال : رُهِنْتَ بوسق أو وسقين ، قالوا : نرهنك الأمة ، قال : تريدون السلاح ، فواعده أن يأتيه ، فجاءه ليلاً فلما أتاه ، ناداه ، فخرج إليه ، وهو متطيّب ، فلما أن جلس إليه ، وقد كان جاء معه بنفر ثلاثة أو أربعة ، وريحُ الطيب ينضحُ منه ، فذكروا له ، قال : عندي فلانة ، وهي من أعطر نساء الناس ، قال : تأذنُ لي فأشمُ ؟ قال : نعم ، فوضع يده في رأسه فشَمَّهُ ، قال : أعودُ ؟ قال : نعم ، قال : فلما استمكن من رأسه قال : دونكم ، فضربوه حتى قتلوه .

٥٥٧/١٥٢٣ - حدثنا الربيع المرادي ، حدثنا شعيب بن الليث ، وحدثنا محمد

ابن عبد الله بن عبد الحكم ، أخبرني أبي ، وشعيب بن الليث ، ثم اجتمعا ، فقالا : حدثنا الليث ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، أنه أخبره : أن حاطب بن أبي بلتعة كتب إلى أهل مكة كتاباً يذكر أن رسول الله ﷺ أراد غزوهم ، فدلّ رسول الله ﷺ على المرأة التي معها الكتاب ، فأرسل إليها رسول الله ﷺ ، فأخذ كتابها من رأسها ، فقال : « يا حاطب أفعلت ؟ » قال : نعم ، أما إنني لم أفعله غشاً لرسول الله ﷺ ولا نفاقاً ، قد علمتُ أن الله تعالى مظهرُ رسوله ، ومُتمّم له أمره ، غير أنني كنت غريباً بين ظهرائهم ، وكانت والدتي معهم ، فأردتُ أن أتخذ عندهم يداً ، فقال عمر رضي الله عنه : ألا أضربُ رأس هذا ؟ فقال

(٥٥٧/١٥٢٣) م ٤٤٤٠ : أخرجه أحمد ٣ / ٣٥٠ ، وأبو يعلى ٢٢٦٥ ، وابن حبان ٤٧٩٧ من

طرق عن الليث به .

ﷺ : « أتقتل رجلاً من أهل بدر؟ وما يُدريك؟ لعلّ الله قد اطلع على أهل بدر، فقال: اعملوا ما شئتم ». .

٥٥٨/١٥٢٤ - حدثنا فهد، قال: ثنا ابن أبي مريم، قال: أخبرنا ابن لهيعة، قال: أخبرني عتبة بن أبي حكيم، عن الحصين بن حرملة المهدي، عن أبي المصباح، عن جابر بن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: « الخيل في نواصيها الخير والنيل إلى يوم القيامة، وقلدوها، ولا تقلدوها الأوتار ». .

٥٥٩/١٥٢٥ - حدثنا محمد بن علي بن داود البغدادي، حدثنا حبان بن موسى، أخبرنا عبد الله - يعني ابن المبارك - أخبرني عتبة بن أبي حكيم، حدثني الحصين بن حرملة، عن أبي مُصْبِح، عن جابر بن عبد الله، قال: قال رسول الله عليه السلام: « الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة، وأهلها معانون عليها، وامسحوا نواصيها، وادعوا لها بالبركة، وقلدوها، ولا تقلدوها الأوتار ». .

٥٦٠/١٥٢٦ - حدثنا علي بن معبد، قال: ثنا معلى بن منصور، ح .

(٥٥٨/١٥٢٤) ع ٢٧٤ / ٣ : قد أورد الحديث الحافظ في الإتحاف ٣٧٦٥ في ترجمة المصباح والصواب

أبو المصباح كما في المطبوع، والخبر أخرجه أحمد ٣ / ٣٥٢ عن ابن المبارك عن عتبة به .

(٥٥٩/١٥٢٥) م ٣٢٣ : أخرجه الطبراني في « الأوسط » من طريق آخر قال: الهيثمي ٥ / ٢٥٩

وفيه ابن لهيعة وفيه ضعف وحديثه حسن فيتقوى به الطريق السابق .

(٥٦٠/١٥٢٦) ع ٢٥٨ / ٢ ، ٣٢٩ / ٣ : أخرجه أحمد ٣ / ٣٨٧ ، ومسلم ٤ / ١١٢ ، والترمذي

١٦٧٩ ، والنسائي ٨ / ٢١١ من طرق عن شريك، عن عمار الدهني به .

وحدثنا علي بن عبد الرحمن ، قال : ثنا علي بن حكيم الأودي ، ح .

وحدثنا فهد ، قال : ثنا محمد بن سعيد ، قالوا : ثنا شريك ، عن عمار الدهني ، عن أبي الزبير ، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ دخل مكة يوم الفتح ، وعلى رأسه عمامة سوداء .

٥٦١ / ١٥٢٧ - حدثنا فهد ، قال : ثنا أبو نعيم ، ح .

وحدثنا أبو بكرة ، قال : ثنا أبو داود ، قالوا : ثنا حماد بن سلمة ، عن أبي الزبير ، عن جابر رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ ، مثله .

٥٦٢ / ١٥٢٨ - حدثنا ابن أبي داود ، قال : حدثنا محمد بن كثير ، قال : حدثنا سفيان الثوري ، عن أبي الزبير ، عن جابر - ولم يذكر عمر - عن النبي ﷺ قال : « لئن عشت لأخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب ، حتى لا يبقى فيها إلا مسلم » وقال عمر : لئن عشت لأخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب حتى لا يبقى فيها إلا مسلم .

(٥٦١ / ١٥٢٧) ع ٢ / ٢٥٨ ، ٣ / ٣٢٩ : أخرجه أحمد ٣ / ٣٦٣ ، وأبو داود ٤٠٧٦ ، والترمذي ١٧٣٥ ، والنسائي في الكبرى ٢٦٨٩ تحفة) ، وابن ماجه ٢٨٢٢ - ٣٥٨٥ من طرق عن حماد بن سلمة به .

(٥٦٢ / ١٥٢٨) م ٢٧٦٣ : رواه أبو عبيد في الأموال ٢٧٠ - ٢٧١ من طريقين عن حماد بن سلمة عن أبي الزبير به ، ورواه ابن أبي شيبة ١٢ / ٣٤٥ عن أبي معاوية ، عن حجاج ، عن أبي الزبير به .

٥٦٣/١٥٢٩ - حدثنا أحمد بن شعيب ، قال : أخبرنا إسحاق بن إبراهيم ، قال :
قرأت علي أبي قرة موسى بن طارق ، عن ابن جريج ، قال : حدثني
عبد الله بن عثمان بن خثيم ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، أن النبي ﷺ
حين رجع من عمرة الجعرانة بعث أبا بكر رضي الله عنه على الحج ،
حتى إذا كنا بالعرج ، ثوب بالصُّبْح ، ثم استوى ليكبر ، فسمع الرُّغوة
خلف ظهره ، فوقف عن التكبير ، فقال : هذه رغوَةٌ ناقة رسول الله
ﷺ ، لقد بدا لرسول الله ﷺ في الحج ، فلعله أن يكون رسولُ الله
ﷺ ، فنصلي معه ، فإذا عليُّ رضي الله عنه عليها ، فقال له أبو بكر :
أميرٌ أو رسولٌ ؟ قال : لا بل رسولٌ أرسلني رسولُ الله ﷺ ببراءة
أقروها على الناس في مواقف الحج ، فقدمنا مكة ، فلما كان قبل
التروية بيوم ، قام أبو بكر رضي الله عنه ، فخطب الناس ، فحدثهم
عن مناسكهم ، حتى إذا فرغ ، قام عليُّ رضي الله عنه ، فقرأ على
الناس براءة حتى ختمها ، ثم خرجنا معه حتى إذا كان يوم عرفة ، قام
أبو بكر رضي الله عنه ، فخطب الناس ، فحدثهم عن مناسكهم ، حتى
إذا فرغ ، قام علي رضي الله عنه ، فقرأ على الناس براءة حتى ختمها ،
ثم كان يوم النحر ، فأفضنا ، فلما رجع أبو بكر رضي الله عنه ، خطب
الناس فحدثهم عن إفاضتهم ، وعن نحرهم ، وعن مناسكهم ، فلما

(٥٦٣/١٥٢٩) م ٣٥٩٠ : رواه النسائي في خصائص علي ٧٨ بهذا الإسناد ، وأخرجه النسائي

٥ / ٢٤٧ ، والدارمي ٢ / ٦٦ - ٦٧ ، والبيهقي ٥ / ١١١ من طريق أبي قرة موسى

ابن طارق به .

فرغ قام علي رضي الله عنه ، فقرأ على الناس براءة حتى ختمها ، فلما كان يوم النفر الأول ، قام أبو بكر رضي الله عنه ، فخطب الناس ، فحدثهم كيف ينفرون وكيف يرمون ، فعلمهم مناسكهم ، فلما فرغ قام علي ، فقرأ براءة على الناس حتى ختمها .

٥٦٤ / ١٥٣٠ - حدثنا يونس ، والربيع المرادي ، ومحمد بن عبد الله بن عبد الحكم ، قالوا : أنبأنا شعيب بن الليث ، غير محمد ، فإنه قال : أنبأنا أبي ، وشعيب بن الليث ، ثم اجتمعوا جميعاً ، فقالوا : عن الليث ، قال : أنبأنا أبو الزبير ، عن جابر ، قال : كنا يوم الحديبية ألفاً وأربع مئة فبايعناه ، وعمر بن الخطاب رضي الله عنه أخذ بيده تحت الشجرة وهي سمرّة ، فبايعناه على أن لا نفر ، ولم نبايعه على الموت .

٥٦٥ / ١٥٣١ - حدثنا يونس بن عبد الأعلى ، قال : أخبرنا ابن وهب أن مالكا أخبره عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله أن أعرابياً بايع رسول الله ﷺ على الإسلام ، فأصاب الأعرابي وعك بالمدينة ، فأتى النبي ﷺ ، فقال : يا رسول الله أقلني بيعتي ، فأبى ، فأتى النبي ﷺ ، فقال : أقلني بيعتي ، فأبى رسول الله ﷺ ، فخرج الأعرابي ، فقال رسول الله ﷺ : « إنما المدينة كالكير تنفي خبثها ، وينصع طيبها » .

(٥٦٤ / ١٤٣٠) م ٢٥٨٥ : أخرجه مسلم ١٨٥٦ - ١٦٧ ، والنسائي في الكبرى ٢ / ٣٤١ تحفة)
وابن حبان ٤٨٧٥ من طرق عن الليث به .

(٥٦٥ / ١٥٣١) م ١٧٣٠ : رواه مالك في الموطأ ٢ / ٨٨٦ ومن طريقه رواه أحمد ٣ / ٣٠٦ ،
والبخاري ٧٢٠٩ - ٧٢١١ - ٧٣٢٢ ، ومسلم ١٣٨٣ ، والترمذي ٣٩٢٠ ، والنسائي
١٥١ / ٧ .

٥٦٦/١٥٣٢ - حدثنا أبو أمية ، وإبراهيم بن أبي داود ، ومحمد بن إبراهيم بن يحيى بن جناد البغدادي أبو بكر ، قالوا : حدثنا سليمان بن حرب ، حدثنا حماد بن زيد ، عن حجاج الصّوّاف ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، أن الطفيل بن عمرو الدوسي أتى النبي ﷺ ، فقال : يا رسول الله هل لك في حصن حصين ؟ ومعه حصن كان لدوس في الجاهلية ، فأبى ذلك النبي عليه السلام للذي ذخر للأنصار ، فلما هاجر النبي ﷺ إلى المدينة هاجر إليه الطفيل بن عمرو ، وهاجر معه رجل ، فاجتوا المدينة ، فمرض فجزع ، فأخذ مشاقص له ، فقطع بها براجمه فشخبت يده حتى مات ، فرآه الطفيل بن عمرو في منامه في هيئة حسنة ، ورآه مغطياً يديه ، فقال له : ما صنع بك ربك ؟ قال : غفر لي بهجرتي إلى نبيه عليه السلام ، قال : ما لي أراك مغطياً يديك ؟ فقال : قيل لي : لن تُصلح منك ما أفسدت ، فقصتها الطفيل على رسول الله عليه السلام ، فقال النبي ﷺ : « اللهم وليديه فاغفر » .

٥٦٧/١٥٣٣ - حدثنا الربيع بن سليمان المرادي ، ومحمد بن عبد الله بن عبد الحكم ، قال الربيع : حدثنا شعيب ، وقال محمد : حدثنا أبي ، وشعيب ، ثم اجتمعا جميعاً ، فقالا : عن الليث ، عن أبي الزبير ، عن

(٥٦٦/١٥٣٢) م ١٩٨ : أخرجه أحمد ٣ / ٣٧٠ : والبخاري في الأدب المفرد ٦١٤ ، وفي رفع اليدين ٢٨ ، ومسلم ١ / ٧٦ من طريقين عن حماد بن زيد به .

(٥٦٧/١٥٣٣) م ٣٥٧٩ : أخرجه أحمد ٣ / ٣٥٠ ، والدارمي ٢٥١٢ ، والترمذي ١٥٨٢ ، والنسائي في الكبرى ٢٩٢٥ تحفة) ، من طرق عن الليث بن سعد به .

جابر ، أنه قال : رُمِيَ يوم الأحزاب سعدُ بن معاذ ، فقطعوا أُنجلَهُ ، فحسمهُ رسول الله ﷺ بالنار ، فانتفخت يدهُ ، فتركه ، فنزفه الدّم ، فحسمه أخرى ، فانتفخت يدهُ ، فلما رأى ذلك ، قال : اللهم لا تُخرج نفسي حتى تُقِرَّ عيني من بني قريظة ، فاستمسك عرقه ، فما قطر قطرة حتى نزلوا على حُكم سعد بن مُعاذ ، فأرسل إليه ، فحكم أن تُقتل رجالهم ، وتُستحي نساؤهم وذرايرهم ليستعين بها المسلمون ، فقال رسول الله ﷺ : « أصبت حُكمَ الله فيهم » ، وكانوا أربع مئة ، فلما فرغ من قتلهم انفتق عرقه فمات .

٥٦٨ / ١٥٣٤ - حدثنا الربيعُ بن سليمان المراديُّ ، قال : حدثنا أسد بن موسى ،

قال : حدثنا سعيد بن سالم ، عن ابن جريج ، قال : حدثني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول : لا أدري بِكُمْ رمى رسولُ الله ﷺ .

٥٦٩ / ١٥٣٥ - حدثنا فهد بن سليمان ، قال : حدثنا عثمان بن الهيثم ، قال :

حدثنا ابنُ جريج ، قال : أخبرني أبو الزبير ، أنه سمع جابراً يقول : لا أدري بِكُمْ رمى النبيُّ ﷺ .

٥٧٠ / ١٥٣٦ - حدثنا ابن مرزوق ، قال : ثنا بشر بن عمر ، قال : ثنا حماد بن

سلمة ، عن الحجاج ، عن عمرو بن مرة ، عن زاذان ، عن جابر بن

. ٣٥٠٦ م (٥٦٨ / ١٥٣٤)

. ٣٥٠٧ م (٥٦٩ / ١٥٣٥)

. ٢٠٨ / ٣ ع (٥٧٠ / ١٥٣٦)

عبد الله ، عن النبي ﷺ ، مثله [كان رسول الله ﷺ يغير على العدو عند صلاة الصبح ، فيستمع فإن سمع أذاناً أمسك وإلا أغار] .

المناقب

٥٧١ / ١٥٣٧ - حدثنا إبراهيم بن مرزوق ، قال : حدثنا أبو الوليد الطيالسي ، قال : حدثنا أبو عوانة ، قال : حدثنا الأسود بن قيس ، عن نبيح العنزي ، عن جابر بن عبد الله في حديثه الطويل الذي ذكر فيه دخول رسول الله ﷺ بيته ، قال : فقام رسول الله ﷺ وقام أصحابه ، فخرجوا بين يديه وكان يقول : « خَلُّوا ظهري للملائكة » .

٥٧٢ / ١٥٣٨ - حدثنا فهد بن سليمان ، قال : حدثنا محمد بن سعيد بن الأصبهاني ، قال : حدثنا وكيع ، عن سفيان ، عن الأسود بن قيس ، عن نبيح العنزي ، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ، قال : كان رسول الله ﷺ إذا خرج من منزله ، مشى أصحابه أمامه ، واخلوا خلفه للملائكة .

٥٧٣ / ١٥٣٩ - حدثنا يزيد بن سنان ، حدثنا أبو عاصم ، حدثنا ابن جريج ،

(٥٧١ / ١٥٣٧) م ٢٠٧٤ : انظر ما بعده ٥٧٢ .

(٥٧٢ / ١٥٣٨) م ٢٠٧٥ : رواه أحمد ٣ / ٣٠٢ - ٣٣٢ ، وابن ماجه ٢٤٦ من طريقين عن سفيان ،

عن الأسود بن قيس ، عن نبيح به .

(٥٧٣ / ١٥٣٩) م ٦٠٠٤ : أخرجه أحمد ٣ / ٣٣٣ ، ٣٨٤ ، ومسلم ٢٦٠٢ ، والبيهقي ٧ / ٦١ من

طرق ، عن ابن جريج به .

أخبرنا أبو الزبير ، أنه سمع جابر بن عبد الله ، يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إنما أنا بشر ، وإني اشتريت على ربي عز وجل أميا عبد من المسلمين سببته أو شتمته أن يكون ذلك له كفارة وأجرا » .

٥٧٤ / ١٥٤٠ - حدثنا يونس ، قال : أخبرنا ابن وهب ، قال : أخبرني يونس بن

يزيد ، قال : قال ابن شهاب : قال أبو سلمة بن عبد الرحمن : سمعت جابر بن عبد الله يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « لما كذبتني قريش ، قمت في الحجر ، فجلى الله عز وجل لي بيت المقدس ، فطفقت أخبرهم عن أثائه ، وأنا أنظر إليه » .

٥٧٥ / ١٥٤١ - حدثنا أحمد بن شعيب ، قال : أخبرنا قتيبة بن سعيد ، قال :

حدثنا الليث بن سعد ، عن عقيل ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن جابر ، عن رسول الله ﷺ مثله .

٥٧٦ / ١٥٤٢ - حدثنا فهد بن سليمان ، حدثنا أبو نعيم ، حدثنا عبد الواحد بن

أيمن ، قال : سمعت أبي ، عن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ كان

(٥٧٤ / ١٥٤٠) مك م ٤٨٥٢ ك ٩٣٣ : أخرجه البخاري ٦ / ١٠٤ قال : حدثنا أحمد بن صالح ، قال : حدثنا ابن وهب به .

(٥٧٥ / ١٥٤١) م ٤٨٥٣ : أخرجه البخاري ٥ / ٦٦ ، ومسلم ١ / ١٠٨ ، والترمذي ٣١٣٣ ، والنسائي في الكبرى ٣١٥١ تحفة ، من طريقين عن الليث به .

(٥٧٦ / ١٥٤٢) م ٤١٩٣ : رواه البخاري ٤ / ٢٣٧ قال : حدثنا أبو نعيم به ، ورواه أحمد ٣ / ٣٠٠ ، والبخاري ١ / ١٢٢ ، ٣ / ٨٠ من طريقين عن عبد الواحد بن أيمن

يقوم يوم الجمعة إلى شجرة أو نخلة ، فقالت له امرأة من الأنصار أو رجل : يا رسول الله ألا نجعلُ لك منبراً ؟ قال : « إن شئتم » ، فجعلوا له منبراً ، فلما كان يوم الجمعة ذهب إلى المنبر ، فصاحت النخلة صياح الصبي ، فنزل رسولُ الله ﷺ ، فضمها إليه ، كانت تئنُّ أنين الصبي الذي يسكتُ ، كانت تبكي على ما كانت تُسمعُ من الذكر عندها .

٥٧٧/١٥٤٣ - حدثنا يزيدُ بن سنان ، حدثنا سعيدُ بنُ أوس النحويُّ ، حدثنا الصلتُ بنُ دينار ، عن أبي نضرة ، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ، قال : كان نبيُّ الله ﷺ يخطُبُ إلى جذع بالمدينة ، فتحولَ إلى المنبر حين صنِعَ له ، فحن الجذعُ حينَ الناقة ، فنزل رسولُ الله ﷺ إلى الجذع ، فاحتضنه حتى سَكَنَ .

٥٧٨/١٥٤٤ - حدثنا إسحاقُ بن إبراهيم بن يونس ، قال : حدثنا يعقوبُ بن إبراهيم الدورقي ، قال : حدثنا المعتمرُ بنُ سليمان ، قال : سمعتُ أبي ، قال : سمعتُ أبا نضرة ، قال : سمعتُ جابرَ بن عبد الله ، قال : كانت نبيُّ الله ﷺ يقومُ إلى جنبِ شجرةٍ أو جذعٍ أو خشبةٍ أو شيءٍ يخطبُ يتسائِدُ عليه ، قال : ثم اتخذ بعد ذلك منبراً ، فجعل يقومُ عليه ، فحنتُ تلك التي كان يقومُ عندها حيناً يسمعه أهلُ المسجد ، فأثاها رسولُ الله ﷺ ، فإما قال : مَسَحَهَا ، وإما قال : مَسَّهَا ، أو كما قال .

(٥٧٧/١٥٤٣) م ٤١٩٤ : رواه أحمد ٣ / ٣٠٦ ، وابن ماجه ١٤١٧ من طريق محمد بن إبراهيم بن أبي عدي ، عن سليمان التيمي ، عن أبي نضرة به .

(٥٧٨/١٥٤٤) م ٤١٩٥ : انظر ما قبله ٥٧٧ .

٥٧٩/١٥٤٥ - حدثنا محمد بن إبراهيم بن يحيى بن جناد ، حدثنا محمد بن محبوب - قال أبو جعفر : وهو المعروف بالبُناني ، وهو عند أهل الحديث مقبول الرواية ، وقد حدث عنه علي بن المدني - قال : حدثنا أبو عوانة ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن جابر رضي الله عنه ، قال : كانت خشبة في المسجد ، وكان رسول الله ﷺ يخطب إليها ، فقيل له : لو اتخذنا لك مثل المنبر ، فقامت عليه ففعل ، فحنت الخشبة كما تجن الناقة ، فأتاها رسول الله ﷺ فاحتضنها ، ووضع يده عليها فسكنت .

٥٨٠/١٥٤٦ - حدثنا يزيد بن سنان ، حدثنا أبو كامل ، حدثنا أبو عوانة ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن جابر ، وعن أبي إسحاق ، وعن كريب - قال أبو جعفر : هكذا قال ، وإنما هو ابن أبي كريب - عن جابر بن عبد الله ، عن النبي ﷺ مثله .

٥٨١/١٥٤٧ - حدثنا إبراهيم بن أبي داود ، حدثنا المقدمي ، حدثنا عمر بن علي ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أن النبي ﷺ كان يخطب إلى خشبة عليه ظلة ، فقال له أصحابه :

(٥٧٩/١٥٤٥) م ٤١٩١ : انظر ما بعده ٥٨٠ .

(٥٨٠/١٥٤٦) م ٤١٩٢ : رواه البيهقي في الدلائل ٢ / ٥٦٢ من طريق محمد بن محبوب ، عن أبي عوانة به .

(٥٨١/١٥٤٧) م ٤١٨٨ : رواه البيهقي في الدلائل ٢ / ٥٦٢ من طريق محمد بن عبد الله ابن سليمان ، عن المقدمي بهذا الإسناد .

لو جَعَلْنَا لك عريشاً أو شيئاً نحوه فتجلس إليه ، تكون كأنك قائم
فجعل المنبر ، فخطب الناس عليه ، فحَنَّتِ الخَشَبَةُ حينَ الناقَةِ الخُلُوجِ ،
فقام النبي ﷺ إليها فَاخْتَضَنَهَا ، فَسَكَتَتْ . وكانوا يقولون : لو لم
يختضنها لم تَسْكُتْ إلى يوم القيامة .

٥٨٢ / ١٥٤٨ - حَدَّثَنَا ابنُ أبي داود ، قال : حدثنا المقدمي ، حدثنا عمر بن علي ،
عن الأعمش ، عن أبي إسحاق ، عن سعيد بن أبي كرب ، عن جابر
ابن عبد الله ، عن رسول الله ﷺ مثله .

٥٨٣ / ١٥٤٩ - حَدَّثَنَا ابنُ أبي مريم ، حدثنا الفريابي ، عن إسرائيل ، حدثنا أبو
إسحاق ، عن سعيد بن أبي كرب عن جابر بن عبد الله رضي الله
عنهما ، عن النبي ﷺ مثله .

٥٨٤ / ١٥٥٠ - حَدَّثَنَا فهدُ بنُ سليمان ، حدثنا أبو اليمان ، أخبرنا شعيبُ بنُ أبي
حمزة ، عن الزهري ، عن جابر بن عبد الله الأنصاري - ولم يذكر بينهما
أحداً - أَنَّ النبي ﷺ كَانَ يَخْطُبُ إلى جذعٍ قبلَ أن يُصنَعَ المنبرُ ، فلما
صنع المنبر ، حَنَّ ذلكَ الجذعُ ، حتى سمعنا حَيْنَهُ ، فجاء رسول الله
ﷺ فوضع يدهُ عليه حتى سَكَنَ .

(٥٨٢ / ١٥٤٨) م ٤١٨٩ : انظر ما بعده ٥٨٣ .

(٥٨٣ / ١٥٤٩) م ٤١٩٠ : رواه أحمد ٣ / ٢٩٣ ، والبيهقي في الدلائل ٢ / ٥٦٤ من
طريقين عن إسرائيل به .

(٥٨٤ / ١٥٥٠) م ٤١٨٣ : انظر ما بعده ٥٨٥ .

٥٨٥ / ١٥٥١ - حدثنا محمد بن إبراهيم بن يحيى بن جناد ، حدثنا مسلم بن إبراهيم الأزدي ، حدثنا سليمان بن كثير ، حدثنا الزهري ، عن سعيد ابن المسيب ، عن جابر ، عن النبي ﷺ مثله .

٥٨٦ / ١٥٥٢ - حدثنا يزيد بن سنان ، حدثنا أبو كامل الفضيل بن الحسين الجحذري ، أخبرنا سليمان بن كثير ، عن الزهري ، ثم ذكر بإسناده مثله . [عن سعيد بن المسيب عن جابر] .

٥٨٧ / ١٥٥٣ - حدثنا مصعب بن إبراهيم بن حمزة الزبيري ، قال : حدثنا أبي إبراهيم بن حمزة ، قال : حدثنا الدراوردي ، قال : حدثنا محمد بن عبد الله بن مسلم ، عن عمه محمد بن مسلم بن شهاب ، عن من سمع جابر بن عبد الله يقول ، ثم ذكر مثله .

٥٨٨ / ١٥٥٤ - حدثنا يزيد بن سنان ، حدثنا أبو عاصم ، أخبرنا ابن جريج ، حدثنا أبو الزبير ، عن جابر بن عبد الله ، عن رسول الله ﷺ مثله .

(٥٨٥ / ١٥٥١) م ٤١٨٤ : رواه الدارمي ١ / ١٦ - ١٧ عن محمد بن كثير العبدي ، عن سليمان بن كثير به .

(٥٨٦ / ١٥٥٢) م ٤١٨٥ : أخرجه الدارمي ٣٣ - ١٥٧٠ قال : أخبرنا محمد بن كثير ، عن سليمان بن كثير به .

(٥٨٧ / ١٥٥٣) م ٤١٨٦ .

(٥٨٨ / ١٥٥٤) م ٤١٨٧ : أخرجه أحمد ٣ / ٢٩٥ - ٣٢٤ ، والنسائي ٣ / ١٠٢ من طرق عن ابن جريج به .

٥٨٩ / ١٥٥٥ - حدثنا إبراهيم بن أبي داود ، حدثنا سعيد بن أبي مریم ، حدثنا محمد بن جعفر ، أخبرني يحيى بن سعيد ، أخبرني عبد الله بن حفص ابن أنس ، أنه سمع جابر بن عبد الله يقول : كان جِدَعٌ يقومُ إليه النبي ﷺ ، فلما وضع المنبر ، سمعنا للجدع مثل أصوات العِشَارِ حتى نزل إليه النبي ﷺ ، ووضع يده عليه .

٥٩٠ / ١٥٥٦ - حدثنا يزيد بن سنان ، حدثنا ابن أبي مریم ، حدثنا محمد بن جعفر ، أخبرنا يحيى بن سعيد ، أخبرني عبيد الله بن حفص بن أنس ، أنه سمع جابراً يقول ، ثم ذكر مثله .

٥٩١ / ١٥٥٧ - حدثنا حسين بن نصر ، قال : حدثنا ابن أبي مریم ، قال : أخبرني محمد بن جعفر ، قال : أخبرني يحيى بن سعيد ، قال : أخبرني عبيد الله ابن حفص بن أنس ، أنه سمع جابراً بن عبد الله ، ثم ذكر مثله .

٥٩٢ / ١٥٥٨ - حدثني الحسن بن عبد الله بن منصور ، قال : حدثنا الهيثم بن

(٥٨٩ / ١٥٥٥) م ٤١٨٠ : رواه الدارمي ٣٤ ، والبخاري ٢ / ١١ ، ٤ / ٢٣٧ من طرق عن يحيى بن سعيد به .

(٥٩٠ / ١٥٥٦) م ٤١٨١ : انظر ما قبله ٥٨٩ .

(٥٩١ / ١٥٥٧) م ٤١٨٢ : انظر ما قبله ٥٨٩ .

(٥٩٢ / ١٥٥٨) م ١٩٦٢ : أخرجه أحمد ٣ / ٣٧٢ - ٣٨٩ ، والبخاري ٥ / ١٢ ، ومسلم ٧ / ١٤٥ ، والنسائي في فضائل الصحابة ٢٣ - ١٣١ - ٢٧٩ من طرق عن عبد العزيز بن أبي سلمة به .

جميل ، قال : حدثنا عبد العزيز بن أبي سلمة ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « دخلت الجنة فرأيت قصرأ أبيض بفنائها جارية ، فقلت : لمن هذا القصر ؟ فقيل : لشاب من قريش ، فظننت أني أنا هو . فقلت : من هو ؟ فقالوا : عمر بن الخطاب ، فأردت أن أدخله لأنظر إليه . فذكرت غيرتك يا أبا حفص » فقال : بأبي وأمي يا رسول الله ، أو عليك أغار !

٥٩٣ / ١٥٥٩ - حدثنا يونس ، قال : حدثنا سفيان ، عن ابن المنكدر ، عن جابر

رضي الله عنه ، قال : ندب رسول الله ﷺ الناس يوم الخندق ، فانتدب الزبير ، ثم نديهم ، فانتدب الزبير ، ثم نديهم ، فانتدب الزبير ، فقال النبي ﷺ : « لكل نبي حوارى ، وحوارى الزبير » . قال يونس : قال سفيان : الحوارى : الناصر ، ولا نعلم هذا أطلق في غيره .

٥٩٤ / ١٥٦٠ - حدثنا إبراهيم بن مرزوق ، حدثنا يحيى بن حماد ، حدثنا أبو

عوانة ، عن سليمان ، يعني الأعمش ، عن أبي سفيان ، عن جابر بن عبد الله ، عن النبي ﷺ قال : « اهتز العرش لموت سعد بن معاذ » .

(٥٩٣ / ١٥٥٩) م ٣٥٦٣ : أخرجه الحميدي ١٢٣١ ، وأحمد ٣ / ٣٠٧ ، والبخاري ٤ / ٣٣

٧٠ ، ٩ / ١١٠ ، ومسلم ٧ / ١٢٧ ، والنسائي في الكبرى ٣٠٣١ تحفة) ، من

طرق عن سفيان بن عيينة به .

(٥٩٤ / ١٥٦٠) م ٤١٦٧ : أخرجه أحمد ٣ / ٣١٦ ، والبخاري ٥ / ٤٤ ، ومسلم ٧ / ١٥٠ .

وابن ماجه ١٥٨ من طرق عن الأعمش ، عن أبي سفيان به ..

٥٩٥ / ١٥٦١ - حدثنا الربيع بن سليمان المرادي ، قال : حدثنا أسد بن موسى ، قال : حدثنا حاتم بن إسماعيل المدني ، قال : حدثنا جعفر بن محمد ، عن أبيه ، قال : دخلنا على جابر بن عبد الله فذكر حديثه في حجة النبي عليه السلام قال : قدم علي من اليمن بيدن النبي ﷺ ثم ذكر بقية الحديث [فيه قصة غدير خم وفيه حديث الموالاة] .

٥٩٦ / ١٥٦٢ - حدثنا محمد بن خزيمة ، وفهد بن سليمان جميعاً ، قالوا : حدثنا عبد الله بن صالح ، حدثني الليث بن سعد ، حدثني ابن الهاد ، عن معاذ بن رفاعة ، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ، قال : جاء جبريل إلى رسول الله ﷺ ، فقال : من هذا العبد الصالح الذي مات فتحت له أبواب السماء ، وتحرك له العرش ؟ قال : فخرج رسول الله ﷺ ، فإذا سعد بن معاذ ، فجلس رسول الله ﷺ على قبره وهو يُدفن ، فبينما هو جالس إذ قال : « سبحان الله » مرتين ، فسبح القوم ، ثم قال : « الله أكبر ، الله أكبر » فكبر القوم ، فقال رسول الله ﷺ : « لهذا العبد الصالح شدد الله عليه في قبره حتى كان هذا حين فرج عنه » .

(٥٩٥ / ١٥٦١) م ١٧٦٣ : أخرجه مسلم ١٢١٨ - ١٤٧ ، وأبو داود ١٩٠٥ عن حاتم بن إسماعيل به .

(٥٩٦ / ١٥٦٢) م ٤١٧٣ : أخرجه أحمد في فضائل الصحابة ١٤٩٦ - ١٤٩٧ ، والطبراني في الكبير ٥٣٤٠ عن محمد بن بشر ، عن محمد بن عمرو ، عن يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد به .

٥٩٧/١٥٦٣ - حدثنا فهد بن سليمان ، وعلي بن عبد الرحمن بن المغيرة ، قالوا :
 حدثنا سعيد بن أبي مریم ، قال : حدثنا يحيى بن أيوب ، عن ابن
 حرملة وهو عبد الرحمن ، قال : حدثني محمد بن عبد الله بن الحصين أنه
 سمع عبد الله بن جرهد - هكذا قال فهد في حديثه ، وقال علي في
 حديثه : إنه سمع عمر بن عبد الله بن جرهد ، ثم اجتمعا جميعاً ،
 فقالا : يقول : سمعت رجلاً يقول لجابر بن عبد الله : من بقي معك
 من أصحاب رسول الله ﷺ ؟ فقال : بقي أنس بن مالك ، وسلمة بن
 الأكوع ، فقال رجل : أما سلمة ، فقد ارتد عن هجرته ، فقال جابر :
 لا تقل ذلك ، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : « ابدؤا يا أسلم » ،
 فقالوا : يا رسول الله إنا نخاف أن نرتد عن هجرتنا . فقال : « ابدؤا
 فأنتم مهاجرون حيث كنتم » .

٥٩٨/١٥٦٤ - حدثنا محمد بن علي بن زيد ، قال : حدثنا الحلواني ، قال :
 حدثنا يحيى بن آدم ، قال : حدثنا سفيان ، عن عمرو بن دينار ، قال :
 سمعت جابر بن عبد الله يقول : كنا يوم الحديبية ألفاً وأربع مئة ، فقال
 رسول الله ﷺ : « أنتم اليوم خير أهل الأرض » .

(٥٩٧/١٥٦٣) م ١٧٣١ : رواه البخاري في التاريخ الكبير ٦ / ١٦٦ عن سعيد بن أبي مریم
 بهذا الإسناد وسماه عمر بن عبد الله ورواه أحمد ٣ / ٣٦١ من طريق المفضل بن
 فضالة ، عن يحيى بن أيوب به وسماه عمرو بن عبد الرحمن بن جرهد .
 (٥٩٨/١٥٦٤) م ٢٥٨٦ : رواه الحميدي ١٢٢٥ ، والبخاري ، ٤١٥٤ ، ومسلم ١٨٥٦ -
 ٧١ من طرق عن سفيان به .

٥٩٩/١٥٦٥ - حدثنا عبد الملك بن مروان الرقي ، قال : حدثنا الفريابي ، عن سفيان ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، عن رسول الله ﷺ ، ثم ذكر مثله [تجدون الناس معادن ، فخيرهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا] .

٦٠٠/١٥٦٦ - حدثنا محمد بن علي بن داود ، قال : ثنا معلى بن عبد الرحمن الواسطي ، قال : ثنا عبد الحميد بن جعفر ، عن عمرو بن الحكم ، عن جابر بن عبد الله ، قال : قال الأقرع بن حابس ، لشاب من شبانهم : « قم ، فاذكر فضلك وفضل قومك » فقال :

| | |
|--|---|
| نَحْنُ الْكِرَامُ فَلَا حَيُّ يُعَادِلُنَا | نَحْنُ الْكِرَامُ وَفِينَا يُقَسَمُ الرَّبْعُ |
| وَنُطْعِمُ النَّاسَ عِنْدَ الْقَحْطِ كُلَّهُمْ | مِنَ الشَّرِيفِ إِذَا لَمْ يُوَسِّ الْقَرْعُ |
| إِذَا أَيْتَنَا فَلَا يُعْدَلُ بِنَا أَحَدٌ | إِنَّا كِرَامٌ وَعِنْدَ الْفَخْرِ نَرْتَفِعُ |

قال : فقال رسول الله ﷺ : « يا حسان أجبه » فقال :

| | |
|---|--|
| نَصَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ وَالذِّينَ عَنُوهُ | عَلَى رَغَمِ عَاتٍ مِنْ بَعِيدٍ وَحَاضِرٍ |
| يَضْرِبُ كِإِنزَاعِ الْمَخَاضِ مُشَاشَةً | وَطَعْنِ كَأَفْوَاهِ اللَّقَاحِ الصَّوَادِرِ |
| الْأَسْنَا نَحْوُضُ الْمَوْتِ فِي حَوْمَةِ الْوَعَى | إِذَا صَارَ بَرْدُ الْمَوْتِ بَيْنَ الْعَسَاكِرِ |

(٥٩٩/١٥٦٥) م ٣٣٥٣ : أخرجه أحمد ٣ / ٣٦٧ ، عن أبي أحمد الزبيري محمد بن عبد الله .

عن سفيان بهذا الإسناد .

(٦٠٠/١٥٦٦) ع ٤ / ٣٠٠ .

وَنَضْرِبُ هَامَ الدَّارِعِينَ وَنَسْمِي
إِلَى حَسْبٍ مِنْ حَرَمِ غَسَّانَ بَاهِرٍ
وَلَوْلَا حَيْبُ اللَّهِ قُلْفًا تَكْرُمًا
عَلَى النَّاسِ بِالْحَنِينِ هَلْ مِنْ مُفَاخِرٍ
فَأَخْبَاؤُنَا مِنْ خَيْرٍ مَنْ وَطِئَ الْحَصَى
وَأَمْوَاتُنَا مِنْ خَيْرِ أَهْلِ الْمَقَابِرِ

٦٠١/١٥٦٧ - حدثنا علي بن شيبه ، قال : حدثنا قبيصة بن عقبة ، قال : حدثنا سفيان ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، قال : قال رسول الله ﷺ : « إن إبراهيم ﷺ حرم بيت الله وأمنه ، وإني حرمت المدينة عما بين لابتيها ، لا يقطعُ عضاهُها ، ولا يصاد صيدها » .

٦٠٢/١٥٦٨ - حدثنا إبراهيم بن أبي داود ، قال : حدثنا سعيد بن سليمان الواسطي ، عن هشيم ، عن علي بن زيد ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ، قال : قال رسول الله ﷺ : « ما بين منبري إلى بيتي روضة من رياض الجنة ، وإن منبري لعلی ثرعة من ثرع الجنة » .

٦٠٣/١٥٦٩ - حدثنا المزني ، قال : حدثني الشافعي ، عن مالك ، عن هاشم بن هاشم بن عقبة بن أبي وقاص ، عن عبد الله بن بسطاس ، عن جابر بن

(٦٠١/١٥٦٧) مع ع ٤ / ١٩٢ ، م ٤٧٩٨ : أخرجه عبد بن حميد ١٠٧٦ ، ومسلم ٤ / ١١٣ ، والنسائي في الكبرى ٢٧٤٨ تحفة) ، من طرق عن سفيان الثوري به .
(٦٠٢/١٥٦٨) م ٢٨٨٣ : رواه أحمد ٣ / ٣٨٩ ، وأبو يعلى ١٧٨٤ - ١٩٦٤ ، والبيهقي ١١٩٦ من طرق عن هشيم به .
(٦٠٣/١٥٦٩) س ٥٤٤ .

عبد الله ، أن رسول الله ﷺ قال : « من حلف على منبري هذا بيمين آئمة تبوأ مقعده من النار » .

الفتن

٦٠٤ / ١٥٧٠ - حدثنا أبو أمية ، حدثنا محمد بن سابق ، حدثنا إبراهيم بن طهمان ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، قال : قال رسول الله ﷺ : « يخرج الدجال في خفقة من الدين وإدبار من العلم ، فله أربعون ليلة يسيحها في الأرض ، اليوم منها كالسنة ، واليوم منها كالشهر ، واليوم منها كالجمعة ، ثم سائر أيامه كأيامكم هذه ، وله جمارٌ يركبه ، عرض ما بين أذنيه أربعون ذراعاً ، فيقول للناس : أنا ربُّكم ، وهو أعور ، وربُّكم ليس بأعور ، مكتوب بين عينيه ، كافر ، يقرؤه كلُّ مؤمن من كاتب وغير كاتب ، يردُّ كل ماءٍ ومنهل إلا المدينة ومكة ، حرَّمهما الله تعالى عليه ، وقامت الملائكة بأبوابها ، ومعه جبالٌ من خبز وخضرة يسير بها في الناس ، والناسُ في جهدي ، إلا من اتبعه ، ومعه نهران ، أنا أعلم بهما منه : نهرٌ يقول : الجنة ، ونهرٌ يقول : النار ، من أدخل الذي يُسميه الجنة ، فهو النار ، ومن أدخل الذي يسميه النار ، فهو الجنة ، ويبعث معه شياطين تُكلمُ النَّاسَ ، ومعه فتنةٌ عظيمة ، يأمر السماء فتمطرُ فيما يرى الناسُ ، ويقتل نفساً فيحياها فيما يرى الناسُ ، فيقول للناس : هل يفعل هذا إلا الربُّ ؟ فيفرُّ المسلمون إلى جبل النار

(٦٠٤ / ١٥٧٠) م ٥٦٩٤ : رواه أحمد ٣ / ٣٦٧ عن محمد بن سابق بهذا الإسناد ، ورواه ابن خزيمة في التوحيد ٥٢ من طريق أبي عامر العقدي ، عن إبراهيم بن طهمان به .

بالشام ، فيأتيهم ، فيحاصرهم ، فيشتد حصارهم ويجهدهم بهذا شديداً ، ثم ينزل عيسى ، فينادي من السحر ، فيقول : يا أيها الناس ، ما يمنعكم أن تخرجوا إلى الكذاب الخبيث ؟ فيقولون : هذا رجل جني ، فيطلعون فإذا هم بعيسى بن مريم صلوات الله عليه ، فتقام الصلاة ، فيقال : تقدم يا روح الله ، فيقول : ليتقدم إمامكم فيصلي بكم ، فإذا صلى صلاة الصبح خرجوا إليه ، فحين رآه الكذاب ينمات كما ينمات الملح في الماء ، فيمشي إليه ، فيقتله ، ومن كان معه على اليهودية ، حتى إن الشجر والحجر ينادي « ثم قطع الحديث .

٦٠٥ / ١٥٧١ - حدثنا أبو أمية ، قال : حدثنا محمد بن سابق ، قال : حدثنا

إبراهيم بن طهمان ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، قال : إن امرأة من اليهود بالمدينة ولدت غلاماً ممسوحة عينه ، طالعة نائمة ، وأشفق رسول الله ﷺ أن يكون الدجال ، فوجده تحت قطيفة يهتمهم ، فأذنته أمه ، فقالت : يا عبد الله هذا أبو القاسم قد جاء ، فاخرج إليه ، فخرج من القطيفة ، فقال رسول الله ﷺ : « ما لها قاتلها الله لو تركته ، لبين » ثم قال : « يا ابن صياد ما ترى ؟ » قال : أرى حقاً وأرى باطلاً ، وأرى عرشاً على الماء ، فقال له : « أتشهد أنني رسول الله ؟ » ، فقال هو : أتشهد أنني رسول الله ؟! فقال رسول الله ﷺ : « آمنت بالله عز وجل

(٦٠٥ / ١٥٧١) م ٢٩٤٢ : رواه أحمد ٣ / ٣٦٨ ، والبغوي في شرح السنة ٤٢٧٤ من طريق

محمد بن سابق بهذا الإسناد .

ورسله « ثم خرج وتركه ، ثم أتاه مرة أخرى فوجده في نخل لهم يهتمهم ، فأذنته أمه ، فقالت : يا عبد الله هذا أبو القاسم قد جاء ، فقال رسول الله ﷺ : « ما لها قاتلها الله لو تركته لبيّن » قال : وكان رسول الله ﷺ يطمع أن يسمع من كلامه شيئاً ، فيعلم هو هو أم لا ، فقال : « يا ابن صياد ما ترى ؟ » قال : أرى حقاً ، وأرى باطلاً وأرى عرشاً على الماء ، فقال : « أتشهد أنني رسول الله ؟ » فقال هو : أتشهد أنني رسول الله ؟ فقال رسول الله ﷺ : « آمنت بالله عز وجل ورسله » فلُبس عليه ، ثم خرج وتركه ، ثم جاء في الثالثة والرابعة ومعه أبو بكر وعمر رضي الله عنهما في نفر من المهاجرين والأنصار ، وأنا معه ، فبادر رسول الله ﷺ بين أيدينا رجاء أن يسمع من كلامه شيئاً ، فسبقته أمه إليه ، فقالت : يا عبد الله هذا أبو القاسم قد جاء ، فقال رسول الله ﷺ : « ما لها قاتلها الله لو تركته لبيّن » فقال : « يا ابن صياد ما ترى ؟ » قال : أرى حقاً ، وأرى باطلاً ، وأرى عرشاً على الماء ، فقال : « أتشهد أنني رسول الله ؟ » فقال : أتشهد أنت أنني رسول الله ؟! فقال رسول الله ﷺ : « آمنت بالله ورسله » فلُبس عليه ، فقال رسول الله ﷺ : « يا ابن صياد إنا قد خبنا لك خبيئاً فما هو ؟ » قال : الدُّخُ ، فقال رسول الله ﷺ : « اخسأ اخسأ » فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : ائذن لي فأقتله يا رسول الله ، فقال رسول الله ﷺ : « إن يكن هو ، فلست صاحبه ، إنما صاحبه عيسى بن مريم ، وإن لا يكن هو ، فليس لك أن تقتل رجلاً من أهل العهد » ، قال : فلم يزل رسول الله ﷺ مشفقاً أن يكون هو الدجال .

٦٠٦/١٥٧٢ - حدثنا فهد ، حدثنا عبد الله بن صالح ، حدثني الليث بن سعد ، قال : هذه الأحاديث عن يحيى بن سعيد ، قال : كتب إلي خالد بن أبي عمران بهذه الأحاديث ، قال : حدثني أبو عياش قال : سمعت جابر بن عبد الله يقول : قال رسول الله ﷺ : « إنَّ الإسلام بدأ غريباً ، وأنه سيعود كما بدأ ، فطوبى للغرباء » قالوا : ومن هم يا رسول الله ؟ قال : « الذين يصلحون حين يفسدُ الناسُ » .

٦٠٧/١٥٧٣ - حدثنا يزيد بن سنان ، قال : حدثنا موسى بن إسماعيل المنقري ، قال : حدثنا حماد بن سلمة ، قال : حدثنا عبد الله بن عثمان بن خثيم ، عن عبد الرحمن بن سابط ، عن جابر بن عبد الله ، أن رسول الله ﷺ قال : « يا كعب بن عُجرة ، أعيذك بالله من إمرة السُّفهاء ، إنها ستكون أمراء ، فمن دخل عليهم ، فأعانهم على ظلمهم ، وصدقهم على كذبهم ، فليس مني ولستُ منه ، ولن يرد عليّ الحوض ، ومن لم يدخل عليهم ، ولم يُعنهم على ظلمهم ، ولم يُصدقهم بكذبهم فهو مني ، وأنا منه ، وسيردُ عليّ الحوض » .

(٦٠٦/١٥٧٢) م ٦٨٩ : أخرجه البيهقي في الزهد ٢٠٠ من طريق عبد الله بن حماد ، عن عبد الله بن صالح به .

(٦٠٧/١٥٧٣) م ١٣٤٥ : رواه ابن حبان ١٧٢٣ من طريق هدبة بن خالد ، عن حماد بن سلمة به .

القيامة والنار

٦٠٨/١٥٧٤ - حدثنا أبو أمية ، حدثنا النبيل أبو عاصم ، عن سفيان ، عن الأعمش ، عن أبي سفيان ، عن جابر ، قال : « يبعث كلُّ عبدٍ على ما مات عليه » ، قيل له : عن النبي عليه السلام ؟ قال : نعم .

٦٠٩/١٥٧٥ - حدثنا أبو أمية ، حدثنا زكريا بن عدي ، أخبرنا حفص بن غياث ، عن الأعمش ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن جابر ، قال : قال رجلٌ : يا رسول الله ، متى الساعة ؟ قال : « وما سؤالك عن الساعة ، ما من نفس منفوسة يأتي عليها مئة سنة » .

٦١٠/١٥٧٦ - حدثنا فهد ، حدثنا عمر بن حفص بن غياث ، حدثنا أبي ، عن الأعمش ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن جابر ، قال : قال رسول الله ﷺ : « ما على الأرض من نفس منفوسة يأتي عليها مئة سنة » . قال سليمان : أراهم ذكروا عنده الساعة .

(٦٠٨/١٥٧٤) م ٢٥٥ : أخرجه أحمد ٣ / ٣٣١ - ٣٦٦ ، وعبد بن حميد ١٠١٣ ، ومسلم ٨ / ١٦٥ من طرق عن سفيان به .

(٦٠٩/١٥٧٥) م ٣٧٥ : أخرجه مسلم ٢٥٣٨ من طريق حصين ، عن سالم بهذا الإسناد .

(٦١٠/١٥٧٦) م ٣٧٦ : أخرجه أحمد ٣ / ٣٠٥ - ٣١٤ - ٣٢٢ - ٣٤٥ - ٣٧٩ - ٣٨٥ ، ومسلم ٢٥٣٨ ، والترمذي ٢٢٥٠ من طرق عن جابر به .

٦١١/١٥٧٧ - حدثنا يزيد بن سنان ، قال : حدثنا أبو داود ، وشيبان بن

فروخ ، واللفظ لأبي داود .

وحدثنا بكار بن قتيبة ، وإبراهيم بن مرزوق ، قالا : حدثنا أبو داود .

وحدثنا محمد بن عبد الرحيم الهروي ، حدثنا آدم بن أبي إياس ، قالوا :

حدثنا القاسم بن الفضل .

وحدثنا سليمان بن شعيب الكيسان ، قال : حدثنا القاسم بن الفضل

الحداني ، حدثني سعيد بن المهلب الجهضمي ، عن طلق بن حبيب ،

قال : لقيت جابر بن عبد الله ، وكنت أشد الناس تكذيباً بالشفاعة ،

فقرأتُ عليه كل آية في القرآن وعد الله أهلها الخلود في النار ، فقال لي :

يا طليق ، أترأك أعلم بكتاب الله وسنة نبيه مني؟! قلت : لا . قال :

فصممتا - وأشار بيديه إلى أذنيه - إن لم أكن سمعتُ محمداً يقول :

« يخرجون من النار » ، ونحن نقرأ الذي تقرأ ، وإن الذي تقرأ هم

المشركون هم أهلها . قلت : ومن هؤلاء القوم ؟ قال : قوم أصابوا ،

فعدبوا بذنوبهم ، ثم أخرجوا .

(٦١١/١٥٧٧) م ٥٦٦٨ ، ٥٦٦٩ ، ٥٦٧٠ ، ٥٦٧١ : رواه أحمد ٣ / ٣٣٠ ، والبخاري في

الأدب المفرد ٨١٨ عن القاسم بن الفضل ، عن سعيد به .

[٤٠] مسند جابر بن عتيك الأنصاري

١/١٥٧٨ - حدثنا يونس ، قال : ثنا ابن وهب ، قال : أخبرني مالك بن أنس ، عن عبد الله بن عبد الله بن جابر بن عتيك ، أن عتيك بن الحارث بن عتيك وهو جد عبد الله بن عبد الله أبو أمه أخبره أن جابر بن عتيك أخبره أن رسول الله ﷺ جاء يعود عبد الله بن ثابت ، فوجده قد غلب فصاح به ، فلم يجبه فاسترجع رسول الله ﷺ وقال : غلبنا عليك يا أبا الربيع فصاح النسوة ، وبكين فجعل ابن عتيك يسكتهن ، فقال رسول الله ﷺ : دعهن فإذا وجب فلا تبكين باكية ، قالوا : يا رسول الله وما الوجوب ؟ قال : إذا مات .

٢/١٥٧٩ - حدثنا يونس ، قال : أخبرنا ابن وهب ، أن مالكا أخبره ، عن عبد الله بن عبد الله بن جابر بن عتيك ، عن عتيك بن الحارث بن عتيك ، وهو جد عبد الله بن عبد الله أبو أمه أخبره ، أن جابر بن عتيك أخبره : أن رسول الله ﷺ جاء يعود عبد الله بن ثابت فوجده قد غلب ، فقالت ابنته : والله إن كنت لأرجو أن تكون شهيدا فإنك قد كنت قضيت جهازك ، فقال رسول الله ﷺ : إن الله عز وجل قد أوقع أجره على قدر نيته ، وما تعدون الشهادة ؟ قالوا : القتل في سبيل الله ، فقال رسول الله ﷺ : الشهادة سبع سوى القتل في سبيل الله عز وجل :

(١/١٥٧٨) ع ٤ / ٢٩١ : أخرجه مالك في الموطأ ١٦١ ، ومن طريقه رواه أحمد ٥ / ٤٤٦ ، وأبو

داود ٣١١١ ، والنسائي ٤ / ١٣ .

(٢/١٥٧٩) م ٥١٠٤ : انظر ما قبله ١ .

المطعون شهيد ، والغرق شهيد ، وصاحب ذات الجنب شهيد ،
والمبطون شهيد ، والحريق شهيد ، والذي يموت تحت الردم شهيد ،
والمرأة تموت بجمع شهيد .

١٥٨٠ / ٣ - حدثنا بكار بن قتيبة ، حدثنا أبو داود الطيالسي ، حدثنا حرب بن
شداد ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن محمد بن إبراهيم التيمي تيم قريش ،
قال : حدثني ابن جابر بن عتيك ، عن أبيه ، وكان من أصحاب النبي
ﷺ أن رسول الله ﷺ قال : إن من الخيلاء ما يحب الله عز وجل ،
ومنها ما يكره ، فأما الخيلاء التي يحب الله ، فاختيال الرجل بنفسه عند
الصدقة وعند القتال ، والخيلاء التي يكرهها الله عز وجل في البغي
والفخر .

[٤١] مسند الجارود بن المعلى العبدي

١٥٨١ / ١ - حدثنا إبراهيم بن مرزوق ، قال : ثنا سليمان بن حرب ، قال : ثنا
حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن أبي العلاء يزيد بن عبد الله بن الشخير ،
عن أبي مسلم الجذمي ، عن الجارود ، أنه قال : قال رسول الله ﷺ :
إن ضالة المسلم حرق النار .

(٣/١٥٨٠) م ٤٥٧٦ : أخرجه أحمد ٥ / ٤٤٥ - ٤٤٦ ، والدارمي ٢٢٣٢ ، وأبو داود ٢٦٥٩ ،
والنسائي ٥ / ٧٨ من طرق عن يحيى بن أبي كثير به .

(١/١٥٨١) مع ٤ / ١٣٣ ، م ٤٢٢٠ : قد وقع في الشرح الجذامي والصواب الجذمي كما ضبطه
الحافظ في التقريب ، والخبر أخرجه النسائي في الكبرى ٣١٧٨ تحفة) ، من طريق جرير
ابن حازم ، عن أيوب به .

١٥٨٢ / ٢ - حدثنا محمد بن علي بن داود ، قال : ثنا عفان بن مسلم ، قال : ثنا همام ، قال ثنا قتادة ، عن يزيد أخي مطرف ، عن أبي مسلم الجذمي ، عن الجارود ، عن النبي ﷺ قال : إن ضالة المسلم أو المؤمن حرق النار .

١٥٨٣ / ٣ - حدثنا إبراهيم بن مرزوق ، قال : ثنا سعيد بن عامر ، قال : ثنا شعبة ، عن خالد الحذاء ، عن يزيد بن عبد الله بن الشخير ، عن أبي مسلم الجذمي ، عن الجارود ، أنه قال : كنا أتينا رسول الله ﷺ ونحن على إبل عجاف ، فقلنا : يا رسول الله إنا نمر بالجرف فنجد إبلا فركبها ، فقال : إن ضالة المسلم حرق النار .

١٥٨٤ / ٤ - حدثنا أحمد بن شعيب ، أخبرنا موسى بن عبد الرحمن ، أخبرنا أبو أسامة ، عن سفيان ، عن خالد الحذاء ، عن يزيد بن عبد الله ، عن مطرف ، عن الجارود ، عن النبي ﷺ قال : ضالة المسلم حرق النار .

(٢ / ١٥٨٢) مع ع ٤ / ١٣٣ ، م ٤٧٢١ : قد وقع في الإتحاف ٣٨٨٦ بدون همام وهذا سقط من أثناء السند ، لكن المحقق للإتحاف هو زهير لم يتنبه له ، والخبر أخرجه أحمد ٥ / ٨٠ ، قال : حدثنا بهز ، قال : حدثنا همام ، قال : حدثنا قتادة به . ورواه أحمد ٥ / ٨٠ ، والدارمي ٢٦٠٤ - ٢٦٠٥ ، والنسائي في الكبرى ٣١٧٨ تحفة) ، من طرق عن يزيد بن عبد الله به .

(٣ / ١٥٨٣) مع ع ٤ / ١٣٣ ، م ٤٧٢٣ : أخرجه الدارمي ٢٦٠٤ قال : حدثنا سعيد بن عامر ، عن شعبة به والنسائي في الكبرى ٣١٧٨ تحفة) عن أبي داود ، عن سعيد بن عامر عنه به .
(٤ / ١٥٨٤) م ٤٧٢٤ : رواه النسائي في الكبرى ٥٧٩٣ ، بهذا الإسناد ، ورواه عبد الرزاق ١٨٦٠٣ ، ومن طريقه رواه أحمد ٥ / ٨٠ .

٥ / ١٥٨٥ - حدثنا أحمد ، أخبرنا محمد بن عبد الله بن يزيد ، عن يزيد يعني ابن زريع ، عن الجريري ، عن أبي العلاء ، عن مطرف ، عن أبي مسلم الجذمي ، هكذا قال : عن الجارود ، قال : قال رسول الله ﷺ : ضالة المسلم حريق النار فلا تقرّبها ثلاثاً .

٦ / ١٥٨٦ - حدثنا ابن أبي عمران ، ومحمد بن علي بن داود ، قالا : أنا إسحاق ابن إسماعيل الطالقاني ، قال : ثنا خالد بن الحارث ، عن سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن أبي مسلم ، عن الجارود ، أن النبي ﷺ زجر عن الشرب قائماً .

٧ / ١٥٨٧ - حدثنا ابن أبي داود ، قال : ثنا المقدمي ، قال : ثنا خالد بن الحارث ، قال : ثنا سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن أبي مسلم ، عن الجارود بن المعلی ، عن النبي ﷺ مثله .

(٥ / ١٥٨٥) م ٤٧٢٥ : رواه النسائي في الكبرى ٥٧٩٢ - ٥٨١٠ ، بهذا الإسناد .

(٦ / ١٥٨٦) مع ع ٤ / ٢٧٢ ، م ٢٠٩٣ : أخرجه الترمذي ١٨٨١ ، قال : حدثنا حميد بن مسعدة ، قال : حدثنا خالد بن الحارث به .

(٧ / ١٥٨٧) مع ع ٤ / ٢٧٢ ، م ٢٠٩٤ : انظر ما قبله ٦ .

[٤٢] مسند جبير بن مطعم القرشي

الإيمان

١ / ١٥٨٨ - حدثنا عبد الله بن محمد بن سعيد بن أبي مريم ، حدثنا أسد بن موسى ، حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة ، حدثني أبي ، عن سعد بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن جبير بن مطعم : أن النبي عليه السلام قال : « لا حلف في الإسلام ، وأما حلف كان في الجاهلية ، فلم يزه الإسلام إلا شدة » .

٢ / ١٥٨٩ - حدثنا أحمد بن شعيب ، أخبرنا عبد الرحمن بن محمد بن سلام ، حدثنا إسحاق الأزرق ، عن زكريا بن أبي زائدة ، عن سعد بن إبراهيم ، عن نافع بن جبير بن مطعم ، عن أبيه ، عن رسول الله ﷺ ، ثم ذكر مثله سواء .

٣ / ١٥٩٠ - حدثنا الربيع بن سليمان المرادي ، وابن أبي مريم جميعاً ، قالوا : حدثنا أسد بن موسى ، قال : حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة ، قال : حدثني أبي ، عن سعد بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن جبير بن

(١ / ١٥٨٨) م ٥٩٩٠ : رواه ابن حبان ٤٣٧١ ، من طريق مسروق بن المرزبان ، عن يحيى بن زكريا به ، ورواه أحمد ٤ / ٨٣ ، ومسلم ٢٥٣٠ ، وأبو داود ٢٩٢٥ ، من طرق عن زكريا بن أبي زائدة به .

(٢ / ١٥٨٩) م ٥٩٩١ : رواه النسائي في الكبرى ٦٤١٨ ، بهذا الإسناد ، ورواه أبو يعلى ٧٤٠٦ ، وابن حبان ٤٣٧٢ : والطبراني ١٥٨٠ ، من طرق عن إسحاق بن يوسف الأزرق بهذا الإسناد .

(٣ / ١٥٩٠) م ١٦١٤ : رواه ابن حبان ٤٣٧١ ، من طريق مسروق بن المرزبان ، عن يحيى بن زكريا بهذا الإسناد .

مطعم ، أن النبي ﷺ قال : « لا حلف في الإسلام ، وأما حلف كان في الجاهلية ، فلم يزد الإسلام إلا شدة » .

الطهارة

٤ / ١٥٩١ - حدثنا أبو بكر ، قال : حدثنا مؤمل بن إسماعيل ، قال : حدثنا سفيان الثوري ، عن أبي إسحاق ، عن سليمان بن صرد ، عن جبير بن مطعم ، قال : ذكروا الغسل من الجنابة عند النبي ﷺ ، فقال : أما أنا فأخذ بيدي ثلاثاً ، فأفرغه على رأسي من الجنابة .

٥ / ١٥٩٢ - حدثنا الربيع المرادي ، قال : حدثنا أسد ، قال : حدثنا إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن سليمان بن صرد الخزاعي ، عن جبير بن مطعم ، قال : تذاكرنا غسل الجنابة عند النبي ﷺ ، فقال رجل منا : كيف نفعل ؟ فقال رسول الله ﷺ : أما أنا فأخذ ملء كفي فأصب على رأسي ، ثم أفيض بعد على سائر جسدي .

الصلاة

٦ / ١٥٩٣ - حدثنا صالح بن عبد الرحمن ، قال : حدثنا يوسف بن عدي ، حدثنا أبو الأحوص ، عن حصين ، عن محمد بن طلحة ، عن جبير بن

(٤ / ١٥٩١) ح ٥٠ : أخرجه أحمد ٤ / ٨٤ ، من طريقين عن سفيان الثوري به .

(٥ / ١٥٩٢) ح ٥١ : أخرجه أحمد ٤ / ٨١ - ٨٥ ، والبخاري ١ / ٧٣ ، ومسلم ١ / ١٧٧ ،

١ / ١٧٨ ، وأبو داود ٢٣٩ ، والنسائي ١ / ١٣٥ - ٢٠٧ ، وابن ماجه ٥٧٥ ، من

طرق عن أبي إسحاق به .

(٦ / ١٥٩٣) م ٦٠٠ : أخرجه أحمد ٤ / ٨٠ ، قال : حدثنا هشيم ، عن حصين به .

مطعم ، قال : قال رسول الله ﷺ : صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة في غيره ، إلا المسجد الحرام .

٧/١٥٩٤ - حدثنا ابن مرزوق ، قال : ثنا أبو عامر العقدي ، قال : ثنا حماد بن سلمة ، عن عمرو بن دينار ، عن نافع بن جبير ، عن أبيه ، أن النبي ﷺ كان في سفر ، فقال : « من يكلؤنا الليلة ، لا ينام حتى الصبح » . فقال بلال رضي الله عنه : أنا ، فاستقبل مطلع الشمس ، فضرب على آذانهم ، حتى أيقظهم حر الشمس ، فقام النبي ﷺ فتوضأ وتوضؤوا ، ثم قعدوا هنيهة ، ثم صلوا ركعتي الفجر ، ثم صلوا الفجر .

٨/١٥٩٥ - حدثنا صالح بن عبد الرحمن ، وابن أبي داود ، قالا : ثنا سعيد بن منصور ، قال : ثنا هشيم ، عن الزهري ، عن محمد بن جبير بن مطعم ، عن أبيه ، قال : قدمت المدينة على عهد رسول الله ﷺ لأكلمه في أسارى بدر ، فأنتهيت إليه وهو يصلي بأصحابه صلاة المغرب ، فسمعته يقرأ ﴿ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ لَوَاقِعٌ ﴾ فكأنما صدع قلبي ، فلما فرغ كلمته فيهم فقال : (شيخ لو كان أتاني لشفعته) يعني أباه مطعم بن عدي .

٩/١٥٩٦ - حدثنا ابن مرزوق ، قال : ثنا وهب بن جرير ، قال : ثنا

(٧/١٥٩٤) مع ع ١ / ٤٠١ م ٣٩٧٨ : أخرجه أحمد ٤ / ٨١ ، والنسائي ١ / ٢٩٨ من طرق عن حماد بن سلمة به .

(٨/١٥٩٥) ع ١ / ٢١٢ : انظر ما بعده ٩ .

(٩/١٥٩٦) ع ١ / ٢١١ : تصحف سعد بن إبراهيم إلى سعيد بن إبراهيم ، والتصحيح من الإتحاف ٣٩٠١ ، والخبر أخرجه أحمد ٤ / ٨٣ - ٨٥ ، من طرق عن شعبة به .

شعبة ، عن سعد بن إبراهيم ، قال : حدثني بعض إخوتي ، عن أبيه ، عن جبير بن مطعم ، أنه أتى النبي ﷺ في بدر ، قال : فأنتهيت إليه ، وهو يصلي المغرب ، فقرأ بالطور فكأنما صدع قلبي ، حين سمعت القرآن ، وذلك قبل أن يسلم .

١٥٩٧ / ١٠ - حدثنا يونس ، قال : أنا ابن وهب ، قال : حدثني مالك ، عن ابن شهاب ، عن محمد بن جبير بن مطعم ، عن أبيه ، ح .

وحدثنا يزيد بن سنان ، قال : ثنا يحيى بن سعيد القطان ، قال : ثنا مالك ، قال : أخبرني الزهري ، عن ابن جبير بن مطعم ، عن أبيه ، قال : سمعت رسول الله ﷺ يقرأ في المغرب بالطور .

١٥٩٨ / ١١ - حدثنا المزني ، قال : حدثنا الشافعي (رحمه الله) ، قال : أخبرنا مالك بن أنس ، وسفيان بن عيينة ، عن ابن شهاب ، عن محمد بن جبير ابن مطعم ، عن أبيه ، قال : سمعت رسول الله ﷺ قرأ بالطور في المغرب .

(١٥٩٧ / ١٠) ع ١ / ٢١١ : أخرجه مالك في الموطأ ، ص ٧١ ، ومن طريقه رواه أحمد ٤ / ٨٥ ، والبخاري ١ / ١٩٤ ، ومسلم ٢ / ٤١ ، وأبو داود ٨١١ ، والنسائي ٢ / ١٦٩ ، وفي الكبرى ٩٦٩ .

(١٥٩٨ / ١١) ع ١ / ٢١١ ، ص ٨٧ : أخرجه الحميدي ٥٥٦ ، وأحمد ٤ / ٨٠ ، والدارمي ١٢٩٩ ، والبخاري ٦ / ١٧٥ ، ومسلم ٢ / ٤١ ، وابن ماجه ٨٣٢ ، من طرق عن سفيان بن عيينة به .

الحج

١٥٩٩/١٢ - حدثنا مالك بن عبد الله بن يوسف ، قال : حدثنا عبد الله ابن يوسف ، قال : أخبرنا سعيد بن عبد العزيز التنوخي ، عن سليمان بن موسى ، عن ابن أبي حسين ، عن جبير بن مطعم ، عن النبي ﷺ قال : كل عرفات موقف ، وارتفعوا عن عرفات ، وكل مزدلفة موقف ، وارتفعوا عن محسر ، وكل فجاج منى منحر ، وكل أيام التشريق ذبح .

١٦٠٠/١٣ - حدثنا المزني ، أخبرنا الشافعي ، عن سفیان بن عيينة ، عن عمرو ابن دينار ، عن محمد بن جبير ، عن أبيه ، قال : « ذهبت أطلب بعيرا لي يوم عرفة ، فخرجت فإذا النبي ﷺ واقفاً بعرفة مع الناس ، فقلت : إن هذا خرج من الخمس فماله خرج من الحرم ، يعني بالخمس قريشاً ، وكانت قريش تقف بالمزدلفة ويقولون : نحن الخمس لا نجاوز الحرم » .

(١٥٩٩/١٢) ح ١٥٨٠ : أخرجه أحمد ٤ / ٨٢ ، من طريقين عن سعيد بن عبد العزيز ، عن سليمان بن موسى ، عن جبير بن مطعم به ، وزيادة ابن أبي حسين في سند الطحاوي لم أجد في الرواة عن جبير بن مطعم .

(١٦٠٠/١٣) س ٤٨٧ : أخرجه الحميدي ٥٥٩ ، وأحمد ٤ / ٨٠ ، والدارمي ١٨٨٥ ، والبخاري ٢ / ١٩٩ ، ومسلم ٤ / ٤٤ ، والنسائي ٥ / ٢٥٥ ، وابن خزيمة ٣٠٦٠ ، من طرق عن سفیان بن عيينة به .

١٦٠١ / ١٤ - حدثنا يونس بن عبد الأعلى ، قال : أنا سفيان ، عن أبي الزبير ، عن ابن باباه ، عن جبير بن مطعم ، رفعه أنه قال : « يا بني عبد المطلب ، لا تمنعوا أحداً يطوف بهذا البيت ، ويصلي أيّ ساعة شاء من ليل أو نهار » .

الأدب

١٦٠٢ / ١٥ - حدثنا محمد بن خزيمة ، حدثنا إبراهيم بن بشار الرمادي ، حدثنا سفيان بن عيينة ، عن عمرو بن دينار ، عن محمد بن جبير بن مطعم ، عن أبيه ، أن رسول الله ﷺ قال : « اذهبوا بنا إلى بني واقف ، نعود ذلك البصير » ، وكان محجوب البصر .

العلم

١٦٠٣ / ١٦ - حدثنا إبراهيم بن أبي داود ، قال : حدثنا أحمد بن خالد الوهبي ، قال : حدثنا محمد بن إسحاق ، عن الزهري ، عن محمد بن جبير بن

(١٦٠١ / ١٤) ع ١٨٦ / ٢ : أخرجه الحميدي ٥٦١ ، وأحمد ٤ / ٨٠ ، وأبو داود ١٨٩٤ ، والترمذي ٨٦٨ ، والنسائي ١ / ٢٨٤ ، وفي الكبرى ١٤٧٨ ، وابن ماجه ١٢٥٤ ، من طرق عن سفيان بن عيينة به .

(١٦٠٢ / ١٥) م ٤٣٥٦ : رواه السبزار ١٩٢٠ ، والطبراني ١٥٣٤ ، والبيهقي ١٠ / ٢٠٠ ، من طريقين عن سفيان بن عيينة بهذا الإسناد .

(١٦٠٣ / ١٦) م ١٦٠١ : رواه الدارمي ١ / ٧٤ - ٧٥ ، والحاكم ١ / ٨٧ ، من طريق أحمد بن خالد الوهبي به ، ورواه أحمد ٤ / ٨٠ - ٨٢ ، وابن ماجه ٢٣١ ، وابن عبد البر في العلم ١ / ٤١ ، من طرق عن محمد بن إسحاق به .

مطعم ، عن أبيه ، قال : قام رسول الله ﷺ بالخيف من منى ، فقال : « نصر الله امرءاً سمع مقالتي ، فوعاها ، ثم أذاها إلى من لم يسمعها ، فرب حامل فقه لا فقه له ، ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه » .

الجهاد

١٧/١٦٠٤ - حدثنا عبد الغني بن أبي عقيل ، حدثنا سفيان بن عيينة ، عن الزهري ، عن محمد بن جبير بن مطعم ، عن أبيه ، قال : قال النبي ﷺ : « لو كان مطعم بن عدي حياً ، فكلمني في هؤلاء التتسي ، لأطلقتهم له » يعني أسرى بدر ، وكانت له عند النبي يد .

١٨/١٦٠٥ - حدثنا محمد بن بحر بن مطر ، وعلي بن شيبه البغداديان ، قالا : ثنا يزيد بن هارون ، قال : أخبرنا محمد بن إسحاق ، عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن جبير بن مطعم ، قال : لما قسم رسول الله ﷺ سهم ذوي القربى ، أعطى بني هاشم وبني المطلب ، ولم يعط بني أمية شيئاً ، وبني نوفل .

فأتيت أنا وعثمان رضي الله عنه رسول الله ﷺ ، فقلنا : يا رسول الله ، هؤلاء بنو هاشم ، فضلهم الله بك ، فما بالننا وبني المطلب ؟ وإنما

(١٧/١٦٠٤) م ٤٥٠٨ : أخرجه الحميدي ٥٥٨ ، وأحد ٤ / ٨٠ ، من طريق سفيان بن عيينة به ، ورواه البخاري ٤ / ١١١ ، ٥ / ١١٠ ، وأبو داود ٢٦٨٩ ، عن عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري به .

(١٨/١٦٠٥) ع ٣ / ٢٣٥ - ٢٨٣ ح ٧٩٨ : أخرجه أحمد ٤ / ٨١ ، وأبو داود ٢٩٨٠ ، والنسائي ٧ / ١٣٠ من طريقين عن محمد بن إسحاق به .

نحن وهم في النسب شيء واحد . فقال : « إن بني المطلب لم يفارقوني في الجاهلية ولا في الإسلام » .

المناقب

١٩/١٦٠٦ - حدثنا يونس ، قال : أخبرنا ابن وهب ، قال : أخبرني يونس ، عن ابن شهاب ، عن محمد بن جبير بن مطعم ، عن أبيه ، أن رسول الله ﷺ ، قال : « إن لي خمسة أسماء : أنا محمد ، وأنا أحمد ، وأنا الماحي الذي يمحو الله عز وجل بي الكفر ، وأنا الحاشر الذي يحشر الله الناس على قدمي ، وأنا العاقب » والعاقب الذي ليس بعده أحد ، وقد سمّاه الله عز وجل رؤوفاً رحيماً .

٢٠/١٦٠٧ - حدثنا المزني ، قال : حدثنا الشافعي ، عن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن محمد بن جبير بن مطعم ، عن أبيه : « أن امرأة أتت رسول الله ﷺ فسألته عن شيء فأمرها أن ترجع ، فقالت : يا رسول الله إن رجعت فلم أجدك - كأنها تعني الموت - ؟ قال : فأتي أبا بكر رضي الله عنه » .

(١٩/١٦٠٦) م ١١٥٠ : رواه ابن حبان ٦٣١٣ ، من طريق حرملة بن يحيى ، عن ابن وهب بهذا الإسناد ورواه الحميدي ٥٥٥ ، وأحمد ٤ / ٨٠ - ٨٤ ، والدارمي ٢٧٧٨ ، والبخاري ٤ / ٢٢٥ ، ٦ / ١٨٨ ، ومسلم ٧ / ٨٩ ، ٧ / ٩٠ ، والترمذي ٢٨٤٠ ، والنسائي في الكبرى ٣١٩١ تحفة) من طرق عن الزهري به .

(٢٠/١٦٠٧) س ٤٨٣ : أخرجه أحمد ٤ / ٨٢ - ٨٣ ، والبخاري ٥ / ٥ ، ٩ / ١٠١ - ١٣٥ ، ومسلم ٧ / ١١٠ ، والترمذي ٣٦٧٦ من طرق عن إبراهيم بن سعد به .

٢١ / ١٦٠٨ - حدثنا الربيع بن سليمان بن داود الأزدي الجيزي ، وسليمان بن شعيب بن سليمان الكيساني ، قالا : حدثنا أسد بن موسى ، قال : حدثنا ابن أبي ذئب ، عن الزهري ، عن طلحة بن عبد الله بن عوف ، عن عبد الرحمن بن أزهر عن جبير بن مطعم رضي الله عنه ، أن رسول الله ﷺ قال : « إن للقرشي مثلي قوة الرجل من غير قريش » . قال ابن شهاب : ما يراد بذلك إلا نبل الرأي .

[٤٣] مسند الجراح بن أبي الجراح الأشجعي

١ / ١٦٠٩ - حدثنا إبراهيم بن أبي داود ، قال : حدثنا أبو الوليد الطيالسي ، قال : حدثنا همام ، عن قتادة ، عن خلاس بن عمرو ، عن عبد الله بن عتبة ، وعن أبي حسان ، عن عبد الله بن عتبة ، أنه اختلف إلى ابن مسعود في رجل تزوج امرأة فمات عنها ولم يفرض لها ، ولم يدخل بها ، فاختلفوا إليه شهراً ، ثم قضى أن لها صدقة نساؤها ولها الميراث وعليها العدة ، ثم قال : إن يك صواباً فمن الله عز وجل وإن يك خطأ فمئي ، فقام الجراح وأبو سنان فشهدا أن رسول الله ﷺ قضى به في بروع ابنة واشق الأشجعية ، وكان زوجها هلال بن مروان .

(٢١ / ١٦٠٨) م ٣١٣٠ : أخرجه أحمد ٤ / ٨١ - ٨٣ ، والطيالسي ٩٥١ ، وابن أبي شيبة ١٦٨ / ٢ ، وابن أبي عاصم في السنة ١٥٠٨ ، وأبو يعلى ٧٤٠٠ ، والطبراني ١٤٩٠ من طرق عن ابن أبي ذئب به .

(١ / ١٦٠٩) م ٣٥١٨ : أخرجه أحمد ١ / ٤٤٧ - ٤٤٨ ، وأبو داود ٢١١٦ ، من طرق عن قتادة به .

[٤٤] مسند جرهد الأسلمي

١/١٦١٠ - حدثنا علي بن معبد ، قال : حدثنا إسحاق بن منصور ، قال : حدثنا الحسن بن صالح ، عن عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن عبد الله ابن جرهد ، عن أبيه ، أن النبي ﷺ قال : فخذ الرجل من عورته أو قال : من العورة .

٢/١٦١١ - حدثنا فهد ، قال : حدثنا أبو نعيم ، قال : حدثنا حسن ، عن عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن عبد الله بن جرهد الأسلمي ، عن أبيه ، عن النبي ﷺ مثله .

٣/١٦١٢ - حدثنا يونس بن عبد الأعلى ، قال : أخبرنا عبد الله بن وهب ، قال : حدثني مالك بن أنس ، عن أبي النضر ، عن زرعة بن عبد الرحمن بن جرهد ، عن أبيه ، عن جرهد ، وكان من أصحاب الصفة أنه قال : جلس رسول الله ﷺ عندي وفخذي منكشفة ، فقال : خمر عليك أما علمت أن الفخذ عورة .

(١/١٦١٠) مع ع ١ / ٤٧٥ ، م ١٧٠١ : أخرجه أحمد ٣ / ٤٧٨ ، والترمذي ٢٧٩٧ ، من طريقين عن عبد الله بن محمد بن عقيل به .

(٢/١٦١١) مع ع ١ / ٤٧٥ ، م ١٧٠٢ : انظر ما قبله ١ .

(٣/١٦١٢) مع ع ١ / ٤٧٥ ، م ١٧٠٣ : أخرجه أحمد ٣ / ٤٧٨ ، والدارمي ٢٦٥٣ ، وأبو داود ٤٠١٤ من طرق عن مالك به .

٤ / ١٦١٣ - حدثنا محمد بن خزيمة ، قال : حدثنا مسدد بن مسرهد ، قال : حدثنا يحيى بن سعد ، عن مسعر ، قال : حدثنا أبو الزناد ، عن عمه زرعة بن عبد الرحمن بن جرهد ، عن جده جرهد ، قال : مرّ بي رسول الله ﷺ وعلي بردة قد كشفت عن فخذي ، فقال : غطّ فخذك ، الفخذ عورة .

[٤٥] مسند جرير بن عبد الله البجلي

الإيمان

١ / ١٦١٤ - حدثنا إبراهيم بن مرزوق ، قال : حدثنا مكّي بن إبراهيم ، قال : حدثنا داود بن يزيد الأودي ، عن عامر ، عن جرير بن عبد الله ، قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : بني الإسلام على شهادة أن لا إله إلا الله ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وحج البيت ، وصيام رمضان .

٢ / ١٦١٥ - حدثنا إبراهيم بن أبي داود ، قال : حدثنا علي بن عثمان اللاحقي ، قال : حدثنا عبد الواحد بن زياد ، قال : حدثنا الحجاج بن أرطاة ، قال : حدثنا عثمان البجلي ، عن زاذان ، عن جرير بن عبد الله ، قال :

(٤ / ١٦١٣) مع ع ١ / ٤٧٥ ، م ١٧٠٤ : أخرجه أحمد ٣ / ٤٧٩ ، من طريقين عن أبي الزناد به .
 (١ / ١٦١٤) ح ١٦٠٢ : أخرجه أحمد ٤ / ٣٦٣ - ٣٦٤ ، من طريقين عن عامر به .
 (٢ / ١٦١٥) ح ١٦٠٣ : أخرجه أحمد ٤ / ٣٥٧ ، قال : حدثنا عفان قال : حدثنا عبد الواحد به ، ورواه أحمد ٤ / ٣٦٢ ، وابن ماجه ١٥٥٥ ، من طريقين عن أبي اليقظان عثمان به .

جاء أعرابي إلى النبي ﷺ وهو في مسير له ، فسأله عن الإسلام فقال :
شهادة أن لا إله إلا الله ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وحج البيت ،
وصوم رمضان ، وأن تحب للناس ما تحب لنفسك ، وتكره للناس ما
تكره لنفسك .

١٦١٦ / ٣ - حدثنا فهد ، قال : حدثنا أبو نعيم ، قال : حدثنا إبان بن عبد الله
البعجلي ، قال : حدثني إبراهيم بن جرير ، عن جرير ، قال : بعث إلي
علي رضي الله عنه ابن عباس والأشعث بن قيس ، فأتياني وأنا
بقرقيسيه ، فقالا : إن أمير المؤمنين يقرئك السلام ، ويخبرك أنه نعم ما
أراك الله من مفارقتك ، فأتني أنزلت منزلة رسول الله ﷺ التي أنزلتها ،
فقال لهما جرير : إن نبي الله ﷺ بعثني إلى اليمن لأقاتلهم وأدعوهم ،
فإذا قالوا : لا إله إلا الله ، حرمت علي دماؤهم وأموالهم ، فلا أقاتل
رجلاً يقول : لا إله إلا الله أبداً ، فرجعنا على ذلك .

القدر

١٦١٧ / ٤ - حدثنا فهد ، قال : ثنا أبو غسان ، قال : ثنا جعفر بن أبي المغيرة ،
عن عبد الله بن أبي الهذيل ، عن جرير رضي الله عنه ، قال : أتى النبي
ﷺ رجل فقال : ما وصلت إليك من المشركين إلا بغنية لي أو بقينة
أعزل عنها ، أريد بها السوق فقال : « جاءها ما قدر » .

(٣/١٦١٦) م ٢٤٩٨ : رواه الطبراني ٢٣٩٢ من طريقين عن إبان بن عبد الله البعجلي به .

(٤/١٦١٧) ع ٣٤/٣ .

الطهارة

١٦١٨ / ٥ - حدثنا يونس ، قال : حدثنا سفيان ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن همام ، قال : رأيت جريراً توضأ من المطهرة ، ثم مسح على خفيه فقيل له : أتمسح على خفيك ؟ فقال : إني رأيت رسول الله ﷺ يمسح على خفيه . كان هذا الحديث يُعجب أصحاب عبد الله ، لأن إسلامه كان بعد نزول المائدة .

١٦١٩ / ٦ - حدثنا عبد الملك بن مروان الرُّقي ، قال : حدثنا أبو معاوية الضريير ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن همام ، قال : قال جرير بن عبد الله البجلي ، ثم توضأ ومسح على خفيه ، فقيل له : أتفعل هذا وقد بُلت؟ قال : نعم رأيت رسول الله ﷺ بال ، ثم توضأ ، ومسح على خفيه . قال الأعمش : قال إبراهيم : كان يعجبهم هذا الحديث ، لأن إسلام جرير كان بعد نزول المائدة .

١٦٢٠ / ٧ - حدثنا يوسف بن يزيد ، قال : حدثنا حجاج بن إبراهيم ، قال : حدثنا أبو شهاب ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن همام بن الحارث ،

(٥ / ١٦١٨) مع م ٢٤٩١ ح ١٢٥ : أخرجه الحميدي ٧٩٧ ، وأحمد ٤ / ٣٦١ ، ومسلم ١ / ١٥٧ ، من طرق عن سفيان به .

(٦ / ١٦١٩) مع م ٢٤٩٢ ح ١٢٦ : أخرجه أحمد ٤ / ٣٥٨ ، ومسلم ١ / ١٥٦ ، وابن خزيمة ١٨٦ ، من طرق عن أبي معاوية به .

(٧ / ١٦٢٠) م ٢٤٩٣ : انظر ما قبله ٦ .

أن جرير بن عبد الله قضى حاجة من غائط أو بول ، ثم توضأ ، ومسح على خفيه ، فضحك بعضهم ، فقال له جرير : إن تعجب ، فقد رأيت رسول الله ﷺ فعل ذلك ، ثم مسح .

حدثنا يوسف ، قال : حدثنا حجاج ، قال : حدثنا أبو شهاب ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، أنه كان مُعجباً بحديث جرير ، لأنه أسلم بعد نزول المائدة .

٨/١٦٢١ - حدثنا فهد ، قال : حدثنا أبو نعيم ، قال : حدثنا بكير بن عامر البجلي ، عن أبي زرعة ، قال : قال جرير ومسح على الخفين ، فعاب ذلك عليه قوم ، وقالوا : إن هذا كان قبل نزول المائدة ، فقال : ما أسلمت إلا بعد نزول المائدة ، وما رأيت نبي الله ﷺ مسح إلا بعدما نزلت .

٩/١٦٢٢ - حدثنا إبراهيم بن أبي داود ، قال : حدثنا يزيد بن عبد ربه ، ح و .
حدثنا ابن أبي أمية ، قال : حدثنا حيوة بن شريح الحضرمي ، قال : حدثنا بقية بن الوليد ، عن إبراهيم بن أدهم ، عن مقاتل بن حيان ، عن شهر بن حوشب ، عن جرير بن عبد الله ، قال : رأيت رسول الله ﷺ

(٨/١٦٢١) مع م ٢٤٩٤ ح ١٢٧ : أخرجه أبو داود ١٥٤ ، وابن خزيمة ١٨٧ ، من طريقين عن بكير ابن عامر البجلي ، عن أبي زرعة به .

(٩/١٦٢٢) م ٢٤٩٤ : أخرجه الترمذي ٩٤ - ٦١١ - ٦١٢ من طريقين عن خالد بن زياد الترمذي ، عن مقاتل بن حيان به .

يمسحُ على خفيه ، فقالوا : بعد نزول المائدة ؟ فقال جرير : إنما أسلمت بعد نزول المائدة .

الجنائز

١٠ / ١٦٢٣ - حدثنا إبراهيم بن مرزوق ، قال : حدثنا أبو عامر العقدي ، قال :

حدثنا سفيان ، عن عثمان ، عن زاذان ، عن جرير ، قال : قال رسول الله ﷺ : « اللّٰهُدُ لَنَا وَالشَّقُّ لغيرنا » .

١١ / ١٦٢٤ - حدثنا أحمد بن الحسن الكوفي ، قال : حدثنا عبد الله بن

نمير ، عن أبي حمزة الثمالي ، عن زاذان ، عن جرير ، قال : قال رسول الله ﷺ : « اللّٰهُدُ لَنَا ، وَالشَّقُّ لِأهل الكتاب » .

١٢ / ١٦٢٥ - حدثنا ابن أبي داود اللاحقي ، قال : حدثنا عبد الواحد بن زياد ،

قال : حدثنا الحجاج بن أرطاة ، قال : حدثنا عثمان البجلي ، عن زاذان ، عن جرير بن عبد الله ، قال : أسلم أعرابي ، فبينما هو يسير إذ دخل خُفٌ بعيره في جُحر ضب ، فوقفه ، فمات ، فسأله رسول الله

(١٠ / ١٦٢٣) م ٢٨٢٨ : رواه أحمد ٤ / ٣٦٢ - ٣٦٣ ، والطبراني ٢٣٢٠ - ٢٣٢١ من طرق عن

سفيان الثوري به ، ورواه الطيالسي ٦٦٩ ، وابن ماجه ١٥٥٥ ، والطبراني ٢٣١٩ -

٢٣٢٣ - ٢٣٢٤ - ٢٣٢٥ - ٢٣٢٦ ، من طرق عن أبي اليقظان عثمان بن عمير به .

(١١ / ١٦٢٤) م ٢٨٢٩ : رواه الحميدي ٨٠٨ ، عن سفيان بن عيينة ، عن أبي حمزة الثمالي بهذا

الإسناد .

(١٢ / ١٦٢٥) م ٢٨٣٠ : رواه أحمد ٤ / ٣٥٧ - ٣٥٨ ، عن عفان ، عن عبد الواحد بن زياد بهذا

الإسناد .

ﷺ ، فقال : ما فعل الأعرابي ؟ فأخبر خبره ، فقال : « رحمه الله عمل قليلاً ويُعمّر طويلاً ، اذهبوا به ، فاحفروا له » قالوا : يا رسول الله : نشق له أو نلحد ؟ فقال : « الحدوا له ، اللحد لنا والشق لغيرنا » .

١٣/١٦٢٦ - حدثنا أبو أمية ، قال : حدثنا طلق بن غنم ، قال : حدثنا قيس ، عن عثمان بن عمير ، عن زاذان ، عن جرير رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ : « الحدوا ولا تشقوا ، فإن اللحد لنا ، والشق لغيرنا » .

الزكاة

١٤/١٦٢٧ - حدثنا بكار ، حدثنا أبو الوليد الطيالسي ، حدثنا شعبة ، حدثني عون بن أبي جحيفة ، قال : سمعت منذر بن جرير بن عبد الله يحدث ، عن أبيه ، قال : كنا عند النبي عليه السلام في صدر النهار ، فجاءه قوم حفاة عراة مجتأبي التمار ، متقلدي السيوف ، وعامتهم من مضر ، بل كلهم من مضر ، قال : فرأيت وجه النبي عليه السلام يتغير لما رأى بهم من الفاقة ، ثم دخل بيته ، ثم خرج ، فأمر بلالاً فأذن ، وأقام فصلى الظهر ، ثم قال : أو خطب : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ ﴾ إلى آخر الآية ﴿ وَلَتَنْظُرَنَّ أَنْفُسٌ مَّا قَدَّمَتْ لِغَدٍ ﴾ تصدق رجل من ديناره ، من درهمه ، من ثوبه

(١٣/١٦٢٦) م ٢٨٣١ : انظر ما قبله ١٢ .

(١٤/١٦٢٧) م ٢٤٣ : أخرجه أحمد ٤ / ٣٥٧ مختصراً - ٤ / ٣٥٧ - ٣٥٩ - ٣٥٨ ، ومسلم

٤ / ٨٦ ، ٨ / ٦٢ ، ٣ / ٨٧ ، ٨ / ٦٢ ، والنسائي ٥ / ٧٥ من طرق عن شعبة به .

، من صاع بُرّه ، من صاع ثمره ، حتى قال : من شقّ التمرة ، قال : ف جاء رجل من الأنصار بصُرةٍ قد كادت كفه تعجزُ عنها ، بل قد عجزت عنها ، ثم تتابع الناس حتى رأيت كومين من طعام و ثياب ، ورأيت وجه رسول الله ﷺ يتهللُ كأنه مُدهنة ، ثم قال : « من سنَّ في الإسلام سنَّةً حسنة ، كان له أجرها وأجر من عمل بها من بعده لا ينقص من أجورهم شيء ، ومن سنَّ في الإسلام سنَّةً سيئةً كان عليه وزره ، ووزرُ من عمل بها من بعده لا ينقص من أوزارهم شيء » .

١٥ / ١٦٢٨ - حدثنا إبراهيم بن أبي داود ، حدثنا سهل بن بكار ، حدثنا أبو عوانة ، حدثنا رقبَةُ بن مصقلة العبدي ، عن عون بن أبي جحيفة ، عن المنذر بن جرير ، عن جرير بن عبد الله ، قال : كنت جالساً عند رسول الله عليه السلام ، ثم ذكر مثله ، إلا أنه قال فيه : ثم قال لبلال : عجل الصلاة .

١٦ / ١٦٢٩ - حدثنا علي بن معبد ، حدثنا إسماعيل بن عمر الواسطي ، حدثنا المسعودي ، عن عبد الملك بن عمير ، عن ابن جرير ، عن أبيه ، قال : قدم ناس على النبي ﷺ من مُضَر ، متقلّدي السُيوف ، مُجتأبي الثمار - قال المسعودي : الثمار : الصُوف - بهم ضُرٌّ شديد وحاجة شديدة ، فقال النبي عليه السلام : فحمد الله ، وأثنى عليه ، ثم قال :

(١٥ / ١٦٢٨) م ٢٤٤ : انظر ما قبله ١٤ .

(١٦ / ١٦٢٩) م ٢٤٥ : أخرجه مسلم ٣ / ٨٧ - ٨ / ٦٢ ، والترمذي ٢٦٧٥ ، وابن ماجه - ٢٠٣ مختصراً - من طريقين عن عبد الملك بن عمير به .

« ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ تصدقوا قبل أن لا تصدقوا ، ليتصدق الرجل من ديناره ، وليتصدق الرجل من درهمه ، وليتصدق الرجل من بُره ، وليتصدق الرجل من شعيره ، وليتصدق من تمره » ، قال : فجاء رجل بصدقة لها مَرٌّ فوضعها في يده ، فسره ذلك وأعجبه ، ثم تسارع الناس بعدُ ، فقال رسول الله ﷺ : « من سنَّ سنة حسنة ، فعمل بها بعده ، كان له مثل أجر من عمل بها من غير أن ينقص من أجورهم شيء ، ومن سنَّ سنة سيئة ، فعمل بها بعده ، كان عليه مثل وزر من عمل بها من غير أن ينقص من أوزارهم شيء » .

١٧/١٦٣٠ - حدثنا يونس ، حدثنا ابن عيينة ، عن عاصم ، عن أبي وائل ، عن جرير ، أن قوماً أتوا النبي عليه السلام من الأعراب مجتأبي النمار ، فحث رسول الله ﷺ على الصدقة ، وكانهم أبطؤوا بها حتى رأوا ذلك في وجه رسول الله ﷺ ، فجاء رجل من الأنصار بقطعة تبرٍ ، فألقاها ، فتتابع الناس حتى عُرف ذلك في وجه رسول الله ﷺ ، فقال رسول الله ﷺ : « من سنَّ سنة حسنة فعمل بها من بعده كان له مثل أجر من عمل بها ، من غير أن يسقط من أجورهم شيء ، ومن سنَّ سنة سيئة فعمل بها من بعده ، كان عليه مثل وزر من عمل بها من غير أن يتنقص من أوزارهم شيء » .

(١٧/١٦٣٠) م ٢٤٨ - ١٥٣٩ : أخرجه الحميدي ٨٠٥ ، وأحمد ٤ / ٣٦١ ، والدارمي ٥١٨ من

طرق عن سفيان بن عيينة به .

١٨/١٦٣١ - حدثنا أبو أمية ، حدثنا عبيد الله بن موسى ، حدثنا شيبان - يعني النحوي - عن الأعمش ، عن مسلم بن صبيح ، وموسى بن عبد الله ابن يزيد ، عن عبد الرحمن بن هلال العبسي ، عن جرير بن عبد الله ، قال : أتى رسول الله ﷺ قوم من الأعراب ، فأبصر عليها الخصاصة والجهد ، فخطب الناس ، فحمد الله ، وأثنى عليه ، ثم أمرهم بالصدقة ، وحضتهم عليها ، ورغبهم فيها ، فأبطؤوا حتى رئي ذلك في وجهه ، فجاء رجل من الأنصار بقبضة من ورق ، فأعطاها إياه ، ثم جاء آخر ، ثم تتابع الناس بالصدقة حتى رئي السرور في وجهه ، فقال : « من سنّ في الإسلام سنّة حسنة ... » ثم ذكر بقية الحديث الذي ذكرناه قبله .

١٩/١٦٣٢ - حدثنا ابن أبي داود ، حدثنا محمد بن عبد الرحمن العلاف ، حدثنا محمد بن سواء ، حدثنا سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن حميد بن هلال ، عن عبد الرحمن ، عن جرير البجلي ، أنه حدثهم في ناحية مسجد الكوفة أن رجلاً من الأنصار ، قام إلى رسول الله عليه السلام بصرة من ذهب تملأ ما بين الأصابع ، فقال : يا رسول الله ، هذه في سبيل الله ، ثم قام أبو بكر ، فأعطى ، ثم قام عمر ، فأعطى ، ثم قام

(١٨/١٦٣١) م ٢٤٩ ، ١٥٤٠ : أخرجه مسلم ٣ / ٨٧ ، ٨ / ٦١ من طريق جرير بن عبد الحميد عن الأعمش به ، ورواه أحمد ٤ / ٣٦١ ، والدارمي ٥٢٠ ، ومسلم ٨ / ٦١ ، وابن خزيمة ٢٤٧٧ من طرق عن أبي معاوية ، عن الأعمش ، عن مسلم بن صبيح وحده به .
(١٩/١٦٣٢) م ٢٥٠ - ١٥٤١ : انظر ما قبله ١٨ .

المهاجرون والأنصار ، فأعطوا ، فأشرق وجهُ رسول الله ﷺ حتى رأينا الفرح في وجهه ، فقال عند ذلك : « من سنَّ سُنَّةَ ... » ثم ذكر بقية الحديث الذي قبله .

اللقطة

٢٠ / ١٦٣٣ - حدثنا علي بن معبد ، حدثنا يعلى بن عبيد الطنافسي ، حدثنا أبو حيان التيمي ، عن الضحاك بن مُنذر ، عن مُنذر - وهو ابن جرير - قال : كُنَّا في البوازيج ، فراحت البقرُ ، فرأى جرير فيها بقرة أنكرها ، فقال للراعي : ما هذه البقرة ؟ فقال : بقرة لحقت بالبقر ، لا أدري لمن هي ، فأمر بها جرير ، فطردت حتى توارت ، ثم قال : سمعت رسول الله ﷺ ، يقول : « لا يَأْوِي الضَّالَّةَ إِلَّا ضَالٌ » .

الحدود

٢١ / ١٦٣٤ - حدثنا ابن مرزوق ، قال : ثنا مكِّي بن إبراهيم ، قال : ثنا داود بن يزيد الأودي ، عن سماك بن حرب ، عن خالد بن جرير ، عن جرير ،

(٢٠ / ١٦٣٣) مع ع ٤٧١٩ ، ع ١٣٣ / ٤ : قد تصحف في شرح المعاني التيمي إلى التيمي ، وقد وقع في الإتحاف ٣٩٦٨ السلمي ، والخبر أخرجه أحمد ٤ / ٣٦٠ - ٣٦٢ ، والنسائي في الكبرى ٥٨١٠ ، وابن ماجه ٢٥٠٣ ، والطبراني ٢٣٧٦ - ٢٣٧٧ من طرق عن أبي حيان التيمي به .

(٢١ / ١٦٣٤) ع ١٥٩ / ٣ : قد تصحف ابن مرزوق إلى ابن عرزوق ، والخبر أخرجه الحاكم ٤ / ٣٧١ ، والطبراني في الكبير ٢ / ٣٨٢ ، عن مكِّي بن إبراهيم به - وقال الحافظ في الإتحاف ٣٩٥٧ : وداود ضعيف .

عن النبي ﷺ مثله . [إن شربوا خمرأ فاجلدوهم ، ثم إن شربوا فاجلدوهم ، ثم إن شربوا عند الرابعة فاقتلوهم ، كما في حديث معاوية ابن أبي سفيان] .

الأدب

٢٢ / ١٦٣٥ - حدثنا أبو العوام محمد بن عبد الله بن عبد الجبار المرادي ، قال :

ثنا يحيى بن حسان ، قال : ثنا وهيب بن خالد ، وأبو شهاب ، عن يونس بن عبيد ، عن عمرو بن سعيد ، عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير ، عن جرير ، قال : سألت رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم عن نظرة الفجأة قال : « اصرف بصرك » .

٢٣ / ١٦٣٦ - حدثنا نصر بن مرزوق ، قال : ثنا الخصيب بن ناصح ، قال : ثنا وهيب ، عن يونس ، فذكر بإسناده مثله .

٢٤ / ١٦٣٧ - حدثنا فهد ، قال : ثنا محمد بن سعيد ، قال : ثنا إسماعيل بن علية ، عن يونس ، فذكر بإسناده مثله .

(٢٢ / ١٦٣٥) مع م ١٨٧٠ ، ع ٣ / ١٥ : أخرجه أحمد ٤ / ٣٥٨ - ٣٦١ ، والدارمي ٢٦٤٦ ، ومسلم ٦ / ١٨١ - ١٨٢ ، وأبو داود ٢١٤٨ ، والترمذي ٢٧٧٦ ، والنسائي في الكبرى ٣٢٣٧ تحفة) من طرق عن يونس بن عبيد به .

(٢٣ / ١٦٣٦) مع ع ٣ / ١٥ ، م ١٨٦٨ : قد فات هذا الحافظ من الإتحاف ٣٩٦٤ .

(٢٤ / ١٦٣٧) مع ع ٣ / ١٥ ، م ١٨٧١ : قد فات هذا الحافظ من الإتحاف ٣٩٦٤ .

٢٥ / ١٦٣٨ - حدثنا إبراهيم بن مرزوق ، قال : حدثنا عارم أبو النعمان ، عن يزيد بن زريع ، عن يونس بن عبيد ، ثم ذكر بإسناده مثله .

الجهاد

٢٦ / ١٦٣٩ - حدثنا محمد بن خزيمة ، قال : حدثنا مسدد ، قال : حدثنا يحيى القطان ، عن إسماعيل بن أبي خالد ، قال : حدثنا قيس بن أبي حازم ، قال : قال لي جرير : قال لي رسول الله ﷺ : « ألا تُريحني من ذي الخلصة » وكان بيتاً في خثعم يُسمى كعبة اليمانية ، فانطلقت في خمسين ومئة فارس من حمس ، وكانوا أصحاب خيل ، وكنت لا أثبت على الخيل ، فضرب على صدري حتى رأيت أصابعه في صدري ، وقال : « اللهم اجعله هادياً مهدياً » فانطلق إليها ، فكسرها وحرقها ، ثم بعث إلى رسول الله ﷺ يخبره ، فقال رسولُ جرير : والذي بعثك بالحق : ما جنتك حتى تركتها كأنها جمل أجرب ، قال : فبارك على خيل حمس ورجالها خمس مرات .

(٢٥ / ١٦٣٨) م ١٨٦٩ ، انظر ما قبله ٢٢ .

(٢٦ / ١٦٣٩) م ٢٤٩٧ : رواه البخاري ٤ / ٧٦ ، قال : حدثنا مسدد بهذا الإسناد ، ورواه أحمد ٤ / ٣٦٢ ، قال : حدثنا يحيى بن سعيد به . ورواه الحميدي ٨٠١ ، وأحمد ٤ / ٣٦٠ - ٣٦٥ ، والبخاري ٤ / ٩١ ، ٥ / ٢٠٨ - ٢٠٩ ، ٨ / ٩١ ، ومسلم ٧ / ١٥٧ - ١٥٨ ، وأبو داود ٢٧٧٢ ، والنسائي في عمل اليوم والليلة ٥٢٤ ، من طرق عن إسماعيل بن أبي خالد به .

٢٧/١٦٤٠ - حدثنا عبد الملك بن مروان ، حدثنا الفريابي ، عن سفيان ، عن يونس بن عبيد ، عن عمرو بن سعيد ، عن أبي زرعة ، عن جرير بن عبد الله ، قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة ، الأجر والغنيمة » .

٢٨/١٦٤١ - حدثنا محمد بن خزيمة ، حدثنا عبيد الله بن محمد التيمي ، حدثنا يزيد بن زريع ، عن يونس بن عبيد ، ثم ذكر بإسناده مثله .

الإمارة

٢٩/١٦٤٢ - حدثنا علي بن معبد ، قال : حدثنا أبو أحمد الزبيري ، قال : حدثنا سفيان ، عن زياد بن علاقة ، قال : سمعت جرير بن عبد الله يقول : بايعت رسول الله ﷺ على السمع والطاعة ، والنصح لكل مسلم . قال جرير : وإني لكم لناصر .

٣٠/١٦٤٣ - حدثنا إبراهيم بن مرزوق ، قال : حدثنا وهب بن جرير ، قال : حدثنا شعبة ، عن زياد بن علاقة ، قال : شهدت جرير بن عبد الله ... ثم ذكر عنه عن النبي ﷺ مثله .

(٢٧/١٦٤٠) مع ع ٣ / ٢٧٤ ، م ٢٢٣ : أخرجه مسلم ٦ / ٣٢ من طريق وكيع ، عن سفيان به .

(٢٨/١٦٤١) مع ع ٣ / ٢٧٤ ، م ٢٢٤ : أخرجه مسلم ٦ / ٣١ عن يزيد بن زريع به .

(٢٩/١٦٤٢) م ١٤٤٨ : أخرجه الحميدي ٧٩٤ ، وأحمد ٤ / ٣٦١ ، ومسلم ١ / ٥٤ ، والنسائي

٧ / ١٤٠ من طرق عن سفيان بن عيينة به .

(٣٠/١٦٤٣) م ١٤٤٩ : أخرجه أحمد ٤ / ٣٦١ ، والنسائي في الكبرى ٣٢١٠ تحفة) من طريقين

عن شعبة به .

٣١ / ٦٤٤ - حدثنا إبراهيم بن أبي داود ، قال : حدثنا عمرو بن عثمان بن كثير ابن دينار ، قال : حدثنا بقية بن الوليد ، قال : حدثنا المسعودي ، قال : حدثني أبو بكر بن عمرو بن عتبة ، عن ابن جرير بن عبد الله البجلي ، عن أبيه ، أن معاوية كتب إلى جرير في بعث ضربه : أما بعد فقد رفعنا عنك وعن ولدك الجعل ، فكتب إليه جرير ، إني بايعت رسول الله ﷺ على الإسلام ، فامسك رسول الله ﷺ بيدي ، فاشترط علي والنصح لكل مسلم ، فإن انشط في هذا البعث نخرج فيه ، وإن لا أعطينا من أموالنا ما ينطلق المنطلق .

الفتن

٣٢ / ١٦٤٥ - حدثنا ابن أبي داود ، قال : حدثنا سليمان بن حرب ، قال : حدثنا شعبة ، عن علي بن مدرك ، قال : سمعت أبا زُرعة بن عمرو بن جرير يحدث ، عن جده جرير ، قال : قال لي رسول الله ﷺ في حجة الوداع : « استنصت الناس » ، ثم قال : « لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض » .

(٣١ / ١٦٤٤) م ٣٢٦٥ .

(٣٢ / ١٦٤٥) م ٢٤٩٦ : أخرجه البخاري ٩ / ٦٣ قال : حدثنا سليمان بن حرب به ، ورواه أحمد ٤ / ٣٥٨ - ٣٦٣ - ٣٦٦ ، والدارمي ١٩٢٧ ، والبخاري ١ / ٤١ ، ٥ / ٢٢٤ ، ٩ / ٣ ، ومسلم ١ / ٥٨ ، والنسائي ٧ / ١٢٧ ، وابن ماجه ٣٩٤٢ من طرق عن شعبة به .

٣٣/١٦٤٦ - حدثنا إبراهيم ، قال : حدثنا وهب بن جرير ، وبشر بن عمر الزهراني ، قالا : حدثنا شعبة ، عن أبي إسحاق ، عن عبيد الله بن جرير ، عن أبيه ، عن النبي ﷺ ، أنه قال : « ما من قوم يعمل فيهم بالمعاصي ، أعزُّ وأكثر مما يعمله - وهو عندي والله أعلم » ممن يعمله » - لا يغيرونه عليهم إلا عمهم الله عز وجل بعقاب .

[٤٦] مسند جعدة بن هبيرة

١/١٦٤٧ - حدثنا إبراهيم بن أبي داود ، قال : حدثنا مسدد ، قال : حدثنا يحيى يعني ابن سعيد ، عن سفيان ، عن منصور ، عن مجاهد ، عن جعدة بن هبيرة ، قال : ذكر للنبي ﷺ مولاة لبني عبد المطلب ، تصلي ، ولا تنام ، وتصوم ، ولا تفطر ، فقال : أنا أصلي وأنام وأصوم وأفطر ، ولكل عمل شرة ، ولكل شرة فترة ، فمن كانت فترته إلى سنة فقد اهتدى ، ومن تكن إلى غير ذلك فقد ضل .

(٣٣/١٦٤٦) م ١١٧٤ : رواه أحمد ٤ / ٣٦٤ قال : حدثنا محمد بن جعفر ، قال : حدثنا شعبة ، به ، ورواه ابن ماجه ٤٠٠٩ من طريق إسرائيل ، عن أبي إسحاق به .
(١/١٦٤٧) م ١٢٣٨ : رواه الطبراني ٢١٨٦ ، عن معاذ بن المثني ، عن مسدد به .

[٤٧] مسند جعفر بن أبي طالب الهاشمي

١ / ١٦٤٨ - حدثنا فهد ، قال : ثنا أبو كريب محمد بن العلاء ، قال : ثنا أسد بن عمرو ، عن مجالد بن سعيد ، عن عامر ، عن عبد الله بن جعفر ، عن أبيه ، قال : لما قدمنا على النبي ﷺ من عند النجاشي تلقاني ، فاعتقني .

[٤٨] مسند جنادة بن أبي أمية

١ / ١٦٤٩ - حدثنا ربيع المؤذن ، قال : ثنا أسد ، قال : ثنا ابن لهيعة ، قال : ثنا يزيد بن أبي حبيب ، أن أبا الخير حدثه ، أن حذيفة البارقي حدثه ، أن جنادة بن أبي أمية الأزدي حدثه ، أنهم دخلوا على رسول الله ﷺ في يوم الجمعة ، فقرب إليهم طعاماً فقال : كلوا ، فقالوا : نحن صيام ، فقال : أصمتم أمس ؟ قالوا : لا ، قال : أفصائمون غداً ؟ قالوا : لا ، قال : فافطروا .

(١ / ١٦٤٨) ع ٤ / ٢٨١ .

(١ / ١٦٤٩) ع ٢ / ٧٩ : أخرجه أحمد ٢ / ٢٠٨ ، أطراف المسند ، والحاكم ٣ / ٦٠٨ ، من

طريقين عن محمد بن إسحاق ، عن يزيد بن أبي حبيب به ، ورواه أحمد ٤ / ٦٢ ، من

طريق ليث ، عن يزيد بن أبي حبيب به ، وصححه الحاكم على شرط مسلم .

[٤٩] مسند جندب بن عبد الله البجلي

١/١٦٥٠ - حدثنا ابن أبي داؤد ، قال : حدثنا المقدمي ، قال : حدثنا المعتمر بن سليمان ، عن أبيه ، قال : حدثني الحضرمي ، عن أبي السوار ، عن جندب بن عبد الله ، أن النبي ﷺ بعث رهطاً ، وبعث عليهم أباً عبيدة أو عبيدة بن الحارث رضي الله عنهما ، فلما مضى لينطلق بكى صبابة إلى رسول الله ﷺ ، فجلس وبعث عبد الله بن جحش وكتب له كتاباً وأمره أن لا يقرء الكتاب حتى يبلغ مكان كذا وكذا ، وقال : لا تكرهن أحداً من أصحابك على المسير ، فلما بلغ المكان قرأ الكتاب فاسترجع ، وقال : سمعاً وطاعة لله عز وجل ولرسوله ﷺ ، فخبّرهم الخبر وقرأ عليهم الكتاب فرجع منهم رجلان ومضى بقيتهم ، فلقوا ابن الحضرمي فقتلوه ، ولم يدروا أن ذلك اليوم من رجب أو من جمادى ، فقال المشركون للمسلمين : قتلتم في الشهر الحرام ، فأنزل الله عز وجل : ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ ﴾ [البقرة: ٢١٧] وقال المشركون : إن لم يكن وزر لم يكن لهم أجر فأنزل الله : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ إلى آخر الآية [البقرة: ٢١٨] .

(١/١٦٥٠) م ٤٨٨٠ : رواه الطبراني ١٦٧٠ ، عن محمد بن أبي بكر المقدمي به ، رواه النسائي في الكبرى ٨٨٠٣ ، عن معتمر بن سليمان ، عن أبيه ، أنه حدثه رجل ، عن أبي السوار

١٦٥١ / ٢ - حدثنا فهد بن سليمان ، قال : حدثنا محمد بن عبد الله الرقاشي ، قال : حدثنا معتمر بن سليمان ، قال : سمعت أبي ، قال : حدثنا الحضرمي ، عن أبي السوار يحدثه أبو السوار ، عن جندب بن عبد الله البجلي ، ثم ذكر مثله سواء .

١٦٥٢ / ٣ - حدثنا روح بن الفرغ ، قال : أخبرنا يوسف بن عدي ، قال : أخبرنا أبو الأحوص ، عن الأسود بن قيس ، عن جندب بن عبد الله ، قال : شهدت النبي ﷺ وقد صلى بالناس العيد ، فإذا هو بغنم قد ذبحت ، فقال : من كان ذبح قبل الصلاة فذلك شاة لحم ، ومن لم يكن ذبح فليذبح على اسم الله .

١٦٥٣ / ٤ - حدثنا أبو بكر ، قال : ثنا مؤمل بن إسماعيل ، قال : أخبرنا سفيان ، عن الأسود بن قيس ، عن جندب رضي الله عنه ، قال : شهدت رسول الله ﷺ يوم النحر فمرّ بقوم قد ذبحوا قبل أن يصلى ، فقال : من كان ذبح قبل الصلاة فليعد ، فإذا صلينا فمن شاء ذبح ، ومن شاء فلا يذبح .

(٢ / ١٦٥١) م ٤٨٨١ : انظر ما قبله ١ .

(٣ / ١٦٥٢) ع ١٧٣ / ٤ : قد تحرف في المطبوع جندب بن عبد الله إلى جندب بن سفيان ، والتصويب من مصادر التخريج ، والخبر أخرجه مسلم ٧٣ / ٦ ، والنسائي ٧ / ٢١٤ ، من طريقين عن أبي الأحوص به .

(٤ / ١٦٥٣) ع ١٧٣ / ٤ : أخرجه الحميدي ٧٧٥ ، ومسلم ٧٤ / ٦ ، وابن ماجه ٣١٥٢ ، من طرق عن سفيان بن عيينة به .

١٦٥٤ / ٥ - حدثنا إبراهيم بن مرزوق ، قال : ثنا وهب ، قال : ثنا شعبة ، عن الأسود بن قيس ، عن جندب بن عبد الله ، قال : قال النبي ﷺ : من كان ذبح قبل أن يصلى فليعد أخرى مكانها ، ومن لم يكن ذبح فليذبح .

١٦٥٥ / ٦ - حدثنا يونس ، قال : ثنا سفيان ، عن الأسود بن قيس ، سمع جندبا رضي الله عنه يقول : شهدت الأضحى مع النبي ﷺ فعلم أن ناسا ذبحوا قبل الصلاة ، فقال : من كان ذبح فليعد ، ومن لا فليذبح على اسم الله .

١٦٥٦ / ٧ - حدثنا المزني ، قال : حدثنا الشافعي ، أخبرنا سفيان ، حدثنا الأسود ابن قيس ، قال : سمعت جندب بن عبد الله ، يقول : شهدت العيد مع النبي ﷺ فعلم أن ناساً ذبحوا قبل الصلاة ، فقال : من كان ذبح منكم قبل الصلاة فليعد ذبيحته ، ومن لم يكن ذبح فليذبح على اسم الله .

١٦٥٧ / ٨ - حدثنا عبد الغني بن أبي عقيل ، قال : حدثنا سفيان ، عن الأسود

(١٦٥٤ / ٥) ع ١٧٣ / ٤ : أخرجه أحمد ٤ / ٣١٢ - ٣١٣ ، والبخاري ٢ / ٢٩ ، ٧ / ١٣٢ ، ٨ / ١٧١ ، ٩ / ١٤٦ ، ومسلم ٦ / ٧٤ ، من طرق عن شعبة به .

(١٦٥٥ / ٦) ع ١٧٣ / ٤ : أخرجه أحمد ٤ / ٣١٣ من طريقين عن سفيان الثوري به .

(١٦٥٦ / ٧) ٥٨٤ : انظر ما قبله ٦ .

(١٦٥٧ / ٨) م ٣٣٣٠ : أخرجه الحميدي ٧٧٦ ، ومسلم ٥ / ١٨٢ ، والترمذي ٣٣٤٥ ، من طرق عن سفيان بن عيينة به ، ورواه أحمد ٤ / ٣١٣ ، والبخاري ٨ / ٤٢ ، والنسائي في عمل اليوم والليلة ٥٥٩ ، من طريقين عن سفيان الثوري به .

ابن قيس ، سمع جندباً ، يقول : كنا مع رسول الله ﷺ في غزاة ،
فنكبت إصبعة فقال :

هل أنت إلا إصبع دميت وفي سبيل الله ما لقيت .

٩ / ١٦٥٨ - حدثنا إبراهيم بن مرزوق ، قال : حدثنا وهب بن جرير ، قال :
حدثنا شعبة ، عن الأسود بن قيس ، عن جندب بن عبد الله ، أن النبي
ﷺ كان يمشي فأصاب إصبعة حجر ، ثم ذكر بقية الحديث .

[٥٠] مسند جندب بن مكيث الجهني

١ / ١٦٥٩ - حدثنا فهد ، قال : ثنا يوسف بن بهلول ، قال : ثنا عبد الله بن
إدريس ، قال : ثنا محمد بن إسحاق ، عن يعقوب بن عتبة ، عن مسلم
ابن عبد الله بن حبيب الجهني ، عن جندب بن مكيث الجهني ، قال :
بعث رسول الله ﷺ غالب بن عبد الله الليثي في سرية كنت فيهم ،
وأمره أن يشن الغارة على ابن الملوح بالكديد ، قال : فراحت الماشية
من إبلهم وغنمهم ، فلما احتلبوا وعطنوا واطمأنوا نياماً شتتاً عليهم
الغارة ، فقتلنا ، واستقنا النعم .

(٩ / ١٦٥٨) م ٣٣٣١ : أخرجه أحمد ٤ / ٣١٢ ، والترمذي في الشمايل ٢٤٣ من طريقين عن شعبة

به .

(١ / ١٦٥٩) ع ٣ / ٢٠٨ : أخرجه أحمد ٣ / ٤٦٧ ، وأبو داود ٢٦٧٨ من طريقين عن محمد بن

إسحاق به .

[٥١] مسند جندب الأسلمي

١/١٦٦٠ - حدثنا إبراهيم بن أبي داود ، قال : ثنا مخل بن إبراهيم بن مخل بن راشد ، عن إسرائيل ، عن مجزأة بن زاهر ، عن ناجية بن جندب الأسلمي ، عن أبيه ، قال : أتيت النبي ﷺ حين صدّ الهدي ، فقلت : يا رسول الله أبعث معي بالهدي فلا نحره في الحرم . قال : « وكيف تأخذ به ؟ » قلت : آخذ به في أودية ، لا يقدرّون عليّ فيها فبعثه معي حتى نحرته في الحرم .

[٥٢] مسند جهجاه بن سعيد الغفاري

١/١٦٦١ - حدثنا فهد بن سليمان ، قال : حدثنا أبو كريب ، قال : حدثنا زيد ابن الحباب ، عن موسى بن عبيدة ، عن عبيد بن سلمان القرشي ، عن

(١/١٦٦٠) ع ٢ / ٢٤٢ : قال الحافظ في الإصابة ١ / ٢٧٠ : هكذا أخرجه الباوردي والطحاوي ، وقال أبو نعيم : هذا وهم فيه بعض الرواة ، قلب رواية مجزأة عن أبيه ، عن ناجية فجعله مجزأة ، عن ناجية ، عن أبيه ثم ساقه على الصواب من طريق عمرو بن محمد العنقزي ، عن إسرائيل ، قال : واتفقت رواية الأثبات عن إسرائيل على هذا ، وقال الحافظ : قد رواه النسائي في الكبرى من رواية عبد الله بن موسى ، عن إسرائيل ، عن مجزأة ، أخبرني ناجية بن جندب ، فيحتمل أن يكون مجزأة سمعه من ناجية ، ومن أبيه ، عن ناجية ، وأما جندب فلا مدخل له في الإسناد ، والله أعلم .

(١/١٦٦١) م ٢٠٢١ : أخرجه أبو عوانة ٥ / ٤٢٩ ، قال : حدثنا محمد بن عبد الرحمن الجعفي ، قال : حدثنا زيد بن الحباب به .

عطاء بن يسار ، عن جهجاه الغفاري ، قال : صلينا مع رسول الله ﷺ ، فلما قضينا الصلاة ، قال : ليأخذ كل رجل منكم بيد جلسه ، فأخذ القوم وبقي رسول الله ﷺ وبقيت ، وكنت رجلاً عظيماً طويلاً لا يقوم علي أحد ، فأخذ رسول الله ﷺ بيدي ، فانطلق بي إلى منزله ، ثم ذكر في بقيته مثل ما في حديث يونس ، ولفظه كان رجل يأتي النبي ﷺ كافراً ، فجعل يأكل أكلاً كثيراً ، ثم أنه أسلم فجعل يأكل أكلاً قليلاً .

[٥٣] مسند الحارث بن زياد الأنصاري

١/١٦٦٢ - حدثنا الربيع المرادي ، قال : حدثنا أسد ، قال : حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة ، قال : حدثني عبد الرحمن بن سليمان - قال أبو جعفر : وهو ابن عبد الله بن حنظلة غسيل الملائكة - قال : حدثني حمزة ابن أبي أسيد ، عن الحارث بن زياد ، قال : أتيت النبي ﷺ يوم الخندق وهو يبائع الناس على الهجرة ، فقلت : يا رسول الله : ألا تبائع هذا ؟ قال : « ومن هذا ؟ » قلت : ابن عمي حوط بن يزيد . قال : « لا ، إنكم يا معشر الأنصار لا تهاجرون إلى أحد ، ولكن الناس يهاجرون إليكم » .

(١/١٦٦٢) م ٢٦٣٦ : أخرجه أحمد ٣ / ٤٢٩ قال : حدثنا يونس بن محمد ، قال : حدثنا عبد الرحمن بن الغسيل به .

١٦٦٣ / ٢ - حدثنا فهد ، قال : حدثنا أبو نعيم ، قال : حدثنا عبد الرحمن بن الغسيل ، عن حمزة بن أبي أسيد ، عن الحارث بن زياد ، ثم ذكر مثله إلا أنه قال : ابن عمي ، ولم يسمه ، وزاد : « والذي نفس محمد بيده ، لا يجب الأنصار رجل حتى يلقي الله عزّ وجل ، إلا لقي الله عزّ وجل وهو يحبه ، ولا يبغض الأنصار رجل حتى يلقي الله عزّ وجل ، إلا لقي الله عزّ وجل وهو يبغضه » .

١٦٦٤ / ٣ - حدثنا ابن أبي داود ، قال : حدثنا الحِمَاني ، قال : حدثنا عبد الرحمن بن سليمان بن الغسيل ، قال : حدثني حمزة بن أبي أسيد - وكان أبوه بدرياً - قال : حدثني الحارث بن زياد الساعدي الأنصاري ، أنه أتى النبي ﷺ يوم الخندق وهو يبائع الناس على الهجرة ، فقال : هذا حوط بن يزيد ، أو يزيد بن حوط ثم ذكر مثله .

(١٦٦٣ / ٢) م ٢٦٣٧ : انظر ما قبله ١ .

(١٦٦٤ / ٣) م ٢٦٣٨ : انظر ما قبله .

[٥٤] مسند حارث بن عفيف الكندي

١/١٦٦٥ - حدثنا يحيى ، قال : حدثنا ابن وهب ، قال : حدثني معاوية بن صالح ، عن يونس ، عن أبي راشد ، عن الحارث بن عفيف الكندي ، قال : ما نسيت مع ما نسيت من الأشياء ، إني رأيت رسول الله ﷺ واضعاً يمينه على شماله في الصلاة.

٢/١٦٦٦ - حدثنا أحمد بن عبد الرحمن بن وهب ، قال : حدثنا عمي ، قال : حدثني معاوية ، عن يونس بن سيف ، عن أبي راشد الحراني ، عن الحارث بن عفيف الكندي السلوي ، عن رسول الله ﷺ مثله سواء .

(١/١٦٦٥) ح ٣٣٠ : قال الحافظ في الإصابة ١ / ٢٨٧ في ترجمة الحارث بن غطيف بالمعجمة مصغراً السكوني الشامي ... : روى حديثه معاوية بن صالح ، عن يونس بن سيف .. أخرج البغوي وسموا به ، وقال : عبد الرحمن بن مهدي وزيد بن الحباب ، عن معاوية كذلك إلا أنهما قالوا : غطيف بن الحارث أو الحارث بن غطيف على الشك . أخرج ابن أبي شيبة ، وابن السكن ، ورواه ابن وهب ، ورشدين بن سعد ، عن معاوية كرواية أبي صالح بلا شك ... وقال ابن معين : عن معاوية غضيف بن الحارث بالضاد المعجمة . أخرج ابن منده ، قال : والأول أصح . ونقل ابن السكن عن ابن معين أنه قال : الصواب الحارث بن غطيف ، قال ابن السكن : ومن قال فيه : غضيف فقد صحف ، فإن غضيف بن الحارث آخر يكنى أبا أسماء . انتهى .

قلت : الحارث بن عفيف أورده الذهبي في التجريد ١ / ١٠٥ ، والحافظ في الإصابة ١ / ٢٨٤ وقال : قال ابن منده : ذكره البخاري في الصحابة ، وقال الحافظ : ويحتمل أن يكون هو ابن غطيف . انتهى .

(٢/١٦٦٦) ح ٣٣١ .

[٥٥] مسند الحارث بن عمرو بن الحارث السهمي

١/١٦٦٧ - حدثنا إبراهيم بن أبي داود ، قال : حدثنا أبو معمر عبد الله بن عمرو بن أبي الحجاج ، قال : حدثنا عبد الوارث بن سعيد ، قال : حدثنا عتبة بن عبد الملك السهمي ، قال : حدثني زرارة بن كريمة بن الحارث بن عمرو السهمي ، عن جده ، قال : أتيت رسول الله ﷺ وهو بمنى وعرفات ، وقد أطاف به الناس ، فسأله رجل عن العتيرة فقال : « من شاء أعتر ، ومن شاء لم يعتر ، ومن شاء فرع ، ومن شاء لم يفرع » ، وقال : « في الغنم أضحيتها » ، وأشار بأصبعه السبابة ، وعطف طرفها شيئاً .

٢/١٦٦٨ - حدثنا علي بن عبد الرحمن بن محمد بن المغيرة ، قال : حدثنا عقبان ابن مسلم ، قال : حدثنا يحيى بن زرارة بن كريمة بن الحارث بن عمرو السهمي ، قال : حدثني أبي ، عن جده الحارث ، أنه لقي رسول الله ﷺ في حجة الوداع ، قال : فقلت يا رسول الله : الفرائع والعتائر ؟ قال : « من شاء أفرع ، ومن شاء لم يفرع ، ومن شاء عتر ، ومن شاء لم يعتر ، في الغنم أضحيتها » .

(١/١٦٦٧) م ١٠٦٥ : أخرجه البخاري في الأدب المفرد ١١٤٨ ، وفي خلق أفعال العباد ٥٢ ، وأبو

داود ١٧٤٢ قالوا : حدثنا أبو معمر به .

(٢/١٦٦٨) م ١٠٦٦ : أخرجه أحمد ٣ / ٤٨٥ ، والنسائي ٧ / ١٦٨ - ١٦٩ ، وفي عمل اليوم

والليلة ٤٢٠ من طرق عن يحيى بن زرارة به .

[٥٦] مسند الحارث بن قيس بن عميرة الأسدي

١/١٦٦٩ - حدثنا صالح بن عبد الرحمن ، قال : ثنا سعيد بن منصور ، قال : ثنا هشيم ، قال : أخبرنا ابن أبي ليلى ، عن حميضة بنت الشمردل ، عن الحارث بن قيس ، قال : أسلمت وعندي ثمانى نسوة ، فأمرني رسول الله ﷺ أن أختار منهن أربعاً .

[٥٧] مسند الحارث بن مالك الليثي

١/١٦٧٠ - حدثنا روح بن الفرغ ، قال : ثنا حامد بن يحيى ، قال : ثنا سفيان بن عيينة ، عن زكريا بن أبي زائدة ، عن الشعبي ، عن الحارث بن البرصاء ، قال : سمعت رسول الله ﷺ يوم فتح مكة ، يقول : « لا تُغزى مكة بعد هذا اليوم أبداً » .

قال أبو سفيان : تفسير هذا الحديث ، لأنهم لا يكفرون أبداً ، فلا

(١/١٦٦٩) ع ٢٥٥/٣ : أخرجه أبو داود ٢٢٤٢ ، وابن ماجه ١٩٥٢ ، من طريقين (عيسى هشيم) عن ابن أبي ليلى به ، وفي رواية عيسى بن الشمردل قال في التعليق على بذل المجهود ٣٧٨/١٠ : اختلف نسخ الطحاوي في ابن وبنت وقال العيني في شرحه : فيه إضطراب فقيل : ابن الشمردل وبنت الشمردل وذكره الحافظ في التقريب ، والتهديب ، في الرجال وأحال عليها في النساء .

(١/١٦٧٠) مع ع ٣٢٦/٣ م ١٥٠٩ : قد فات هذا الحافظ من الإتحاف ٤٠٠٧ ، والخبر أخرجه الحميدي ٥٧٢ ، ٤١٢/٣ - ٣٤٣/٤ ، والترمذي ١٦١١ ، من طرق عن زكريا بن أبي زائدة به .

يغزون على الكفر ، هذا لا يكون إلا ودخوله إياها ، دخول غزو .

ثم قال ﷺ : « لا يقتل قرشي بعد هذا اليوم صبراً » .

١٦٧١ / ٢ - حدثنا فهد ، حدثنا عمر بن عبد الوهاب الرياحي أبو حفص ، حدثنا

يزيد بن زريع ، حدثنا روح بن القاسم ، عن إسماعيل بن أمية ، عن

عمر بن عطاء بن أبي الخوار ، عن عبيد بن جريج . عن الحارث بن

البرصاء ، قال : سمعت رسول الله ﷺ وهو يمشي بين نمرتين من

الحجاز : « من أخذ شيئاً من مال أخيه يمين فاجرة ، فليتبوا بيتاً في

النار » .

١٦٧٢ / ٣ - حدثنا محمد بن خزيمة ، حدثنا إبراهيم بن بشار ، حدثنا سفيان ، عن

إسماعيل بن أمية ، عن ابن أبي الخوار ، قال : سمعت الحارث بن

مالك بن البرصاء أن النبي ﷺ قال : ولم يذكر في حديثه عبيد بن

جريج - : « من اقتطع من مال امرئ مسلم يمين كاذبة ، لقي الله عز

وجل وهو عليه غضبان » .

(٢ / ١٦٧١) م ٥٩٣٢ - ٤٤٦ : أخرجه الحميدي ٥٧٣ ، قال : حدثنا سفيان ، قال : حدثنا إسماعيل

ابن أمية به .

(٣ / ١٦٧٢) ع ٥٩٣٣ - ٤٤٧ : انظر ما قبله .

[٥٨] مسند حارثة بن وهب الخزاعي

١/١٦٧٣ - حدثنا ابن مرزوق ، قال : ثنا وهب . ح .

وحدثنا حسين بن نصر ، قال : ثنا عبد الرحمن بن زياد ، قال : ثنا شعبة ،
عن أبي إسحاق ، عن حارثة بن وهب ، قال : صلى بنا رسول الله ﷺ
بـ « منى » ركعتين ونحن أكثر ما كنا آمنه .

٢/١٦٧٤ - حدثنا بكار ، قال : حدثنا مؤمل . وحدثنا فهد ، حدثنا أبو نعيم ،

قالا : حدثنا سفيان ، عن معبد بن خالد ، عن حارثة بن وهب
الخبزاعي ، قال : قال رسول الله ﷺ : « ألا أنبئكم بأهل الجنة ، كل
ضعيف متضعف ، لو أقسم على الله لأبره ، ألا أنبئكم بأهل النار ، كل
عتلّ جواظ مستكبر » .

[٥٩] مسند حبشي بن جنادة بن نصر السلوي

١/١٦٧٥ - حدثنا ابن أبي داود ، قال : ثنا مخول بن إبراهيم ، قال : ثنا إسرائيل ،

عن أبي إسحاق ، عن حبشي بن جنادة ، قال : سمعت رسول الله ﷺ

(١/١٦٧٣) ع ٤١٩/١ ح ٣٧١ : أخرجه أحمد ٤ / ٣٠٦ ، والبخاري ٢ / ٥٣ - ١٩٧ ،
والنسائي ٣ / ١١٩ ، وابن خزيمة ١٧٠٢ ، من طرق عن شعبة به .

(٢/١٦٧٤) م ٦٧٩ : أخرجه أحمد ٤ / ٣٠٦ ، وعبد بن حميد ٤٧٧ ، والبخاري ٦ / ١٩٨ / ٨ / ٢٤
ومسلم ٨ / ١٥٤ والترمذي ٢٦٠٥ ، وابن ماجه ٤١١٦ ، من طرق عن سفيان به .

(١/١٦٧٥) ع ١٩/٢ : أخرجه أحمد ٤ / ١٦٥ ، وابن خزيمة ٢٤٤٦ ، من طرق عن إسرائيل به .

يقول : « من سأل من غير فقر ، فإنما يأكل الجمر » .

٢/١٦٧٦ - حدثنا فهد ، قال : ثنا أبو غسان ، قال : ثنا إسرائيل ، فذكر بإسناده مثله .

[٦٠] مسند حبيب بن سباع السباعي أبي جمعة الأنصاري

١/١٦٧٧ - حدثنا فهد بن سليمان ، قال : حدثنا يحيى بن عبد الله بن الضحاك البابلتي ح .

وحدثنا محمد بن سنان الشيزري ، حدثنا عبد الوهاب بن نجدة الحوطي ، حدثنا أبو المغيرة ، حدثنا الأوزاعي ، حدثني أسيد بن عبد الرحمن ، عن خالد بن دريك ، عن ابن مَحِيرِيز ، قال : قلت لأبي جمعة حبيب بن سباع - رجل من الصحابة - : حدثنا حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ . قال : نعم ، أحدثك حديثاً جيداً ، تغدينا مع رسول الله ﷺ ومعه أبو عبيدة بن الجراح رضي الله عنه ، فقال : يا رسول الله : أحد خير منا ؟ أسلمنا معك ، وجاهدنا معك ، قال : « نعم ، قوم من بعدكم يؤمنون بي ، ولم يروني » .

(٢/١٦٧٦) ع ٢ / ١٩ : انظر ما قبله .

(١/١٦٧٧) م ٢٤٥٩ : رواه الطبراني ٣٥٣٨ من طريقين عن الأوزاعي به ، وأخرجه أحمد ٤ / ١٠٦ قال : حدثنا أبو المغيرة ، قال : حدثنا الأوزاعي به .

[٦١] مسند حبيب بن مسلمة الفهري

١/١٦٧٨ - حدثنا ابن أبي داود ، قال : ثنا أبو اليمان ، قال : ثنا شعيب ، عن الزهري ، قال : أخبرني أبو أمامة بن سهل بن حنيف ، وكان من كبار الأنصار وعلمائهم وأبناء اللذين شهدوا بدرًا مع رسول الله ﷺ ، أن رجلاً من أصحاب النبي ﷺ أخبره ، أن السنة في الصلاة على الجنائز أن يكبر الإمام ثم يقرأ بفاتحة الكتاب سرًا في نفسه ، ثم يختم الصلاة في التكبيرات الثلاث ، قال الزهري : فذكرت للذي أخبرني أبو أمامة من ذلك لمحمد بن سويد الفهري ، فقال : وأنا سمعت الضحاك بن قيس يحدث عن حبيب بن مسلمة في الصلاة على الجنائز مثل الذي حدثك أبو أمامة .

٢/١٦٧٩ - حدثنا أبو أمية ، قال : ثنا علي بن الجعد ، قال : أخبرنا ابن ثوبان ، عن أبيه ، عن مكحول ، عن زياد بن جارية ، عن حبيب بن مسلمة ، أن رسول الله ﷺ كان ينفل في البداية الربع ، وفي الرجعة الثلث بعد الخمس .

٣/١٦٨٠ - حدثنا ابن مرزوق ، قال : ثنا أبو عاصم ، عن سفيان ، عن يزيد بن

(١/١٦٧٨) ع ٥٠٠ / ١ : رواه الحاكم ١ / ٣٦٠ ، من طريق ابن وهب ، عن يونس ، عن الزهري به .

(٢/١٦٧٩) ع ٢٤٠ / ٣ : أخرجه الحاكم ٣ / ٣٤٧ - ١٣٣ / ٢ ، من طريق بشر بن بكر ، عن عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان به .

(٣/١٦٨٠) ع ٢٤٠ / ٣ : أخرجه الحميدي ٨٧١ ، وأحمد ٤ / ١٥٩ - ١٦٠ ، والدارمي ٢٤٨٦ وأبو داود ٢٧٤٨ ، وابن ماجه ٢٨٥١ ، من طرق عن سفيان به .

جابر ، عن مكحول ، عن زياد بن جارية ، عن حبيب بن مسلمة ، أن رسول الله ﷺ نفل الثلث بعد الخمس .

١٦٨١ / ٤ - حدثنا فهد ، وعلي بن عبد الرحمن ، قالوا : ثنا عبد الله بن صالح ، قال : حدثني معاوية بن صالح ، عن العلاء بن الحارث ، عن مكحول ، عن زياد بن جارية ، عن حبيب بن مسلمة ، أن رسول الله ﷺ كان ينفل في الغزو ، الربع بعد الخمس ، وينفل إذا قفل ، الثلث بعد الخمس .

١٦٨٢ / ٥ - حدثنا إبراهيم بن مرزوق ، قال : ثنا أبو عاصم ، عن ثور بن يزيد ، عن سليمان بن موسى ، عن زياد بن جارية ، عن حبيب بن مسلمة ، أن رسول الله ﷺ نفل في بدأته الربع ، وفي رجعته الثلث .

[٦٢] مسند حجاج بن عمرو بن غزيرة المازني

١٦٨٣ / ١ - حدثنا محمد بن خزيمة ، قال : ثنا محمد بن عبد الله الأنصاري ، قال :

(٤ / ١٦٨١) ع ٢٤٠ / ٣ : قد فات هذا الحافظ من الإتحاف ٤١٣٢ ، والخبر أخرجه أحمد ٤ / ١٦٠ ، وأبو داود ٢٧٤٩ ، من طريقين عن معاوية بن صالح به .

(٥ / ١٦٨٢) ع ٢٣٩ / ٣ : أخرجه أحمد ٤ / ١٦٠ ، من طريق سعيد بن عبد العزيز ، عن سليمان بن موسى به .

(١ / ١٦٨٣) مع ع ٢٤٩ / ٢ م ٦١٦ ح ١٦٧٨ : أخرجه الترمذي ٩٤٠ ، قال : حدثنا إسحاق بن منصور ، قال : أخبرنا محمد بن عبد الله الأنصاري به .

ثنا الحجاج الصواف ، قال : حدثني يحيى بن أبي كثير ، عن عكرمة ، عن الحجاج بن عمرو الأنصاري ، قال : سمعت النبي ﷺ يقول : « من عرج أو كسر ، فقد حل ، وعليه حجة أخرى » .
قال : فحدثت بذلك ابن عباس ، وأبا هريرة رضي الله عنهم ، فقالا : صدق .

١٦٨٤ / ٢ - حدثنا ابن مرزوق ، قال : ثنا أبو عاصم ، عن الحجاج الصواف ، فذكر بإسناده مثله ، غير أنه لم يذكر « ذكر عكرمة ذلك لابن عباس ، وأبي هريرة رضي الله عنهم » .

١٦٨٥ / ٣ - حدثنا ابن أبي داود ، قال ثنا يحيى بن صالح الوحاظي ، قال : ثنا معاوية بن سلام ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن عكرمة ، قال : قال عبد الله بن رافع مولى أم سلمة : أنه قال : أنا سألت الحجاج بن عمرو عن حبس وهو محرم ، فقال : قال رسول الله ﷺ : فذكر مثله .
فحدثت بذلك ابن عباس وأبا هريرة رضي الله عنهم ، فقالا : صدق .

(٢/١٦٨٤) معجم ٢/٢٤٩ م ٦١٥ ح ١٦٧٧ : أخرجه الدارمي ١٩٠١ ، قال : حدثنا أبو عاصم به ورواه أحمد ٣/٤٥٠ ، وأبو داود ١٨٦٢ ، والترمذي ٩٤٠ ، والنسائي ١٩٨/٥ ، وابن ماجه ٣٠٧٧ ، من طرق عن حجاج بن أبي عثمان الصواف به .
(٣/١٦٨٥) معجم ٢/٢٤٩ م ٦١٧ ح ١٦٧٩ : أخرجه أبو داود ١٨٦٣ ، والترمذي ٩٤٠ ، وابن ماجه ٣٠٧٨ ، من طرق عن عبد الرزاق ، عن معمر ، عن يحيى بن أبي كثير به .

[٦٣] مسند حجاج بن مالك الأسلمي

١/١٦٨٦ - حدثنا يونس ، حدثنا ابن وهب ، حدثني الليث ، وعمرو بن الحارث ، وسعيد بن عبد الرحمن الجمحي ، أن هشام بن عروة أخبرهم ، عن أبيه ، عن حجاج بن حجاج الأسلمي .

عن أبيه ، أنه قال : يا رسول الله ما يذهب عني مذمة الرضاع ؟ فقال رسول الله ﷺ : « الغرة : العبد أو الأمة » .

٢/١٦٨٧ - حدثنا أحمد بن شعيب ، حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي ، حدثنا يحيى - يعني القطان ، عن هشام - يعني ابن عروة ، حدثني أبي ، عن الحجاج بن الحجاج ، عن أبيه ، قلت : يا رسول الله ، ما يذهب عني مذمة الرضاع ؟ قال : « غرة : عبد أو أمة » .

٣/١٦٨٨ - حدثنا محمد بن علي بن داود ، حدثنا سليمان بن داود الهاشمي ، حدثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد ، عن أبي الزناد ، وهشام بن عروة ، عن عروة ، عن الحجاج بن الحجاج بن مالك الأسلمي ، عن أبيه ، أنه سأل النبي ﷺ . فذكر مثله .

(١/١٦٨٦) م ٦٩٢ : أخرجه الحميدي ٨٧٧ ، وأحمد ٣ / ٤٥٠ ، والدارمي ٢٢٥٩ ، وأبو داود ٢٠٦٤ ، والترمذي ١١٥٣ ، والنسائي ٦ / ١٠٨ ، من طرق عن هشام بن عروة به .

(٢/١٦٨٧) م ٦٩٣ : انظر ما قبله ١ .

(٣/١٦٨٨) م ٦٩٤ : انظر ما قبله ١ .

[٦٤] مسند حذيفة بن أسيد أبي سريحة الغفاري

١/١٦٨٩ - حدثنا يونس ، قال : سمعت سفیان ، يقول : حدثنا عمرو ، عن أبي الطفيل ، عن حذيفة بن أسيد الغفاري ، قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « أو قال النبي ﷺ : - الشك من ابن عينة - » يدخل الملك على النطفة بعد ما تستقر في الرحم أربعين ، فيقول : يا رب ماذا أشقي أم سعيد ؟ فيقول الله عز وجل : فيكتبان ، فيقول : يا رب أذكر أم أنثى ؟ فيقول الله : فيكتبان رزقه وعمله وأثره ومصيبه ، ثم تطوى الصحف ، فلا يزداد على ما فيها ولا ينقص .

٢/١٦٩٠ - حدثنا يونس ، قال : أخبرني ابن وهب ، قال : أخبرني عمرو بن الحارث ، عن أبي الزبير المكي ، أن عامر بن وائلة حدثه ، عن حذيفة ابن أسيد الغفاري ، قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إذا مر بالنطفة اثنتان وأربعون ليلة ، بعث الله إليها ملكاً ، فصورها وخلق سمعها وبصرها وجلدها ولحمها وعظامها ، ثم قال : يا رب أذكر أم أنثى ؟ فيقضي ربك عز وجل ما شاء ، ويكتب الملك ، ثم يقول : يا رب أجله ، فيقول ربك عز وجل ما شاء ، ويكتب الملك ، ثم يقول : يا رب رزقه ، فيقضي ربك ما شاء ، ويكتب الملك ، ثم يخرج بالصحيفة في يده ، فلا يزداد على أمره ولا ينقص . »

(١/١٦٨٩) م ٢٦٦٣ : أخرجه الحميدي ٨٢٦ ، وأحمد ٤ / ٦ ، ومسلم ٤٥ / ٨ ، من طرق عن سفیان بن عينة به .

(٢/١٦٩٠) م ٢٦٦٤ : أخرجه مسلم ٤٥ / ٨ ، قال : حدثني أبو الطاهر ، قال : أخبرنا ابن وهب به .

١٦٩١/٣- حدثنا محمد بن إسماعيل بن سالم الصائغ ، وفهد ، قالا : حدثنا مسلم بن إبراهيم الأزدي ، حدثنا شعبة ، عن الفرات القزاز ، عن أبي الطفيل ، عن أبي سُرَيْجَةَ ، قال : أشرف علينا رسول الله ﷺ من غرفة ، فقال : « ما تذكرون وما تقولون ؟ » قال : قلنا : يا رسول الله ، الساعة ، قال : « إنها لن تقوم حتى تروا عشرة آيات : خسفٌ بالمشرق ، وخسفٌ بالمغرب ، وخسفٌ بجزيرة العرب ، ويأجوج ومأجوج ، والدابة ، والدخان ، والدُّجَال ، ونزول عيسى بن مريم ﷺ ، وطلوع الشمس من مغربها ، ونار تخرج من قعرِ عَدَنَ ، تقيل معهم إذا قالوا ، وتروح معهم إذا راحوا » .

١٦٩٢/٤- حدثنا الحسن بن نصر ، قال : حدثنا الفريابي ، حدثنا سفيان ، عن فرات القزاز ، عن أبي الطفيل ، عن حذيفة بن أسيد ، قال : أشرف علينا رسول الله عليه السلام ، فقال : « لا تقوم الساعة حتى تروا عشر آيات » ثم حكى الآيات التي في الحديث الذي قبل هذا ، غير أنه لم يقل فيه : تقيل معهم إذا قالوا : إلى آخر الحديث .

(١٦٩١/٣) م ٩٥٩ : أخرجه أحمد ٤ / ٧ ، ومسلم ٨ / ١٧٩ ، ١٨٠ ، والترمذي ٢١٨٣ من طرق ، عن شعبة به .

(١٦٩٢/٤) م ٩٦٠ : أخرجه الحميدي ٨٢٧ ، وأحمد ٤ / ٦ ، ومسلم ٨ / ١٧٨ ، من طرق عن سفيان ابن عيينة به - ورواه أحمد ٤ / ٧ ، والترمذي ٢١٨٣ ، وابن ماجه ٤٠٤١ - ٤٠٥٥ ، من طرق عن سفيان الثوري .

١٦٩٣ / ٥ - حدثنا أبو أمية ، قال : حدثنا عبيد بن إسحاق العطار الكوفي ، حدثنا زهير بن معاوية ، عن فرات القزاز ، حدثني أبو الطفيل عامر بن واثلة . عن حذيفة بن أسيد أبي سريحة - وكان من أصحاب الشجرة - قال : كنا في ظل حائط في مشربة لعائشة أم المؤمنين ، ونحن نذكر الساعة ... ثم ذكر مثل الحديث الأول سواء . وقال فيه : « تسوق الناس تروحهم ، فإذا استراحوا ، ساقتهم إلى أرض بيضاء ، لم يعمل عليها خطيئة » .

١٦٩٤ / ٦ - حدثنا الحسن بن عبد الله بن منصور البالسي ، قال : حدثنا الهيثم بن جميل ، قال : حدثنا شريك بن عبد الله ، عن فرات ، عن أبي الطفيل ، عن حذيفة .. ثم ذكر مثله ، غير أنه قال : « حتى يكون عشر آيات ، أولها طلوع الشمس من مغربها » ثم ذكر بقية الآيات ، غير أنه قال : « ونار تخرج من اليمن من قعر عدن تسوق إلى المحشر ، ولم يذكر منه ما بعد ذلك » .

(١٦٩٣ / ٥) م ٩٦١ : انظر ما قبله ٣ .

(١٦٩٤ / ٦) م ٩٦٢ : انظر ما قبله ٣ .

[٦٥] مسند حذيفة بن اليمان العبسي

المسح على الخفين

١/١٦٩٥ - حدثنا يونس ، قال : ثنا سفيان ، عن الأعمش ، عن أبي وائل شقيق ابن سلمة ، عن حذيفة ، قال : رأيت النبي ﷺ بال وهو قائم على سباطة قوم ، ثم أتى بوضوء فتوضأ ومسح على خفيه .

٢/١٦٩٦ - حدثنا أبو بكرة ، وابن مرزوق ، قالا : ثنا سعيد بن عامر ، قال : ثنا شعبة ، عن سليمان ، فذكر بإسناده مثله .

٣/١٦٩٧ - حدثنا أبو بكرة ، قال : ثنا أبو الوليد ، ثنا أبو عوانة ، عن سليمان ، فذكر بإسناده ، مثله .

٤/١٦٩٨ - حدثنا أبو بكرة ، قال : ثنا مؤمل ، قال : ثنا سفيان الثوري ، قال : ثنا منصور ، عن أبي وائل ، عن حذيفة ، عن النبي ﷺ ، مثله .

(١/١٦٩٥) ع ٤ / ٢٦٧ : أخرجه الحميدي ٤٤٢ ، وأحمد ٥ / ٢٨٣ قالا : حدثنا سفيان به .

(٢/١٦٩٦) ع ٤ / ٢٦٧ : أخرجه البخاري ١ / ٦٦ ، وأبو داود ٢٣ ، والنسائي ١ / ٢٥ ، وفي الكبرى ٢٤ ، وابن خزيمة ٦١ من طرق ، عن شعبة به .

(٣/١٦٩٧) ع ٤ / ٢٦٧ : أخرجه أبو داود ٢٣ ، وابن ماجه ٦١ ، عن أبي عوانة به ، ورواه الدارمي ٦٧٤ ، ومسلم ١ / ١٥٧ ، وابن ماجه ٣٠٥ - ٥٤٤ ، والترمذي ١٣ ، والنسائي ١ / ١٩ ، وفي الكبرى ١٨ ، وابن خزيمة ٦١ من طرق ، عن الأعمش به .

(٤/١٦٩٨) ع ٤ / ٢٦٧ : أخرجه أحمد ٥ / ٣٨٢ - ٤٠٢ ، والبخاري ١ / ٦٦ ، ٣ / ١٧٧ ، ومسلم ١ / ١٥٧ ، والنسائي ١ / ٢٥ من طريقين (جريير وشعبة) عن منصور به .

الصلاة

١٦٩٩ / ٥ - حدثنا ابن مرزوق ، قال : ثنا سعيد بن عامر ، وبشر بن عمر ، قالوا : ثنا شعبة ، عن سليمان الأعمش ، عن سعد بن عبيدة ، عن المستورد ، عن صلة بن زفر ، عن حذيفة ، أنه صلى مع رسول الله ﷺ ذات ليلة ، فكان يقول في ركوعه : « سبحان ربي العظيم » وفي سجوده : « سبحان ربي الأعلى » .

١٧٠٠ / ٦ - حدثنا فهد بن سليمان ، قال : ثنا سحيم الحراني قال : ثنا حفص بن غياث ، عن مجالد ، عن الشعبي ، عن صلة ، عن حذيفة ، قال : كان رسول الله ﷺ يقول في ركوعه : « سبحان ربي العظيم ثلاثاً ، وفي سجوده سبحان ربي الأعلى ثلاثاً » .

١٧٠١ / ٧ - حدثنا أبو جعفر محمد بن إسماعيل بن سالم الصائغ ، حدثنا يحيى بن أبي بكير قاضي كرمان ، حدثنا شعبة ، قال عمرو بن مرة : أنبأني ،

(٥/١٦٩٩) ع ١ / ٢٣٥ : أخرجه أحمد ٥ / ٣٨٢ - ٣٩٤ ، والدارمي ١٣١٢ ، وأبو داود ٨٧١ ، والترمذي ٢٦٢ - ٢٦٣ ، والنسائي ٢ / ١٧٦ وفي الكبرى ٩٩٠ ، وابن خزيمة ٥٤٣ - ٦٠٣ من طرق عن شعبة به ورواه أحمد ٥ / ٣٨٤ - ٣٩٧ ، ومسلم ٢ / ١٨٦ ، وابن ماجه ٨٩٧ - ١٣٥١ ، والنسائي ٢ / ١٧٧ ، وفي الكبرى ٩٩١ من طرق ، عن الأعمش به .

(٦/١٧٠٠) ع ١ / ٢٣٥ : أخرجه ابن خزيمة ٦٠٤ - ٦٦٨ من طرق ، عن حفص بن غياث ، عن ابن أبي ليلى ، عن الشعبي به .

(٧/١٧٠١) م ٧١٢ : أخرجه أحمد ٥ / ٣٩٨ ، وأبو داود ٨٧٤ ، والترمذي في الشمائل ٢٧٥ ، والنسائي ٢ / ١٩٩ ، ٢٣١ ، وفي الكبرى ٥٦٩ - ١٢٨٨ ، ٦٤٤ من طرق عن شعبة به .

قال : سمعت أبا حمزة - رجلاً من الأنصار - يحدث عن رجل من بني عبس ، عن حذيفة ، أنه انتهى إلى رسول الله ﷺ وهو يصلي بالليل تطوعاً ، فقال : « الله أكبر ذو الملكوت والجبروت والكبرياء والعظمة » ثم قرأ البقرة ، ثم ركع ، فكان ركوعه نحواً من قيامه ، وكان يقول في ركوعه : « سبحان ربي العظيم » ثم رفع رأسه ، فقام قدر ما ركع ، فكان يقول : « لربي الحمد ، لربي الحمد » ، ثم سجد ، فكان نحواً من قيامه يقول : « سبحان ربي الأعلى » وبين السجدين نحو من سجوده ، يقول : « رب اغفر لي ، رب اغفر لي » فصلی أربع ركعات ، قرأ فيهن البقرة ، وآل عمران ، والنساء ، والمائدة ، والأنعام .

١٧٠٢ / ٨ - وبه حدثنا شعبة ، عن الأعمش ، عن سعد بن عبيدة ، عن المستورد ابن الأحنف ، عن صلة بن زفر ، عن حذيفة ، مثله ، وقال : ما مر بآية رحمة إلا وقف ، وسأل ربه عز وجل ، وما مر بآية عذاب إلا وقف وتعوذ .

١٧٠٣ / ٩ - حدثنا سليمان بن شعيب ، حدثنا عبد الرحمن بن زياد ، حدثنا شعبة .. ثم ذكر بإسناده مثله .

(١٧٠٢ / ٨) م ٧١٣ : رواه أبو داود ٨٧١ ، والترمذي ٢٦٣ ، والنسائي ٢ / ١٧٦ - ١٧٧ من طرق عن شعبة به .

(١٧٠٣ / ٩) م ٧١٤ : انظر ما قبله ٨ .

١٧٠٤ / ١٠ - حدثنا أبو بكرة ، قال : ثنا أبو عمر الضير ، قال : أنا أبو عوانة ، عن سليمان الأعمش ، عن سعد بن عبيدة ، عن المستورد بن الأحنف ، عن صلة بن زفر ، عن حذيفة بن اليمان ، قال : صليت إلى جنب رسول الله ﷺ ذات ليلة ، فاستفتح سورة البقرة ، فلما فرغ منها ، استفتح آل عمران .

فكان إذا أتى على آية فيها ذكر الجنة أو النار وقف ، فسأل ، أو تعوذ ، أو قال : كلاماً هذا معناه .

١٧٠٥ / ١١ - حدثنا علي بن معبد هو ابن نوح ، قال : ثنا علي بن معبد بن شداد ، قال : ثنا عبيد الله بن عمرو ، عن زيد ، عن عدي بن ثابت ، عن زر ، عن حذيفة ، قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول يوم الخندق : « شغلونا عن صلاة العصر » قال : ولم يصلها يومئذ حتى غابت الشمس « ملأ الله قبورهم ناراً وقلوبهم ناراً وبيوتهم ناراً » .

١٧٠٦ / ١٢ - حدثنا علي بن شيبه ، وأبو أمية ، قالوا حدثنا قبيصة ، قال حدثنا سفيان ، عن أشعث بن أبي الشعثاء ، عن الأسود بن هلال ، عن ثعلبة

(١٧٠٤ / ١٠) ع ١ / ٣٤٦ : قد تصحف سعد بن عبيدة إلى سعيد والتصحيح من الإتحاف ٤١٥٦ وقد تصحف في الإتحاف أبو بكرة إلى أبي بكر .

(١٧٠٥ / ١١) ع ١ / ٣٢١ ح ٤٤٠ : أخرجه ابن حبان ١ / ٣٢١ من طريق هاشم بن الحارث ، عن عبيد الله بن عمر ، عن زيد بن أبي أنيسة به .

(١٧٠٦ / ١٢) ع ١ / ٣١٠ ح ٣٧٩ : أخرجه أحمد ٥ / ٣٨٥ - ٣٩٩ ، وأبو داود ١٢٤٦ ، والنسائي ٣ / ١٦٧ - ١٦٨ ، وابن خزيمة ١٣٤٣ من طرق عن سفيان به .

ابن هدم الحنظلي ، قال : كنا مع سعيد بن العاص بطبرستان ، فقال :
 أيكم شهد صلاة الخوف مع رسول الله ﷺ فقام حذيفة ، فقال : أنا ثم
 ذكر مثل حديث زيد سواء » [ولفظ حديث زيد صلى رسول الله ﷺ
 صلاة الخوف في بعض أيامه فصفّ صف خلفه ، وصف موازي
 العدو ، فصلى بهم ركعة ، ثم ذهب هؤلاء إلى مصاف هؤلاء ، وجاء
 هؤلاء إلى مصاف هؤلاء ، فصلى بهم ركعة ثم سلم عليهم] .
 غير أنه لم يقل : فكانت للنبي ﷺ ركعتان ولهم ركعة .

١٣ / ١٧٠٧ - حدثنا أبو بكر ، قال : حدثنا مؤمل ، قال : حدثنا سفيان ، فذكر
 بإسناده مثله .

١٤ / ١٧٠٨ - حدثنا أبو أمية ، قال : حدثنا معاوية بن عمرو الأزدي ، قال :
 حدثنا زائدة بن قدامة ، عن الأشعث ، فذكر بإسناده مثله .

١٥ / ١٧٠٩ - حدثنا إبراهيم بن مرزوق ، قال : حدثنا عفان بن مسلم ،
 قال : حدثنا عبد الواحد بن زياد ، قال : حدثنا عطية بن الحارث ،
 قال : حدثنا نخل بن دعات ، قال : غزوت مع سعيد بن العاص ،

(١٣ / ١٧٠٧) ع ١ / ٣١٠ ح ٣٨٠ : انظر ما قبله ١٢ .

(١٤ / ١٧٠٨) ح ٣٨١ : انظر ما قبله ١٢ .

(١٥ / ١٧٠٩) ع ١ / ٣١٠ ح ٣٨٢ : أخرجه أحمد ٥ / ٣٩٥ قال : حدثنا عفان قال : حدثنا
 عبد الواحد بن زياد قال : حدثنا أبو روق عطية بن الحارث قال : حدثنا نخل بن دعات
 به . ونخل كمسلم ودعات كقطام هو الصواب ففي شرح المعاني محمد بن دهاث وفي
 الأحكام محمد بن رماث كلها محرفة والتصويب من الإتحاف ومصادر التخريج .

فسأل الناس أيكم شهد صلاة الخوف مع رسول الله ﷺ؟ قال حذيفة:
أنا ثم ذكر مثله وزاد فكانت للنبي ﷺ ركعتان ، ولهم ركعة ركعة .

الجنائز

١٦/١٧١٠ - حدثنا ابن أبي داود ، قال : ثنا عيسى بن إبراهيم ، قال : ثنا
عبد العزيز بن مسلم ، عن يحيى بن عبد الله التيمي ، قال : صليت مع
عيسى مولى حذيفة بن اليمان على جنازة ، فكبر عليها خمساً ، ثم التفت
إلينا ، فقال : ما وهمت ولا نسيت ، ولكني كبرت كما كبر مولاي ،
وولي نعمتي ، يعني حذيفة بن اليمان ، صلى على جنازة فكبر عليها
خمساً ، ثم التفت إلينا فقال : ما وهمت ولا نسيت ، ولكني كبرت كما
كبر رسول الله ﷺ .

الزكاة

١٧/١٧١١ - حدثنا بكار ، حدثنا وهب بن جرير ، حدثنا هشام بن حسان ، عن
محمد - يعني ابن سيرين - عن أبي عبيدة بن حذيفة ، عن أبيه ، قال :
قام قائل ، فسأل على عهد رسول الله ﷺ ، فأمسك القوم ، ثم إن
رجلاً من القوم أعطى ، وأعطى القوم ، فقال رسول الله عليه السلام :

(١٦/١٧١٠) ع ١ / ٤٩٤ : أخرجه أحمد ٥ / ٤١٦ قال : حدثنا عبد الصمد قال : حدثنا
عبد العزيز بن مسلم به والدارقطني ٢ / ٧٣ من طريق جعفر الأحمر ، عن يحيى التيمي
به .

(١٧/١٧١١) م ٢٥١ : رواه أحمد ٥ / ٣٨٧ ، عن وهب بن جرير ، بهذا الإسناد .

« من سن خيراً ، فاستن به ، فله أجره ، ومن أجور من تبعه غير منتقص من أجورهم شيئاً ، ومن سن سوءاً ، فاستن به ، فعليه وزره ، ومن أوزار من اتبعه غير منتقص من أوزارهم شيئاً » .

الصيام

١٨/١٧١٢ - حدثنا علي بن شيبه ، حدثنا روح بن عبادة ، حدثنا حماد - يعني ابن سلمة - عن عاصم بن بهدلة ، عن زر بن حبيش قال : تسحرت ، ثم انطلقت إلى المسجد ، فمررت بمنزل حذيفة فدخلت عليه ، فأمر بلقحة ، فحلبت ، وبقدر ، فسخت ، ثم قال : كل . فقلت : إني أريد الصوم . قال : وأنا أريد الصوم . قال : فأكلنا ثم شربنا ، ثم أتينا المسجد ، فأقيمت الصلاة . قال : هكذا فعل بي رسول الله ﷺ ، أو صنعتُ مع رسول الله ﷺ . قلت : بعد الصبح قال : نعم بعد الصبح ، غير أن الشمس لم تطلع .

١٩/١٧١٣ - حدثنا الحسن بن بكر ، قال : أخبرنا سعيد بن منصور ، وعلي بن الحسن بن شقيق ، قالا : أخبرنا جرير بن عبد الحميد ، عن منصور ، عن ربعي ، عن حذيفة بن اليمان ، قال : قال رسول الله ﷺ : « لا

(١٨/١٧١٢) معجم م ٥٥٠٥ ع ٢ / ٥٢ ح ١٠١٩ : رواه ابن ماجه ١٦٩٥ ، والنسائي ٤ / ١٤٢ من طريقين عن عاصم بن بهدلة به ورواه النسائي ٤ / ١٤٢ من طريق شعبة عن عدى عن زر بن حبيش به .

(١٩/١٧١٣) م ٣٧٦٨ : رواه النسائي ٤ / ١٣٥ ، وأبو داود ٢٣٢٦ ، وابن خزيمة ١٩١١ من طرق عن جرير بن عبد الحميد به .

تقدموا الشهر حتى تروا الهلال ، أو تكملوا العدة قبله ، ثم صوموا حتى تروا الهلال أو تكملوا العدة » .

١٧١٤ / ٢٠ - حدثنا أحمد بن شعيب ، قال : أخبرنا إسحاق بن إبراهيم ، قال : حدثنا جرير ، ثم ذكر بإسناده مثله .

١٧١٥ / ٢١ - حدثنا محمد بن سنان الشيزري ، قال حدثنا هشام بن عمار ، قال حدثنا سفيان بن عيينة ، عن جامع بن أبي راشد ، عن أبي وائل ، قال : قال حذيفة لعبد الله : عكوف بين دارك ودار أبي موسى لا تغير ، وقد علمت أن رسول الله ﷺ قال : لا اعتكاف إلا في المساجد الثلاثة المسجد الحرام ، ومسجد النبي ﷺ ، ومسجد بيت المقدس ، قال عبد الله : لعلك نسيت وحفظوا ، وأخطأت وأصابوا .

١٧١٦ / ٢٢ - حدثنا أبو بكرة ، قال : حدثنا سعيد بن عامر ، عن شعبة ، عن المغيرة ، عن إبراهيم ، أن حذيفة دخل على ابن مسعود ، فقال : إني مررت بناس بين دارك ودار أبي موسى ، قد اعتكفوا ، فقال ابن مسعود : لعلك نسيت وحفظوا ، وأخطأت وأصابوا ، وعلموا وجهلت ، قال : فقال : أما بلغك أنه لا اعتكاف إلا في مسجد نبي ، أو

(١٧١٤ / ٢٠) م ٣٧٦٩ : رواه النسائي ٤ / ١٣٥ ، وفي الكبرى ٢٤٣٦ بهذا الإسناد .

(١٧١٥ / ٢١) مع م ٢٧٧١ ح ١٠٣٨ ، رواه البيهقي ٤ / ٣١٦ ، والذهبي في سير أعلام النبلاء

٥ / ٨١ من طريق محمود بن آدم المروزي ، عن سفيان بن عيينة به .

(١٧١٦ / ٢٢) ح ١٠٣٩ .

إلا في ثلاثة مساجد : مسجد المدينة ، ومسجد الحرام ، ومسجد بيت المقدس .

المعاملات

١٧١٧ / ٢٣ - حدثنا إبراهيم بن مرزوق ، قال : حدثنا وهب بن جرير ، قال : حدثنا شعبة ، عن يزيد بن أبي خالد ، عن أبي عبيدة بن حذيفة .

عن حذيفة ، أن رسول الله ﷺ ، قال : « من باع داراً أو عقاراً ، ثم لم يجعل ثمنه ، أو من ثمنه في مثله ، لم يبارك له فيه » .

١٧١٨ / ٢٤ - حدثنا محمد بن سنان الشيزري ، قال : حدثنا عيسى بن سليمان السرزبي ، قال : حدثنا مروان بن معاوية ، عن أبي مالك النخعي ، عن يوسف بن ميمون ، عن أبي عبيدة بن حذيفة .

عن حذيفة رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ : « من باع داراً ، فلم يجعل ثمنها في مثلها ، لم يبارك له في ثمنها ، أو قال : لا يبارك له في ثمنها » .

الأطعمة

١٧١٩ / ٢٥ - حدثنا عبد الغني بن أبي عقيل ، قال : حدثنا عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد ، عن معمر ، قال : حدثني سليمان الأعمش ،

(١٧١٧ / ٢٣) م ٣٩٤٧ : رواه البيهقي ٦ / ٣٣ من طريق يحيى بن جعفر عن وهب بن جرير به .

(١٧١٨ / ٢٤) م ٣٩٤٨ : رواه ابن ماجه ٢٤٩١ من طريقين عن مروان بن معاوية به .

(١٧١٩ / ٢٥) م ١٠٧٧ : رواه عبد الرزاق ١٩٥٦٣ ، عن معمر بهذا الإسناد .

عن زيد بن وهب الجهني ، عن حذيفة بن اليمان ، قال : بينما نحن عند رسول الله ﷺ إذ أتى بجفنة ، فكف عنها رسول الله ﷺ ، وكنا لا نضع أيدينا حتى يضع يده ، فجاء أعرابي كأنه يطرد حتى يهوي إلى الجفنة ، فأكل منها ، فأخذ رسول الله ﷺ بيده فأجلسه ، ثم جاءت جارية ، فأهوت بيدها تأكل ، فأخذ بيدها ، فأجلسها ، ثم قال : « إن الشيطان يستحل طعام القوم إذا لم يذكروا اسم الله عليه ، وإنه لما رآكم كففتم ، جاء بالأعرابي ليستحل به ، ثم جاء بالجارية ليستحل بها ، فوالله الذي لا إله غيره إن يده في يدي مع أيديهما » .

٢٦/١٧٢٠ - حدثنا فهد بن سليمان ، قال : حدثنا محمد بن الصلت الكوفي ، قال : حدثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن خيثمة ، عن أبي حذيفة ، عن حذيفة ، قال : كنا إذا حضرنا مع النبي ﷺ الطعام ، لم نضع أيدينا فيه حتى يضع رسول الله ﷺ يده ، وإنما حضرنا معه طعاماً ، فجاء أعرابي كأنه يُدفع حتى ذهب ليضرب يده في الطعام ، فأخذ رسول الله ﷺ بيده ، ثم جاءت جارية ، كأنها تُدفع ، فذهبت لتضرب يدها في الطعام ، فأخذ رسول الله ﷺ يدها ، ثم قال رسول الله ﷺ : « إن الشيطان يستحل الطعام لا يذكر عليه اسم الله عز وجل ، وإنما جاء بهذا الأعرابي وهذه الجارية ، يستحل بهما طعامكم ، فوالذي نفسي بيده ، إن يده مع أيديهما في يدي الساعة » .

(٢٦/١٧٢٠) م ١٠٧٨ : رواه أحمد ٥ / ٣٨٢ ، ومسلم ٦ / ١٠٧ ، وأبو داود ٣٧٦٦ ، عن أبي معاوية به .

٢٧/١٧٢١ - حدثنا فهد ، قال : حدثنا عمر بن حفص بن غياث النخعي ، قال : حدثنا أبي ، قال : حدثنا الأعمش ، قال : حدثني خيثمة ، قال : حدثنا أبو حذيفة ، عن حذيفة بن اليمان ، قال : كنا إذا دعينا مع رسول الله ﷺ إلى طعام كففنا أيدينا ، حتى يضع رسول الله ﷺ يده ، فدعينا إلى طعام ، فكف رسول الله ﷺ يده ، فكففنا أيدينا فجاء أعرابي ، كأنه يُطرد ، فاهوى بيده ، فأخذ رسول الله ﷺ يده ، فأجلسه ، ثم جاءت جارية كأنها تُطرد حتى أهوت بيدها ، فأخذ رسول الله ﷺ بيدها فأجلسها ، ثم قال رسول الله ﷺ : « لم أعيناه أن لا يُذكر اسم الله عز وجل ، جاء بهذا الأعرابي كأنه - يعني شيطان - ليستحل به طعامنا ، فأخذت بيده فأجلسته ، ثم جاء بهذه الجارية ليستحل بها طعامنا ، فأخذت بيدها فأجلستها ، والذي نفسي بيده ، إن يده لفي يدي مع أيديهما » ثم سمى رسول الله ﷺ وأكل .

الأشربة

٢٨/١٧٢٢ - حدثنا بكار بن قتيبة ، قال : حدثنا وهب بن جرير ح وحدثنا إبراهيم بن مرزوق ، قال : حدثنا أبو عامر العقدي ، قال كل واحد

(٢٧/١٧٢١) م ١٠٧٩ : انظر ما قبله ٢٦ .

(٢٨/١٧٢٢) مع ع ٤/٢٤٥ - ٢٤٦ م ١٤١٨ : قد فات هذا الحديث الحافظ من الاتحاف ٤٢٥٩ ، والخبر أخرجه أحمد ٥/٣٨٥ - ٤٠٠ - ٣٩٦ - ٣٩٨ ، والبخاري ٧/١٤٦ - ١٩٣ ، ومسلم ٦/١٣٦ ، وأبو داود ٣٧٢٣ ، والترمذي ١٨٧٨ ، وابن ماجه ٣٥٩٠ ، من طرق عن شعبة به .

منهما : حدثنا شعبة ، عن الحكم ، عن ابن أبي ليلى ، قال : استسقى حذيفة بالمدائن ، فاتاه دهقان بإناء من فضة ، فرمى به ، ثم قال : إني كنت نهيته عنه ، فأبى أن ينتهي ، إن رسول الله ﷺ نهى عن الشرب في آنية الذهب والفضة ، وعن لبس الحرير والديباج ، وقال : « دعوه لهم في الدنيا ، وهو لكم في الآخرة » .

٢٩/١٧٢٣ - حدثنا إبراهيم بن مرزوق ، قال : حدثنا أبو إسحاق الضرير ، قال : حدثنا ابن عون ، عن مجاهد ، عن ابن أبي ليلى ... ثم ذكر مثله .

٣٠/١٧٢٤ - حدثنا علي بن شيبه ، قال : ثنا أبو غسان ، قال : ثنا مسعود بن سعد الجعفي ، عن يزيد بن أبي زياد ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى مثله .

(٢٩/١٧٢٣) مع ع ٢٤٦/٤ م ١٤١٩ : قد فات هذا الحافظ من الاتحاف ٤٢٥٩ والخبر أخرجه الحميدي ٤٤٠ ، وأحمد ٣٩٧/٥ - ٤٠٤ ، والدارمي ٢١٣٦ ، والبخاري ٩٩/٧ - ١٤٦ - ١٩٤ ، ومسلم ١٣٦/٦ - ١٣٧ ، والنسائي ١٩٨/٨ ، وابن ماجه - ٣٤١٤ ، من طرق عن مجاهد به .

(٣٠/١٧٢٤) ع ٢٤٧/٤ : قد فات هذا الحافظ من الاتحاف ٤٢٥٩ ، ثم تصحف يزيد بن أبي زياد إلى زيد بن أبي زياد فيما نقله المحقق في الهامش - والخبر أخرجه أحمد ٤٠٨/٥ ، ومسلم ١٣٦/٦ ، والنسائي ١٩٨/٨ ، من طريقين عن يزيد بن أبي زياد به .

الأدب

٣١/١٧٢٥- حدثنا إبراهيم بن مرزوق ، حدثنا عفان بن مسلم ، عن شعبة ، قال : منصور بن المعتمر أنبأني ، قال : سمعت عبد الله بن يسار ، عن حذيفة ، قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تقولوا : ما شاء الله وشاء فلان ، ولكن قولوا : ما شاء الله ثم شاء فلان » .

٣٢/١٧٢٦- حدثنا سعيد بن سليمان الواسطي ، قال : حدثنا عباد - وهو ابن العوام - عن أبي مالك الأشجعي ، عن ربعي ، عن حذيفة ، قال : قال رسول الله ﷺ : « آخر ما تمسك به من كلام النبوة الأولى إذا لم تستحي فاصنع ما شئت » .

القرآن

٣٣/١٧٢٧- حدثنا أبو أمية ، قال : حدثنا منصور بن سقير ، قال : حدثنا حماد ابن سلمة ، عن عاصم بن بهدلة ، عن زر بن حبيش ، عن حذيفة ، أن النبي ﷺ لقي جبريل ﷺ ، فقال : « إني أرسلتُ إلى أمة فيهم الشيخ

(٣١/١٧٢٥) م ٢٣٦ : أخرجه أحمد ٣٨٤/٥ - ٣٩٤ - ٣٩٨ وأبو داود ٤٩٨٠ ، والنسائي في عمل اليوم والليلة ٩٨٥ ، من طرق عن شعبة به .

(٣٢/١٧٢٦) م ١٥٣٦ : أخرجه أحمد ٣٨٣/٥ - ٤٠٥ ، من طريقين عن أبي مالك الأشجعي به .

(٣٣/١٧٢٧) م ٣٠٩٨ : رواه أحمد ٢٩١/٥ ، والطبراني ٣٠١٨ ، والبخاري ٢٣١٠ من طريقين عن حماد بن سلمة به .

الكبير ، والعجوز ، والغلام ، والخادم ، والشيخ الفاني ، الذي لم يقرأ كتاباً قط ، فقال : إن القرآن أنزل على سبعة أحرف .

١٧٢٨ / ٣٤ - حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح ، حدثنا أحمد بن محمد بن شبويه ، حدثنا النضر بن شميل ، عن يونس بن أبي إسحاق ، عن أبيه ، عن زيد بن يثيع ، عن حذيفة ، قال : قال رسول الله ﷺ لأبي بكر : « أرأيت لو وجدت مع أم رومان رجلاً ما كنت صانعاً به ؟ » قال : كنت صانعاً به شراً ، قال : « فأنت يا عمر ؟ » قال : كنت قاتله ، قال : فأنت يا سهيل بن بيضاء » قال : كنت أقول أو قاتلاً : لعن الله الأبعد ، ولعن الله البعداء ، ولعن أول الثلاثة . أخبر بهذا ، فقال رسول الله عليه السلام : « تأولت القرآن يا ابن بيضاء : ﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ .. ﴾ [النور : ٦] .

الجهاد

١٧٢٩ / ٣٥ - حدثنا فهد ، حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا أبو أسامة ، عن الوليد بن عبد الله بن جميع ، حدثنا أبو الطفيل ، حدثنا حذيفة بن اليمان ، قال : ما منعتني أن أشهد بدرأ إلا أنني خرجت أنا وأبي فأخذنا

(١٧٢٨ / ٣٤) م ٩٤٨ : رواه البزار في المسند ٢٢٣٧ ، عن إسحاق بن الضيف ، عن النضر ابن شميل به وعزاه الهيثمي ٧ / ٧٤ وقال : رجاله ثقات .
(١٧٢٩ / ٣٥) مع ع ٣ / ٩٧ م ٦٥٦ : رواه أحمد ٥ / ٣٩٥ ، ومسلم ٥ / ١٧٦ ، وعبد الله ابن أحمد ٥ / ٣٩٥ ، من طرق عن أبي بكر بن أبي شيبة ، عن أبي أسامة به .

كفار قريش ، فقالوا : إنكم تريدون محمداً ، فقلنا : ما نريد إلا المدينة ، فأخذوا منا عهد الله وميثاقه : لنصرفن إلى المدينة ، ولا نقاتل معه ، فأتينا رسول الله ﷺ ، فأخبرناه ، فقال : « انصرفا ، نفي لهم بعهدهم ، ونستعين الله عليهم » .

٣٦ / ١٧٣٠ - حدثنا أحمد بن داود ، حدثنا عبد الرحمن بن صالح الأزدي ، حدثنا يونس بن بكير ، عن الوليد ، عن أبي الطفيل ، عن حذيفة ، قال : خرجت أنا وأبي حسيل ، ونحن نريد رسول الله ﷺ ... ثم ذكره نحوه .

المناقب

٣٧ / ١٧٣١ - حدثنا محمد بن خزيمة ، قال : حدثنا حجاج بن منهال ، قال : حدثنا حماد بن سلمة ، عن عاصم بن بهدلة ، عن زر بن حبیش ، عن حذيفة بن اليمان ، أن رسول الله ﷺ قال : « أتيت بالبراق ، وهو دابة طويل أبيض ، يضع حافره عند منتهى طرفه ، فلم يزايل ظهره هو وجبريل صلى الله عليهما ، حتى أتينا بيت المقدس ، ففتحت أبواب السماء ، فرأى الجنة والنار » .

قال حذيفة : ولم يصل في بيت المقدس ، قلت : بل صلى ، قال حذيفة :

(٣٦ / ١٧٣٠) مع ع ٣ / ٩٧ ، م ٦٥٧ : انظر ما قبله ٣٥ .

(٣٧ / ١٧٣١) م ٥٠١٤ : رواه الطيالسي ٤١١ ، وأحمد ٥ / ٣٩٢ - ٣٩٤ ، من طريق حماد

ابن سلمة به رواه الحميدي ٤٤٨ ، وأحمد ٣٨٧ - ٣٩٠ ، والترمذي ٣١٤٧ ،

والنسائي في الكبرى : ١١٢٨٠ ، من طرق عن عاصم بن بهدلة به .

ما اسمك يا أصلع؟ فإني أعرف وجهك، ولا أعرف اسمك، قال : قلت : أنا زر بن حبيش، قال : وما يدريك أنه قد صلى فيه؟ قال : قلت : يقول الله عز وجل : ﴿ سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِّنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَا الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ ﴾ [الإسراء : ١] ، قال : فهل تجده صلى؟! قلت : لا ، قال : إنه لو كان صلى فيه ، لصليتم فيه ، كما تصلون في المسجد الحرام ، قال : فقل له : إن ربط الدابة بالحلقة التي يربط بها الأنبياء صلى الله عليهم ، قال حذيفة : أو كان يخاف أن يذهب ، وقد أتاه الله عز وجل بها؟! .

٣٨/١٧٣٢- حدثنا محمد بن إبراهيم بن يحيى بن جناد البغدادي ، قال : حدثنا مسلم بن إبراهيم الأزدي ، قال : حدثنا حماد بن سلمة ، عن علي بن زيد ، عن سعيد بن المسيب ، عن حذيفة بن اليمان ، قال : خيرني رسول الله ﷺ بين الهجرة والنصرة ، فاخترت النصره .

٣٩/١٧٣٣- حدثنا فهد ، حدثنا محمد بن سعيد بن الأصبهاني ، حدثنا محمد بن فضيل ، عن أبي مالك الأشجعي (ح) ، وحدثنا أحمد بن الحسن ،

(٣٨/١٧٣٢) م ٢٠٤١ : رواه البزار ٢٧١٨ ، والطبراني ٣٠١١ ، من طريقين عن مسلم بن إبراهيم به .

(٣٩/١٧٣٣) م ٤٤٩٠ : أخرجه أحمد ٣٨٣/٥ ، ومسلم ٦٣/٢ - ٦٤ والنسائي في فضائل القرآن ٤٣ ، وابن حزيمة ٢٦٣ - ٢٦٤ ، من طرق عن أبي مالك الأشجعي به .

حدثنا يعقوب بن إسحاق الحضرمي ، حدثنا أبو عوانة ، عن أبي مالك الأشجعي ، ثم اجتمعا جميعاً ، فقالا : عن ربعي بن حراش ، عن حذيفة ، قال : قال رسول الله ﷺ : « فضلنا على الناس بثلاث : جعلت لنا الأرض مسجداً ، وجعلت تربتها لنا طهوراً ، وجعلت صفوفنا كصفوف الملائكة ، وأعطيت الآيات من آخر سورة البقرة من تحت العرش لم يعط منه أحد قبلي ، ولا يعطى منه أحد بعدي .

١٧٣٤ / ٤٠ - حدثنا فهد ، قال : حدثنا محمد بن سعيد بن الأصبهاني ،

قال : حدثنا محمد بن فضيل بن غزوان ، عن أبي مالك الأشجعي ، عن ربعي بن حراش ، عن حذيفة ، قال : قال رسول الله ﷺ : « فضلنا على الناس بثلاث : جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة ، وجعلت لنا الأرض كلها مسجداً ، وجعل ترابها لنا طهوراً إذا لم نجد الماء ، وأوتيت هؤلاء الآيات من كنز تحت العرش : خواتيم سورة البقرة ، لم يعطها أحد قبلي ، ولا يعطاها أحد بعدي » .

١٧٣٥ / ٤١ - حدثنا عبد الملك بن مروان الرقي ، قال : أخبرنا الفريابي ، قال :

حدثنا سفيان : عن عبد الملك بن عمير ، عن مولى لربعي بن حراش ،

(١٧٣٤ / ٤٠) م ١٠٢٤ : أخرجه مسلم ٦٣ / ٢ ، وابن خزيمة ٢٦٤ من طريقين عن محمد بن

فضيل به ورواه أحمد ٣٨٣ / ٥ ، ومسلم ٦٤ / ٢ ، والنسائي في فضائل القرآن

٤٧ ، وابن خزيمة ٢٦٣ من طرق عن أبي مالك الأشجعي به .

(١٧٣٥ / ٤١) م ١٢٢٤ : أخرجه أحمد ٣٨٥ / ٥ - ٤٠٢ ، والترمذي ٣٤٥ / ٤ تحفة

الأحوذى ، وابن ماجه ٩٧ من طريقين عن سفيان الثوري به .

عن ربعي بن حراش ، قال : حدثني من لا أتهم - يعني حذيفة بن اليمان - قال : قال رسول الله ﷺ : « اقتدوا باللذين بعدي أبي بكر وعمر ، واهتدوا بهدي عمار ، وتمسكوا بعهد ابن أم عبد » .

٤٢ / ١٧٣٦ - حدثنا إبراهيم بن مرزوق ، قال : حدثنا أبو حذيفة ، قال : حدثنا سفيان الثوري ، عن عبد الملك بن عمير ، عن ربعي بن حراش ، عن حذيفة - ولم يذكر إبراهيم في حديثه : عن مولى لربعي - ثم ذكر مثله .

٤٣ / ١٧٣٧ - حدثنا إبراهيم بن أبي داود ، قال : حدثنا حامد بن يحيى البلخي ، قال : حدثنا سفيان بن عيينة ، قال : حدثنا زائدة ، عن عبد الملك بن عمير ، عن ربعي ، عن حذيفة ، قال : قال رسول الله ﷺ : ثم ذكر مثله .

٤٤ / ١٧٣٨ - حدثنا محمد بن النعمان السقطي ، قال : حدثنا الحميدي ، قال : حدثنا سفيان بن عيينة ، قال : حدثنا زائدة بن قدامة ، عن عبد الملك ابن عمير ، عن ربعي بن حراش ، عن حذيفة ، أن رسول الله ﷺ قال : « اقتدوا باللذين بعدي أبو بكر وعمر » .

(٤٢ / ١٧٣٦) م ١٢٢٥ : انظر ما قبله ٤١ .

(٤٣ / ١٧٣٧) م ١٢٢٦ : أخرجه الحميدي ٤٤٩ ، وأحمد ٣٨٢ / ٥ ، والترمذي ٣٦٦٢ من طريق سفيان بن عيينة عن زائدة به .

(٤٤ / ١٧٣٨) م ١٢٢٧ رواه الحميدي ٤٤٩ بهذا الإسناد ومن طريقه رواه الحاكم ٧٥ / ٣ .

١٧٣٩ / ٤٥ - حدثنا يونس بن عبد الأعلى ، قال : حدثنا يحيى بن حسان ، قال :

حدثنا سفيان ، ثم ذكر بإسناده مثله .

١٧٤٠ / ٤٦ - حدثنا علي بن عبد الرحمن بن محمد بن المغيرة ، قال : حدثنا حامد

ابن يحيى ، قال : حدثنا ابن عيينة غير مرة ، عن عبد الملك ، عن ربعي ،

وحدثني مرة أخرى ، فقال : أخبرني زائدة ، عن عبد الملك ، ثم ذكر

مثله .

١٧٤١ / ٤٧ - حدثنا علي بن عبد الرحمن ، قال : حدثنا مصعب بن عبد الله

الزبيري ، قال : حدثنا إبراهيم بن سعد ، عن الثوري ، عن عبد الملك

ابن عمير ، عن هلال مولى ربعي ، عن ربعي ، عن حذيفة ، عن رسول

الله ﷺ مثله .

١٧٤٢ / ٤٨ - حدثنا ابن أبي داود ، قال : حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الأويسى ،

قال : حدثنا إبراهيم بن سعد ، عن الثوري ، عن منصور ، عن هلال

مولى ربعي ، عن ربعي ، عن حذيفة ، عن رسول الله ﷺ مثله .

(١٧٣٩ / ٤٥) م ١٢٢٨ : انظر ما قبله ٤٤ .

(١٧٤٠ / ٤٦) م ١٢٢٩ : رواه ابن سعد ٢ / ٣٣٤ ، والبغوي ٣٨٩٤ ، عن سفيان به ولم

يذكر فيه زائدة .

(١٧٤١ / ٤٧) م : ١٢٣٠ .

(١٧٤٢ / ٤٨) م ١٢٣١ : انظر ما بعده ٤٩ .

١٧٤٣ / ٤٩ - حدثني ابن أبي داود ، قال : حدثنا الأوسي ، قال : حدثنا إبراهيم

ابن سعد ، عن سفيان ، عن عبد الملك بن عمير ، عن هلال مولى
ربعي ، عن ربعي ، عن حذيفة ، ثم ذكر مثله سواء .

١٧٤٤ / ٥٠ - حدثنا يونس بن عبد الأعلى ، والربيع بن سليمان جميعاً ،

قالا : حدثنا يحيى بن حسان ، قال : حدثنا إسماعيل بن زكريا ، قال :
حدثنا سالم أبو العلاء ، عن عمرو بن هرم ، عن ربعي بن حراش ، عن
حذيفة ، قال : قال رسول الله ﷺ : إقتدوا باللذين بعدي أبي بكر
وعمر ، وعليكم بهدي عمار ، وعهد ابن أم عبد .

١٧٤٥ / ٥١ - حدثنا إبراهيم بن مرزوق ، قال : حدثنا وهب بن جرير ، قال :

حدثنا شعبة ، عن أبي إسحاق ، عن صلة بن زفر ، عن حذيفة ، قال :
جاء أهل نجران إلى النبي ﷺ ، فقالوا : ابعث لنا رجلاً أميناً ، فقال
رسول الله ﷺ : « لأبعثن إليكم رجلاً أميناً حق أمين حق أمين »

(١٧٤٣ / ٤٩) م ١٢٣٢ : رواه الفسوي في المعرفة ١ / ٤٨٠ عن عبد العزيز بن عبد الله

الأوسي بهذا الإسناد ورواه ابن أبي عاصم في السنة ١١٤٩ عن يعقوب بن
حميد ، عن إبراهيم بن سعد به .

(١٧٤٤ / ٥٠) م ١٢٣٣ : رواه أحمد ٥ / ٣٩٩ ، وابن سعد ٢ / ٣٣٤ ، والترمذي ٣٦٦٣ من

طريقين عن سالم أبي العلاء به .

(١٧٤٥ / ٥١) م ٢٥٠٩ : أخرجه أحمد ٥ / ٣٩٨ - ٤٠٠ والبخاري ٥ / ٣٢ - ٢١٧ ،

١٠٩ / ٩ ، ومسلم ٧ / ١٢٩ ، والنسائي في الكبرى ٣٣٥٠ تحفة) ، وابن ماجه

١٣٥ من طرق عن شعبة به .

فاستشرف لها الناس ، فدعى أبا عبيدة بن الجراح رضي الله عنه .

٥٢ / ١٧٤٦ - حدثنا فهد ، قال : حدثنا يحيى بن الحماني ، قال : حدثنا عبد الرحيم بن سليمان ، عن زكريا ، عن أبي إسحاق ، عن صلة ، عن حذيفة ، قال : أتى النبي ﷺ أسقف نجران ، ثم ذكر مثله .

الزهد

٥٣ / ١٧٤٧ - حدثنا أحمد بن شعيب ، حدثنا إسحاق بن إبراهيم ، حدثنا جرير ، عن منصور ، عن ربعي ، عن حذيفة ، عن رسول الله ﷺ قال : « كان رجل ممن كان قبلكم سيء الظن بعمله ، فلما حضرته الوفاة ، قال لأهله : إذا أنا مت ، فأحرقوني ، ثم اطحنوني ، ثم ذروني في البحر ، فإن الله يقدر عليّ لم يغفر لي » ، قال : « فأمر الله الملائكة ، فتلقّت روحه » قال : « فقال له : ما حملك على ما فعلت ؟ قال : يا رب ، ما فعلت إلا من مخافتك [يا] الله ، فغفر الله له » .

٥٤ / ١٧٤٨ - حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس ، حدثنا حميد بن زنجوية ، حدثنا محاضر ، حدثنا الأجلح ، عن نعيم بن أبي هند ، عن ربعي بن

(٥٢ / ١٧٤٦) م ٢٥١٠ : رواه البخاري ٥ / ٢١٧ ، من طريق اسراييل ، عن أبي إسحاق به .
(٥٣ / ١٧٤٧) م ٥٥٨ : رواه النسائي ٤ / ١١٣ ، بهذا الإسناد ، ورواه البخاري ٨ / ١٢٦ ، عن عثمان بن أبي شيبة ، عن جرير بهذا الإسناد .

(٥٤ / ١٧٤٨) م ٥٥٣٣ : رواه أحمد ٤ / ١١٨ ، والطبراني ١٧ / ٦٤٧ ، من طريق أبي مالك الأشجعي ، عن ربعي بن حراش به .

حراش ، قال : سمعت أبا مسعود وحذيفة . قال أحدهما لصاحبه : حدث ما سمعت من رسول الله ﷺ ، قال : بل حدث قال : فحدث أحدهما وصدق الآخر ، فذكرا عن النبي ﷺ قصة الرجل الذي قال لأهله : إذا مت فأحرقوني ثم أطحنوني ثم ذروني .

١٧٤٩ / ٥٥ - حدثنا ابن مرزوق ، حدثنا وهب بن جرير ، عن أبيه ، قال :

سمعت عبد الملك بن عمير يحدث ، عن ربي بن حراش ، قال : أتاني أبو مسعود البدري ، وحذيفة ، ونحن ثلاثة نمشي ليس معنا أحد ، فقال أبو مسعود لحذيفة: يا أبا عبد الله، هل سمعته - يعني : رسول الله ﷺ - يحدث حديث الرجل الذي كان ينش القبور ؟ قال : نعم ، سمعت رسول الله ﷺ يقول : « كان رجل فيمن كان قبلكم ينش القبور ، فلما حضرته الوفاة ، دعا بنيه ، فقال : أي بني أي أب كنت لكم ؟ قالوا : خير أب ، قال : فإني سألكم سؤالاً ، قالوا : ما هو ؟ قال : إذا مت ، فأحرقوني ، ثم أطحنوني أشد طحن طحتموه شيئاً قط ، ثم انظروا يوماً رائحاً ، فاذروني فيه ، فإن الله يقدر عليّ يعذبني ، فبعثه الله ، فقال : ما حملك على ما صنعت ؟ قال : مخافتك ، فغفر له بذلك » . فقال أبو مسعود : وأنا قد سمعته .

(١٧٤٩ / ٥٥) م ٥٥٧ : رواه أحمد ٣٩٥ / ٥ ، والبخاري ٢٠٥ / ٤ ، من طرق عن أبي عوانة ،

عن عبد الملك بن عمير به .

الفتن

٥٦/١٧٥٠ - حدثنا إبراهيم بن مرزوق ، حدثنا وهب بن جرير ، حدثنا أبي ، قال : سمعت الأعمش يحدث ، عن عبد الرحمن بن ثروان ، عن هزيل بن شرحبيل ، قال : أتينا حذيفة حين قتل عثمان - رضي الله عنه - فغلبنا على حجرته ، وبيته من ربيعة ومضر ويمن ، فقال : لا تبرح ظلمة مضر بكل عبد مؤمن تفتنه ، وتقتله أو يضربهم الله عز وجل والمؤمنون حتى لا يمنعوا ذنب تلعة ، فقال له رجل : أتقول هذا وأنت من مضر ؟ فالتفت إليه ، فقال : ألا أقول ما قال رسول الله ﷺ .

٥٧/١٧٥١ - حدثنا أبو أمية ، حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا عبد الله بن نمير ، عن الأعمش ، عن عبد الرحمن بن ثروان ، عن عمرو بن حنظلة ، قال : قال حذيفة : لا تدع مضر عبداً لله مؤمناً إلا فتنوه أو قتلوه ، أو يضربهم الله عز وجل والملائكة والمؤمنون حتى لا يمنعوا ذنب تلعة ، فقال له رجل : يا أبا عبد الله ، تقول : هذا وأنت رجل من مضر ؟ فقال : ألا أقول : ما قال رسول الله ﷺ .

(٥٦/١٧٥٠) م ٩٩١ : رواه البخاري في التاريخ الكبير ٣٢٤/٦ ، عن ابن أبي شيبة ، عن ابن نمير عن الأعمش بهذا الإسناد .
(٥٧/١٧٥١) م ٩٨٩ : رواه ابن أبي شيبة ١١١/١٥ بهذا الإسناد ، ورواه أحمد ٣٩٥/٥ ، والحاكم ٤٧٠/٤ من طريقين عن الأعمش به ، وصححه على شرط الشيخين ، ووافقه الذهبي .

١٧٥٢ / ٥٨ - حدثنا أبو أمية ، حدثنا علي بن المديني ، حدثنا محمد بن بكر البرساني ، حدثنا الصلت بن مهران ، حدثنا الحسن ، حدثنا جندب بن عبد الله البجلي ، في هذا المسجد أن حذيفة بن اليمان حدثه ، قال : قال رسول الله ﷺ : « إن مما أتخوف عليكم لرجلا قرأ القرآن ، حتى إذا رئيت عليه بهجته ، وكان ردها للإسلام أعثره إلى ما شاء الله ، وانسلخ منه ، ونبذه وراء ظهره ، وخرج على جاره بالسيف ، ورماه بالشرك » ، قال : قلت : يا رسول الله ، أيهما أولى بالشرك ، المرمى أو الرامي ؟ قال : « لا ، بل الرامي » .

١٧٥٣ / ٥٩ - حدثنا محمد بن علي بن داود ، قال : حدثنا محمد بن إبراهيم بن عرعة ، قال : حدثنا معاذ بن هشام ، قال : قرأت في كتاب أبي بخط يده ولم أسمعه منه : عن قتادة ، عن أبي معشر ، عن إبراهيم النخعي ، عن همام ، عن حذيفة ، أن نبي الله ﷺ قال : « في أمتي كذابون دجالون سبعة وعشرون ، فيهم أربع نسوة ، وإنني خاتم النبيين لا نبي بعدي » .

(١٧٥٢ / ٥٨) م ٨٦٥ : رواه البخاري في التاريخ ٤ / ٣٠١ عن علي بن المديني به ، وأبو يعلي ، عن محمد بن مرزوق عن محمد بن بكر به .
 (١٧٥٣ / ٥٩) م ٢٩٥٣ : رواه أحمد ٥ / ٣٩٦ ، والطبراني ٣٠٢٦ ، من طريقين عن معاذ بن هشام به .

١٧٥٤ / ٦٠ - حدثنا ابن أبي داود ، حدثنا خلف بن هشام البزار ، حدثنا أبو عوانة ، عن قتادة ، عن نصر بن عاصم ، عن سبيع بن خالد ، قال : سمعت حذيفة يقول : قال رسول الله ﷺ : « ثم يخرج الدجال معه نهر ماء بارد ، فمن وقع في نهره وجب وزره ، وحط أجره ، ومن وقع في ناره وجب أجره ، وحط وزره » .

١٧٥٥ / ٦١ - حدثنا فهد ، حدثنا عبد الله بن رجاء ، أخبرنا شيبان ، عن منصور ، عن ربعي ، عن حذيفة ، قال : قال رسول الله ﷺ : « لأنا أعلم بما مع الدجال منه ، معه نار تحرق ، ونهر ماء بارد ، فمن أدركه منكم ، فلا يهلكن ليغمض عينيه ، وليقع في التي يراها ناراً ، فإنها ماء بارد » .

الجنة

١٧٥٦ / ٦٢ - حدثنا فهد بن سليمان ، حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس ، حدثنا

(١٧٥٤ / ٦٠) م ٥٦٩٠ : رواه أبو داود ٤٢٤٤ من طريق مسدد عن أبي عوانة به ، ورواه أبو داود ٤٢٤٥ - ٤٢٤٧ ، والنسائي في الكبرى ٨٠٣٢ ، والحاكم ٤٣٢ / ٤ من طرق عن نصر بن عاصم به .

(١٧٥٥ / ٦١) م ٥٦٩١ : رواه أحمد ٣٩٣ / ٥ ، وابن منده ١٠٣٧ من طريق شيبان عن منصور به ، ورواه أحمد ٣٨٦ / ٥ - ٤٠٤ ، ومسلم ١٩٥ / ٨ ، من طريق أبي مالك الأشجعي عن ربعي به ورواه البخاري ٢٠٥ / ٤ ، ٧٥ / ٩ ، ومسلم ١٩٥ / ٨ - ١٩٦ من طرق عن عبد الملك بن عمير عن ربعي به .

(١٧٥٦ / ٦٢) م ٥٥٣٢ : رواه أحمد ١٨١ / ٤ ، والطبراني ١٧ / ٦٤٩ ، من طريق أبي مالك ، عن ربعي بن حراش به .

أبو بكر بن عياش ، عن الأجلح ، عن ربعي بن حراش ، ولم يذكر بينهما أحداً ، قال : جلس حذيفة ، وأبو مسعود يتذاكران ويتحدثان ، فقال أحدهما : سمعت رسول الله ﷺ ، يقول : « حوسب رجل فلم يوجد له شيء من الخير ، فنظر في حسابه ، فقيل له : ما عملت خيراً قط ؟ قال : لا ، إلا أنني كنت أداين الناس فكنت أمر فتياي أو غلماي ييسرون الموسر ، وينظرون المعسر ، فقال الله عز وجل : أنا أحق من ييسر . قال : فادخل الجنة » .

١٧٥٧ / ٦٣ - حدثنا أبو أمية ، حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس ، وعبد الله بن هارون أبو شيخ الحراني ، قالا : حدثنا زهير بن معاوية ، حدثنا منصور ابن المعتمر ، عن ربعي بن حراش ، عن حذيفة ، قال : قال رسول الله ﷺ : « تلقت الملائكة روح رجل من قبلكم ، فقيل : أكنت تعمل من الخير شيئاً ؟ قال : لا ، قالوا : تذكر قال : كنت أداين الناس ، فأمر فتياي أن ينظروا المعسر ، ويتجاوزوا عن الموسر . قال الله تعالى : فتجاوزوا عنه » .

١٧٥٨ / ٦٤ - حدثنا روح بن الفرغ ، حدثنا يوسف بن عدي ، حدثنا عبيدة بن حميد ، عن منصور ، عن ربعي بن حراش ، عن حذيفة ، قال : قال

(١٧٥٧ / ٦٣) م ٥٥٣٤ : رواه البخاري ٢٠٧٧ ، ومسلم ١٦٥٠ من طريق أحمد بن عبد الله

ابن يونس به .

(١٧٥٨ / ٦٤) م ٥٥٣٥ :

رسول الله ﷺ : « نظر الله في عمل رجل ، فلم يوجد له شيء إلا أنه كان يتجاوز عن الناس ، فقال الله عز وجل : تجاوزوا عنه » .

١٧٥٩ / ٦٥ - حدثنا أبو عبيد علي بن الحسين بن حرب ، قال : حدثنا أبي ، قال :

حدثنا خلف بن سالم ، عن غندر ، عن شعبة ، عن عبد الملك بن عمير ، عن ربعي ، عن حذيفة ، قال : قال رسول الله ﷺ : « مات رجل ، فقيل له : اذكر ، فإما ذكر وإما ذكر . قال : كنت أبايع الناس ، فانظر المعسر ، وأتجاوز في النقد والسكة ، فغفر له » .

قال أبو مسعود : وأنا سمعت من رسول الله ﷺ .

١٧٦٠ / ٦٦ - قال لنا أبو عبيد : وحدثني الحسين بن عبد الرحمن بن فهم ، عن بندار ، عن أبي عامر العقدي ، عن شعبة ، فذكر بإسناده مثله .

(١٧٥٩ / ٦٥) م ٥٥٣٦ : رواه مسلم ١٥٦٠ - ٢٩ من طريق محمد بن المثني ، عن غندر به ،
ورواه البخاري ٢٣٩١ ، من طريق مسلم بن إبراهيم ، عن شعبة به .
(١٧٦٠ / ٦٦) م ٥٥٣٧ : رواه ابن ماجه ٢٤٢٠ ، عن بندار بهذا الإسناد .

[٦٦] مسند حرملة بن عبد الله التميمي العنبري

١/١٧٦١ - حدثنا أبو أمية ، قال : ثنا روح بن عبادة ، والحجاج بن نصير ، قال :

ثنا قرّة بن خالد السدوسي ، قال : ثنا ضرغامة بن عليبة بن حرملة العنبري ، قال : حدثني أبي ، عن جدي ، قال : أتيت رسول الله ﷺ في ركب من الحبي ، فصلّى بنا صلاة الغداة ، فانصرف ، وما أكاد أن أعرف وجوه القوم أي كأنه بغلس .

٢/١٧٦٢ - حدثنا ابن مرزوق ، قال : ثنا هارون بن إسماعيل الخزاز ، قال : ثنا

قرّة ، عن ضرغامة بن عليبة ، عن أبيه ، عن جده ، عن النبي ﷺ مثله .

[٦٧] مسند حرملة بن عمرو الأسلمي

١/١٧٦٣ - حدثنا إبراهيم بن مرزوق ، قال : حدثنا حبان بن هلال ، قال :

حدثنا وهيب بن خالد ، قال : حدثنا عبد الرحمن بن حرملة ، عن يحيى ابن هند ، أنه سمع حرملة بن عمرو وهو أبو عبد الرحمن ، قال : حججت حجة الوداع مُردفيّ سنان بن سنة فلما وقفنا بعرفات رأيت

(١/١٧٦١) ع ١/١٧٧ : أخرجه أحمد ٤/٣٠٥ ، وعبد بن حميد ٤٣٣ من طريقين عن قرّة ابن خالد به .

(٢/١٧٦٢) ع ١/١٧٧ : انظر ما قبله ١ .

(١/١٧٦٣) ح ١٥٠٢ : أخرجه أحمد ٤/٣٤٣ ، وابن خزيمة ٢٨٧٤ من طريقين ، عن عبد الرحمن بن حرملة به .

رسول الله ﷺ واضعاً إحدى أصبعيه على الأخرى ، فقلت لعمى :
ماذا يقول ؟ قال : يقول : إرموا الجمرة بمثل حصي الخذف .

[٦٨] مسند حسان بن ثابت الأنصاري

١/١٧٦٤ - حدثنا يونس ، قال : ثنا ابن وهب ، قال : أخبرني يونس ، عن ابن شهاب ، عن سعيد بن المسيب ، أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه مر على حسان ، وهو ينشد في مسجد رسول الله ﷺ ، فانتهره عمر رضي الله عنه فأقبل عليه حسان ، فقال لأبي هريرة : يا أبا هريرة : أما سمعت رسول الله ﷺ يقول : يا حسان أجب عن رسول الله ، اللهم أيده بروح القدس قال اللهم نعم .

٢/١٧٦٥ - حدثنا ابن أبي داود ، قال : ثنا المقدمي ، قال : ثنا عبد الأعلى ، قال : ثنا معمر ، عن الزهري ، عن عروة ، أن حسان ثم ذكر مثله غير قوله قد كنت أنشد فيه وفيه من هو خير منك فإنه لم يذكره .

(١/١٧٦٤) ع ٢٩٨/٤ : أخرجه الحميدي ١١٠٥ ، وأحمد ٢٢٢/٥ - ٢٦٩/٢ ، والبخاري ١٣٦/٤ ، ومسلم ١٦٣/٧ ، وأبو داود ٥٠١٣ ، والنسائي ٤٨/٢ من طرق عن الزهري به .

(٢/١٧٦٥) ع ٢٩٨/٤ :

١٧٦٦ / ٣ - حدثنا ابن أبي داود ، قال : ثنا أبو اليمان ، قال ثنا : شعيب ، عن الزهري ، قال : حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن ، أنه سمع حسان بن ثابت ، يستنشد أبا هريرة فذكر مثله .

[٦٩] مسند الحسن بن علي بن أبي طالب

١٧٦٧ / ١ - حدثنا محمد بن عمرو ، قال : ثنا عبد الله بن نمير ، عن سعيد ، عن قتادة ، عن الحسن ، أن العباس بن عبد المطلب والحسن بن علي رضي الله عنهما مرت بهما جنازة ، فقام العباس ، ولم يقم الحسن رضي الله عنه ، فقال العباس للحسن : أما علمت أن رسول الله ﷺ مرت عليه جنازة فقام ؟ فقال : نعم ، وقال الحسن للعباس : أما علمت أن رسول الله ﷺ كان يصلي عليها ؟ قال : نعم .

(٣ / ١٧٦٦) ع ٢٩٨ / ٤ : أخرجه البخاري ١ / ١٢٢ - ٤٥ / ٨ ، ومسلم ٧ / ١٦٣ ، والنسائي في اليوم والليلة ١٧٢ ، وفي الكبرى ٣٤٠٢ تحفة) من طرق عن الزهري به .
 (١ / ١٧٦٧) ع ٤٨٨ / ١ : قد فات هذا الحافظ من الإتحاف والخبر أخرجه النسائي ٤ / ٤٧ ، من طريق أبي مجلز ، عن ابن عباس ، والحسن به وفيه ابن عباس بدل عباس ورواه أحمد ١ / ٢٠٠ - ٢٠١ ، ٣٣٧ ، والنسائي ٤ / ٤٦ من طرق عن ابن سيرين وفيه أيضاً ابن عباس بدل عباس .

١٧٦٨ / ٢ - حدثنا إبراهيم بن مرزوق ، قال : ثنا وهب بن جرير ، قال : ثنا شعبة ، عن بريد بن أبي مريم ، عن أبي الجوزاء السعدي ، قال : قلت للحسن بن علي رضي الله عنهما : ما تحفظ من رسول الله ﷺ ؟ قال : أذكر أني أخذت ثمرة من تمر الصدقة ، فجعلتها في في ، فأخرجها رسول الله ﷺ فألقاها في التمر ، فقال رجل : يا رسول الله ، ما كان عليك في هذه التمرة لهذا الصبي ، فقال : « إنا - آل محمد - لا نحل لنا الصدقة » .

١٧٦٩ / ٣ - حدثنا بكار بن قتيبة ، وإبراهيم بن مرزوق ، قالا : ثنا أبو عاصم ، عن ثابت بن عمارة ، عن ربيعة بن سنان ، قال : قلت للحسن ، فذكر نحوه إلا أنه قال في آخره : « ولا لأحد من أهله » .

١٧٧٠ / ٤ - حدثنا فهد بن سليمان ، ويحيى بن عثمان ، قالا : حدثنا عبد الله بن صالح ، حدثني الليث بن سعد ، حدثنا إسحاق بن بزرج ، عن الحسن ابن علي ، قال : أمرنا رسول الله ﷺ أن نلبس أجود ما نجد ، وأن

(٢ / ١٧٦٨) ع ح ٦ / ٢ ح ٧٨٧ : قد تصحف في الشرح بريد إلى يزيد والتصويب من مصادر التخريج ، وقد فات هذا الحافظ من الإنحاف ٤٢٧٦ والخبر أخرجه أحمد ١ / ٢٠٠ ، والدارمي ١٥٩٩ ، وابن خزيمة ٢٣٤٧ من طرق عن بريد به .

(٣ / ١٧٦٩) ع ح ٧ / ٢ ح ٧٨٨ : أخرجه أحمد ١ / ٢٠٠ ، وابن خزيمة ٢٣٤٩ من طرق عن ثابت بن عمارة به .

(٤ / ١٧٧٠) م ٥٤٢٨ :

نضحني بأسمن ما نجد ؛ البقرة عن سبعة ، والجزور عن عشرة ، وأن
نظهر التكبير ، وعلينا السكينة والوقار .

١٧٧١ / ٥ - حدثنا إبراهيم بن مرزوق ، قال : حدثنا وهب بن جرير ، قال : ثنا
شعبة ، عن بريد بن أبي مريم ، عن أبي الحوراء السعدي ، عن الحسن
ابن علي رضي الله عنهما ، قال : كان رسول الله ﷺ يقول : « الصدق
طمأنينة والكذب ريبة » .

[٧٠] مسند الحكم بن الربيع الأنصاري الزرقي

١٧٧٢ / ١ - حدثنا محمد بن عمرو بن تمام ، قال : ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير ،
قال : حدثني ميمون بن يحيى ، قال : حدثني مخزومة بن بكير ، عن أبيه ،
قال : سمعت سليمان بن يسار ، يزعم أنه سمع ابن الحكم الزرقي

(١٧٧١ / ٥) م ٢١٤٠ : أخرجه أحمد ١ / ٢٠٠ ، والدارمي ٢٥٣٥ ، والترمذي ٢٥١٨ ،

والنسائي ٣٢٧ / ٨ ، وابن خزيمة ٢٣٤٨ من طرق عن شعبة به .

(١٧٧٢ / ١) ع ٢ / ٢٤٦ : قال الحافظ في الإصابة ١ / ٣٤٤ : أخرجه ابن منده من طريق ميمون

ابن يحيى ، عن مخزومة بن بكير به - ... قال أبو نعيم : الصواب رواية ابن وهب ، عن

مخزومة بهذا الإسناد ، عن سليمان ، عن الحكم ، حدثني أمي . قلت : قال النسائي : لا

أعلم من تابع مخزومة على قوله : الحكم والصواب مسعود بن الحكم ، وأخرجه النسائي

من طريق ابن وهب ، عن عمرو بن الحارث ، عن بكير بن الأشج ، عن سليمان بن

يسار ، عن مسعود ابن الحكم ، عن أمه ، وأخرجه من طريقين ، عن مسعود بن الحكم ،

عن أمه به ومن طريق يوسف بن مسعود بن الحكم ، عن جدته ، وهو المحفوظ انتهى .

يقول : حدثنا أبي أنهم كانوا مع رسول الله ﷺ ب منى فسمعوا راكبا وهو يصرخ : لا يصومن أحد فإنها أيام أكل وشرب .

[٧١] مسند الحكم بن عمرو الغفاري

١/١٧٧٣ - حدثنا علي بن معبد ، قال : ثنا عبد الوهاب بن عطاء ، عن شعبة ، عن عاصم الأحول ، قال : سمعت أبا حاجب يحدث ، عن الحكم الغفاري ، قال : نهى رسول الله ﷺ أن يتوضأ الرجل بفضل المرأة ، أو بسؤر المرأة لا يدري أبو حاجب أيهما قال .

٢/١٧٧٤ - حدثنا حسين بن نصر ، قال : ثنا الفريابي ، قال : ثنا قيس بن الربيع ، عن عاصم بن سليمان ، عن سودة بن عاصم أبي حاجب ، عن الحكم الغفاري ، قال : نهى رسول الله ﷺ عن سؤر المرأة .

٣/١٧٧٥ - حدثنا حدثنا المزني ، قال : حدثنا الشافعي ، عن سفيان ، عن عمرو

(١/١٧٧٣) ع ٢٤/١ : أخرجه أحمد ٤/٢١٣ - ٥/٦٦ ، وأبو داود ٨٢ ، والترمذي ٦٤ ، والنسائي ١/١٧٩ ، وابن ماجه ٣٧٣ ، من طرق عن شعبة به .

(٢/١٧٧٤) ع ٢٤/١ : أخرجه أحمد ٤/٢١٣ ، ٥/٦٦ ، وأبو داود ٨٢ ، والترمذي ٦٤ ، والنسائي ١/١٧٩ ، وابن ماجه ٣٧٣ من طرق ، عن شعبة ، عن عاصم الأحول ، عن أبي حاجب به .

(٣/١٧٧٥) معس ع ٤/٢٠٥ م ٣٤٨٥ س ٦٠١ : أخرجه الحميدي ٨٥٩ ، وأحمد ٤/٢١٣ ، والبخاري ٧/١٢٤ ، عن سفيان بن عيينة ورواه أبو داود ٣٨٠٨ عن ابن جريج ، عن عمرو بن دينار به .

ابن دينار ، قال : قلت لجابر بن زيد : إنهم يزعمون أن رسول الله ﷺ نهى عن أكل لحوم الحمر الأهلية ، فقال : قد كان يقول : ذلك عندنا الحكم بن عمرو الغفاري ، عن النبي ﷺ ، ولكن أبى ذلك البحر - يعني ابن عباس - ، وقرأ : ﴿ قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ ﴾ [الأنعام : ١٤٥] .

[٧٢] مسند حكيم بن حزام الأسدي

١/١٧٧٦ - حدثنا الحسين بن نصر ، حدثنا الفريابي ، حدثنا سفيان ، عن هشام ابن عروة ، عن أبيه ، قال : قال حكيم بن حزام : يا رسول الله كنت أدع شيئاً تبرعاً في الجاهلية ، قال : « لك ما أسلمت على ما أسلفت من خير » .

٢/١٧٧٧ - حدثنا مصعب بن إبراهيم بن حمزة الزبيري ، حدثنا أبي ، حدثنا عبد العزيز الدراوردي ، حدثنا محمد بن عبد الله بن مسلم بن شهاب الزهري ، عن عمه ، عن عروة ، أن حكيم بن حزام أخبره ، أنه قال لرسول الله ﷺ : رأيت أموراً كنت أتحنث بها في الجاهلية من صدقة

(١/١٧٧٦) م ٤٣٦٣ : أخرجه الحميدي ٥٤ ، واحد ٤٣٤ ، والبخاري ٣/١٩٣ ، ومسلم ١/٧٩ ، من طرق عن هشام بن عروة به .

(٢/١٧٧٧) م ٤٣٦٤ : أخرجه أحمد ٣/٤٠٢ ، والبخاري ٢/١٤١ ، وفي الأدب المفرد ٧٠ ، ومسلم ١/٧٩ ، من طرق عن الزهري به .

وعتاقة وصلة رحم : هل لي فيها من أجر ؟ فقال رسول الله ﷺ : « أسلمت على ما أسلفت من خير » .

١٧٧٨ / ٣ - حدثنا بكار بن قتيبة ، قال : حدثنا أبو داود الطيالسي ، قال : حدثنا همام ، عن قتادة ، عن صالح أبي الخليل ، عن عبد الله بن الحارث ، عن حكيم بن حزام : أن رسول الله ﷺ قال : « البيعان بالخيار حتى يتفرقا - أو ما لم يتفرقا - فإن صدقا وبينا ، بورك لهما في بيعهما ، وإن كذبا وكتما ، فعسى أن يدور بينهما فضل ، وتمحق بركة بيعهما » .

قال همام : فسمعت أبا التياح ، يقول : سمعت هذا الحديث من عبد الله بن الحارث ، عن حكيم بن حزام ، عن النبي ﷺ بمثل هذا .

١٧٧٩ / ٤ - حدثنا إبراهيم بن مرزوق ، قال : حدثنا وهب ، قال : حدثنا شعبة ، عن قتادة ، عن أبي الخليل ، عن عبد الله بن الحارث ، عن حكيم بن حزام ، عن النبي ﷺ ، قال : « البيعان بالخيار حتى يتفرقا - أو ما لم يتفرقا - فإن صدقا وبينا ، بورك لهما في بيعهما ، وإن كذبا وكتما ، محقت بركة بيعهما » .

(٣ / ١٧٧٨) مع ع ٣١٣ / ٤ م ٥٢٦٢ : أخرجه أحمد ٣ / ٤٠٣ ، والبخاري ٣ / ٨٣ - ٨٤ ، من طرق عن همام به .

(٤ / ١٧٧٩) مع ع ١٢ / ٤ م ٥٢٦١ : أخرجه أحمد ٣ / ٤٠٣ ، والدارمي ٢٥٥١ ، والبخاري ٣ / ٧٦ - ٨٤ ، ومسلم ٥ / ١٠ ، وأبو داود ٣٤٥٩ ، والترمذي ١٢٤٦ ، والنسائي ٧ / ٢٤٤ ، من طرق عن شعبة به .

١٧٨٠ / ٥ - حدثنا المزني ، قال : حدثنا الشافعي (رحمه الله) ، عن عبد الوهاب ابن عبد المجيد الثقفي ، عن خالد الحذاء ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن حكيم بن حزام ، قال حكيم : كنا نشترى الطعام ، فنهاني رسول الله ﷺ أن أبيع طعاماً حتى أقبضه .

١٧٨١ / ٦ - حدثنا أبو خازم عبد الحميد بن عبد العزيز ، قال : ثنا محمد بن بشار بن دار ، قال : ثنا حبان بن هلال ، عن أبان بن يزيد ، عن يحيى بن أبي كثير ، أن يعلي بن حكيم أخبره ، أن يوسف بن ماهك أخبره ، أن عبد الله بن عصمة أخبره ، أن حكيم بن حزام أخبره ، قال : أخذ النبي ﷺ بيدي فقال : « إذا ابتعت شيئاً ، فلا تبعه حتى تقبضه » .

١٧٨٢ / ٧ - حدثنا محمد بن عبد الله بن ميمون ، قال : ثنا الوليد بن مسلم ، عن الأوزاعي ، عن يحيى بن أبي كثير ، قال : حدثني يعلي بن حكيم بن حزام ، أن أباه سأل النبي ﷺ فقال : إني أشتري بيوعاً فما يجل لي منها؟ قال : « إذا اشتريت بيعاً ، فلا تبعه حتى تقبضه » .

(١٧٨٠ / ٥) س ٢٣٥ : انظر ما بعده .

(١٧٨١ / ٦) ع ٤١ / ٤ : وفي الاتحاف ٤٣٣٢ ، عبد الحميد ، وعلي بن عبد العزيز ، والصواب ما في الشرح كذا في مقدمة الأمانى ٣٦ / ١ والخبر أخرجه النسائي في الكبرى ٣٤٢٨ تحفة) من طريق شيبان عن يحيى به ، ورواه ، أحمد ٤٠٣ / ٣ ، والنسائي ٢٨٦ / ٧ ، من طريق ابن جريج ، عن عطاء ، عن عبد الله بن عصمة به .

(١٧٨٢ / ٧) ع ٤١ / ٤ .

١٧٨٣ / ٨ - حدثنا إبراهيم بن مرزوق ، قال : ثنا عثمان بن عمر ، قال : أخبرنا ابن جريج ، عن عطاء ، عن عبد الله بن عصمة الجشمي ، عن حكيم ابن حزام ، قال : قال لي رسول الله ﷺ : « ألم أنبأ أو ألم أخبرك أنك تبيع الطعام ، فلا تبعه حتى تستوفيه » .

١٧٨٤ / ٩ - حدثنا إبراهيم بن مرزوق ، قال : ثنا أبو عاصم ، عن ابن جريج ، قال : أخبرني عطاء ، عن صفوان بن موهب ، عن عبد الله بن محمد بن صيفي ، عن حكيم بن حزام ، عن رسول الله ﷺ مثله ، غير أنه قال : « حتى يقبضه » .

١٧٨٥ / ١٠ - حدثنا ابن أبي داود ، قال : ثنا أبو الوليد ، قال : ثنا أبو الأحوص ، عن عبد العزيز بن رفيع ، عن عطاء ، عن حزام بن حكيم ، عن حكيم ابن حزام ، قال : كنت أشتري طعاماً ، فأربح فيها قبل أن أقبضه ، فسألت النبي ﷺ فقال : « لا تبعه حتى تقبضه » .

١٧٨٦ / ١١ - حدثنا أبو غسان مالك بن يحيى الهمداني ، ومحمد بن بحر بن مطر

(١٧٨٣ / ٨) ع ٣٨ / ٤ : أخرجه أحمد ٣ / ٤٠٣ ، والنسائي ٧ / ٢٨٦ ، من طريق ابن جريج به .

(١٧٨٤ / ٩) ع ٣٨ / ٤ : وفي الانحاف ٤٣٣٢ ، عن صفوان ، عن عبد الله بن موهب ، وهو خطأ والصواب ما في المطبوع ، والخبر أخرجه أحمد ٣ / ٤٠٣ ، والنسائي ٧ / ٢٨٦ ، من طريقين عن ابن جريج به .

(١٧٨٥ / ١٠) ع ٣٨ / ٤ : أخرجه النسائي ٧ / ٢٨٦ قال : أخبرنا سليمان بن منصور ، قال : حدثنا أبو الأحوص به .

(١٧٨٦ / ١١) م ١١٣٤ :

البغدادي ، قال : حدثنا عبد الوهاب بن عطاء ، قال : أخبرنا سعيد - وهو ابن أبي عروبة - عن قتادة ، عن صفوان بن عمرز ، أن حكيم بن حزام قال : بينما رسول الله ﷺ مع أصحابه ، إذ قال لهم : « هل تسمعون ما أسمع ؟ » قالوا : ما نسمع من شيء يا رسول الله . قال رسول الله ﷺ : « إني لأسمع أطيط السماء ، وما تلام أن تثط ، وما فيها موضع قدم إلا وعليه ملك إما ساجد ، وإما قائم » .

١٧٨٧ / ١٢ - حدثنا إبراهيم بن مرزوق ، حدثنا سعيد بن عامر الضبعي ، حدثنا سعيد ، عن أبي بشر ، عن يوسف بن ماهك ، عن حكيم بن حزام ، قال : بايعت رسول الله عليه السلام على أن لا أخرج إلا قائماً .

[٧٢] مسند حمزة بن عمرو الأسلمي

١٧٨٨ / ١ - حدثنا ربيع الجيزي ، قال : ثنا أبو زرعة ، قال : أنا حيوة ، قال : أنا أبو الأسود ، أنه سمع عروة بن الزبير يحدث ، عن أبي مرواح الأسلمي ، عن حمزة بن عمرو الأسلمي ، صاحب رسول الله ﷺ أنه قال : يا رسول الله إني أسرد الصيام ، أفأصوم في السفر ؟

(١٧٨٧ / ١٢) م ٢٠٤ : أخرجه أحمد ٤٠٢ / ٣ ، والنسائي ٢٠٥ / ٢ من طريقين عن شعبة عن أبي بشر به .

(١ / ١٧٨٨) ع ٧١ / ٢ ح ٩٥٨ : قد فات هذا الحافظ من الاتحاف ٤٣٤١ والخبر أخرجه مسلم ١٤٥ / ٣ ، والنسائي ١٨٦ / ٤ ، وابن خزيمة ٢٠٢٦ من طرق عن ابن وهب ، عن عمرو ابن الحارث ، عن أبي الأسود به .

فقال رسول الله ﷺ : « إنما هي رخصة من الله عز وجل للعباد ، من قبلها فحسن جميل ، ومن تركها فلا جناح عليه » .

قال : وكان حمزة يصوم الدهر في السفر والحضر ، وكان أبو مرواح كذلك ، وكان عروة كذلك .

١٧٨٩ / ٢ - حدثنا علي بن شيبه ، قال : ثنا روح بن عبادة ، قال : ثنا سعيد ، وهشام بن أبي عبد الله ، عن قتادة ، عن سليمان بن يسار ، عن حمزة بن عمرو الأسلمي ، [أنه سأل] رسول الله ﷺ عن الصوم في السفر فقال له : إن شئت فصم وإن شئت فافطر .

١٧٩٠ / ٣ - حدثنا يزيد بن سنان ، قال : ثنا أبو بكر الحنفي ، قال : ثنا عبد الحميد بن جعفر ، قال : حدثني عمران بن أبي أنس ، عن سليمان ابن يسار ، عن حمزة بن عمرو الأسلمي ، مثله .

[٧٤] مسند حمل بن مالك بن النابغة أبي نضلة الهذلي

١٧٩١ / ١ - حدثنا إبراهيم بن أحمد بن مروان الواسطي ، حدثنا محمد بن خالد

(٢/١٧٨٩) ع ح ٦٩/١ : قد فات هذا الحديث الحافظ من الاتحاف ٤٣٤١ والخبر أخرجه النسائي ١٨٥/٤ من طريق أزهر بن القاسم ، عن هشام ، عن قتادة به .

(٣/١٧٩٠) ع ح ٦٩/١ ح ٩٦٦ : قد فات هذا الحافظ من الاتحاف ٤٣٤١ والخبر أخرجه النسائي ١٨٥/٤ ، قال : أخبرنا محمد بن بشار ، قال حدثنا أبو بكر به .

(١/١٧٩١) م ٤٥٢٦ :

ابن عبد الله الواسطي ، حدثنا أبي ، عن سعيد - يعني ابن أبي عروبة - ، عن قتادة ، عن أبي المليح ، عن حمل بن مالك بن النابغة ، قال : كانت له امرأتان مليكة وأم عفيف ، فرجمت إحداهما الأخرى بحجر ، فأصاب قلبها وهي حامل ، فألقت جنيناً وماتت ، فرفع ذلك إلى رسول الله ﷺ ، فقضى رسول الله بالدية على عاقلة القاتلة ، وقضى في الجنين غرة عبد أو أمة أو مئة من الشاء ، أو عشر من الإبل ، فقام أبوها أو رجل من عصبتها ، فقال : يا رسول الله ما شرب ، ولا أكل ، ولا صاح ، ولا استهل ، ومثل ذلك دمه يُطَلّ ، فقال رسول الله ﷺ : « لسنا من أساجيع الجاهلية في شيء » .

١٧٩٢ / ٢ - حدثنا المزني ، قال : حدثنا الشافعي (رحمه الله) ، قال : أخبرنا

سفيان بن عيينة ، عن عمرو بن دينار ، عن طاووس ، أن عمر رضي الله عنه ، قال : أذكر الله امرأة سمع النبي ﷺ قضى في الجنين بشيء ، فقام حمل بن مالك بن النابغة ، فقال : يا أمير المؤمنين كنت بين [جاريتين] لي يعني ضربتين ، فقامت إحداهما إلى الأخرى بمسطح عمود بيتها ، فضربت بها ، فقتلتها ، وقتلت ما في بطنها ، فقضى رسول الله ﷺ في جنينها بغرة عبد ، أو أمة ، فقال عمر : الله أكبر ، لو لم نسمع كهذا لقضينا بغيره .

(١٧٩٢ / ٢) س ٦٢٧ : أخرجه أبو داود ٤٥٧٣ ، والنسائي ٤٧ / ٨ ، من طريقين عن عمرو بن

دينار به .

١٧٩٣ / ٣ - حدثنا ابن مرزوق ، قال : ثنا أبو عاصم ، عن ابن جريج ، قال : أخبرني عمرو بن دينار ، عن طاووس ، عن ابن عباس ، أن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه نشد الناس [أي سألمهم وأقسم عليهم] قضاء رسول الله ﷺ في الجنين ، فقام حمل بن مالك بن النابغة ، فقال : إني كنت بين امرأتين ، وإن أحدهما ضربت الأخرى بمسطح ، فقتلتها وجنينها ، ف قضى رسول الله ﷺ في الجنين بغرة ، وأن تقتل مكانها .

١٧٩٤ / ٤ - حدثنا محمد بن النعمان ، قال : ثنا الحميدي ، قال : ثنا هشام بن سليمان المخزومي ، عن ابن جريج ، عن عمرو بن دينار ، عن طاووس ، عن ابن عباس مثله ، غير أنه لم يذكر قوله : وأن تقتل مكانها .

[٧٥] مسند حميل بن بصرة البغاري

١٧٩٥ / ١ - حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح ، حدثنا نعيم بن حماد ، حدثنا الدراوردي ، عن زيد بن أسلم ، عن المقبري ، عن أبي هريرة أنه خرج إلى الطور ، فصلى فيه ، ثم أقبل ، فلقى حميل بن بصرة البغاري ،

(٣ / ١٧٩٣) ع ١٨٨ / ٣ : أخرجه أحمد ١ / ٣٦٤ - ٧٩ / ٤ ، والدارمي ٢٣٨٦ ، وأبو داد ٤٥٧٢ ، والنسائي : ٢١ / ٨ ، وابن ماجه ٢٦٤١ من طرق عن ابن جريج به .
(٤ / ١٧٩٤) ع ١٨٨ / ٣ : انظر ما قبله ٣ .
(١ / ١٧٩٥) م ٥٨٢ : أخرجه أحمد ٦ / ٧ - ٣٩٧ ، من طريقين عن أبي هريرة به .

فقال له حُمَيْل : من أين جئت ؟ قال : من الطور ، قال : أما إنني لو لقيتك قبل أن تأتيه ، لم تأته ، قال : إنني سمعت رسول الله ﷺ يقول : « لا تضرب أكباد المطي إلا إلى ثلاثة مساجد : المسجد الحرام ، ومسجدي هذا ، ومسجد بيت المقدس » .

١٧٩٦ / ٢ - حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح ، حدثنا سعيد بن أبي مريم ، أخبرنا محمد بن جعفر بن أبي كثير الأنصاري ، أخبرنا زيد بن أسلم ، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري ، عن أبي هريرة ، أنه قال : أتيت الطور ، فصليت فيه ، فلقيت حُمَيْل بن بصرة الغفاري ، فقال : من أين جئت ؟ فأخبرته ، فقال : لو لقيتك قبل أن تأتيه ، ما جئته ، سمعت رسول الله ﷺ يقول : « لا تضرب المطايا إلا إلى ثلاثة مساجد : المسجد الحرام ، ومسجدي هذا ، ومسجد إيلياء » .

١٧٩٧ / ٣ - حدثنا يحيى ، حدثنا ابن أبي مريم ، أخبرنا أبو غسان محمد بن مطرف ، عن زيد بن أسلم ، ثم ذكر بإسناده مثله .

١٧٩٨ / ٤ - حدثنا يحيى بن عثمان ، حدثنا محمد بن عبد العزيز الواسطي ، حدثنا الوليد بن مسلم ، حدثنا شيبان بن عبد الرحمن ، حدثني يحيى بن أبي كثير ، حدثني أبو سلمة ، حدثني أبو هريرة ، قال : لقيت أبا بصرة

. ٥٨٤ م (٢ / ١٧٩٦)

. ٥٨٥ م (٣ / ١٧٩٧)

. ٥٨٦ م (٤ / ١٧٩٨)

صاحب رسول الله ﷺ ، فقال لي : من أين أقبلت ؟ قلت : من الطور ، حيث كلم الله موسى ، فقال له : لو لقيتُك قبل أن تذهب لزجرْتُك ، سمعت رسول الله ﷺ يقول : « لا تشدُّ الرِّحال إلا إلى ثلاثة مساجد : مسجد الحرام ، والمسجد الأقصى ، ومسجدي بالمدينة » .

١٧٩٩ / ٥ - حدثنا فهد ، قال ثنا عبد الله بن صالح ، قال : أخبرني الليث بن سعد ، عن خير بن نعيم ، عن أبي هبيرة الشيباني ، عن أبي تميم الجيشاني ، عن أبي بصرة الغفاري ، قال : صلى بنا رسول الله ﷺ العصر بالمخيم فقال : « إن هذه الصلاة عرضت على من كان قبلكم فضيعوها ، فمن حافظ عليها منكم أوتي أجره مرتين ، ولا صلاة بعدها حتى يطلع الشاهد » .

١٨٠٠ / ٦ - حدثنا علي بن معبد ، قال : ثنا يعقوب بن إبراهيم ، قال : ثنا أبي ، عن ابن إسحاق ، قال : حدثني يزيد بن أبي حبيب ، عن خير بن نعيم الحضرمي ، ثم ذكر مثله بإسناده ، غير أنه لم يذكر بالمخيم وقال : « لا صلاة بعدها حتى يرى الشاهد » .

١٨٠١ / ٧ - حدثنا هارون بن كامل ، قال : حدثنا نعيم بن حماد ، قال : حدثنا

(٥/١٧٩٩) ع ١ / ١٥٣ : أخرجه أحمد ٦ / ٣٩٧ ، ومسلم ٢ / ٢٠٨ ، والنسائي ١ / ٢٥٩ من طرق عن الليث به .

(٦/١٨٠٠) ع ١ / ١٥٣ : أخرجه أحمد ٦ / ٣٩٦ ، ومسلم ٢ / ٢٠٨ عن يعقوب بن إبراهيم به .

(٧/١٨٠١) م ٤٤٩٢ : أخرجه أحمد ٦ / ٧ - ٣٩٧ من طريقين عن عبد الله بن هبيرة ، بهذا الإسناد .

عبد الله بن المبارك ، حدثنا سعيد بن يزيد - يعني أبا شجاع الحميري - حدثني ابن هبيرة ، عن أبي تميم الجيشاني أن عمرو بن العاص خطب الناس يوم الجمعة ، فقال : إن أبا بصرة حدثني أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « إن الله تعالى زادكم صلاة وهي الوتر ، فصلوها فيما بين صلاة العشاء إلى صلاة الفجر » ، قال أبو تميم : فأخذ بيدي أبو ذر ، فسار في المسجد إلى أبي بصرة ، فقال : أنت سمعت رسول الله ﷺ يقول : ما قال عمرو ؟ قال أبو بصرة : نعم ، أنا سمعت هذا من رسول الله ﷺ .

٨/١٨٠٢ - حدثنا علي بن شيبه ، قال : ثنا أبو عبد الرحمن المقرئ ، قال : ثنا ابن لهيعة ، أن أبا تميم عبد الله بن مالك الجيشاني أخبره ، أنه سمع عن عمرو بن العاص رضي الله عنه ، يقول : أخبرني رجل من أصحاب رسول الله ﷺ ، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « إن الله قد زادكم صلاة فصلوها ما بين العشاء إلى صلاة الصبح ، الوتر الوتر » إلا وإنه أبو بصرة الغفاري ، قال أبو تميم : فكنت أنا وأبو ذر قاعدين ، فأخذ أبو ذر بيدي ، فانطلقنا إلى أبي بصرة ، فوجدناه عند الباب الذي يلي دار عمرو بن العاص رضي الله عنه ، فقال أبو ذر : يا أبا بصرة أنت سمعت رسول الله ﷺ ، يقول : « إن الله زادكم صلاة فصلوها فيما بين العشاء إلى طلوع الفجر ، الوتر الوتر » ؟ فقال أبو بصرة : نعم قال :

(٨/١٨٠٢) مع ١ / ٤٣٠ - ٤٣١ م ٤٤٩١ : قد تصحف في المطبوع ابن لهيعة إلى أبي لهيعة ، والتصويب من الإتحاف ١٧٤٠٥ وانظر ما قبله .

أنت سمعته ؟ قال : نعم ، قال : أنت تقول : سمعته يقول : قال :
نعم .

٩ / ١٨٠٣ - حدثنا يونس ، قال : ثنا ابن وهب ، قال : أخبرني ابن لهيعة ،
عن يزيد بن أبي حبيب ، عن أبي الخير ، أنه سمع أبا بصرة الغفاري ،
يقول : إنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « إني راكب إلى يهود ، فإذا
أتيتموهم ، فسلموا عليكم ، فقولوا : وعليكم » .

١٠ / ١٨٠٤ - حدثنا أبو بكرة ، قال : ثنا أبو عاصم ، قال : ثنا عبد الحميد بن
جعفر ، قال : أخبرني يزيد بن أبي حبيب ، فذكر بإسناده مثله .

١١ / ١٨٠٥ - حدثنا فهد ، قال : ثنا علي بن معبد ، قال : ثنا عبيد الله بن
عمرو ، عن محمد بن إسحاق ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن مرثد بن
عبد الله اليزني ، عن أبي بصرة الغفاري ، عن رسول الله ﷺ ، مثله
[أنا راكب غداً إلى يهود فلا تبدوؤهم فإذا سلموا عليكم فقولوا
وعليكم] غير أنه لم يقل : « بالسلام » .

(٩ / ١٨٠٣) ع ٤ / ٣٤١ : قد تصحف في المطبوع أبو بصرة إلى أبي نضرة والتصويب من الإتحاف
١٧٤٠٦ ، والخبر أخرجه أحمد ٦ / ٣٩٨ قال : حدثنا حسن ، قال : حدثنا ابن لهيعة به .

(١٠ / ١٨٠٤) ع ٤ / ٣٤٢ : أخرجه أحمد ٦ / ٣٩٨ ، والنسائي في اليوم والليلة ٣٨٨ من طريقين
عن عبد الحميد بن جعفر ، عن يزيد به .

(١١ / ١٨٠٥) ع ٤ / ٣٤١ : قد تصحف في المطبوع أبا بصرة إلى أبا نضرة والتصويب من الإتحاف ،
وقد وقع الترضي بعد عبيد الله بن عمرو ، والخبر أخرجه البخاري في الأدب المفرد
١١٠٢ من طريقين عن محمد بن إسحاق به .

١٢/١٨٠٦ - حدثنا يحيى بن عثمان ، قال : حدثنا أبي ، وسعيد بن عفير ، وحسان بن غالب ، - يزيد بعضهم علي بعض في لفظ الحديث - قالوا : حدثنا ابن لهيعة ، قال : حدثنا موسى بن وردان ، عن أبي الهيثم ، وهو سليمان بن عمرو العتواري ، أنه سأل أبا بصرة عن إسلام غفار ، فقال : نعم ، أصابتنا شدة وقلّة من المطر ، فتحدثنا أن نذهب إلى رسول الله ﷺ ، فنصيب معه من الطعام ، ثم نرجع إلى أهلنا ، فانطلقنا إلى رسول الله ﷺ ونحن لا نريد الإسلام ، فقال : « مَنْ القوم » ؟ قلنا : رهط من بني غفار ، قال : « فمسلمون أم نظار » ؟ قلنا : بل نظار . فمكثنا يومئذٍ ، فلما كان المبيتُ ثم ذكر مثل الحديث الذي قبل هذا الحديث في نفسه [هو قصة ضيف كافر فأمر رسول بشاة فحلبت ... ثم قال المؤمن يشرب في معي واحد والكافر في سبعة أمعاء] .

١٣/١٨٠٧ - حدثنا يحيى ، قال : حدثنا أبي ، قال : حدثنا ابن لهيعة ، قال : حدثني ابن هبيرة ، أن أبا تميم الجيثاني أخبره ، أنه سمع أبا بصرة يخبر ، أنه أتى رسول الله ﷺ ليأبىه على الإسلام ، فمكث ليلة لم يسلم ، ثم ذكر هذه القصة في نفسه على ما في الحديث الذي ذكرناه قبل هذا الحديث .

(١٢/١٨٠٦) م ٢٠٢٣ : انظر ما بعده ١٣ .

(١٣/١٨٠٧) م ٢٠٢٤ : رواه أحمد ٦ / ٣٩٧ ، عن يحيى بن إسحاق ، عن ابن لهيعة ، بهذا الإسناد .

[٧٦] مسند حنظلة بن الربيع الكاتب

١/١٨٠٨ - حدثنا محمد بن خزيمة ، قال : ثنا يوسف بن عدي ، قال : ثنا ابن المبارك ، عن سفيان ، عن عبد الله بن ذكوان ، عن المرقع بن صيفي ، عن حنظلة الكاتب ، قال : كنت مع رسول الله ﷺ ، فمر بامرأة لها خلق ، وقد اجتمعوا عليها ، فلما جاء افرجوا ، فقال رسول الله ﷺ : ما كانت هذه تقاتل ، ثم اتبع رسول الله ﷺ خالداً أن لا تقتل امرأة ولا عسيفاً .

٢/١٨٠٩ - حدثنا حسين بن نصر ، قال : ثنا الفريابي ، قال : ثنا سفيان ، فذكر بإسناده مثله .

[٧٧] مسند خارجة بن حذافة العدوي

١/١٨١٠ - حدثنا يونس ، قال : أخبرنا ابن وهب ، حدثني ابن لهيعة ، والليث ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن عبد الله بن راشد الزوفي ، عن عبد الله

(١/١٨٠٨) مع ع ٢٢٢/٣ م ٦١٣٦ : أخرجه أحمد ٤/١٧٨ ، والنسائي في الكبرى ٣٤٤٩ تحفة) ، وابن ماجه ٢٨٤٢ من طريقين عن سفيان به .

(٢/١٨٠٩) ع ٢٢٢/٣ : انظر ما قبله .

(١/١٨١٠) مع ع ٤٣٠/١ م ٤٤٩٣ : قد وقع في الشرح عبد الله بن مرة بدون أبي ، وعبد الله بن أبي راشد بزيادة أبي وبتقديم عبد الله بن مرة على عبد الله بن راشد ، والتصويب من المشكل والمغاني ، والخبر أخرجه أحمد أطراف المسند [١ ق] ، والدارمي ١٥٨٤ ، وأبو داود ١٤١٨ ، والترمذي ٤٥٢ ، وابن ماجه ١١٦٨ ، من طرق عن الليث بن سعد به .

ابن أبي مرة ، عن خارجة بن حذافة العدوي ، أنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : إن الله تعالى قد أمركم بصلاة خير لكم من حمر النعم ، ما بين صلاة العشاء إلى طلوع الفجر ، الوتر الوتر .

١٨١١ / ٢ - حدثنا إبراهيم بن مرزوق ، قال : حدثنا أبو الوليد الطيالسي ، عن الليث بن سعد ، تم ذكر بإسناده مثله .

[٧٨] مسند خالد بن زيد أبي أيوب الأنصاري

الإيمان

١٨١٢ / ١ - حدثنا أحمد بن شعيب ، حدثنا عمرو بن عثمان بن سعيد ، حدثنا بقية بن الوليد ، عن مجير - وهو ابن سعد ، عن خالد - وهو ابن معدان ، حدثني أبو رهم السمعي ، أن أبا أيوب الأنصاري حدثه ، أن رسول الله ﷺ قال : « من مات يعبد الله لا يشرك به شيئاً ، وقيم الصلاة ، ويؤتي الزكاة ، ويصوم شهر رمضان ، ويجتنب الكبائر ، فله الجنة » ، فسأله رجل : ما الكبائر ؟ قال : « الإشراف بالله تعالى ، وقتل النفس التي حرم الله ، وفرار يوم الزحف » .

(١٨١١ / ٢) مع ع ٤٣٠ / ١ م ٤٤٩٤ : رواه الدارمي ١ / ٣٧٠ ، وأبو داود ١٤١٨ ، من طريق أبي الوليد الطيالسي به .

(١٨١٢ / ١) م ٨٩٦ : رواه النسائي في الكبرى ٣ / ٨٧ تحفة) ، بهذا الإسناد ، ورواه أحمد ٥ / ٤١٣ - ٤١٤ ، والنسائي ٧ / ٨٨ ، والطبراني ٣٨٨٥ من طرق عن بقية بن الوليد بهذا الإسناد .

الطهارة

١٨١٣ / ٢ - حدثنا المزني ، قال : حدثنا الشافعي رحمه الله ، قال : حدثنا سفيان ، عن الزهري ، عن عطاء بن يزيد ، عن أبي أيوب الأنصاري ، أن النبي ﷺ نهى أن يستقبل القبلة بغائط أو بول ، ولكن شرقوا أو غربوا .

١٨١٤ / ٣ - حدثنا يونس ، قال : ثنا سفيان ، عن الزهري ، عن عطاء بن يزيد الليثي ، سمع أبا أيوب الأنصاري ، يقول : قال رسول الله ﷺ : « لا تستقبلوا القبلة لغائط ، ولا لبول ، ولكن شرقوا أو غربوا » .
فقدمنا الشام ، فوجدنا مراحيض قد بنيت نحو القبلة ، فنحرف عنها ، ونستغفر الله .

١٨١٥ / ٤ - حدثنا يونس ، قال : ثنا ابن وهب ، قال : ثنا يونس ، عن ابن شهاب ، فذكر بإسناده مثله ، غير أنه لم يذكر قول أبي أيوب : « فقدمنا الشام ، إلى آخر الحديث » .

(١٨١٣ / ٢) س ١١١ : رواه الحميدي ٣٧٨ ، وأحمد ٤٢١ / ٥ ، والدارمي ٦٧١ ، والبخاري ١٠٩ / ١ ، ومسلم ١ / ١٥٤ ، وأبو داود ٩ - والترمذي ٨ ، والنسائي ١ / ٢٢ ، وفي الكبرى ٢٠ ، وابن خزيمة ٥٧ ، من طرق عن سفيان بن عيينة به .

(١٨١٤ / ٣) ع ٢٣٢ / ٤ : انظر ما قبله ٢ .

(١٨١٥ / ٤) ع ٢٣٢ / ٤ : رواه ابن ماجه ٣١٨ ، قال : حدثنا أبو الطاهر ، قال : أخبرنا عبد الله بن وهب به .

١٨١٦ / ٥ - حدثنا روح بن الفرغ ، قال : ثنا أبو مصعب ، قال : ثنا إبراهيم بن سعد ، عن ابن شهاب ، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جارية ، أن أبا أيوب الأنصاري ، ثم ذكر مثله ، وذكر كلام أبي أيوب أيضاً .

١٨١٧ / ٦ - حدثنا يونس ، قال : ثنا ابن وهب ، أن مالكاً حدثه ، عن إسحق بن عبد الله بن أبي طلحة ، عن رافع بن إسحق مولى لآل الشفاء امرأة ، وكان يقال له : مولى أبي طلحة أنه سمع أبا أيوب الأنصاري يقول : وهو بمصر ، والله ما أدري كيف أصنع بهذه الكرايس ؟ فقد قال رسول الله ﷺ : « إذا ذهب أحدكم لغائط ، أو لبول فلا يستقبل القبلة ، ولا يستدبرها بفرجه » .

١٨١٨ / ٧ - حدثنا المزني ، قال : حدثنا الشافعي رحمه الله ، قال : أخبرنا مالك ابن أنس ، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ، عن رافع بن إسحاق مولى أبي أيوب ، وكان يقال له : مولى أبي طلحة ، أنه سمع أبا أيوب الأنصاري صاحب رسول الله ﷺ وهو يقول : [وهو بمصر] والله ما أدري كيف أصنع بهذه الكرايس ؟ وقد قال رسول الله ﷺ إذا

(١٨١٦ / ٥) ع ٢٣٢ / ٤ : قد تصحف في المطبوع بن جارية إلى حارثة ، والتصحيح من الإتحاف ٤٣٩٧ .

(١٨١٧ / ٦) ع ٢٣٢ / ٤ : قد فات هذا الحافظ من الإتحاف ٤٣٦٩ ثم استدرك المحقق في الهامش - والخبر أخرجه مالك في الموطأ ١٣٧ ، ومن طريقه رواه أحمد ٥ / ٤١٤ ، والنسائي ١ / ٢١ ، ورواه أحمد ٥ / ٤١٥ ، ٤١٩ من طريقين عن إسحاق بن عبد الله به .

(١٨١٨ / ٧) س ١١٢ : انظر ما قبله ٦ .

ذهب أحدكم الغائط أو البول ، فلا يستقبل القبلة ، ولا يستدبرها
بفرجه .

قال : فقدمنا الشام ، قال : فوجدنا مراحيض قد بنيت قبل القبلة
فنحرف ، ونستغفر الله تعالى .

١٨١٩ / ٨ - حدثنا إسماعيل بن إسحاق بن سهل الكوفي ، حدثنا هشام بن
عمار ، حدثنا صدقة ، حدثنا عتبة بن أبي حكيم ، حدثني طلحة بن
نافع ، حدثني أبو أيوب الأنصاري ، وجابر بن عبد الله ، وأنس بن
مالك : أن هذه الآية لما أنزلت : ﴿ فِيهِ رَجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا
وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ ﴾ [التوبة : ١٠٨] ، قال النبي ﷺ : « يا
معشر الأنصار ، إن الله قد أثنى عليكم خيراً في الطهور ، فما طهوركم
هذا ؟ » قالوا : نتوضأ للصلاة ونغتسل من الجنابة ، ونستنجي بالماء ،
قال : « هو ذاك ، فعليكم به » .

١٨٢٠ / ٩ - حدثنا أبو بكر ، قال : ثنا إبراهيم بن بشار ، قال : ثنا سفيان بن
عيينة ، قال : ثنا عمرو بن دينار ، عن عبد الرحمن بن السائب ، عن

(١٨١٩ / ٨) م ٤٧٨٠ : رواه ابن ماجة ٣٥٥ ، عن هشام بن عمار به ، ورواه ابن الجارود ٤٠ ،
والدارقطني ٦٢ / ١ ، والحاكم ١٥٥ / ١ ، من طريق محمد بن شعيب ، عن عتبة بن أبي
حكيم الهمداني ، به .

(١٨٢٠ / ٩) ع ٥٤ / ١ : أخرجه أحمد ٤١٦ / ٥ ، وابن ماجة ٦٠٧ والنسائي ١١٥ / ١ ، من طرق عن
سفيان بن عيينة به .

عبد الرحمن بن سعاد ، عن أبي أيوب الأنصاري ، عن النبي ﷺ مثله .
[الماء من الماء] .

الصلوة

١٠ / ١٨٢١ - حدثنا علي بن شيبه ، قال : انا يزيد بن هارون ، قال : أنا عبيدة
الضبي . ح .

وحدثنا ربيع الجيزي ، قال : ثنا علي بن معبد ، قال : ثنا عبيد الله بن
عمرو ، عن زيد بن أبي أنيسة ، عن عبيدة . ح .

وحدثنا إبراهيم بن مرزوق ، قال : ثنا أبو عامر ، قال : ثنا إبراهيم بن
طهمان ، عن عبيدة ، عن إبراهيم هو النخعي ، عن سهم بن منجاب ،
عن قزعة ، عن القرثع ، عن أبي أيوب الأنصاري ، قال : أدمن رسول
الله ﷺ أربع ركعات بعد زوال الشمس ، فقلت : يا رسول الله ، إنك
تدمن هؤلاء الأربع ركعات .

فقال : « يا أبا أيوب إذا زالت الشمس فتحت أبواب السماء ، فلن
ترتج حتى يصلى الظهر ، فأحب أن يصعد لي فيهن عمل صالح قبل أن
ترتج » .

(١٠ / ١٨٢١) ع ٣٣٥ / ١ : قد تصحف في الالتحاف ٤٤٠٩ عبيدة بن معتب . إلى عبيدة ، والخبر رواه
الحميدي ٣٨٥ ، وأحد ٤١٦ / ٥ ، والترمذي في الشمايل ٢٩٤ ، وابن ماجه ١١٥٧ ،
وابن خزيمة ١٢١٤ ، من طرق عن عبيدة به .

فقلت : يا رسول الله ، أوفي كلهن قراءة ؟ قال : « نعم » قلت : بينهما تسليم فاصل ؟ قال : « لا إلا التشهد » .

١١ / ١٨٢٢ - حدثنا عبد العزيز بن معاوية ، قال : ثنا فهد بن حبان ، قال : ثنا شعبة ، عن عبيدة ، عن إبراهيم ، عن سهم بن المنجاب ، عن قزعة ، عن قرثع ، عن أبي أيوب ، عن النبي ﷺ قال : « أربع ركعات قبل الظهر ، لا تسليم فيهن يفتح هن أبواب السماء » .

١٢ / ١٨٢٣ - حدثنا أبو غسان ، قال : ثنا يزيد بن هارون ، قال : أنا سفيان بن حسين ، عن الزهري ، عن عطاء بن يزيد الليثي ، عن أبي أيوب الأنصاري ، قال : قال رسول الله ﷺ : « أوتر بخمس ، فإن لم تستطع فثلاث ، فإن لم تستطع فبواحدة فإن لم تستطع فأوميء إيماء » .

١٣ / ١٨٢٤ - حدثنا أحمد بن داود ، قال : ثنا سهل بن بكار ، قال : ثنا وهيب بن خالد ، قال : ثنا معمر ، عن الزهري ، عن عطاء بن يزيد ، عن أبي أيوب ، عن النبي ﷺ قال : « الو ترحق ، فمن أوتر بخمس فحسن ،

(١١ / ١٨٢٢) ع ٣٣٥ / ١ : رواه أبو داود ١٢٧٠ ، من طريق محمد بن جعفر ، عن شعبة به بدون قزعة في السند . ورواه ابن خزيمة ١٢١٤ ، من طريق شعبة ، عن عبيدة ، عن ابن منجاب ، عن رجل ، عن قرثع ، عن أبي أيوب به .

(١٢ / ١٨٢٣) ع ٢٩١ / ١ : رواه أحمد ٤١٨ / ٥ ، والدارمي ١٥٩٠ ، عن يزيد بن هارون ، عن سفيان بن حسين به .

(١٣ / ١٨٢٤) ع ٢٩١ / ١ : رواه الدارقطني ٢٣ / ٢ ، من طريق عدي بن الفضل ، عن معمر به وقد سقط من الالتفات ٤٣٩٦ سهل بن من سهل بن بكار . .

ومن أوتر بثلاث فقد أحسن ، ومن أوتر بواحدة فحسن ، ومن لم يستطع فليومئ إيماء .

١٤ / ١٨٢٥ - حدثنا فهد ، قال : ثنا يحيى بن عبد الله بن الضحاك ، قال : ثنا الأوزاعي ، قال : ثنا الزهري ، عن عطاء بن يزيد ، عن أبي أيوب ، أن النبي ﷺ قال : « الو ترحق ، فمن شاء أوتر بخمس ، ومن شاء أوتر بثلاث ، ومن شاء أوتر بواحدة » .

١٥ / ١٨٢٦ - حدثنا المزني ، قال : حدثنا الشافعي ، عن سفيان بن عيينة ، عن يحيى بن سعيد ، عن عدي بن ثابت ، عن عبد الله بن يزيد ، عن أبي أيوب الأنصاري ، قال : « صليت مع النبي ﷺ المغرب والعشاء بجمع جميعاً » .

١٦ / ١٨٢٧ - حدثنا حدثنا المزني ، قال : حدثنا الشافعي ، عن مالك بن أنس ، عن يحيى بن سعيد ، عن عدي بن ثابت الأنصاري ، عن عبد الله بن يزيد الخطمي ، أن أبا أيوب أخبره ، أنه صلى مع رسول الله ﷺ في حجة الوداع ، المغرب والعشاء بالمزدلفة جميعاً .

(١٤ / ١٨٢٥) ع ٢٩١ / ١ : رواه الدارمي ١٥٩١ ، والنسائي ٢٣٨ / ٣ ، وفي الكبرى ١٣١٠ ، وابن ماجه ١١٩٠ ، من طرق عن الأوزاعي به .

(١٥ / ١٨٢٦) س ٤٥٩ : رواه الحميدي ٣٨٣ ، عن سفيان ، عن يحيى بن سعيد به .

(١٦ / ١٨٢٧) س ٤٥٦ : رواه مالك في الموطأ ٢٦٠ ، ومن طريقه رواه أحمد ٤٢٠ / ٥ ، والبخاري ٢٢٦ / ٥ ، والنسائي ٢٩١ / ١ ، وفي الكبرى ١٤٩٣ .

١٧/١٨٢٨ - حدثنا محمد بن خزيمة ، قال : ثنا محمد بن عمر الرومي ، قال : أنا قيس بن الربيع ، قال : أنا غيلان ، عن عدي بن ثابت الأنصاري ، عن عبد الله بن يزيد الأنصاري ، عن أبي أيوب الأنصاري ، قال : صليت مع رسول الله ﷺ المغرب والعشاء بإقامة واحدة .

الحج

١٨/١٨٢٩ - حدثنا المزني ، قال : حدثنا الشافعي ، عن مالك ، عن زيد بن أسلم ، عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين ، عن أبيه ، أن عبد الله بن عباس ، والمسور بن مخرمة اختلفا بالأبواء ، فقال عبد الله بن عباس : يغسل المحرم رأسه ، وقال المسور بن مخرمة : لا يغسل المحرم رأسه ، فأرسلني ابن عباس إلى أبي أيوب الأنصاري أسأله ، فوجدته يغتسل بين القرنين ، وهو يستتر بثوب ، قال : فسلمت فقال : من هذا ؟ قال : فقلت : أنا عبد الله بن حنين ، أرسلني إليك ابن عباس أسألك كيف كان رسول الله - ﷺ - يغسل رأسه ؟ قال : فوضع أبو أيوب يده على الثوب ، فطأ حتى بدا لي رأسه ، ثم قال : الإنسان يصب عليه ،

(١٧/١٨٢٨) ع ٢١٣/٢ : رواه أحمد ٤١٩/٥ - ٤٢٠ والدارمي ١٥٢٤ ، والبخاري ٢٠١/٢ ، ومسلم ٧٥/٤ ، والنسائي ٢٦٠/٥ وابن ماجه ٣٠٢٠ من طرق عن يحيى بن سعيد ، عن عدي بن ثابت به .

(١٨/١٨٢٩) س ٤٩٨ : رواه مالك في الموطأ ٢١٤ ، ومن طريقه رواه أحمد ٤١٨/٥ ، والبخاري ٢٠/٣ ، ومسلم ٢٣/٤ ، وأبو داود ١٨٤٠ ، والنسائي ١٢٨/٥ ، وابن ماجه ٢٩٣٤ ، من طرق عن مالك به .

أصيب ، فصب على رأسه ثم حرك رأسه بيديه ، فأقبل بهما وأدبر ، ثم قال : هكذا رأيتُه - ﷺ - يفعل .

الصيام

١٨٣٠ / ١٩ - حدثنا الربيع بن سليمان المرادي ، قال : حدثنا عبد الله بن وهب ، قال : أخبرني قرة بن عبد الرحمن المعافري ، عن سعد بن سعيد الأنصاري حدثه ، عن عمر بن ثابت المازني ، عن أبي أيوب الأنصاري ، أنه حدثهم عام الهدى أن رسول الله ﷺ قال : « من صام رمضان وستاً من شوال ، فكأنما صام السنة » .

١٨٣١ / ٢٠ - حدثنا يوسف بن يزيد ، قال : حدثنا سعيد بن منصور ، قال : حدثنا عبد العزيز بن محمد ، قال : أخبرني صفوان بن سليم ، وزيد بن أسلم ، عن عمر بن ثابت ، عن أبي أيوب الأنصاري ، قال : قال رسول الله ﷺ : « من صام رمضان ، وأتبعه ستاً من شوال ، فكأنما صام الدهر » .

١٨٣٢ / ٢١ - حدثنا أحمد بن عبد الله البرقي ، قال : حدثنا الحميدي ، قال :

(١٨٣٠ / ١٩) م ٢٣٤١ : رواه الطبراني ٣٩٠٨ - ٣٩١٠ من طريق ابن وهب ، أخبرني قرة بن عبد الرحمن ، وعمر بن الحارث ، ومحمد بن أبي حميد ، عن سعد بن سعيد به .

(١٨٣١ / ٢٠) م ٢٣٤٣ :

(١٨٣٢ / ٢١) م ٢٣٤٤ : رواه الحميدي ٣٨١ ، والدارمي ١٧٦١ ، وأبو داود ٢٤٣٣ ، والنسائي في الكبرى وابن خزيمة ٢١١٤ ، كلهم عن عبد العزيز بن محمد الدراوردي به .

حدثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي ، عن صفوان بن سليم ، وسعد ابن سعيد ، عن عمر بن ثابت ، عن أبي أيوب الأنصاري ، عن النبي ﷺ مثله .

١٨٣٣ / ٢٢ - حدثنا إبراهيم بن مرزوق ، قال : حدثنا حبان بن هلال ، قال : حدثنا حفص بن غياث ، قال : حدثنا سعد بن سعيد ، قال : حدثني عمر بن ثابت ، عن أبي أيوب الأنصاري ، عن النبي ﷺ مثله .

١٨٣٤ / ٢٣ - حدثنا أحمد بن شعيب ، قال : حدثنا هشام بن عمار ، عن صدقة ، قال : حدثنا عتبة ، قال : حدثني عبد الملك بن أبي بكر ، قال : حدثني يحيى بن سعيد ، عن عمر بن ثابت ، قال : غزونا مع أبي أيوب الأنصاري ، فصام رمضان وصمنا ، فلما أفطرنا قام في الناس ، فقال : إني سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من صام رمضان وصام ستة أيام من شوال ، كان كصيام الدهر » .

١٨٣٥ / ٢٤ - حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ، قال : حدثنا عبد الله بن

(١٨٣٣ / ٢٢) م ٢٣٤٥ : رواه الطبراني ٣٩١٢ من طريقين عن إبراهيم بن يوسف الصيرفي ، عن حفص بن غياث ، عن يحيى بن سعيد ، عن عمر بن ثابت به .

(١٨٣٤ / ٢٣) م ٢٣٤٦ : رواه النسائي في الكبرى ١٠٠ / ٣ تحفة) بهذا الإسناد ورواه الحميدي ٣٨٢ والطبراني ٣٩١٥ عن يحيى بن سعيد به .

(١٨٣٥ / ٢٤) م ٢٣٣٧ : رواه أحمد ٤١٧ / ٥ - ٤١٩ ، وعبد بن حميد ٢٢٨ ، ومسلم ١٦٩ / ٣ ، والترمذي ٧٥٩ ، والنسائي في الكبرى ، وابن ماجه ١٧١٦ من طرق عن سعد بن سعيد به .

يوسف ، قال : حدثنا ابن لهيعة ، قال : حدثنا عبد ربه بن سعيد ، عن سعد بن سعيد ، عن عمر بن ثابت ، عن أبي أيوب ، أن النبي ﷺ قال : « من صام رمضان وستاً بعده ، فذلك صيام السنة ، فيما يظن ابن عبد الحكم . »

١٨٣٦ / ٢٥ - حدثنا محمد بن خزيمة ، قال : حدثنا حجاج بن المنهال ، قال : حدثنا محمد بن سلمة ، عن محمد بن عمرو ، عن سعد بن سعيد ، عن عمر بن ثابت ، عن أبي أيوب الأنصاري ، أن رسول الله ﷺ قال : « من صام رمضان وستاً من شوال ، فقد صام السنة . »

١٨٣٧ / ٢٦ - حدثنا إبراهيم بن مرزوق ، قال : حدثنا حبان بن هلال ، قال : حدثنا حماد بن سلمة ، عن محمد بن عمرو ، عن عمر بن ثابت ، - ولم يذكر سعداً - عن أبي أيوب ، عن رسول الله ﷺ مثله .

١٨٣٨ / ٢٧ - حدثنا أحمد بن شعيب ، قال : حدثنا أحمد بن عبد الله بن الحكم ، عن محمد - يعني غندراً ، قال : حدثنا شعبة ، قال : سمعت ورقاء ، عن سعد بن سعيد ، عن عمر بن ثابت ، عن أبي أيوب ، عن رسول الله ﷺ ، قال : « من صام رمضان وستة من شوال ، فكأنما صام الدهر . »

(١٨٣٦ / ٢٥) م ٢٣٣٨ : انظر ما قبله ٢٤ .

(١٨٣٧ / ٢٦) م ٢٣٣٩ : انظر ما قبله ٢٤ .

(١٨٣٨ / ٢٧) م ٢٣٤٠ : رواه النسائي في السنن الكبرى ٣ / ١٠٠ تحفة) بهذا الإسناد ، ورواه أحمد ٤١٩ / ٥ ، ومن طريقه الطبراني ٣٩٠٣ ، عن غندر بهذا الإسناد .

الأطعمة

١٨٣٩ / ٢٨ - حدثنا ربيع المؤذن ، قال : ثنا شعيب بن الليث ، قال : ثنا الليث ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن أبي الخير ، عن أبي رهم السمعي ، أن أبا أيوب حدثه ، قال : قلت يا رسول الله : كنت ترسل بالطعام فأنظر ، فإذا رأيت أثر أصابعك ، وضعت يدي فيه ، حتى كان هذا الطعام الذي أرسلت به ، فنظرت فيه ، فلم أر فيه أثر أصابعك .

فقال رسول الله ﷺ : أجل ، إن فيه بصلاً ، فكرهت أن أكله من أجل الملك الذي يأتيني ، وأما أنتم فكلوه .

١٨٤٠ / ٢٩ - حدثنا صالح بن عبد الرحمن الأنصاري ، قال : ثنا أبو عبد الرحمن المقرئ ، قال : حدثني ابن لهيعة ، عن يزيد بن أبي حبيب ، فذكر بإسناده مثله .

١٨٤١ / ٣٠ - حدثنا يونس ، قال : ثنا ابن وهب ، قال : أخبرني عمرو بن الحارث ، عن بكر بن سواده ، أن سفيان بن عبد الله حدثه ، عن أبي

(١٨٣٩ / ٢٨) ع ٢٣٩ / ٤ : رواه أحمد ٥ / ٤٢٠ قال : حدثنا يونس ، قال : حدثنا ليث به .

(١٨٤٠ / ٢٩) ع ٢٣٩ / ٤ : انظر ما قبله ٢٨ .

(١٨٤١ / ٣٠) ع ٢٣٩ / ٤ : قد وقع في المطبوع سفيان بن عبد الله ، وفي الإتحاف ٢٤٣٧٣ ، سفيان ابن وهب ، ولم أجد ترجمة لسفيان بن وهب ولا لسفيان بن عبد الله في المغاني ، والخبر أخرجه ابن خزيمة ١٦٧٠ قال : حدثنا يونس بن عبد الأعلى ، قال : أخبرنا ابن وهب به ، ورواه ابن حبان ٣ / ٢٦٤ ، والحاكم ٤ / ١٣٥ من طريقين عن ابن وهب به .

أيوب الأنصاري ، عن رسول الله ﷺ بنحوه ، إلا أنه قال : « بصل ، أو كراث » وزاد في آخره « وليس بمحرم » .

الصيد والذبائح

١٨٤٢ / ٣١ - حدثنا أحمد بن عبد الرحمن بن وهب ، قال : حدثني عمي ، وهو ابن وهب ، قال : حدثني عمرو بن الحارث ، وابن لهيعة ، أن بكير بن عبد الله حدثهما ، عن أبيه ، عن ابن يعلى أنه قال : غزونا مع عبد الرحمن بن خالد بن الوليد ، فأتى بأربعة أعلاج من العدو ، فأمر بهم عبد الرحمن فقتلوا صبراً بالنبل .

فبلغ ذلك أبا أيوب الأنصاري ، فقال : سمعت رسول الله ﷺ ينهى عن قتل الصبر ، والذي نفسي بيده ، لو كانت دجاجة ما صبرتها .
فبلغ ذلك عبد الرحمن ، فأعتق أربع رقاب .

١٨٤٣ / ٣٢ - حدثنا إبراهيم بن أبي داود ، قال : ثنا الوهبي ، قال : ثنا ابن إسحاق ، عن بكر ، فذكر بإسناده مثله .

(١٨٤٢ / ٣١) ع ١٨٢ / ٣ : قد تصحف في المطبوع بكير بن عبد الله إلى بكر بن عبد الله ، والتصحيح من المغاني ١ / ٩٨ ، والإتحاف ٤٣٩١ ، وكذا ابن تعلي إلى ابن يعلى ، والتصحيح من المغاني ٢ / ٦٨٤ ، والإتحاف ٤٣٩١ ، والخبر أخرجه أحمد ٥ / ٤٢٢ ، والدارمي ١٩٨٠ من طريقين عن بكير بن عبد الله بن الأشج ، عن أبيه - رواه أحمد ٥ / ٤٢٢ ، وأبو داود ٢٦٨٧ ، من طريقين عن ابن وهب به عن عمرو ، عن بكير ولم يذكر عن أبيه .

(١٨٤٣ / ٣٢) ع ١٨٢ / ٣ : انظر ما قبله ٣١ .

١٨٤٤ / ٣٣ - حدثنا أبو بكرة ، قال : ثنا أبو عاصم ، عن عبد الحميد بن جعفر ، قال : أخبرني يزيد بن أبي حبيب ، عن بكير بن عبد الله بن الأشج ، عن أبيه ، عن عبيد بن يعلى ، عن أبي أيوب الأنصاري أن النبي ﷺ ، نهى عن صبر الدابة .

قال أبو أيوب : ولو كانت دجاجة ، ما صبرتها .

الأدب

١٨٤٥ / ٣٤ - حدثنا ابن مرزوق ، قال : ثنا سعيد بن عامر ، ووهب بن جرير ، قالا : ثنا شعبة ، عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن أخيه ، عن أبيه عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن أبي أيوب الأنصاري ، قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا عطس أحدكم ، فليقل : « الحمد لله » وليقل له أخوه أو صاحبه : « يرحمك الله » وليقل : « يهديكم الله ويصلح بالكم » .

١٨٤٦ / ٣٥ - حدثنا حسين بن نصر ، قال : ثنا عبد الرحمن بن زياد ، قال : ثنا شعبة ، فذكر بإسناده مثله .

(١٨٤٤ / ٣٣) ع ١٨٢ / ٣ : قد تصحف تعالى إلى يعلى وانظر ما قبله ٣١ .

(١٨٤٥ / ٣٤) مع م ٤٠١٣ ع ٣٠٢ / ٤ : رواه أحمد ٤١٩ / ٥ - ٤٢٢ ، والدارمي ٢٦٦٢ ، والترمذي

٢٧٤١ ، والنسائي في عمل اليوم والليلة ٢١٣ ، من طرق عن شعبة به .

(١٨٤٦ / ٣٥) مع م ٤٠١٣ ع ٣٠٢ / ٤ : انظر : ما قبله ٣٤ .

٣٦/١٨٤٧- حدثنا يونس ، أخبرنا ابن وهب ، أخبرني عبد الرحمن بن زياد بن أنعم المعافري ، عن أبيه : أنه ضمهم وأبا أيوب الأنصاري مرسى في البحر ، فلما حضر غداؤنا ، أرسلنا إلى أبي أيوب ، وإلى أهل مركبه ، فقال : دعوتوني وأنا صائم ، فكان من الحق عليّ أن أجيبكم ، إني سمعت رسول الله عليه السلام يقول : « للمسلم على أخيه ست خصال ، يجيبه إذا دعاه ، وإذا لقيه أن يسلم عليه ، وإذا عطس أن يشمته ، أو عطش أن يسقيه - الشك من يونس - وإذا مرض أن يعود ، وإذا مات أن يحضره ، وإذا استنصح نصحه » .

٣٧/١٨٤٨- حدثنا ابن أبي داود ، قال : ثنا أمية بن بسطام ، قال : ثنا يزيد بن زريع ، قال : ثنا روح بن القاسم ، عن سهيل بن أبي صالح ، عن سعيد بن يسار ، عن زيد بن خالد ، عن أبي أيوب ، عن رسول الله ﷺ ، مثله . [لا تدخل الملائكة بيتاً فيه صورة] .

الجهاد

٣٨/١٨٤٩- حدثنا محمد بن عبد الرحيم الهروي ، قال : حدثنا دحيم بن اليتيم ، قال : حدثنا الوليد بن مسلم ، قال : حدثني محمد بن حرب ، عن أبي

(٣٦/١٨٤٧) م ٥٣١ - ٣٠٤١ : رواه البخاري في الأدب المفرد ٩٢٢ ، والطبراني ٤٠٧٦ ، من طريقين عن عبد الرحمن بن زياد به .

(٣٧/١٨٤٨) ع ٢٨٢/٤ : قد فات هذا الحافظ من الإتحاف ٤٩٠٦ .

(٣٨/١٨٤٩) م ٣٨٢٦ : رواه أحمد ٤١٣/٥ ، وأبو داود ٢٥٢٥ من طريق محمد بن حرب بهذا الإسناد .

سلمة سليمان بن سليم ، عن يحيى بن جابر ، عن ابن أخي أبي أيوب ، قال : كتب إلى أبو أيوب : إني سمعت رسول الله ﷺ يقول : « ستفتح عليكم الأمصار ، ويُضرب عليكم بعوث يكرهها الرجل منكم ، فريد أن يتخلص منها ، فيأتي القبائل يعرض نفسه عليهم ، ويقول : من أكفيه بعث كذا وكذا ، ألا فذلكم الأجير إلى أقصى قطرة من دمه » .

٣٩/١٨٥٠ - حدثنا محمد بن سنان الشيزري ، قال : حدثنا هشام بن عمار ،

قال : حدثنا الوليد بن مسلم ، قال : حدثنا محمد بن حرب ، عن أبي سلمة سليمان بن سليم الكناني - يعني كنانة كلب - ، عن يحيى بن جابر الطائي ، عن ابن أخي أبي أيوب الأنصاري ، قال : كتب إلى أبو أيوب الأنصاري : سمعت رسول الله ﷺ ، ثم ذكر مثله .

٤٠/١٨٥١ - حدثنا إبراهيم بن مرزوق ، حدثنا أبو عبد الرحمن المقرئ ، عن

حيوة بن شريح ، قال : حدثنا يزيد بن أبي حبيب ، حدثني أسلم أبو عمران ، قال : كنا بالقسطنطينية ، وعلى أهل مصر عقبة بن عامر ، وعلى أهل الشام رجل ، فخرج من المدينة صف عظيم من الروم ، فصففنا لهم ، فحمل رجل من المسلمين على الروم ، حتى دخل فيه ، ثم خرج إلينا ، فصاح الناس إليه : سبحان الله ، ألقى بيده إلى التهلكة ،

(٣٩/١٨٥٠) م ٣٨٢٧ : انظر ما قبله ٣٨ .

(٤٠/١٨٥١) م ٤٦٨٥ : رواه البيهقي ٤٥/٩ ، من طريق إبراهيم بن مرزوق بهذا الإسناد ، ورواه

الطيالسي ٥٩٩ ، وأبو داود ٢٥١٢ ، والترمذي ٢٩٧٢ ، والنسائي في الكبرى ،

٣٤٥٢ ، تحفة) من طرق عن حيوة به ، وقرن أبو داود بحياة عبد الله بن هبة .

فقام أبو أيوب الأنصاري صاحب رسول الله ﷺ ، فقال : يا أيها الناس ، إنكم تتأولون هذه الآية على هذا التأويل ، إنما أنزلت فينا معشر الأنصار ، إنما أعز الله دينه ، وكثر ناصروه ، قلنا فيما بيننا لبعضنا بعض سراً من رسول الله ﷺ : إن أموالنا قد ضاعت ، فلو أقمنا فيها ، وأصلحنا منها ما قد ضاع ، فأنزل الله تعالى في كتابه يرد علينا ما قد هممنا به ، فقال : ﴿ وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِكُمُ إِلَى التَّهْلُكَةِ ﴾ [البقرة : ١٩٥] . فكانت التهلكة في الإقامة التي أردنا أن نقيم في أموالنا ونصلحها ، فأمرنا بالغزو ، فما زال أبو أيوب غازياً في سبيل الله حتى قبضه الله تعالى .

٤١ / ١٨٥٢ - حدثنا بكار ، حدثنا محمد بن عبد الله بن الزبير الأسدي ، وحدثنا

علي بن معبد ، حدثنا أبو أحمد الزبيري ، حدثنا سفيان ، عن ابن أبي ليلى ، عن أخيه عيسى ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن أبي أيوب ، أنه كان في سهوة له ، فكانت الغول تجيء ، فتأخذ فشكى ذلك إلى النبي عليه السلام ، فقال له : « إذا رأيتها ، فقل : بسم الله أجيب رسول الله ﷺ ، فأخذها ، فحلفت أن لا تعود ، فجاء إلى النبي ﷺ ، فقال له : « ما فعل أسيرك ؟ » قال : حلفت : أن لا تعود ، فقال : « كذبت وهي عائدة ، ففعل ذلك مرتين أو ثلاثاً ، كلما أخذها ، حلفت أن لا تعود ، ويحيى إلى النبي ﷺ ، فيقول : « ما فعل أسيراً ؟ » ، فيقول : حلفت أن

(٤١ / ١٨٥٢) م ٧٨٧ : رواه أحمد ٤٢٣ / ٥ ، والترمذي ٢٨٨٠ ، من طريقين عن ابن أبي ليلى ، عن

أخيه عيسى به .

لا تعود ، فيقول : « كذبت وهي عائدة ، فأخذها فقالت له : إني أعلمك شيئاً إذا قلته لم يقربك شيء : آية الكرسي تقرؤها ، فأتى النبي ﷺ ، فقال : « ما فعل أسيرك » ، فقال : قالت : آية الكرسي فقرأها ، فإنه لا يقربك شيء ، فقال له النبي عليه السلام : « صدقت وهي كذوب » .

٤٢ / ١٨٥٣ - حدثنا نصر بن مرزوق ، قال : حدثنا الخصيب بن ناصح ، قال : حدثنا وهيب ، عن داود بن أبي هند ، عن عامر الشعبي ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلي ، عن أبي أيوب الأنصاري ، عن النبي ﷺ ، قال : « من قال لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك ، وله الحمد وهو على كل شيء قدير عشر مرات ، كتب له بقدر عشر محررين من ولد إسماعيل ﷺ ، أو قال : عدل محرر » .

الإمارة

٤٣ / ١٨٥٤ - حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ، قال : حدثنا أبي ، وشعيب بن الليث .

وحدثنا هارون بن كامل ، قال : حدثنا عبد الله بن صالح ، قال : كل واحد منهم : حدثني الليث ، قال : حدثني عبيد الله بن أبي جعفر قال :

(٤٢ / ١٨٥٣) م ٣٩٠٦ : رواه أحمد ٤١٨ ، عن يزيد بن هارون ، عن داود بن أبي هند به .

(٤٣ / ١٨٥٤) م ٢١١٢ : رواه النسائي ١٥٨ / ٧ - ١٥٩ ، عن محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ، عن

أبيه ، عن شعيب بن الليث ، عن الليث به ورواه الطبراني ٣٨٩٥ ، من طريق عبد الله ابن صالح ، عن الليث به .

حدثني صفوان ، عن أبي سلمة ، عن أبي أيوب ، أنه قال : سمعت نبي الله ﷺ يقول : « ما بعث الله من نبي ولا كان بعده من خليفه إلا وله بطانتان : بطانة تأمره بالمعروف وتنهاه عن المنكر ، وبطانة لا تألوه خبالاً ، فمن وقى بطانة السوء ، فقد وقى » .

المناقب

٤٤ / ١٨٥٥ - حدثنا الحسين بن نصر ، قال : سمعت يزيد بن هارون ، أنبأنا أبو مالك الأشجعي ، عن موسى بن طلحة ، عن أبي أيوب الأنصاري ، عن النبي ﷺ ، قال : « أسلم وغفار ومزينة وجهينة وأشجع ومن كان من بني كعب موالي دون الناس ، والله عز وجل ورسوله مولاهم » قال الحسين : فذكرت هذا الحديث لأحمد بن صالح ، فقال : « موالي دون الناس » .

٤٥ / ١٨٥٦ - حدثنا إبراهيم بن مرزوق ، قال : حدثنا عثمان بن عمر ، قال : حدثنا شعبة ، عن عون بن أبي جحيفة ، عن أبيه ، عن البراء بن عازب .

(٤٤ / ١٨٥٥) م ٤٢٧٢ : أخرجه أحمد ٤١٧ / ٥ ، ومسلم ١٧٨ / ٧ ، والترمذي ٣٩٤٠ ، من طرق عن يزيد بن هارون به .

(٤٥ / ١٨٥٦) م ٥٢٠٥ : رواه البيهقي في إثبات عذاب القبر ٨٦ ، من طريق الحسن بن مكرم ، عن عثمان بن عمر ، بهذا الإسناد ، ورواه البخاري ١٣٧٥ ، ومسلم ٢٨٦٩ ، والنسائي ١٠٢ / ٤ ، من طرق عن شعبة به .

عن أبي أيوب : أن رسول الله ﷺ خرج حين غابت الشمس ، فقال :
« هذه أصوات يهود تعذب في قبورها » .

[٧٩] مسند خالد بن عرفطة بن أبرهة العذري

١/١٨٥٧ - حدثنا فهد ، حدثنا عبيد بن يعيش ، حدثنا محمد بن بشر العبدي ،
حدثنا زكريا بن أبي زائدة ، حدثنا خالد بن سلمة ، أن مسلماً مولى
خالد بن عرفطة حدثه ، أن خالد بن عرفطة قال للمختار : هذا رجل
كذاب ، ولقد سمعت رسول الله عليه السلام يقول : من كذب على
متعمداً فليتبوأ مقعده من جهنم .

[٨٠] مسند خالد بن الوليد بن المغيرة المخزومي

١/١٨٥٨ - حدثنا الربيع بن سليمان الأزدي الجيزي ، قال : حدثنا أبو
نعيم ، (ح) وحدثنا عبد الرحمن بن عمرو الدمشقي أبو زرعة ، قال :
حدثنا يزيد بن عبد ربه ، وخالد بن خلي ، قالوا : حدثنا بقية بن
الوليد ، عن ثور بن يزيد ، عن صالح بن يحيى بن المقدام ، عن أبيه ،
عن جده ، عن خالد بن الوليد رضي الله عنه ، أن رسول الله ﷺ نهى
عن أكل لحوم الخيل ، والبغال ، والحمير .

(١/١٨٥٧) م ٤١٧ : أخرجه أحمد ٥/٢٩٢ ، من طريق عبد الله بن محمد ، عن محمد بن بشر به .
(١/١٨٥٨) مع ع ٤/٢١٠ م ٣٠٦٦ : ، أخرجه أحمد ٤/٨٩ ، وأبو داود ٣٧٩٠ ، والنسائي
٢٠٢/٧ ، وابن ماجه ٣١٩٨ ، من طرق عن بقية به .

١٨٥٩ / ٢ - حدثنا إبراهيم بن أبي داود ، قال : حدثنا يوسف بن عدي ، قال :
 حدثنا حفص بن غياث ، عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن قيس بن أبي
 حازم ، عن خالد بن الوليد ، أن النبي ﷺ بعثه إلى أناس من خثعم ،
 فاعتصموا بالسجود ، فقتلهم ، فوداهم النبي ﷺ بنصف الدية ، ثم
 قال : « أنا بريء من كل مسلم مع مشرك ، لا تراءى ناراهما » .

١٨٦٠ / ٣ - حدثنا يوسف بن يزيد ، قال : حدثنا أحمد بن شكيب الكوفي ، قال :
 حدثنا محمد بن فضيل ، عن الحسن بن عبيد الله ، عن محمد بن شداد ،
 عن عبد الرحمن بن يزيد ، قال : حدثني الأشر ، قال : حدثني خالد بن
 الوليد ، قال : بعثني رسول الله ﷺ أنا وعمار في سرية ، فأصبنا أهل
 بيت قد كانوا وحّدوا ، فقال عمار رضي الله عنه : إن هؤلاء قد
 احتجزوا منا بتوحيدهم ، فسفّهته ، ولم أحفل بقوله ، فلما رجعنا إلى
 النبي ﷺ ، شكاني إليه ، فلما رأى النبي ﷺ لا ينتصر له مني ، أدبر
 وعيناه تدمعان ، فقال النبي ﷺ : « يا خالد لا تسب عماراً ، فإنه من
 يسبّ عماراً سبّه الله ، ومن يسفّه عماراً ، يسفّه الله عز وجل » ، قال :
 قلت : والله يا رسول الله ، ما من ذنوبي شيء أخوف عليّ منهن ،
 فاستغفر لي ، قال : فاستغفر لي رسول الله ﷺ .

(١٨٥٩ / ٢) م ٣٢٢٣ : رواه الطبراني ٣٨٣٦ ، من طريق عمير بن عبد العزيز ، عن يوسف بن
 عدي به .

(١٨٦٠ / ٣) م ٣٢٢٢ : رواه النسائي في فضائل الصحابة ١٦٦ - ١٦٧ ، عن محمد بن فضيل به ،
 والطبراني ٣٨٣٠ ، عن الحسن بن عبيد الله به .

[٨١] مسند خباب بن الأرت البدري

١/١٨٦١ - حدثنا أبو بكره ، قال : ثنا مؤمل ، قال : ثنا سفيان ، عن أبي إسحاق ، عن سعيد بن وهب ، عن خباب ، قال : شكونا إلى رسول الله ﷺ حر الرمضاء بالهجير ، فما أشكنا .

٢/١٨٦٢ - حدثنا أبو بشر الرقي ، قال : ثنا شجاع بن الوليد ، عن زياد بن خيثمة ، عن أبي إسحاق ، عن سعيد بن وهب ، عن خباب ، مثله .
قال أبو إسحاق : كان يعجل الظهر فيشتد عليهم الحر .

٣/١٨٦٣ - حدثنا فهد ، قال : ثنا عمر بن حفص ، قال : ثنا أبي ، قال : ثنا الأعمش ، قال : ثنا أبو إسحاق ، عن حارثة بن مضرب ، أو من هو مثله من أصحابه قال : [قال] خباب : شكونا إلى رسول الله ﷺ حر الرمضاء فلم يشكنا .

(١/١٨٦١) ع ١/١٨٥ : أخرجه الحميدي ١٥٢ ، وأحمد ١١٠/٥ ، من طريقين عن سفيان الثوري به .

(٢/١٨٦٢) ع ١٨٥ : أخرجه أحمد ١٠٨/٥ ، ومسلم ١٠٩/٢ ، والنسائي ٢٤٧/١ ، من طرق عن أبي إسحاق به .

(٣/١٨٦٣) ع ١/١٨٥ : قد وقع في الإتحاف ٢١٢/٤ ، لفظ قال مرتين لذا زدته ما بين المعكوفتين ، والخبر أخرجه الحميدي ١٥٣ ، وابن ماجه ٦٧٥ ، من طريقين عن وكيع ، عن الأعمش به .

١٨٦٤ / ٤ - حدثنا أبو أمية ، قال : ثنا قبيصة ، قال : ثنا يونس بن أبي إسحاق ،

عن أبي إسحاق ، ح .

وحدثنا أبو أمية قال : ثنا أبو نعيم ، ومحمد بن سعيد ، قال : أنا

شريك ، عن أبي إسحاق ح وحدثنا أبو أمية ، قال : ثنا ابن

الأصبهاني ، قال : ثنا وكيع ، عن الأعمش ، عن أبي إسحاق ، عن

حارثة ، عن خباب ، مثله .

١٨٦٥ / ٥ - حدثنا علي بن شيبه ، قال : ثنا قبيصة بن عقبة ، قال : ثنا سفيان ،

عن الأعمش ، عن عمارة بن عمير ، عن أبي معمر ، قال : قلنا لخباب :

أكان رسول الله ﷺ يقرأ في الظهر والعصر ؟ قال : نعم .

قلت : بأي شيء كنتم تعرفون ذلك ؟ قال : باضطراب لحيته .

١٨٦٦ / ٦ - حدثنا فهد بن سليمان ، قال : ثنا محمد بن سعيد بن الأصبهاني ،

قال : أنا شريك ، وأبو معاوية ، ووكيع ، عن الأعمش ، فذكر بإسناده

مثله .

(١٨٦٤ / ٤) ع ١ / ١٨٥ : قد فات الطريق الأولى الحافظ من الإتحاف ٤ / ٢٢٢ ، وقد غفل عنه

المحقق وانظر ما قبله ٣ .

(١٨٦٥ / ٥) ع ١ / ٢٠٨ : أخرجه أحمد ٥ / ١٠٩ ، والبخاري ١ / ١٩٣ ، من طريقين عن سفيان

الثوري به .

(١٨٦٦ / ٦) ع ١ / ٢٠٨ : - أخرجه أحمد ٥ / ١٠٩ ، وابن ماجه ٨٢٦ ، وابن خزيمة ٥٠٦ ، من طرق

عن وكيع به .

٧/١٨٦٧- حدثنا أبو أمية ، حدثنا أحمد بن المفضل الحفري ، حدثنا أسباط ابن نصر ، عن السدي ، عن أبي الكنود ، عن خباب ﴿ وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ ﴾ .. الآية قال : جاء الأقرع بن حابس ، وعيينة ابن حصن ، فوجدوا النبي ﷺ مع بلال وعمار ، وصهيب ، وخباب في أناس من الضعفاء من المؤمنين ، فلما رأوهم حوله حقروهم ، فاتوه فخلوا به ، فقالوا له : إنا نحب أن تجعل لنا منك مجلساً تعرف لنا به العرب فضلنا ، وإن وفود العرب تأتيك فنستحيي أن ترانا قعوداً مع هذه الأعداء ، فإذا نحن جئناك فأقمهم عنا فإذا نحن فرغنا فأقعد معهم إن شئت ، قال : « نعم » ، قالوا : فاكتب لنا عليك كتاباً ، فدعا بالصحيفة ليكتب لهم ، ودعا علياً ليكتب ، فلما أراد ذلك ، ونحن قعود في ناحية ، نزل جبريل عليه السلام فقال : ﴿ وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ ﴾ .. الآية ، ثم ذكر الأقرع وصاحبه ، فقال : ﴿ وَكَذَلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لِيَقُولُوا أَهَذَا لَآءِ ﴾ [الأنعام : ٥٣] .. الآية ، ثم ذكر ، فقال : ﴿ وَإِذَا جَاءَكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِنَا فَقُلْ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ ﴾ [الأنعام : ٥٤] فرمى رسول الله ﷺ بالصحيفة ، ودعانا ، فأتيناها ، وهو يقول : « سلام عليكم » فدنونا منه ، فوضعنا ركبنا على ركبته ، فكان إذا أراد أن يقوم ، قام وتركنا ، فأنزل الله تعالى : ﴿ وَأَصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ ﴾ .. الآية ،

(٧/١٨٦٧) م ٣٦٧ : أخرجه ابن ماجة ٤١٢٧ ، وابن جرير ١٣٢٥٨ ، من طريق أسباط بن

يقول : مجالس الأشراف ، ﴿ وَلَا تُطَعَّ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ ﴾ .. الآية [الكهف : ٢٨] ، أما الذي أغفل قلبه فهو عينة ، والأقرع ، وأما ﴿ فَرُطًا ﴾ ، فهلاكاً ، ثم ضرب لهم مثل رجلين ، ومثل الحياة الدنيا ، فكنا بعد ذلك نقعد مع النبي ﷺ ، فإذا بلغنا الساعة التي يقوم فيها قمنا وتركناه حتى يقوم ، وإلا صبر أبداً حتى نقوم .

٨/١٨٦٨ - حدثنا أبو أمية ، قال : حدثنا جعفر بن عون المخزومي ، ثم العمري ، عن الأعمش ، عن شقيق ، عن خباب ، قال : هاجرنا مع رسول الله ﷺ ونحن نبتغي وجه الله عز وجل ، ووجب أجرنا على الله عز وجل ، فمنا من مات ولم يأكل من أجره ، وكان منهم مصعب بن عمير قتل يوم أحد ، فلم يترك إلا ثمرة ، فكنا إذا غطينا رأسه ، بدت رجلاه ، وإذا غطينا رجله بدأ رأسه ، فقال رسول الله ﷺ : « غَطُّوا رَأْسَهُ ، وَاجْعَلُوا عَلَى رَجْلَيْهِ مِنَ الْإِذْخِرِ » ، ومنا من أينعت له ثمرته ، فهو يهدبها . قال أبو جعفر : أي : يجنيها يأكل منها .

٩/١٨٦٩ - حدثنا إبراهيم بن أبي داود ، قال : حدثنا أبو معمر عبد الله بن عمرو ابن أبي الحجاج المنقري ، قال : حدثنا عبد الوارث بن سعيد ، قال : حدثنا محمد بن جحادة ، عن سليمان ، عن أبي وائل ، عن خباب الأرت . ثم ذكر مثله .

(٨/١٨٦٨) م ٤٠٤٦ : رواه أحمد ٥ / ١٠٩ ، والبخاري ١٢٧٦ ٦٤٤٨ ، ومسلم ٩٤٠ ، وأبو داود ٣١٥٥ ، والترمذي ٣٨٥٣ ، والنسائي ٤ / ٣٨ من طرق عن الأعمش به .

(٩/١٨٦٩) م ٤٠٤٧ : انظر ما قبله .

[٨٢] مسند خدّاش بن سلامة أبي سلامة السلمي

١/١٨٧٠ - حدثنا محمد بن علي بن داود البغدادي ، والحسين بن الحكم الجيزي الكوفي ، قالا : حدثنا عفان بن مسلم ، قال : حدثنا أبو عوانة ، قال : حدثنا منصور ، عن عبيد الله بن علي بن عُرْفُطَة ، عن خدّاش أبي سلامة ، عن النبي ﷺ ، قال : « أوصي امرأة بأمه ، أوصي امرأة بأمه ، أوصي امرأة بأمه - ثلاث مزار ، أوصي امرأة بأبيه ، أوصي امرأة بمولاه الذي يليه ، وإن كانت منه عليه أذاة تؤذيه ، .

[٨٣] مسند خزيمة بن ثابت الأنصاري

١/١٨٧١ - حدثنا روح بن الفرّج ، قال : ثنا يوسف بن عدي ، قال : ثنا عبد الرحيم بن سليمان ، عن هشام بن عروة ، عن عمرو بن خزيمة ، عن عمارة بن خزيمة ، عن خزيمة بن ثابت ، قال : قال رسول الله ﷺ : « في الاستجمار بثلاثة أحجار ليس فيها رجيع » .

٢/١٨٧٢ - حدثنا يونس ، قال : ثنا سفيان ، عن منصور ، عن إبراهيم التيمي ، عن عمرو بن ميمون ، عن أبي عبد الله الجدلي ، عن خزيمة بن ثابت ،

(١/١٨٧٠) م ١٦٦٩ : أخرجه أحمد ٤/٣١١ ، وابن ماجه ٣٦٥٧ ، من طرق عن منصور به .
 (١/١٨٧١) ع ١٢١٧/١ : قد تحرف عبد الرحيم إلى عبد الرحمن ، والتصحيح من المغاني ٢ / ٦٢٦ ، والإتحاف ٤٤٨٨ ، والخبر أخرجه الحميدي ٤٣٣ ، وأحمد ٥ / ٢١٣ - ٢١٤ ، والدارمي ٦٧٧ ، وأبو داود ٤١ ، وابن ماجه ٣١٥ ، من طرق عن هشام بن عروة به .

(٢/١٨٧٢) ع ١ / ٨١ : أخرجه الحميدي ٤٣٤ ، وأحمد ٥ / ٢١٣ ، والترمذي ٩٥ ، من طريقين عن إبراهيم التيمي به .

عن النبي ﷺ أنه جعل المسح على الخفين للمسافر ثلاثة أيام ولياليهن ،
وللمقيم يوماً وليلة . قال : ولو أظنب له السائل في مسأله لزاده .

٣ / ١٨٧٣ - حدثنا ربيع المؤذن ، قال : ثنا يحيى بن حسان ، قال : ثنا
سفيان ، وجريير ، عن منصور ، فذكر بإسناده مثله ، إلا أنه قال :
« ولو استزدناه لزادنا » .

٤ / ١٨٧٤ - حدثنا ابن مرزوق ، قال : ثنا بشر بن عمر ، قال : ثنا شعبة ، عن
الحكم ، عن إبراهيم ، عن أبي عبد الله الجدلي ، عن خزيمة بن ثابت ،
عن النبي ﷺ أنه جعل المسح على الخفين للمسافر ثلاثة ولياليهن ،
وللمقيم يوماً وليلة ، قال : ولو أظنب له السائل في مسأله لزاده .

٥ / ١٨٧٥ - حدثنا ربيع المؤذن ، قال : ثنا يحيى ، قال : ثنا حماد بن سلمة ، عن
حماد ، عن إبراهيم ، فذكر مثله بإسناده .

٦ / ١٨٧٦ - حدثنا أبو بكر ، قال : ثنا أبو داود الطيالسي ، قال : ثنا شعبة ، عن
الحكم ، وحماد ، عن إبراهيم ، فذكر بإسناده مثله .

(٣ / ١٨٧٣) ع ١ / ٨١ : انظر ما قبله ٢ .

(٤ / ١٨٧٤) ع ١ / ٨١ : أخرجه أحمد ٥ / ٢١٣ - ٢١٤ ، وأبو داود ١٥٧ ، من طرق عن شعبة ،
عن الحكم ، وحماد ، عن إبراهيم النخعي به .

(٥ / ١٨٧٥) ع ١ / ٨١ : قد فات هذه الطريق الحافظ من الإتحاف ٤٤٩١ - ٤٤٩٢ ، والخبر أخرجه
أحمد ٥ / ٢١٤ من طريق هشام ، عن حماد ، عن إبراهيم النخعي به .

(٦ / ١٨٧٦) ع ١ / ٨١ : انظر ما قبله ٤ .

١٨٧٧ / ٧ - حدثنا أبو بكرة ، قال : ثنا أبو داود ، وأبو عامر ، قالا : ثنا هشام ، عن حماد ، عن إبراهيم ، فذكر بإسناده مثله .

١٨٧٨ / ٨ - حدثنا سليمان بن شعيب ، قال : ثنا الخصيب ، قال : ثنا همام ، ح .

وحدثنا ابن أبي داود ، قال : ثنا هدبة ، قال : ثنا همام ، عن قتادة ، عن أبي معشر ، عن إبراهيم ، عن أبي عبد الله الجدي ، عن خزيمية ، أنه شهد أن النبي ﷺ قال : ذلك .

١٨٧٩ / ٩ - حدثنا محمد بن خزيمية ، قال : ثنا مسلم ، قال : ثنا هشام ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن أبي عبد الله ، عن خزيمية ، عن النبي ﷺ مثله .

١٨٨٠ / ١٠ - حدثنا ابن خزيمية ، قال : ثنا حجاج ، قال : ثنا شعبة ، قال : أنا الحكم ، وحماد ، عن إبراهيم ، بإسناده مثله .

١٨٨١ / ١١ - حدثنا يونس ، قال : أخبرنا سفيان ، عن ابن الهاد ، عن عمارة بن

(١٨٧٧ / ٧) ع ٨٢ / ١ : انظر ما قبله ٥ .

(١٨٧٨ / ٨) ع ٨٢ / ١ : قد تصحف في المطبوع هدبة إلى هدية ، وقال محققه : وفي نسخة هدبة قلت : هو الصواب والتصحيح من الإتحاف ٤٤٩١ ، والخبر أخرجه أحمد ٥ / ٢١٥ من طريق شعبة ، عن قتادة ، عن أبي معشر ، عن إبراهيم النخعي به .

(١٨٧٩ / ٩) ع ٨٢ / ١ : انظر ما قبله ٥ .

(١٨٨٠ / ١٠) ع ٨٢ / ١ : انظر ما قبله ٤ .

(١٨٨١ / ١١) مع م ٦١٣١ ع ٤٣ / ٣ : قد وقع في الإتحاف ٤٤٩٦ ، عن يونس ، عن سفيان ، وابن الهاد ، والصواب ما في المطبوع ، والخبر أخرجه الحميدي ٤٣٦ ، وأحمد ٥ / ٢١٣ ، والنسائي في الكبرى من طرق عن سفيان ، عن يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد ، عن عمارة به .

خزيمة بن ثابت ، عن أبيه ، أن رسول الله ﷺ قال : « إن الله لا يستحي من الحق ، لا تأتوا النساء في أدبارهن » .

١٢ / ١٨٨٢ - حدثنا روح بن الفرغ ، قال : ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير ، قال : حدثنا الليث بن سعد ، قال : حدثني عمر مولى عفرة بنت رباح أخت بلال مؤذن رسول الله ﷺ ، عن عبد الله بن علي بن السائب ، عن عبد الله بن الحصين ، عن عبد الله بن الهرمي الخطمي ، عن خزيمة بن ثابت ، أن النبي ﷺ قال : فذكر مثله .

١٣ / ١٨٨٣ - حدثنا روح ، قال : ثنا إبراهيم بن محمد الشافعي ، قال : حدثني محمد بن علي ، قال : كنت مع محمد بن كعب القرظي ، فسأله رجل ، فقال : يا أبا حمزة ، ما ترى في إتيان النساء في أدبارهن ؟ فأعرض أو سكت .

(١٢ / ١٨٨٢) ع ٤٣ / ٣ : قد وقع في الإنحاف ٤٤٩٦ ، وشرح المغاني عبد الله بن الحصين ، ولم يوجد في رواية الإمام الطحاوي رحمه الله للشرح في مغاني الأخيار أحد بهذا الاسم ، إلا أن العيني رحمه الله ترجم لعبيد الله بن عبد الله بن الحصين الأنصاري ، ثم قال : وقيل : عبد الله بن عبد الله بالتكبير فيهما وقال البخاري : لا يصح ، وقيل : بينهما عبد الملك بن عمرو بن قيس الخطمي روى عن عبد الله بن علي بن السائب المطلبي راجع تحفة الأشراف ٣ / ١٢٦ - ١٢٧ ، وجنامع المسانيد ٤ / ١٠٢ ، والمغاني ٢ / ٦٧٠ ، وقد تصحف في الشرح عبد الله بن هرمي إلى عبد الله بن حرمي ، راجع المغاني ٣ / ١٠٣٤ ، والخبر أخرجه أحمد ٥ / ٢١٥ ، والنسائي في الكبرى من طريقين عن ابن الهاد ، عن عبيد الله بن عبد الله بن الحصين ، عن هرمي بن عبد الله به .

(١٣ / ١٨٨٣) مع م ٦١٣٢ ع ٤٣ / ٣ : أخرجه النسائي في الكبرى من طرق عن محمد بن علي ، عن عبد الله بن علي بن السائب به .

فقال : هذا شيخ قريش فأسأله ، يعني عبد الله بن علي بن السائب ، فقال عبد الله : اللهم قدراً ، ولو كان حلالاً قال : حدثني ولم يكن سمع في ذلك شيئاً ، قال : ثم أخبرني عبد الله بن علي أنه لقي عمرو ابن أبي أحيحة بن الجلاح ، فسأله عن ذلك فقال : أشهد لسمعت خزيمة ابن ثابت الذي جعل رسول الله ﷺ شهادته شهادة رجلين ، يقول : أتى رجل النبي ﷺ ، فقال : يا رسول الله ، أتى امرأتي من دبرها ؟ فقال رسول الله ﷺ : « نعم » قالها مرتين أو ثلاثاً .

قال : ثم فطن رسول الله ﷺ فقال : « في أي الخرتين أو في أي الخرتين ؟ أما من دبرها في قبلها فنعم ، وأما في دبرها فإن الله تعالى نهاكم أن تأتوا النساء في أدبارهن » .

١٤ / ١٨٨٤ - حدثنا عبد الرحمن بن الجارود ، قال : ثنا سعيد بن عفير ، قال : حدثني الليث بن سعد ، قال : حدثني عبيد الله بن عبد الله بن الحسين الأنصاري ثم الوائلي ، عن هرمي بن عبد الله الوائلي ، عن خزيمة بن ثابت ، عن النبي ﷺ قال : « لا تأتوا النساء في أدبارهن » .

١٥ / ١٨٨٥ - حدثنا بكر بن إدريس ، قال : ثنا أبو عبد الرحمن المقرئ ، قال : ثنا حيوة ، وابن لهيعة ، قال : أخبرنا حسان مولى محمد بن سهل ،

(١٤ / ١٨٨٤) ع ٤٤ / ٣ : انظر ما قبله ١٢ .

(١٥ / ١٨٨٥) ع ٤٤ / ٣ : قد تحرف حسان إلى حسين والتصحيح من الإتحاف ٤٤٩٦ ، ومصادر التخریج ، والخبر أخرجه أحمد ٥ / ٢١٤ ، والنسائي في الكبرى من طريقين عن سعيد ابن أبي هلال به .

عن سعيد بن أبي هلال ، عن عبد الله بن علي ، عن هرمي بن علي الخطمي ، عن خزيمة بن ثابت ، عن النبي ﷺ مثله .

١٦/١٨٨٦ - حدثنا صالح بن عبد الرحمن ، قال : ثنا أبو عبد الرحمن ، فذكر بإسناده مثله .

١٧/١٨٨٧ - حدثنا ربيع الجيزي ، قال : ثنا أبو زرعة ، قال : أخبرنا حيوة ، قال : أخبرنا حسان ، فذكر بإسناده مثله .

١٨/١٨٨٨ - حدثنا ربيع الجيزي ، قال : ثنا أبو الأسود ، قال : أنا ابن لهيعة ، عن حسان مولى سهل بن عبد العزيز ، عن سعيد ، فذكر بإسناده مثله .

[٨٤] مسند خفاف بن إيماء الغفاري

١/١٨٨٩ - حدثنا فهد ، قال : ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، قال : ثنا محمد بن بشر العبدي ، قال : ثنا محمد بن عمرو ، قال : ثنا خالد بن عبد الله بن حرملة ، عن الحارث بن خفاف ، عن خفاف بن إيماء ، قال : ركع رسول الله ﷺ ثم رفع رأسه ، فقال : « غفار غفر الله لها ، وأسلم

(١٦/١٨٨٦) ع ٤٤/٣ : انظر ما قبله ١٥ .

(١٧/١٨٨٧) ع ٤٤/٣ : انظر ما قبله ١٥ .

(١٨/١٨٨٨) ع ٤٤/٣ : انظر ما قبله ١٥ .

(١/١٨٨٩) ع ٢٤٣/١ : أخرجه أحمد ٥٧ / ٤ ، ومسلم ١٣٧ / ٢ من طريقين عن خالد بن

عبد الله بن حرملة به .

سألها الله ، وعُصية عصت الله ورسوله ، اللهم العن بني لحيان ، اللهم العن رِعلاً وذكوان ، الله أكبر « ثم خرّ ساجداً .

١٨٩٠ / ٢ - حدثنا محمد بن إبراهيم بن عبد الرحمن الكثيري المدني ، قال : ثنا

إسماعيل بن أبي أويس ، قال : حدثني عبد العزيز بن محمد ، عن محمد ابن عمرو بن علقمة الليثي ، عن خالد بن عبد الله بن حرملة المدلجي ، عن الحارث بن خفاف بن إيماء بن رخصة الغفاري ، عن خفاف بن إيماء ، عن رسول الله ﷺ مثله .

غير أنه لم يذكر أنه لما خرّ ساجداً قال : « الله أكبر » وزاد فقال خفاف : فجعلت لعنة الكفرة من أجل ذلك .

١٨٩١ / ٣ - حدثنا فهد ، قال : ثنا علي بن معبد ، قال : ثنا إسماعيل بن أبي كثير ، عن محمد بن عمرو ، فذكر بإسناده مثله .

(١٨٩٠ / ٢) ع ٢٤٣ / ١ : انظر ما قبله ١ .

(١٨٩١ / ٣) ع ٢٤٣ / ١ : انظر ما قبله ١ .

[٨٥] مسند ذي الجوشن الضبابي

١/١٨٩٢ - حدثنا علي بن عبد الرحمن بن محمد بن المغيرة ، قال : حدثنا عبد الله بن يوسف ، قال : حدثنا عيسى بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي ، قال : حدثني أبي ، عن أبيه ، عن ذي الجوشن الضبابي ، قال : أتيت النبي عليه السلام بعد أن فرغ من أهل بدر بابن فرسى ، يقال لها : القرحاء ، فقلت : يا محمد إني قد جئتك بابن القرحاء أتتخذه ، قال : لا حاجة لي فيه ، وإن أردت أن أبيضك منه المختارة من دروع بدر ، فقلت : ما كنت أبيضه بغيره ، قال : لا حاجة لي فيه .

[٨٦] مسند ذي مخبر أو مخمر الحبشي

١/١٨٩٣ - حدثنا أبو أمية ، قال : ثنا قيس بن حفص الدارمي ، قال : ثنا مسلمة ابن علقمة ، عن داود بن أبي هند ، عن العباس بن عبد الرحمن مولى بني هاشم ، عن ذي مخبر بن أخي النجاشي ، قال : كنا مع رسول الله ﷺ في سفر ، فنمنا فلم نستيقظ إلا بجر الشمس ، ففتحنا من ذلك المكان . قال : فصلى بنا رسول الله ﷺ فلما كان من الغد ، حين بزغت الشمس (أي طلعت) ، أمر بلالاً فأذن ثم أمره ، فأقام ، فصلى بنا الصلاة . فلما قضى الصلاة قال : « هذه صلاتنا بالأمس » .

(١/١٨٩٢) ح ٢٠٩ : أخرجه أبو داود ٢٧٨٦ ، وعبد الله بن أحمد ٤ / ٦٨ من طريقين عن عيسى ابن يونس به ، ورواه أحمد ٣ / ٤٨٤ ، وابنه ٤ / ٦٧ عن أبي إسحاق به .

(١/١٨٩٣) ع ١ / ٤٦٤ : قد تصحف في المطبوع ، الدارمي إلى الداري والتصويب من الإنحاف ٤٥٢٣ ، والخبر أخرجه ٤ / ٩٠ ، وأبو داود ٤٤٥ - ٤٤٦ من طرق عن حريز ، عن يزيد بن صيلح عن ذي مخمر به ، في المطبوع مره فأقام والصواب أمره .

[٨٧] مسند ذؤيب بن حلحلة الخزاعي والد قبيصة

م ١٨٩٣ / ١ - حدثنا علي بن عبد الرحمن بن المغيرة - قال : حدثنا يحيى بن معين ، قال : حدثنا غندر ، عن سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن سنان بن سلمة ، عن ابن عباس ، أن ذؤيباً أبا قبيصة بن ذؤيب حدثه ، أن رسول الله ﷺ كان يبعث معه البدن ، فيقول : إن عطب منها شيء فخشيت عليه ، فانحرها وأغمس نعلها في دمها ، واضرب به صفحتها ، ولا تأكل منها أنت ولا أحد من أهل رفقتك .

[٨٨] مسند رافع بن خديج الأنصاري

الطهارة

١ / ١٨٩٤ - حدثنا إبراهيم بن أبي داود ، قال : حدثنا أمية بن بسطام ، قال : حدثنا يزيد بن زريع ، قال : حدثنا روح بن القاسم ، عن ابن أبي نجيح ، عن عطاء ، عن إياس بن خليفة ، عن رافع بن خديج ، أن علياً أمر عماراً أن يسأل رسول الله ﷺ عن المذي ، فقال : « يغسل مذاكيره ويتوضأ » .

الصلاة

٢ / ١٨٩٥ - حدثنا علي بن شيبه ، قال : ثنا يزيد بن هارون ، قال : أنا محمد بن

(م ١ / ١٨٩٣) ح ١٧٤٦ : أخرجه أحمد ٢٢٥ / ٤ ، ومسلم ٩٢ / ٤ ، وابن ماجه ٣١٠٥ ، وابن خزيمة ٢٥٧٨ من طرق ، عن سعيد بن أبي عروبة .

(١ / ١٨٩٤) م ٢٦٩٦ : رواه النسائي ١ / ٩٧ ، وابن حبان ١١٠٥ من طريقين عن أمية بن بسطام به .

(٢ / ١٨٩٥) ع ١٧٩ / ١ : قد فات هذا الحافظ من الإتحاف ٤٥٣٣ ، ثم استدرك عليه المحقق في الهامش . والخبر أخرجه الدارمي ١٢٢٠ ، والترمذي ١٥٤ من طريقين عن محمد بن إسحاق به .

إسحاق ، عن عاصم بن عمر بن قتادة ، عن محمود بن لبيد ، عن رافع ابن خديج ، قال : قال رسول الله ﷺ : نوروا بالفجر فإنه أعظم للأجر .

٣ / ١٨٩٦ - حدثنا علي بن شيبه ، قال : ثنا أبو نعيم ، قال : ثنا سفيان الثوري ، عن محمد بن عجلان ، عن عاصم بن عمر بن قتادة ، عن محمود بن لبيد ، عن رافع بن خديج ، قال : قال رسول الله ﷺ : « أسفروا بالفجر فكلما أسفرتم ، فهو أعظم للأجر » ، وقال : « لأجوركم » .

٤ / ١٨٩٧ - حدثنا بكر بن إدريس بن الحجاج ، قال : ثنا آدم ، قال : ثنا شعبة ، عن أبي داود ، عن زيد بن أسلم ، عن محمود بن لبيد ، عن رافع بن خديج ، قال : قال رسول الله ﷺ : نوروا بالفجر فإنه أعظم للأجر .

٥ / ١٨٩٨ - حدثنا سليمان بن شعيب ، قال : ثنا بشر بن بكر ، قال : ثنا الأوزاعي ، قال : حدثني أبو النجاشي ، قال : حدثني رافع بن خديج ، قال : كنا نصلي العصر مع رسول الله ﷺ ، ثم ننحر الجزور ، فنقسمه عشر قسم ، ثم نطبخ فناكل لحمأ نضيجاً قبل أن تغيب الشمس .

(٣ / ١٨٩٦) ع ١ / ١٧٨ : أخرجه الحميدي ٤٠٩ ، وأحمد ٤ / ١٤٠ ، والدارمي ١٢٢١ - ١٢٢٢ ، وأبو داود ٤٢٤ ، وابن ماجه ٦٧٢ من طرق عن سفيان به ، وقد صرح عند ابن ماجه سفيان بن عيينة .

(٤ / ١٨٩٧) ع ١ / ١٧٩ : قد فات هذا الحافظ من الإتحاف ١ / ١٧٩ ، ثم استدرك عليه المحقق في الهامش . والخبر رواه أحمد ٤ / ٤٧٢ إتحاف) ، عن أسباط بن محمد ، عن هشام بن سعد ، عن زيد بن أسلم ، عن محمود بن لبيد ، عن بعض أصحاب النبي ﷺ .

(٥ / ١٨٩٨) ع ١٤ / ١٩٤ : أخرجه عبد الله بن أحمد ١ / ٣٥٢ ، عن بشر بن بكر به ، ورواه أحمد ٤ / ١٤١ - ١٤٣ ، وعبد بن حميد ٤٢٦ ، والبخاري ٣ / ١٨٠ ، ومسلم ٢ / ١١٠ - ١١١ ، من طرق عن الأوزاعي به .

المعاملات

٦/١٨٩٩ - حدثنا أبو بكرة ، قال : ثنا عمر بن يونس ، قال : ثنا عاصم بن محمد ، قال : حدثني زيد بن محمد ، قال : حدثني نافع ، قال : مشى عبد الله بن عمر إلى رافع بن خديج في حديث بلغه عنه في شأن الصرف ، فاتاه فدخل عليه فسأله عنه ، فقال رافع : سمعته أذناي وأبصرته عيناي رسول الله ﷺ يقول : لا تشفوا الدينار على الدينار ، ولا الدرهم على الدرهم ، ولا تبيعوا غائباً منها بناجز ، وإن استنظرك حتى يدخل عتبة بابه .

٧/١٩٠٠ - حدثنا إبراهيم بن مرزوق ، قال : ثنا هارون بن إسماعيل الخزاز ، قال : ثنا علي بن المبارك ، قال : ثنا يحيى بن أبي كثير ، عن إبراهيم بن عبد الله بن قارظ ، أن السائب بن يزيد حدثه ، أن رافع بن خديج حدثه ، أن رسول الله ﷺ قال : « كسب الحجام خبيث ، ومهر البغي خبيث ، وثمن الكلب خبيث » .

٨/١٩٠١ - حدثنا سليمان بن شعيب ؛ قال : ثنا بشر بن بكر ، قال : حدثني

(٦/١٨٩٩) ع ٦٧/٤ .

(٧/١٩٠٠) مع ع ٤ / ١٢٩ - ٥٢ م ٤٦٦٢ - ٤٦٥٠ : رواه أحمد ٣ / ٤٦٤ - ٤٦٥ - ١٤١ ، والدارمي ٢٦٢٤ ، ومسلم ٥ / ٣٥ ، وأبو داود ٣٤٢١ ، والترمذي ١٢٧٥ ، والنسائي في الكبرى ٣٥٥٥ تحفة) ، من طرق عن يحيى بن أبي كثير به .

(٨/١٩٠١) ع ٤ / ١٢٩ : انظر ما قبله ٧ .

الأوزاعي ، قال : حدثني يحيى بن أبي كثير ، قال : حدثني إبراهيم بن عبد الله بن قارظ ، قال : حدثني السائب بن يزيد ، قال : سمعت رافع بن خديج يحدث ، عن رسول الله ﷺ مثله .

المزارعة

٩ / ١٩٠٢ - حدثنا أبو بكرة ، قال : ثنا أبو عمر ، قال : أخبرنا حماد بن سلمة أن يحيى بن سعيد الأنصاري أخبرهم ، عن حنظلة بن قيس الزرقني ، عن رافع بن خديج ، قال : كنا - بني حارثة - أكثر أهل المدينة حقلاً ، وكنا نكري الأرض ، على أن ما سقى الماذيانا والربيع ، فلنا ، وما سقت الجداول فلهم ، فربما سلم هذا ، وهلك هذا ، وربما هلك هذا ، وسلم هذا ، ولم يكن عندنا يومئذ ذهب ولا فضة ، فنعلم ذلك ، فسألنا رسول الله ﷺ عن ذلك ، فنهانا .

١٠ / ١٩٠٣ - حدثنا روح بن الفرغ ، قال : ثنا حامد بن يحيى ، قال : ثنا سفيان ، قال : ثنا يحيى بن سعيد الأنصاري ، قال : ثنا حنظلة بن قيس الزرقني ،

(٩ / ١٩٠٢) ع ١٠٩ / ٤ : رواه مسلم ٥ / ٢٤ ، قال : حدثنا أبو الربيع ، قال : حدثنا حماد به ، ورواه النسائي ٧ / ٤٤ ، قال : أخبرنا يحيى بن حبيب ، عن حماد بن زيد كلاهما عن يحيى بن سعيد الأنصاري به .

(١٠ / ١٩٠٣) مع ع ١٠٩ / ٤ م ٢٦٨٦ : قد تحرف في المطبوع حامد بن يحيى إلى حماد بن يحيى والتصحيح من المشكل والمغاني ١ / ١٣٩ ، والإتحاف ٤ / ٤٨٣ ، والخبر أخرجه البخاري ٣ / ١٣٨ ، ٣ / ٢٤٩ ، ومسلم ٥ / ٢٤ ، وابن ماجه ٢٤٥٨ من طرق عن سفيان بن عيينة به .

أنه سمع رافع بن خديج يقول : كنا أكثر أهل المدينة حقلاً ، وكنا نقول للذي نخابره : « لك هذه القطعة ، ولنا هذه القطعة ، تزرعها لنا » .
 وربما أخرجت هذه القطعة ، ولم تخرج هذه شيئاً ، وربما أخرجت هذه ، ولم تخرج هذه شيئاً ، فنهانا رسول الله ﷺ عن ذلك ، فأما بالورق ، فلم ينهنا عنه .

١١ / ١٩٠٤ - حدثنا ابن أبي داود ، قال : ثنا محمد بن المنهال ، قال : ثنا يزيد بن زريع ، قال : ثنا ابن أبي عروبة ، عن يعلى بن حكيم ، عن سليمان بن يسار ، عن رافع بن خديج ، قال : كنا نحاقل على عهد رسول الله ﷺ ، والمحاقلة : أن يكري الرجل أرضه بالثلث ، أو الربع ، أو طعام مسمى .

فبينما أنا ذات يوم ، إذ أتاني بعض عمومي ، فقال : نهانا رسول الله ﷺ عن أمر كان لنا نافعاً ، فطاعة رسول الله ﷺ أنفع قال : « من كانت له أرض فليمنحها أخاه ، ولا يكرها ، بثلاث ، ولا بربع ، ولا بطعام مسمى » .

١٢ / ١٩٠٥ - حدثنا إبراهيم بن مرزوق ، قال : ثنا أبو عامر ، قال : ثنا شعبة ، عن الحكم ، عن مجاهد ، عن رافع بن خديج ، أن النبي ﷺ نهى عن

(١١ / ١٩٠٤) ع ١٠٩ / ٤ : قد تصحف في المطبوع زريع إلى ذريع وقد فات هذا الحافظ من الإتحاف .

(١٢ / ١٩٠٥) ع ١٠٥ / ٤ : أخرجه مسلم ٥ / ٢٥ ، والنسائي ٧ / ٣٤ من طريقين عن مجاهد به .

الحقل ، قال شعبة : فقلت للحكم : ما الحقل ؟ قال : أن تكري الأرض .

١٣ / ١٩٠٦ - حدثنا ربيع المؤذن ، قال : ثنا شعيب بن الليث ، عن أبيه ، عن جده ، عن جعفر بن ربيعة ، عن ابن هرمز ، عن أسيد بن رافع بن خديج ، سمعه يذكر أنهم منعوا من المحاقلة ، وهي أن يكري أرضاً على بعض ما فيها .

١٤ / ١٩٠٧ - حدثنا علي بن شيبة ، وفهد بن سليمان ، قالا : ثنا أبو نعيم فضل ابن دكين ، قال : ثنا سفيان ، عن عمرو بن دينار ، قال : سمعت ابن عمر يقول : سمعت رافع بن خديج ، يقول : نهى رسول الله ﷺ عن المزارعة .

١٥ / ١٩٠٨ - حدثنا أبو بكرة : بكار بن قتيبة ، قال : ثنا إبراهيم بن بشار ، قال : ثنا سفيان ، عن عمرو بن دينار ، قال : سمعت ابن عمر ، يقول : كنا نخابر ، ولا نرى بذلك بأساً ، حتى زعم رافع بن خديج أن رسول الله ﷺ نهى عن المخابرة فتركناها .

(١٣ / ١٩٠٦) ع ١١١ / ٤ : قد تحرف إلى أسد والتصويب من الجرح والتعديل ٢ / ٣١٦ .

(١٤ / ١٩٠٧) ع ١٠٥ / ٤ : انظر ما بعده .

(١٥ / ١٩٠٨) ع ١٠٥ / ٤ : أخرجه أحمد ١ / ٢٣٤ ، ومسلم ٥ / ٢١ ، وأبو داود ٣٣٨٩ ،

والنسائي ٧ / ٤٨ من طريقين عن سفيان الثوري به .

١٦/١٩٠٩ - حدثنا روح بن الفرغ ، قال : ثنا حامد ، قال : ثنا سفيان ، قال : سمعت عمرو بن دينار ، يقول : سمعت ابن عمر يقول : كنا نخابر ، ولا نرى بذلك بأساً حتى زعم رافع بن خديج ، أن رسول الله ﷺ نهى عنها ، فتركناها من أجل قوله .

١٧/١٩١٠ - حدثنا يزيد بن سنان ، قال : ثنا أبو بكر الحنفي ، قال : ثنا عبد الله ابن نافع ، عن أبيه ، عن ابن عمر ، قال : كانت المزارع تكرر على عهد رسول الله ﷺ على أن لرب الأرض ما على ربيع الساقى من الزرع ، وطائفة من التبن لا أدري كم هو - قال نافع : فجاء رافع بن خديج وأنا معه فقال : إن رسول الله ﷺ أعطى خيبر يهوداً على أنهم يعملونها ، ويزرعونها بشرط ما يخرج من تمر أو زرع .

١٨/١٩١١ - حدثنا يونس ، قال : ثنا ابن وهب ، قال : أخبرني جرير بن حازم ، عن يعلى بن حكيم ، عن سليمان بن يسار ، عن رافع بن خديج ، قال : قال رسول الله ﷺ : « من كانت له أرض فليرزعاها أو

(١٦/١٩٠٩) ع ٤ / ١١١ : أخرجه الحميدي ٤٠٥ ، وأحمد ٢ / ١١ ، ومسلم ٥ / ٢١ ، وابن ماجه ٢٤٥٠ من طرق عن سفيان بن عيينة به .

(١٧/١٩١٠) ع ٤ / ١١٣ : أخرجه أحمد ٢ / ٦ ، والبخاري ٣ / ١٤١ ، ومسلم ٥ / ٢١ ، والنسائي ٧ / ٤٦ من طرق عن أيوب عن نافع به .

(١٨/١٩١١) مع ع ٤ / ١٠٦ م ٢٦٧٨ : رواه مسلم ١٥٤٨ - ١١٣ عن ابن وهب به ، ورواه مسلم وأبو داود ٣٣٩٥ ، والنسائي ٧ / ٤١ - ٤٢ ، وابن ماجه ٢٤٦٥ عن يعلى بن حكيم به .

يُزرعها أخاه ، ولا يكرهها بالثلث ولا بالربع ، ولا بطعام مسمى .

١٩/١٩١٢ - حدثنا يونس بن عبد الأعلى ، قال : ثنا علي بن معبد ، قال : ثنا عبيد الله بن عمرو ، عن عبد الكريم الجزري ، عن مجاهد ، قال : أخذت بيد طاوس حتى أدخلته على ابن رافع بن خديج ، فحدثه عن أبيه ، عن رسول الله ﷺ أنه نهى عن كراء الأرض . فأبى طاوس وقال : سمعت ابن عباس ، أنه لا يرى بذلك بأساً .

٢٠/١٩١٣ - حدثنا صالح بن عبد الرحمن ، قال : ثنا سعيد بن منصور ، قال : ثنا أبو الأحوص ، عن طارق بن عبد الرحمن ، عن سعيد بن المسيب ، عن رافع بن خديج ، قال : نهى رسول الله ﷺ عن المزبنة ، والمحاقلة . وقال : إنما يزرع ثلاثة ، رجل له أرض ، فهو يزرعها ، ورجل منح أخاه أرضاً ، فهو يزرع ما منح منها ، ورجل اكرى ، بذهب أو فضة .

(١٩/١٩١٢) ع ١٠٦ / ٤ : قد وقع في المطبوع عبد الله بن عمرو في الإتحاف ٤ / ٤٧٧ عبد الله بن عمرو والصواب عبيد الله بن عمرو بن أبي الوليد الأسدي أبو وهب الرقي كما في المغاني ٢ / ٦٧٩ ، والتهذيب ٧ / ٣٧ ، وقد سقط من المغاني لفظ « و » من آخره والخبر أخرجه مسلم ٥ / ٢٥ من طريق حماد بن زيد ، عن عمرو ، والنسائي ٧ / ٣٤ من طريق علي بن حجر ، عن عبيد الله بن عمرو كلاهما عن عبد الكريم الجزري به .

(٢٠/١٩١٣) مع ع ١٠٦ / ٤ م ٢٦٧٧ : قد فات الحافظ طريق أبي أمية عن أبي نعيم والخبر أخرجه أبو داود ٣٤٠٠ ، والنسائي ٧ / ٤٠ - ٢٦٧ ، وابن ماجه ٢٢٦٧ من طرق عن أبي الأحوص به .

٢١/١٩١٤ - حدثنا أبو أمية ، قال : ثنا أبو نعيم ، والمعلی بن منصور ، قالا : ثنا أبو الأحوص ، ثم ذكر بإسناده ، مثله .

٢٢/١٩١٥ - حدثنا فهد ، قال : ثنا أبو نعيم ، قال : ثنا بكير بن عامر ، عن ابن أبي نعم ، قال : حدثني رافع بن خديج ، أنه زرع أرضاً ، فمر به النبي ﷺ وهو يسقيها ، فسأله : لمن الزرع ، ولمن الأرض ؟ فقال : زرعى ببذري وعملي ، لي الشطر ، ولبي فلان الشطر . فقال : « أرييت ، فرد الأرض على أهلها ، وخذ نفقتك » .

٢٣/١٩١٦ - حدثنا فهد ، قال : ثنا أبو نعيم ، قال : ثنا بكير ، عن الشعبي ، عن رافع ، مثله .

٢٤/١٩١٧ - حدثنا أبو بكرة ، قال : ثنا عمر بن يونس ، قال : ثنا عكرمة بن عمار ، قال : حدثني أبو النجاشي مولى رافع بن خديج ، قال : قلت لرافع : إن لي أرضاً أكرهها ، فنهاني رافع ، وأراه قال لي : إن رسول الله ﷺ نهى عن كراء الأرض قال : « إذا كانت لأحدكم أرض فليزرعها ، أو ليُزرعها أخاه ، فإن لم يفعل ، فليدعها ، ولا يكرهها بشيء » .

(٢١/١٩١٤) ع ١٠٦ / ٤ : انظر ما قبله ٢٠ .

(٢٢/١٩١٥) ع ١٠٦ / ٤ : أخرجه أبو داود ٣٤٠٢ قال : حدثنا هارون بن عبد الله ، قال : حدثنا الفضل بن دكين ، قال : حدثنا بكير به .

(٢٣/١٩١٦) ع ١٠٦ / ٤ : قد فات هذا الحافظ من الإتحاف .

(٢٤/١٩١٧) ع ١٠٦ / ٤ : رواه أحمد ١٤١ / ٤ ، ومسلم ٥ / ٢٤ من طريقين عن عكرمة بن عمار به .

فقلت : أرأيت إن تركتها ، فلم أزرعها ، ولم أكرها بشيء ، فزرعها قوم ، فوهبوا لي من نباتها شيئاً أخذه ؟ قال : لا .

٢٥ / ١٩١٨ - حدثنا إبراهيم بن مرزوق ، قال : ثنا وهب ، قال : ثنا شعبة ، عن عبد الملك بن ميسرة ، قال : سمعت مجاهداً ، عن رافع بن خديج ، قال : نهانا رسول الله ﷺ عن أمر كان لنا نافعاً ، وأمرنا بخير منه فقال : « من كانت له أرض فليزرعها ، أو يمنحها » .

قال : فذكرت ذلك لطاوس ، فقال : قال ابن عباس : « إنما قال رسول الله ﷺ : يمنحها أخاه خير له ، أو يمنحها خير » .

٢٦ / ١٩١٩ - حدثنا أبو بكرة ، قال : ثنا يحيى بن حماد ، قال : ثنا أبو عوانة ، عن سليمان ، عن مجاهد ، عن رافع بن خديج ، قال : نهانا رسول الله ﷺ عن أمر كان لنا نافعاً ، وأمرني الله أنفع لنا ، قال : « من كانت له أرض فليزرعها أو ليُزرعها » .

٢٧ / ١٩٢٠ - حدثنا ابن أبي داود ، قال : ثنا عيسى بن إبراهيم ، قال : ثنا

(٢٥ / ١٩١٨) ع ٤ / ١١٠ : قد تحرف في الإتحاف ٤٥٣٩ عبد الملك بن ميسرة إلى عبد الملك بن معشر ، والتصحيح من المغاني ٢ / ٦٥٧ ، والخبر أخرجه النسائي ٧ / ٣٥ ، من طريق خالد بن الحارث ، عن شعبة به .

(٢٦ / ١٩١٩) ع ٤ / ١٠٥ .

(٢٧ / ١٩٢٠) ع ٤ / ١٠٥ : قد تصحف في المطبوع أسيد إلى أسد والتصحيح من الإتحاف ٤٥٣٩ ، والمسند الجامع ٣٦٨٤ ، والخبر أخرجه أحمد ٣ / ٤٦٣ ، والنسائي ٧ / ٣٤ من طريقين عن عفان ، عن عبد الواحد به .

عبد الواحد بن زياد ، قال : ثنا سعيد بن عبد الرحمن الزبيدي ، قال : سمعت مجاهداً يقول : حدثني أسيد بن أخي رافع بن خديج ، قال : قال رافع بن خديج ، فذكر مثله ، غير أنه قال : « فليزرعها ، فإن عجز عنها فليزرعها أخاه » .

٢٨ / ١٩٢١ - حدثنا أحمد بن شعيب ، قال : أنبأنا يحيى بن حبيب بن عربي ، عن حماد بن زيد ، عن يحيى ، عن حنظلة بن قيس ، عن رافع بن خديج رضي الله عنه ، قال : نهانا رسول الله ﷺ عن كراء أرضنا ، ولم يكن يومئذ ذهب ولا فضة ، وكان الرجل يكري أرضه بما على الربيع والأقبال ، وأشياء معلومة ، وساق الحديث .

٢٩ / ١٩٢٢ - حدثنا أحمد ، قال : حدثنا المغيرة بن عبد الرحمن الرقي ، قال : حدثنا عيسى - وهو ابن يونس - قال : حدثنا الأوزاعي ، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن ، عن حنظلة بن قيس الأنصاري ، قال : سألت رافع بن خديج عن كراء الأرض بالذهب أو الورق فقال : لا بأس بذلك ، إنما كان الناس على عهد رسول الله ﷺ يؤاجرون بما على الماذيانات وأقبال الجداويل ، فيسلم هذا ويهلك هذا ، أو يهلك هذا ويسلم هذا ، ولم يكن للناس كراء إلا هذا ، فلذلك زجر عنه ، فأما شيء معلوم مضمون ، فلا بأس .

(٢٨ / ١٩٢١) م ٢٦٨٧ : رواه النسائي ٧ / ٤٤ بهذا الإسناد ، ورواه مسلم ١٥٤٧ ، والطبراني ٤٣٣٦ ، من طريق الربيع ، عن حماد بن زيد به .

(٢٩ / ١٩٢٢) م ٢٦٨٩ : رواه النسائي ٧ / ٤٣ بهذا الإسناد ، ورواه مسلم ٥ / ٢٤ ، وأبو داود ٣٣٩٢ ، والنسائي ٧ / ٤٣ من طريق عيسى بن يونس ، عن الأوزاعي به .

٣٠ / ١٩٢٣ - حدثنا أحمد بن أبي عمران ، قال : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة .

وحدثنا فهد بن سليمان ، قال : حدثنا يحيى بن عبد الحميد الحماني .

وحدثنا الحسن بن عبد الله بن منصور البالسي ، قال : حدثنا الهيثم بن

جميل ، قالوا جميعاً : حدثنا شريك ، عن أبي إسحاق السبيعي ، قال

أحمد وفهد في حديثهما : عن رافع بن خديج .

وقال الحسن بن عبد الله في حديثه : عن أبي إسحاق السبيعي ، عن

عطاء بن أبي رباح ، عن رافع بن خديج رضي الله عنه ، قال : قال

النبي ﷺ : « من زرع في أرض قوم بغير إذنهم ، فليس له من الزرع

شيء ، ويرد عليه نفقته » .

٣١ / ١٩٢٤ - حدثنا إبراهيم بن أبي داود ، قال : حدثنا مسدد ، قال : حدثنا

يحيى - يعني القطان - قال : حدثنا أبو جعفر الخطمي ، قال : أتيت

سعيد بن المسيب ، فقلت : بلغنا عنك شيء في المزارعة ، فقال : كان

ابن عمر لا يرى بها بأساً حتى ذكر له عن رافع بن خديج فيها

(٣٠ / ١٩٢٣) مع م ٢٦٦٧ - ٢٦٦٨ - ٢٦٦٩ ع ٤ / ١١٧ - ١١٨ : قد فات الحافظ هذا الحديث

من الإتحاف ٤٥٥٠ والخبر أخرجه أحمد ٣ / ٤٦٥ ، ٤ / ١٤١ ، وأبو داود ٣٤٠٣ ،

والترمذي ١٣٦٦ ، وابن ماجه ٢٤٦٦ من طرق عن شريك ، عن أبي إسحاق ، عن

عطاء ، عن رافع به .

(٣١ / ١٩٢٤) م ٢٦٢٧ : رواه أبو داود ٣٣٩٩ ، ومن طريقه البيهقي ٦ / ١٣٦ ، عن محمد بن

بشار ، عن يحيى القطان ، بهذا الإسناد .

حديث ، فأتى رافعاً ، فأخبره رافع أن رسول الله ﷺ أتى بني حارثة ، فرأى زرعاً في أرض ظهير ، فقال : « ما أحسن أرض ظهير ! » فقالوا : إنه ليس لظهير ، فقال : « أليست أرض ظهير ؟ » فقالوا : بلى ، ولكنه أزرع فلاناً . قال : « فردوا عليه نفقته ، وخذوا زرعكم » . قال رافع : فرددنا عليه نفقته ، وأخذنا زرعنا . قال سعيد : أفقر أخاك أو أكره بالدرهم .

٣٢ / ١٩٢٥ - حدثنا أحمد بن شعيب ، قال : أنبأنا محمد بن المثني ، قال : حدثنا يحيى ، عن أبي جعفر الخطمي ، ثم ذكر بإسناده مثله .

الحدود

٣٣ / ١٩٢٦ - حدثنا إسماعيل بن يحيى المزني ، قال : ثنا محمد بن إدريس الشافعي ، عن سفيان بن عيينة ، عن يحيى بن سعيد ، عن محمد بن يحيى بن حبان ، عن عمه واسع بن حبان ، أن عبداً سرق ودياً من حائط رجل ، فجاء به فغرسه في مكان آخر . فأتى به مروان ، فأراد أن يقطعه ، فشهد رافع بن خديج أن النبي ﷺ قال : « لا قطع في ثمر ولا كثر » .

(٣٢ / ١٩٢٥) م ٢٦٧١ : رواه النسائي ٧ / ٤٠ ، بهذا الإسناد .

(٣٣ / ١٩٢٦) عس س ٥٦٤ ع ٣ / ١٧٢ : رواه الحميدي ٤٠٧ ، قال : حدثنا سفيان بن عيينة به .

ورواه الدارمي ٢٣١١ ، والنسائي ٨ / ٨٧ ، وابن ماجه ٢٥٩٣ ، عن وكيع ، عن سفيان الثوري كلاهما عن يحيى بن سعيد ، عن محمد بن يحيى بن حبان ، عن عمه واسع بن حبان به . ورواية ابن عيينة فيها القصة .

٣٤ / ١٩٢٧ - حدثنا يونس ، قال : أخبرنا ابن وهب ، أن مالكا حدثه ، عن يحيى ابن سعيد ، عن محمد بن يحيى بن حبان ، أن عبدا سرق ودياً من حائط رجل ، فغرسه في حائط سيده ، فخرج صاحب الودي يلتمس وديه ، فوجده ، فاستعدى على العبد عند مروان بن الحكم ، فسجن العبد ، وأراد قطع يده ، فانطلق سيد العبد إلى رافع بن خديج ، فأخبره أنه سمع رسول ﷺ يقول : « لا قطع في ثمر ولا كثر » فقال الرجل : فإن مروان بن الحكم أخذ غلامي وهو يريد قطع يده ، وأنا أحب أن تمشي معي إليه فتخبره بالذي سمعت رسول الله ﷺ ، فمشى معه رافع ، حتى أتى مروان ، فقال : أخذت عبداً لهذا ؟ فقال : نعم ، قال : ما أنت صانع به ؟ قال : أردت قطع يده . فقال له رافع : إنني سمعت رسول الله ﷺ يقول : « لا قطع في ثمر ولا كثر » فأمر مروان بالعبد فأرسل .

الصيد والذبائح

٣٥ / ١٩٢٨ - حدثنا إبراهيم بن مرزوق ، قال : ثنا روح ، وسعيد بن

(٣٤ / ١٩٢٧) عس س ٥٦٣ ع ٣ / ١٧٢ : رواه مالك في الموطأ ٥٢٤ ، ومن طريقه رواه أبو داود

٤٣٨٨ ، ورواه أحمد ٣ / ٤٦٤ - ٤٦٣ ، ٤ / ١٤٠ - ١٤٢ ، والدارمي ٢٣٠٩ -

٢٣١٢ - ٢٣١٣ ، وأبو داود ٤٣٨٩ ، والنسائي ٨ / ٨٧ من طرق عن يحيى بن سعيد به .

(٣٥ / ١٩٢٨) ع ٤ / ١٨٣ : أخرجه أحمد ٣ / ٤٦٣ ، ٤ / ١٤٢ قال : حدثنا سعيد بن عامر ، عن

شعبة به . ورواه أحمد ٣ / ٤٦٤ ، والبخاري ٧ / ١١٩ ، ومسلم ٦ / ٧٩ ، والنسائي

٧ / ٢٢٨ من طرق عن شعبة به .

عامر ، قال : ثنا شعبة ، عن سعيد بن مسروق ، عن عباية بن رفاعه ، عن جده رافع بن خديج ، أنه قال : يا رسول الله ، إنا لاقو العدو غداً ، وليس معنا مدى . قال : « ما أنهر الدم وذكرت اسم الله عليه فكل ، ليس السن والظفر ، وسأخبرك أما الظفر فمدى الحبشة ، وأما السن فعظم » .

٣٦ / ١٩٢٩ - حدثنا يونس ، قال : ثنا ابن وهب ، قال : حدثني سفيان الثوري ، عن أبيه ، عن عباية بن رفاعه ، عن جده رافع بن خديج رضي الله عنه ، أنه قال لرسول الله ﷺ : إنا نرجو ، أو نخشى أن نلقى العدو ، وليس معنا مدى : أفندبح بالقصب ؟ فقال رسول الله ﷺ : « ما أنهر الدم ، وذكر اسم الله عليه ، فكلوا ، إلا السن والظفر » .

الطب والمرض

٣٧ / ١٩٣٠ - حدثنا إبراهيم بن مرزوق ، قال : حدثنا أبو الوليد الطيالسي ،

(٣٦ / ١٩٢٩) ع ٤ / ١٨٣ : أخرجه أحمد ٤ / ١٤٠ ، والدارمي ١٩٨٣ ، والبخاري ٣ / ١٨٥ ، ٧ / ١١٩ - ١٢٠ ، ومسلم ٦ / ٧٨ ، والترمذي ١٤٩١ - ١٤٩٢ - ١٦٠٠ ، والنسائي ٧ / ٢٢١ ، وابن ماجه ٣١٣٧ من طرق عن سفيان الثوري عن أبيه سعيد بن مسروق به .

(٣٧ / ١٩٣٠) م ١٨٦١ : رواه الطبراني ٤٣٩٩ ، عن العباس بن الفضل ، عن أبي الوليد الطيالسي به ، وأخرجه أحمد ٣ / ٤٦٣ ، قال : حدثنا عفان ، والبخاري ٧ / ١٦٧ ، ومسلم ٧ / ٢٤ ، والترمذي ٢٠٧٣ ، والنسائي في الكبرى ٣٥٦٢ تحفة) من طريقين عن أبي الأحوص به .

وعفان بن مسلم ، قالوا : حدثنا أبو الأحوص ، قال : حدثنا سعيد بن مسروق ، عن عباية بن رفاع ، عن جده رافع بن خديج ، قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « الحمى فورة من جهنم ، أو من نارها ، فأبردوها بالماء » .

القرآن

٣٨ / ١٩٣١ - حدثنا يونس بن عبد الأعلى ، قال : حدثنا عبد الله بن وهب ، قال : حدثني مالك بن أنس ، عن زيد بن أسلم ، عن رافع بن خديج ، أنه كان هو وزيد بن ثابت عند مروان بن الحكم ، وهو أمير المدينة ، فقال مروان لرافع : في أي شيء أنزلت هذه الآية : ﴿ لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا آتَوْا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا ﴾ [الآية] آل عمران : ١٨٨] ؟ قال رافع : نزلت في ناس من المنافقين ، كانوا إذا خرج رسول الله ﷺ إلى سفر تخلفوا عنه ، فإذا قدم رسول الله ﷺ وأصحابه اعتذروا ، وقالوا : ما حبسنا عنكم إلا السقم والشغل ، ولوددنا أنا كنا معكم ، فأنزل الله عز وجل هذه الآية فيهم . فكان مروان أنكر ذلك فقال : ما هذا ؟ فجزع رافع من ذلك ، وقال : أنشدك الله ، هل تعلم ما أقول ؟ فقال زيد : نعم . فلما خرجا من عند مروان ، فقال له زيد وهو يمزح معه : أما تحمدني كما شهدت لك ؟ فقال رافع : وأين هذا من هذا ، أحمدك أن تشهد بالحق ؟ فقال زيد : نعم ، قد حمد الله عز وجل على الحق أهله .

(٣٨ / ١٩٣١) م ١٨٢٧ : نسبه ابن كثير في تفسيره ١٥٨ / ٢ ، إلى ابن مردويه من طريق مالك به .

العلم

٣٩ / ١٩٣٢ - حدثنا إبراهيم بن أبي داود ، ثنا يزيد بن عبد ربه ، ثنا ببيعة بن الوليد ، قال حدثني عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان ، قال : حدثني رفاعة ابن رافع بن خديج ، عن رافع بن خديج ، قال : مرّ علينا رسول الله ﷺ ونحن نتحدث ، فقال ما تحدثون ؟ قلنا : نتحدث عنك يا رسول الله قال : تحدثوا وليتوبوا من يكذب علي مقعده من جهنم .

المناقب

٤٠ / ١٩٣٣ - حدثنا إسماعيل بن إسحاق بن سهل الكوفي ، قال : حدثنا علي ابن قادم ، قال : حدثنا سفيان ، عن يحيى بن سعيد - يعني أبا حيان التيمي ، عن عباية بن رفاعة ، عن رافع بن خديج ، قال : أتى النبي ﷺ جبريل ﷺ ، أو قال : ملك عظيم ، فقال : كيف أهل بدر فيكم ؟ فقال رسول الله ﷺ : « هم عندنا أفضل الناس » . فقال الملك : كذلك من شهد عندنا بدرأ من الملائكة .

٤١ / ١٩٣٤ - حدثنا حسين بن نصر ، وعلي بن معبد ، قالا : ثنا ابن أبي مريم

(٣٩ / ١٩٣٢) ٤٠ ت ٩ :

(٤٠ / ١٩٣٣) م ٥٢٦٧ : أخرجه أحمد ٣ / ٤٦٥ ، وعبد بن حميد ٤٢٥ ، وابن ماجه ١٦٠ من طرق عن وكيع ، عن سفيان به .

(٤١ / ١٩٣٤) ع ٤ / ١٩٢ ، وقد وقع في الإتحاف ٤ / ٤٨٨ ، عتبة بن أبي حكيم والصواب ما في المطبوع ، وهو عتبة بن مسلم التيمي ، وهو نفس عتبة بن أبي عتبة راجع التهذيب ٧ / ٨٨ - ١٩ ، وقد فات هذا الراوي العيني رحمه الله من المغاني ٢ / ٦٩٠ ، والخبر أخرجه أحمد ٤ / ١٤١ ، ومسلم ٤ / ١١٢ من طريقين عن عتبة بن مسلم ، عن نافع ابن جبير به .

قال : أخبرنا محمد بن جعفر ، قال : أخبرني عتبة بن مسلم مولى بني تيم ، عن نافع بن جبير ، عن رافع بن خديج رضي الله عنه ، أن رسول الله ﷺ حرم ما بين لابتي المدينة .

٤٢ / ١٩٣٥ - حدثنا صالح بن عبد الرحمن ، قال : ثنا القعني ، قال : ثنا سليمان

ابن بلال ، عن عتبة بن مسلم ، عن نافع بن جبير ، أن مروان بن الحكم خطب ، فذكر مكة وحرمتها وأهلها ، ولم يذكر المدينة وحرمتها وأهلها . فقام رافع بن خديج رضي الله عنه فقال : مالي أسمعك ذكرت مكة وحرمتها وأهلها ، ولم تذكر المدينة وحرمتها وأهلها ، وقد حرم رسول الله ﷺ ما بين لابتي المدينة ، وذلك عندنا في الأديم الخولاني ، إن شئت اقرأ تله ، فقال مروان : قد سمعت .

٤٣ / ١٩٣٦ - حدثنا محمد بن خزيمة ، وفهد ، قالا : ثنا عبد الله بن صالح ، قال :

حدثني الليث ، قال : حدثني ابن الهاد ، عن أبي بكر بن محمد ، عن عبد الله بن عمرو بن عثمان ، عن رافع بن خديج رضي الله عنه ، أنه

(٤٢ / ١٩٣٥) ع ٤ / ١٩٢ : في المطبوع عتبة بن جبير ، والصواب ما أثبتته من الإتحاف ٤٥٥٨ ، والخبر أخرجه مسلم ٤ / ١١٢ ، قال : حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب ، قال : حدثنا سليمان بن بلال به .

(٤٢ / ١٩٣٦) ع ٤ / ١٩٣ : قد وقع في الإتحاف ٤٥٥٨ ، عن عبد الله بن عمرو ، عن نافع به . قلت : الصواب عن رافع بن خديج ، والتصويب من المغاني ومصادر التخريج ، والخبر أخرجه أحمد ٤ / ١٤١ ، ومسلم ٤ / ١١٢ من طريقين عن يزيد بن عبد الله ، عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم به .

سمع رسول الله ﷺ ذكر مكة ، ثم قال : « إن إبراهيم عليه السلام حرم مكة ، وإني حرمت ما بين لابتيها » يعني المدينة .

[٨٩] مسند رافع بن رفاع

١ / ١٩٣٧ - حدثنا أبو بكر ، قال : ثنا عمر بن يونس ، قال : ثنا عكرمة بن عمار ، قال : ثنا طارق بن عبد الرحمن أن رافعة بن رافع ، أو رافع بن رافعة ، الشك منهم في ذلك ، قد جاء إلى مجلس الأنصار فقال : نهى رسول الله ﷺ ، عن كسب الحجام ، وأمرنا أن نطعمه ناضحنا .

[٩٠] مسند رافع بن سنان الأنصاري

١ / ١٩٣٨ - حدثنا يحيى بن عثمان ، قال : حدثنا نعيم ، قال : حدثنا عيسى بن يونس ، عن عبد الحميد بن جعفر الأنصاري ، عن أبيه ، عن جده رافع ابن سنان ، أنه أسلم وأبت امرأته أن تسلم ، فأتت النبي ﷺ فقالت : ابنتي - وهي فطيم أو شبيهه - وقد أدركت ابنتي ، فقال النبي ﷺ :

(١ / ١٩٣٧) مع ع ٤ / ١٣١ م ٤٦٥٧ : أخرجه أحمد ٤ / ٣٤١ ، وأبو داود ٣٤٢٦ من طريقين عن هاشم بن القاسم ، عن عكرمة بن عمار ، عن طارق ، قال : جاء رافع بن رفاع إلى مجلس الأنصار بدون الشك مطولاً .

(١ / ١٩٣٨) م ٣٠٩٠ : أخرجه أحمد ٥ / ٤٤٦ ، وأبو داود ٢٢٤٤ ، والنسائي في الكبرى ٣٥٩٤ من طريقين عن عبد الحميد بن جعفر به .

« أقعد » ، وقال : « أقعدي ناحية » وأقعد الصبية بينهما ، وقال : « ادعواها » فجاءت الصبية إلى أمها ، فقال رسول الله ﷺ : « اللهم اهدها » فذهبت إلى أبيها فأخذها .

[٩١] مسند رباح بن الربيع التميمي الحنظلي

١ / ١٩٣٩ - حدثنا الربيع بن سليمان الأزدي ، قال : حدثنا سعيد بن منصور ، قال : حدثنا المغيرة بن عبد الرحمن ، عن أبي الزناد ، حدثني مرقع بن صيفي ، أخبرني جدي رباح بن الربيع أخو حنظلة الكاتب : أنه خرج مع رسول الله ﷺ في غزوة ، وعلى مقدمته خالد بن الوليد ، فمر رباح ، وأصحاب رسول الله ﷺ مجتمعون على امرأة مقتولة مما أصابت المقدمة ، فوقفوا عليها ينظرون إليها ، ويتعجبون من خلقها حتى لحقهم رسول الله ﷺ على ناقة له ، فأفرجوا عن المرأة ، فوقف رسول الله ﷺ ، ثم قال : « ها ، ما كانت هذه تقاتل » ، ثم نظر في وجوه القوم ، فقال لأحدهم : « الحق خالد بن الوليد ، فقل له : لا تقتلن ذرية ولا عسيفاً » .

٢ / ١٩٤٠ - حدثنا محمد بن عبد الله بن ميمون ، قال : ثنا الوليد بن مسلم ،

(١ / ١٩٣٩) مع ع ٣ / ٢٢٢ م ٦١٣٧ : أخرجه أحمد ٣ / ٤٨٨ ، ٤ / ٣٤٦ ، والنسائي في الكبرى ٣٦٠٠ تحفة) ، وابن ماجه ٢٨٤٢ ، من طرق عن المغيرة بن عبد الرحمن به .

(٢ / ١٩٤٠) ع ٣ / ٢٢١ : قد وقع في الأصل رباح بن الحنظلة قلت : هو رباح بن الربيع أخو حنظلة الكاتب . وانظر ما قبله ١ .

قال : ثنا المغيرة بن عبد الرحمن القرشي ، عن أبي الزناد ، قال : حدثني المرقع بن صيفي ، عن جده رباح بن حنظلة الكاتب ، أنه خرج مع رسول الله ﷺ في غزاة غزاها ، وخالد بن الوليد على مقدمته ، حتى لحقهم رسول الله ﷺ على ناقته ، فأفرجوا عن امرأة ينظرون إليها مقتولة ، فبعث إلى خالد بن الوليد ينهاه عن قتل النساء والولدان .

٣ / ١٩٤١ - حدثنا ابن مرزوق ، قال : ثنا أبو عامر العقدي ، قال : ثنا المغيرة ، عن أبي الزناد ، قال : أخبرني المرقع بن صيفي ، عن جده رباح بن ربيع ، أنه خرج مع رسول الله ﷺ فذكر مثله غير أنه قال : « لا تقتلوا ذرية ولا عسيفاً » .

٤ / ١٩٤٢ - حدثنا يونس ، أخبرنا ابن وهب ، أخبرني عبد الرحمن بن أبي الزناد ، عن أبيه ، قال : حدثني المرقع بن صيفي : أن جده رباح بن الربيع أخا حنظلة الكاتب أخبره : أنه خرج مع رسول الله ﷺ في غزوة غزاها ، ثم ذكر مثله . وقال يونس : رباح بن الربيع ، ولم يقل : الربيع ابن رباح .

(٣ / ١٩٤١) ع ٢٢٢ / ٣ : انظر ما قبله ١ .

(٤ / ١٩٤٢) م ٦١٣٨ : أخرجه أحمد ٣ / ٤٨٨ ، ٤ / ١٧٨ عن ابن أبي الزناد به .

[٩٢] مسند رفاعة بن رافع الأنصاري

الصلاة

١/١٩٤٣ - حدثنا فهد بن سليمان ، حدثنا علي بن معبد ، حدثنا إسماعيل بن

أبي كثير - يعني إسماعيل بن جعفر - .

وحدثنا يوسف بن يزيد ، حدثنا حجاج بن إبراهيم ، حدثنا إسماعيل بن

جعفر ، ثم اجتمعا ، فقالا : عن يحيى بن علي بن يحيى بن خلاد بن

رافع الزرقي ، عن أبيه ، عن جده ، عن رفاعة بن رافع : أن رسول الله

ﷺ بينا هو جالس في المسجد يوماً ، قال رفاعة : ونحن معه ، إذ دخل

رجل كالبدوي ، فصلى ، فأخف صلاته ثم انصرف ، فسلم على النبي

ﷺ ، فقال النبي ﷺ : « وعليك ، فأرجع فصل ، فإنك لم تصل » .

ف فعل ذلك مرتين أو ثلاثاً ، فقال له الرجل في آخر ذلك : فأرني

وعلمي ، فإنما أنا بشر أصيب وأخطئ . قال : « أجل ، إذا قمت إلى

الصلاة ، فتوضأ كما أمرك الله عز وجل ، ثم تشهد ، ثم كبر ، فإن كان

معك قرآن فاقرأه ، وإلا فاحمد الله وكبره وهللته ، ثم اركع حتى تطمئن

راكعاً ، ثم ارفع فاعتدل قائماً ، ثم اسجد فاعتدل ساجداً ، ثم اجلس

حتى تطمئن جالساً ، ثم اسجد ، فاعتدل ساجداً ، ثم قم ، فإذا فعلت

ذلك ، فقد تمت صلاتك » .

(١/١٩٤٣) م ٦٠٧٣ ، ١٥٩٣ ، ٦٠٧٤ : رواه الطيالسي ١٣٧٢ ، وأبو داود ٨٦١ ، والنسائي

٢ / ٢٠ ، وابن خزيمة ٥٤٥ ، من طرق عن إسماعيل بن جعفر به .

١٩٤٤ / ٢ - حدثنا فهد ، قال : حدثنا علي بن معبد ، قال : حدثنا إسماعيل بن أبي كثير الأنصاري ، عن يحيى بن علي بن يحيى بن خلاد الزرقى ، عن أبيه ، عن جده رفاعه بن رافع ، عن رسول الله ﷺ نحوه .

١٩٤٥ / ٣ - حدثنا إبراهيم بن أبي داود ، قال : حدثنا يحيى بن صالح الوحاظي ، قال : حدثني سليمان بن بلال ، قال : حدثني شريك بن أبي نمر ، عن علي بن يحيى ، عن عمه رفاعه بن رافع ، أن النبي ﷺ كان جالساً في المسجد ، فدخل رجل فصلى ، ورسول الله ﷺ ينظر إليه ، ثم انصرف ، فسلم على النبي ﷺ ، فقال النبي ﷺ : « وعليك ، فارجع فصل فإنك لم تصل » ففعل ذلك مرتين أو ثلاثاً ، فقال له الرجل في آخر ذلك : فأرني وعلمني فإنما أنا بشر أصيب وأخطئ . فقال له : أجل قال له : « إذا قمت من صلاتك ... » ثم علمه ما علمه مما يفعله في صلاته ، ثم قال له : « فإذا فعلت ذلك فقد تمت صلاتك ، وما انتقص من ذلك ، فإنما ينقص من صلاتك » .

(٢/١٩٤٤) مع ع ١ / ٢٣٢ م ٢٢٤٤ : وقد وقع فيه عن جده رفاعه ، وقد وقع في المشكل ١٥٩٣ - ٦٠٧٣ ، عن جده عن رفاعه ، وهو يحيى بن علي بن يحيى بن خلاد بن رفاعه بن رافع الزرقى . وانظر ما قبله ١ .
(٣/١٩٤٥) مع ع ١ / ٢٣٢ م ٢٢٤٣ : رواه البخاري في التاريخ الكبير ٣ / ٣٢٠ ، والطبراني ٤٥٢١ ، من طريق سليمان بن بلال به .

١٩٤٦ / ٤ - حدثنا يوسف بن يزيد ، قال : حدثنا أبو الأسود النضر بن عبد الجبار ، قال : أخبرنا ابن لهيعة ، والليث ، عن محمد بن عجلان ، عن من أخبره ، عن علي بن يحيى بن خلاد ، عن أبيه ، عن عمه رفاعة ابن رافع ، قال : كنا عند رسول الله ﷺ إذ دخل رجل ، فصلى ورسول الله ﷺ يرمقه ، فلما فرغ جاء ، فسلم على النبي ﷺ ، فقال : « وعليك مني السلام ، فارجع فصل ، فإنك لم تصل » .

١٩٤٧ / ٥ - حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ، قال : حدثنا حجاج بن رشدين ، عن حيوة ، عن ابن عجلان ، عن علي بن يحيى بن خلاد ، عن أبيه ، عن عمه ، قال : كنا جلوساً عند النبي ﷺ ، فدخل رجل ، فصلى ورسول الله ﷺ يراعيه ولا يشعر ، فلما فرغ ، جاء ، فسلم على رسول الله ﷺ فقال له رسول الله ﷺ : « ارجع فصل فإنك لم تصل » فرجع فصلى ، ثم جاء فقال له : « ارجع فصل ، فإنك لم تصل » فلما كانت الثانية أو الثالثة ، قال : والذي بعثك بالحق لقد اجتهدت ، فعلمني ، فعلمه رسول الله ﷺ مما يفعله في صلاته .

(٤/١٩٤٦) م ٦٠٧٥ ، ١٥٩٤ : رواه النسائي ٣ / ٥٩ - ٦٠ ، والطبراني ٤٥٢٢ ، من طريقين عن الليث بن سعد به .

(٥/١٩٤٧) م ٢٢٤٥ : رواه أحمد ٤ / ٣٤٠ ، وأبو داود ٨٥٧ - ٨٥٨ - ٨٥٩ - ٨٦٠ - ٨٦١ ، والترمذي ٣٠٢ ، والنسائي ٢ / ١٩٣ - ٢٢٥ من طرق عن علي بن يحيى به .

٦/١٩٤٨ - حدثنا محمد بن خزيمة ، قال : ثنا حجاج بن المنهال ، قال : ثنا همام ابن يحيى ، قال : أنا إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ، قال : ثنا علي ابن يحيى بن خلاد ، عن أبيه ، عن عمه رفاعة بن رافع ، أنه كان جالسا عند النبي ﷺ فذكر الحديث حتى قال : « إنه لا تتم صلاة أحدكم حتى يسبغ الوضوء كما أمره الله عز وجل ، فيغسل وجهه ويديه إلى المرفقين ، ويمسح برأسه ورجليه إلى الكعبين » .

المعاملات

٧/١٩٤٩ - حدثنا إسماعيل بن إسحاق الكوفي ، قال : حدثنا علي بن قادم ، قال : حدثنا سفيان ، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم ، عن إسماعيل ابن عبيد الله بن رفاعة ، وقال مرة : ابن عبيد بن رفاعة ، عن أبيه ، عن جده ، قال : خرج رسول الله ﷺ إلى البقيع ، فقال : « يا معشر التجار » حتى أشربوا له ، فقال : « إن التجار يحشرون يوم القيامة فجارا ، إلا من اتقى وصدق وبرّ » .

(٦/١٩٤٨) ع ١ / ٣٥ : رواه الدارمي ١٣٣٥ ، والبخاري في جزء القراءة خلف الإمام ١١٠ ، وأبو داود ٨٥٨ ، والنسائي ٢ / ٢٢٥ ، وفي الكبرى ٦٣٥ ، وابن ماجه ٤٦٠ من طرق عن همام به .

(٧/١٩٤٩) م ٢٠٨٣ : أخرجه الدارمي ٢٥٤١ ، والترمذي ١٢١٠ ، وابن ماجه ٢١٤٦ ، من طرق عن عبد الله بن عثمان بن خثيم به .

المناقب

١٩٥٠ / ٨ - حدثنا المزني ، قال : حدثنا الشافعي (رحمه الله) ، عن يحيى بن سليم ، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم ، عن إسماعيل بن عبيد بن رفاعة الأنصاري ، عن أبيه ، عن جده رفاعة ، أن رسول الله ﷺ نادى : أيها الناس . إن قريشاً أهل أمانة من يخاصم العوافر أكبه الله لمنخريه ، يقولها ثلاث مرات ، قال أبو جعفر : هكذا قرأه المزني علينا [أهل أمانة] وإنما هو أهل ، وقال : العوافر إنما هو العوافر .

١٩٥١ / ٩ - حدثنا يونس ، قال : حدثنا ابن وهب ، قال : حدثني مسلم بن خالد ، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم ، عن سعيد بن عبيد بن رفاعة ، عن أبيه ، عن جده رفاعة ، أن رسول الله ﷺ قال لعمر رضي الله عنه : يا عمر اجمع لي قومك فجمعهم ثم دخل عليه ، فقال : يا رسول الله قد جمعتهم ، فيدخلون عليك أو تخرج إليهم ، قال : بل أخرج عليهم ، فسمعت الأنصار بذلك والمهاجرون ، فقالوا : لقد جاء في قريش وحي ، فحضر الناظر والمستمع ما يقال لهم : فقام بين أظهرهم فقال : هل فيكم غيركم ؟ قالوا : نعم ، حلفاءنا وأبناء إخواننا وموالينا ، فقال رسول الله ﷺ : حلفاءنا ، وأبناء إخواننا وموالينا منا ، أنتم تسمعون أوليائي يوم القيامة المتقون فإن كنتم أولئك فذاك وإلا

(٨/١٩٥٠) س ٤٤٢ : أخرجه أحمد ٤ / ٣٤٠ ، والبخاري في الأدب المفرد ٧٥ من طرق عن

عبد الله بن عثمان به .

(٩/١٩٥١) ح ١٧٥٤ : انظر ما قبله ٨ .

فانصروا ، لا يأتيني الناس بالأعمال ، وتأتوني بالأثقال فيعرض عنكم ، ثم نادى فرفع صوته إن قريشاً أهل أمانة ، من بغاهم العوائر اكبه الله عز وجل لمنخره قالها ثلاثاً .

[٩٣] مسند رويغ بن ثابت الأنصاري

١ / ١٩٥٢ - حدثنا محمد بن حميد بن هشام الرعيني ، قال : ثنا أصبغ بن الفرغ ، قال : ثنا ابن وهب ، قال : أخبرني حيوة بن شريح ، عن عياش بن عباس ، أن شبيب بن بيتان أخبره ، أنه سمع رويغ بن ثابت الأنصاري ، أن رسول الله ﷺ قال له : يا رويغ بن ثابت ، لعل الحياة ستطول بك ، فأخبر الناس أن من استنجى برجيع دابة ، أو عظم ، فإن محمداً منه بريء .

٢ / ١٩٥٣ - حدثنا فهد ، قال : ثنا ابن أبي مريم ، قال : أخبرنا نافع بن يزيد ، قال : أخبرنا ربيعة بن سليمان مولى عبد الرحمن بن حسان التجيبي ، أنه

(١ / ١٩٥٢) ع ١ / ١٢٣ : قد سقط من الشرح لفظة ابن قبل هشام ، والخبر أخرجه النسائي ١ / ١٣٥ ، قال : أخبرنا محمد بن سلمة ، قال : حدثنا ابن وهب به .

(٢ / ١٩٥٣) ع ٤ / ٦٩ : في الإتحاف ٤٦٠٣ ، ربيعة بن سليم ، وقال العيني في المغاني ١ / ٢٦٦ ، ربيعة مولى عبد الرحمن ويقال : ابن أبي سليم ، ويقال : ابن أبي سليمان التجيبي أبو عبد الرحمن ، ورواه أحمد ٤ / ١٠٩ ، من طريق عبيد الله بن أبي جعفر ، قال : حدثني من سمع حنشاً به بلفظ من كان يؤمن بالله واليوم الآخر ، فلا يتاعن ذهباً بذهب إلا وزناً بالوزن ، ولا ينكح ثيباً من السي حتى تحيض .

سمع حنشا الصنعاني ، يحدث عن رويفع بن ثابت ، في غزوة أناس قبل المغرب ، يقول : إن رسول الله ﷺ قال في غزوة خيبر : بلغني أنكم تتبايعون المثقال بالنصف والثلثين ، وأنه لا يصلح إلا المثقال بالمثقال ، والوزن بالوزن .

٣ / ١٩٥٤ - حدثنا يونس ، قال : أخبرنا ابن وهب ، قال : أخبرني ابن لهيعة ، عن جعفر بن ربيعة ، عن ابن مرزوق التجيبي ، عن حنش بن عبد الله ، عن رويفع بن ثابت ، عن النبي ﷺ أنه قال عام خيبر : من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يأخذ دابة من المغام ، فيركبها حتى إذا انقصها ردها في المغام ، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يلبس ثوباً من المغام ، حتى إذا أخلقه ردها في المغام .

٤ / ١٩٥٥ - حدثنا يونس ، قال : أخبرنا ابن وهب ، قال : أخبرني يحيى بن أيوب ، عن ربيعة بن سليم التجيبي ، عن حنش ، عن رويفع بن ثابت ، عن رسول الله ﷺ مثله .

(٣ / ١٩٥٤) ع ٢٥١ / ٣ : رواه أحمد ٤ / ١٠٨ - ١٠٩ من طرق عن ابن لهيعة ، عن الحارث بن يزيد ، عن حنش به .

(٤ / ١٩٥٥) ع ٢٥١ / ٣ : انظر ما قبله ٣ .

[٩٤] مسند زاهر بن الأسود الأسلمي

١ / ١٩٥٦ - حدثنا فهد ، قال : حدثنا ابن الأصبهاني ، قال : حدثنا شريك ، عن مجزأة بن زاهر ، عن أبيه ، قال : قال رسول الله ﷺ : يعني يوم عاشوراء ، من كان أكل فليتم بقية يومه ، ومن لم يأكل فليصم باسم الله .

[٩٥] مسند الزبير بن العوام الأسدي

الإيمان

١ / ١٩٥٧ - حدثنا يونس ، أخبرنا ابن وهب ، أخبرني يونس بن يزيد ، والليث ابن سعد ، عن ابن شهاب ، أن عروة بن الزبير حدثه ، عن الزبير بن العوام ، أنه خاصم رجلاً من الأنصار ، قد شهد بدرًا مع رسول الله ﷺ في شراج من الحرة ، كانا يسقيان به كلاهما النخل ، فقال للأنصاري : سرح الماء يمر ، فأبى عليه ، فقال رسول الله ﷺ : « اسق يا زبير ، ثم أرسل الماء إلى أخيك أو إلى جارك » فغضب الأنصاري ، وقال : يا رسول الله ، أن كان ابن عمك ؟ فتلون وجه رسول الله

(١ / ١٩٥٦) م ٢٢٧٦ : رواه البخاري في تاريخه ٣ / ٤٤٢ ، والطبراني في الكبير ٥٣١٢ ، من طرق عن شريك به .

(١ / ١٩٥٧) م ٥٤٤٨ : أخرجه أحمد ١ / ١٦٥ ، والبخاري ٣ / ١٤٦ - ٢٤٥ ، ٦ / ٥٨ من طرق عن الزهري به .

ﷺ ، ثم قال : « يا زبير اسق ، ثم احبس الماء حتى يرجع إلى الجدر » .
 واستوعى رسول الله ﷺ للزبير حقه ، وكان رسول الله ﷺ قبل ذلك
 أشار على الزبير برأي أراد فيه السعة له وللأنصاري ، فلما أحفظ
 رسول الله ﷺ الأنصاري استوعى للزبير حقه في صريح الحكم ، قال :
 فقال الزبير : ما أحسب هذه الآية أنزلت إلا في ذلك : ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ
 لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي
 أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ [النساء : ٦٥] ،
 أحدهما يزيد على صاحبه في القصة . قال لنا يونس : قال لنا ابن
 وهب : الجدر : الأصل .

٢/١٩٥٨ - حدثنا إبراهيم بن مرزوق ، حدثنا بشر بن عمر الزهراني ، عن
 الليث بن سعد .

وحدثنا الربيع بن سليمان المرادي ، حدثنا أسد بن موسى ، حدثنا الليث ،
 ثم اجتمعا ، فقال إبراهيم : سمعت ابن شهاب ، وقال الربيع : حدثني
 ابن شهاب ، ثم ذكر بقية الحديث .

٣/١٩٥٩ - حدثنا يونس ، أخبرنا ابن وهب ، أخبرني يونس ، والليث ، عن ابن
 شهاب ، عن عروة حدثه ، أن عبد الله بن الزبير حدثه ، عن الزبير بن

(٢/١٩٥٨) م ٥٤٤٩ : انظر ما قبله ١ .

(٣/١٩٥٩) مك م ٦٣٢ ك ٨٤٦ : رواه النسائي ٨ / ٢٣٨ - ٢٣٩ ، عن الحارث بن مسكين ،
 ويونس بن عبد الأعلى بهذا الإسناد .

العوام أنه خاصم رجلاً من الأنصار ، قد شهد بدرًا مع رسول الله عليه السلام في شراج من الحرة ، قد كانا يسقيان كلاهما به النخل ، فقال للأنصاري : سرح الماء يمر ، فأبى عليه ، فقال رسول الله ﷺ : « اسق يا زبير ، ثم أرسل إلى جارك » ، فغضب الأنصاري ، وقال : يا رسول الله أن كان ابن عمك؟! فتلون وجه رسول الله ﷺ ، ثم قال : « يا زبير ، اسق ، ثم احبس الماء حتى يبلغ إلى الجدر » - قال ابن وهب : وهو الأصل - واستوعى رسول الله ﷺ للزبير حقه ، وكان رسول الله ﷺ قبل ذلك أشار على الزبير برأي ، أراد فيه السعة له وللأنصاري ، فلما أحفظ رسول الله ﷺ الأنصاري ، استوعى للزبير حقه في صريح الحكم ، فقال الزبير : ما أحسب هذه الآية نزلت إلا في ذلك : ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ﴾ الآية [النساء : ٩٥] يزيد أحدهما على صاحبه في قصة الحديث .

الغسل

٤/١٩٦٠ - حدثنا فهد ، قال : ثنا الحماني ، قال : ثنا عبد الوارث ، عن حسين المعلم ، عن يحيى ، عن أبي سلمة ، عن عطاء بن يسار ، عن زيد بن خالد ، قال : سألت عثمان عن الرجل يجامع أهله ، ثم يكسل ، قال : ليس عليه غسل . فأتيت الزبير بن العوام وأبي بن كعب فقالا : مثل ذلك عن النبي ﷺ .

الرضاع

١٩٦١/٥ - حدثنا يزيد بن سنان ، حدثنا أبو كامل فضيل بن الحسين الجحدري ، حدثنا محمد بن دينار أبو بكر العلابي ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عبد الله بن الزبير ، عن أبيه ، عن النبي ﷺ ، قال : « لا تحرم المصاة أو المصتان ، أو الإملاجة أو الإملاجتان » .

المعاملات

١٩٦٢/٦ - حدثنا علي بن شيبه ، قال : حدثنا يزيد بن هارون ، قال : حدثنا سليمان التيمي ، عن أبي عثمان النهدي ، عن عبد الله بن عامر ، عن الزبير بن العوام رضي الله عنه : أنه حمل على فرس في سبيل الله عز وجل ، فنزا فرساً أو مهراً ، فأراد شراءها ، فنهى عنها .

اللباس والزينة

١٩٦٣/٧ - حدثنا علي بن معبد ، وأبو أمية ، قالا : حدثنا محمد بن عبد الله بن كناسه ، قال : حدثنا هشام بن عروة ، عن عثمان بن عروة ، عن أبيه ،

(١٩٦١/٥) م ٤٥٦١ : رواه النسائي في الكبرى ٥٤٥٧ ، وأبو يعلى ٦٨٨ ، وابن حبان ٤٢٢٦ من طرق عن محمد بن دينار به .

(١٩٦٢/٦) مع م ٥٠٢٦ ح ٧٧٢ : رواه أحمد ١٤١٠ ، وابن ماجه ٢٣٩٣ ، من طريق يزيد بن هارون به ، وعند أحمد أن رجلاً حمل على فرس ... فنسب الزبير الحادثة إلى غيره .

(١٩٦٣/٧) م ٣٦٨٠ : أخرجه أحمد ١ / ١٦٥ ، والنسائي ٨ / ١٣٧ من طريقين عن محمد بن كناسه به .

عن الزبير ، قال : قال رسول الله ﷺ : « غيروا الشَّيب ولا تشبهوا بأهل الكتاب » .

القرآن

١٩٦٤ / ٨ - حدثنا أحمد بن داود ، حدثنا محمد بن أبي سمينة ، أخبرنا سفيان ، عن عمرو بن دينار ، عن يحيى بن عبد الرحمن ، عن عبد الله بن الزبير ، عن الزبير ، قال : لما نزلت ﴿ ثُمَّ لَتَسْأَلَنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ ﴾ [التكاثر : ٨] قلنا : يا رسول الله ، وأي نعيم ، وإنما هما الأسودان ! قال رسول الله ﷺ : « إنه سيكون » .

العلم

١٩٦٥ / ٩ - حدثنا يزيد بن سنان ، حدثنا أبو داود ، ووهب بن جرير ، قالا : حدثنا شعبة ، أخبرني جامع بن شداد المحاربي ، قال : سمعت عامر بن عبد الله بن الزبير يحدث ، عن أبيه ، قال : قلت للزبير : ما يمنعك أن تحدث عن رسول الله ﷺ ، كما يحدث عنه ابن مسعود ، وفلان ، وفلان ؟ فقال : أما والله ، ما فارقت منذ أسلمت ، ولكني سمعته يقول : « من كذب علي فليتبوأ مقعده من النار » .

زاد وهب في حديثه : والله ما قال : « متعمداً » ، وأنتم تقولون : « متعمداً » .

(٨/١٩٦٤) م ٤٦٧ : رواه الحميدي ٦١ ، وأحمد ١ / ١٦٤ ، والترمذي ٣٣٥٦ ، وابن ماجه ٤١٥٨

من طرق عن سفيان ، عن محمد بن عمرو ، عن يحيى به .

(٩/١٩٦٥) م ٣٨٧ : رواه الطيالسي برقم ١٩١ بهذا الإسناد .

١٠/١٩٦٦ - حدثنا إبراهيم بن مرزوق ، حدثنا وهب بن جرير ، ثم ذكر مثل ما حدثنا يزيد ، عن وهب ، من هذا الحديث .

١١/١٩٦٧ - حدثنا يزيد ، وابن خزيمة ، وفهد ، قالوا : حدثنا عبد الله بن صالح ، حدثني الليث ، حدثني ابن الهاد ، عن عمرو بن عبد الله بن عروة ، عن عبد الله بن عروة ، عن عبد الله بن الزبير ، عن الزبير أنه سمع رسول الله عليه السلام يقول : « من حدث عني كذباً فليتبوا مقعده من النار » .

المناقب

١٢/١٩٦٨ - حدثنا يونس بن عبد الأعلى ، وسليمان بن شعيب الكيسان ، قالوا : حدثنا يحيى بن حسان ، حدثنا حماد بن سلمة ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عبد الله بن الزبير ، أنه قال لأبيه : يا أبة ، لقد رأيتك ، وإنك لتحمل على فرسك الأشقر . فقال : هيه ، وهل رأيتني أي بني ؟ فقال : نعم ، قال : فإن رسول الله حيثنذ جمع لأبيك أبويه ، يقول : « احملي ، فذاك أبي وأمي » .

(١٠/١٩٦٦) م ٣٨٨ : رواه البخاري ١ / ٣٨ ، وأحمد ١ / ١٦٥ ، وأبو داود ٣٦٥١ ، وابن ماجه ٣٦ من طريق عامر بن عبد الله بن الزبير به .

(١١/١٩٦٧) م ٣٨٩ : انظر ما قبله .

(١٢/١٩٦٨) م ٥٦١٩ : رواه ابن سعد ٣ / ١٠٦ من طريق عثمان بن مسلم ، عن حماد ، ورواه أحمد ١ / ١٦٤ - ١٦٦ ، والبخاري ٥ / ٢٧ ، ومسلم ٧ / ١٢٨ ، والترمذي ٣٧٤٣ ، وابن ماجه ١٢٣ من طرق عن هشام بن عروة ، عن أبيه به .

القيامة

١٣/١٩٦٩ - حدثنا يونس ، أخبرني أنس بن عياض الليثي ، عن محمد بن عمرو بن علقمة ، عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب ، عن عبد الله ابن الزبير ، عن الزبير ، قال : لما نزلت هذه الآية : ﴿ إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ ﴾ إلى قوله ﴿ تَخْتَصِمُونَ ﴾ [الزمر ٣٠ - ٣١] قال الزبير : يا رسول الله أكرر علينا ما كان في الدنيا مع خواص الذنوب ؟ قال : نعم حتى يؤدي إلى كل ذي حق حقه .

[٩٦] مسند زهير بن عثمان الثقفي

١/١٩٧٠ - حدثنا محمد بن علي بن داود ، قال : حدثنا عفان بن مسلم ، قال : حدثنا همام ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن عبد الله بن عثمان ، عن رجل أعور من ثقيف ، يقال له : زهير ، قال قتادة : ويقال له : معروف ، قال همام : أي يثني عليه خيراً ، قال قتادة : إن لم يكن اسمه زهير بن عثمان ، فلا أدري ما اسمه قال : قال رسول الله ﷺ : الوليمة حق ، والثاني معروف ، والثالث رياء وسمعة .

(١٣/١٩٦٩) م ١٣٢ : أخرجه الحميدي ٦٠ - ٦٢ ، وأحمد ١ / ١٦٤ - ١٦٧ ، والترمذي ٣٢٣٦ من طرق عن محمد بن عمرو بن علقمة به .
(١/١٩٧٠) م ٣٠٢١ : رواه البخاري في التاريخ ٣ / ٤٢٥ ، وأحمد ٥ / ٢٨ ، والطبراني في الكبير ٥٣٠٦ من طرق عن همام به .

[٩٧] مسند زياد بن الحارث الصدائي

١/١٩٧١ - حدثنا يونس ، قال : أنا عبد الله بن وهب ، قال : أخبرني عبد الرحمن بن زياد بن أنعم ، عن زياد بن نعيم ، أنه سمع زياد بن الحارث الصدائي ، قال : أتيت رسول الله ﷺ ، فلما كان أول الصبح أمرني فأذنت ، ثم قام إلى الصلاة فجاء بلال ليقيم ، فقال رسول الله ﷺ : « إن أخوا صداء أذن ، ومن أذن فهو يقيم » .

٢/١٩٧٢ - حدثنا يونس ، قال : ثنا ابن وهب ، قال : أخبرني عبد الرحمن بن زياد بن أنعم ، عن زياد بن نعيم ، أنه سمع زياد بن الحارث الصدائي ، يقول : أمرني رسول الله ﷺ على قومي ، فقلت : يا رسول الله ، أعطني من صدقاتهم ، ففعل وكتب لي بذلك كتاباً . فأتاه رجل فقال : يا رسول الله أعطني من الصدقة .

فقال رسول الله ﷺ : « إن الله عز وجل لم يرض بحكم نبي ولا غيره في الصدقات ، حتى حكم فيها هو من السماء ، فجزأها ثمانية أجزاء ، فإن كنت من تلك الأجزاء أعطيتك منها » .

(١/١٩٧١) ع ١ / ١٤٢ : أخرجه أحمد ٤ / ١٦٩ ، وأبو داود ٥١٤ ، والترمذي ١٩٩ ، وابن ماجه ٧١٧ من طرق عن عبد الرحمن بن زياد به .

(٢/١٩٧٢) ع ٢ / ١٧ ح ٧٦٣ : أخرجه أبو داود ١٦٣٠ ، قال : حدثنا عبد الله بن مسلمة ، قال : حدثنا عبد الله ، يعني ابن عمر بن غانم ، عن عبد الرحمن بن زياد به .

[٩٨] مسند زياد بن ليبيد الأنصاري

١/١٩٧٣ - حدثنا الربيع المرادي ، حدثنا أسد بن موسى ، حدثنا وكيع بن الجراح ، عن الأعمش ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن زياد بن ليبيد ، قال : ذكر رسول الله ﷺ شيئاً ، وذاك عند أوان ذهاب العلم ، قلنا : يا رسول الله ، وكيف يذهب العلم ونحن نقرأ القرآن ، ونقرئه أبناءنا ونساءنا ، ويقرئه أبناءنا أبناءهم إلى يوم القيامة ؟ قال : « ثكلتكم أمك ابن أم ليبيد ، إن كنت أراك من أفقه رجل بالمدينة ، أو ليس هذه اليهود والنصارى يقرؤون التوراة والإنجيل ، لا يفقهون مما فيهما شيئاً » .

[٩٩] مسند زيد بن أرقم الأنصاري

الصلاة

١/١٩٧٤ - حدثنا علي بن شيبه ، قال : ثنا يزيد بن هارون ، قال : أنا إسماعيل ابن أبي خالد ، عن الحارث بن شبيب ، عن أبي عمرو الشيباني ، عن زيد بن أرقم ، قال : كنا نتكلم في الصلاة ، حتى نزلت ﴿ حَفِظُوا عَلَيَّ ﴾

(١/١٩٧٣) - م ٣٠٥ : أخرجه أحمد ٤ / ١٦٠ - ٢١٨ - ٢١٩ ، وابن ماجه ٤٠٤٨ من طريقين عن سالم بن أبي الجعد به .

(١/١٩٧٤) معجم ١ / ١٧٠ م ٥٩٢٧ ح ٣٩٨ : قد فات هذا الحافظ من الإتحاف ٤٧١٨ ، والخبر أخرجه أحمد ٤ / ٣٦٨ ، وعبد بن حميد ٢٦٠ ، والبخاري ٢ / ٧٨ ، ٦ / ٣٨ ، ومسلم ٢ / ٧١ ، وأبو داود ٩٤٩ ، والترمذي ٤٠٥ - ٢٩٨٦ ، والنسائي ٣ / ١٨ ، وفي الكبرى ١٠٥١ - ٤٧٢ من طرق عن إسماعيل بن أبي خالد به .

الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَقَوْمُوا لِلَّهِ قَلْبَيْنِ ﴿ فأمرنا بالسكوت .

٢ / ١٩٧٥ - حدثنا حسين بن نصر ، قال : سمعت يزيد بن هارون ، فذكر مثله .

٣ / ١٩٧٦ - حدثنا علي بن معبد ، قال : حدثنا يحيى بن أبي بكير الكرمانى ،

قال : حدثنا إسرائيل بن يونس ، عن عثمان بن المغيرة ، قال : سمعت

إياس بن أبي رملة ، قال : سمعت معاوية بن أبي سفيان ، وهو يسأل

زيد بن أرقم ، قال : شهدت مع رسول الله ﷺ عيدين اجتمعا في يوم

واحد ؟ فقال : نعم ، فقال : فكيف صنع ؟ قال : صلى ، ثم رخص في

الجمعة ، فقال : « من شاء أن يصلي ، فليصل » .

٤ / ١٩٧٧ - حدثنا بكار بن قتيبة ، قال : حدثنا أبو داود صاحب الطيالسة ، قال :

حدثنا إسرائيل ، قال : حدثنا عثمان بن المغيرة بن أبي زرعة من آل أبي

عقيل ، عن إياس بن أبي رملة الشامي ، قال : شهدت معاوية سأل زيد

ابن أرقم : أشهدت عيدين مع رسول الله ﷺ اجتمعا ؟ قال : نعم .

قال : فما صنع ؟ قال : صلى العيد ، ورخص في الجمعة من شاء أن

يجلس ، فليجلس .

(٢ / ١٩٧٥) مع ع ١ / ١٧٠ م ٥٩٢٧ ح ٣٩٨ : انظر ما قبله ١ .

(٣ / ١٩٧٦) م ١١٥٣ : رواه أحمد ٤ / ٣٧٢ ، والدارمي ١٦٢٠ ، وأبو داود ١٠٧٠ ، والنسائي

٣ / ١٩٤ ، وابن ماجه ١٣١٠ من طرق عن إسرائيل به .

(٤ / ١٩٧٧) م ١١٥٤ : رواه الطيالسي ٦٨٥ ، بهذا الإسناد ومن طريقه رواه البيهقي ٣ / ٣١٧ .

الجنائز

١٩٧٨ / ٥ - حدثنا أحمد ، قال : ثنا أبو الوليد ، قال : ثنا شريك ، عن عثمان بن أبي زرعة ، عن أبي سلمان المؤذن ، قال : توفي أبو سريجة ، فصلى عليه زيد بن أرقم ، فكبر عليه أربعاً . فقلنا : ما هذا ؟ فقال : هكذا رأيت رسول الله ﷺ يفعل .

١٩٧٩ / ٦ - حدثنا أحمد بن داود ، قال : ثنا محمد بن كثير ، قال : أنا إسرائيل بن يونس ، قال : ثنا عبد الأعلى ، أنه صلى خلف زيد بن أرقم على جنازة ، فكبر خمساً .

فسأله عبد الرحمن بن أبي ليلى ، فأخذ بيده ، فقال : أنسيت ؟ قال : لا ، ولكني صليت خلف أبي القاسم خليلي ﷺ ، فكبر خمساً فلا أتركه أبداً .

١٩٨٠ / ٧ - حدثنا أبو بكر ، قال : ثنا أبو داود . ح .

(٥/١٩٧٨) ع ١ / ٤٩٤ : في الإتحاف ٤ / ٥٧٨ أحمد بن داود ، وقد تصحف أبو سلمان المؤذن إلى سليمان المؤذن ، وقد تصحف أبو سريجة إلى أبي سريجة والتصحيح من الإتحاف ٤ / ٥٧٨ ، والخبر أخرجه أحمد ٤ / ٣٧٠ ، قال : حدثنا أسود بن عامر ، قال : حدثنا شريك به .

(٦/١٩٧٩) ع ١ / ٤٩٤ : رواه أحمد ٤ / ٣٧٠ ، قال : حدثنا أسود بن عامر ، قال : حدثنا إسرائيل به .

(٧/١٩٨٠) ع ١ / ٤٩٣ : أخرجه أحمد ٤ / ٣٦٧ - ٣٧٢ ، ومسلم ٣ / ٥٦ ، وأبو داود ٣١٩٧ ، والترمذي ١٠٢٣ ، والنسائي ٤ / ٧٢ ، وابن ماجه ١٥٠٥ من طرق عن شعبة به .

وحدثنا ابن مرزوق ، قال : ثنا وهب ، قال : ثنا شعبة ، عن عمر بن مرة ، عن ابن أبي ليلى ، قال : كان زيد بن أرقم يصلي على جنازتنا ، فيكبر أربعاً . فكبر يوماً خمساً ، فسئل عن ذلك ، فقال أبو بكر في حديثه : فقال : كبر رسول الله ﷺ خمساً . وقال ابن مرزوق في حديثه : فقال : كان رسول الله ﷺ يكبرها أو كبرها .

الحج

٨ / ١٩٨١ - حدثنا أبو بشر الرقي ، قال : ثنا حجاج بن محمد ، عن ابن جريج ، عن الحسن بن مسلم ، عن طاووس ، عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال لزيد بن أرقم : « حدثتني أنت أن رسول الله ﷺ أهدى له عضو صيد وهو محرم ، فلم يقبله » .

٩ / ١٩٨٢ - حدثنا ابن مرزوق ، قال : ثنا أبو عاصم ، عن ابن جريج ، عن الحسن بن مسلم ، عن طاووس ، قال : لما قدم زيد بن أرقم أتاه ابن عباس رضي الله عنهما ، فقال : أهدى رجل إلى رسول الله ﷺ لحم صيد فرده ، وقال : « إني حرام » .

١٠ / ١٩٨٣ - حدثنا ربيع المؤذن ، قال : ثنا أسد ، قال : ثنا حماد بن سلمة ، عن

(٨ / ١٩٨١) ع ١٦٩ / ٢ : أخرجه الحميدي ٧٨٤ ، وأحمد ٤ / ٣٦٧ - ٣٧٤ ، ومسلم ٤ / ١٤ ، والنسائي ٥ / ١٨٤ ، من طرق ، عن أبي جريج به .

(٩ / ١٩٨٢) ع ١٦٩ / ٢ : أخرجه ابن خزيمة ٢٦٤٠ ، من طريقين عن ابن جريج به .

(١٠ / ١٩٨٣) ع ١٦٩ / ٢ : أخرجه أحمد ٤ / ٣٦٩ - ٣٧١ ، وعبد بن حميد ٢٦٩ ، وأبو داود ١٨٥٠ ، والنسائي ٥ / ١٨٤ ، من طرق ، عن حماد بن سلمة به .

قيس ، عن عطاء ، أن ابن عباس رضي الله عنهما قال لزيد بن أرقم :
« هل علمت أن النبي ﷺ أهدي له عضو صيد وهو محرم ، فلم
يقبله ؟ » قال : « نعم » .

الأقضية

١١ / ١٩٨٤ - حدثنا إسماعيل بن إسحاق الكوفي ، قال : حدثنا جعفر بن عون
العمري أو يعلى بن عبيد الطنافسي - قال أبو جعفر : أنا أشك في
الذي حدثني به عنه منهما - عن الأجلح ، عن الشعبي ، عن عبد الله
ابن أبي الخليل ، عن زيد بن أرقم ، قال : كان عليّ - رضي الله عنه -
باليمن ، فأتي بامرأة وطئها ثلاثة في طهر واحد ، فسأل اثنين : أتقرآن
لهذا بالولد ؟ فلم يُقرأ ، ثم سأل اثنين : أتقرآن لهذا بالولد ؟ فلم يُقرأ ،
ثم سأل اثنين حتى فرغ يسأل اثنين اثنين فلم يُقروا ، فأقرع بينهم ،
وألزم الولد الذي خرجت عليه القرعة ، وجعل عليه ثلثي الدية ، فرفع
ذلك إلى النبي ﷺ ، فضحك حتى بدت نواجذه .

١٢ / ١٩٨٥ - حدثنا علي بن الحسين بن حرب ، حدثنا الحسن بن أبي الربيع ،
أخبرنا عبد الرزاق ، أخبرنا سفيان ، عن الأجلح ، عن الشعبي ، عن

(١١ / ١٩٨٤) مع ع ٤ / ٣٨٢ م ٤٧٦٠ ، ٧٤٤ : أخرجه الحميدي ٧٨٥ ، وأحمد ٤ / ٣٧٤ ، وأبو
داود ٢٢٦٩ ، والنسائي ٦ / ١٨٢ - ١٨٣ ، من طرق عن الأجلح بن عبد الله ، عن
الشعبي به . وفي شرح المعاني ، أنا أشك عن الشعبي .

(١٢ / ١٩٨٥) م ٤٧٦١ : رواه أحمد ٤ / ٣٧٣ : قال حدثنا عبد الرزاق ، قال : حدثنا سفيان ، عن
الأجلح به .

عبد خير الحضرمي ، عن زيد بن أرقم ، ثم ذكر مثله .

١٣/١٩٨٦ - حدثنا علي بن الحسين أبو عبيد ، حدثنا الحسن بن أبي الربيع الجرجاني ، أخبرنا عبد الرزاق ، حدثنا سفيان ، عن صالح ، عن الشعبي ، عن عبد خير الحضرمي ، عن زيد بن أرقم ، قال : كان علي باليمن ، فأتي بامرأة وطئها ثلاثة نفر في طهر واحد ، فسأل اثنين أن يُقرأ لهذا الولد ، فلم يُقرأ ، ثم سأل اثنين غير واحد ، فلم يُقرأ ، ثم سأل اثنين حتى فرغ ، يسأل اثنين اثنين غير واحد ، فلم يُقرأ ، فأقرع بينهم ، وألزم الولد الذي خرجت عليه القرعة ، وجعل عليه ثلثي الدية ، فرُفِع ذلك إلى النبي عليه السلام ، فضحك حتى بدت نواجذه .

اللباس والزينة

١٤/١٩٨٧ - حدثنا ابن أبي عمران ، ومحمد بن خزيمة ، وابن أبي داود ، وعلي بن عبد الرحمن ، وأبو زرعة الدمشقي ، قالوا : حدثنا سعيد بن سليمان الواسطي ، عن عباد بن العوام ، قال : حدثنا سعيد بن أبي عروبة ، قال : حدثني ثابت بن زيد بن أرقم ، قال : حدثني عمي أنيسة ابنة زيد بن أرقم ، عن أبيها زيد بن أرقم ، عن رسول الله ﷺ ، فذكر مثله [الحرير والذهب حل لإناث أمي ، حرام على ذكورها] .

(١٣/١٩٨٦) م ٧٤٥ : رواه أبو داود ٢٢٧٠ ، والنسائي ٦ / ١٨٢ ، وابن ماجه ٢٣٨٤ ، عن صالح الهمداني به .

(١٤/١٩٨٧) مع ع ٤ / ٢٥١ م ٤٨٢٠ .

وزاد علي في حديثه ، قالت : فقال له رجل : إنك لتقول : هذا ، وهذا
أمير المؤمنين ينهى عنه ، قالت : فكان في يدي قلبان من ذهب ، فقال :
ضعيهما وركب حميراً له ، فانطلق ، ثم رجع ، فقال : أعيديهما ، فقد
سألته ، فقال : لا بأس به .

الطب والمرض

١٥ / ١٩٨٨ - حدثنا فهد ، حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس ، حدثنا أبو معاوية ،
عن الأعمش ، عن يزيد بن حيان ، عن زيد بن أرقم ، قال : سحر النبي
ﷺ رجلٌ من اليهود ، فاشتكى ، فاتاه جبريل صلوات الله عليه
بالمعوذتين ، وقال : إن رجلاً من اليهود سحرك ؛ والسحر في بئر فلان ،
فأرسل علياً - رضي الله عنه - فجاء به ، فأمره أن يحلّ العقد ، ويقرأ
آية ، فجعل يقرأ ويحلّ ، حتى قام النبي ﷺ كأنما أنشط من عقال ، فما
ذكر النبي ﷺ لذلك اليهودي شيئاً مما صنع ، ولا رآه في وجهه .

الأدب

١٦ / ١٩٨٩ - حدثنا علي بن معبد ، قال : حدثنا خلاد بن يحيى الكوفي ، قال :
حدثنا يوسف بن صهيب ، عن حبيب بن يسار ، عن أبي رملة ، عن

(١٥ / ١٩٨٨) م ٥٩٣٥ : أخرجه أحمد ٤ / ٣٦٧ ، وعبد بن حميد ٢٧١ ، والنسائي ٧ / ١١٢ ، من
طرق عن أبي معاوية به .

(١٦ / ١٩٨٩) م ١٣٦٩ : أخرجه أحمد ٤ / ٣٦٦ - ٣٦٨ ، وعبد بن حميد ٢٦٤ ، والترمذي
٢٧٦١ ، والنسائي ١ / ١٥ ، ٨ / ١٢٩ ، وفي الكبرى ١٤ ، من طرق عن يوسف بن
صهيب ، عن حبيب بن يسار به .

زيد بن أرقم ، قال : قال رسول الله ﷺ : « من لم يأخذ شاربه فليس منا » .

القرآن

١٧/١٩٩٠ - حدثنا ابن أبي مريم ، حدثنا الفريابي ، حدثنا قيس بن الربيع ، عن الأغر - وهو ابن الصباح المنقري - عن خليفة بن حصين ، عن زيد بن أرقم ، قال : كنتُ جالساً مع عبد الله بن أبي بن سلول ، فمرّ رسول الله ﷺ ، وأناس من أصحابه ، فغمزوا ، فلما مضى رسول الله ﷺ قال عبد الله : لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعرُ من الأذل ، فأتيت سعد بن عبادة ، فأخبرته ، فأتى النبي ﷺ ، فذكر ذلك له ، فأرسل رسول الله ﷺ إلى عبد الله بن أبي ، فأوعده ، فحلف له عبد الله بالذي أنزل النبوة عليه ما تكلم بهذا . فنظر رسول الله ﷺ إلى سعد بن عبادة ، فقال سعد : يا رسول الله ، إنما أخبرنيهِ الغلام زيد بن أرقم ، فجاء سعد ، فأخذ بيدي ، فانطلق بي . فقال : هذا حدثني . فانتهرني عبد الله بن أبي ، فأجهشت إلى رسول الله ﷺ ، فبكيت ، فقلت : والذي أنزل عليك النبوة ، لقد قال . فأنصت عنه نبي الله ، فأنزل الله تعالى : ﴿ إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ ﴾ [المنافقون : ١] .

(١٧/١٩٩٠) م ٥٨٨٥ : رواه الطبراني ٥٠٧٣ ، عن ابن أبي مريم بهذا الإسناد ، ورواه أحمد ٣٧٣ / ٤ ، والبخاري ١٨٩ / ٦ - ١٩١ ، ومسلم ١١٩ / ٨ ، من طريق أبي إسحاق ، عن زيد بن أرقم به .

العلم

١٨/١٩٩١ - حدثنا يزيد بن سنان ، حدثنا يحيى القطان ، حدثنا يحيى بن سعيد أبو حيان التيمي ، حدثني يزيد بن حيان التيمي ، قال : سمعت زيد بن أرقم ، قال : بعث إليّ عبيد الله بن زياد ، فقال : ما أحاديث تبلغني أنك تحدّث بها عن رسول الله ﷺ تزعم أن له حوضاً في الجنة ؟ فقلت : حدثنا بذلك رسول الله ﷺ ووعدناه ، قال : كذبت ولكنك شيخ قد خرفت ، فقلت له : أما إنه قد سمعته أذناي من رسول الله ﷺ وهو يقول : « من كذب عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار » وما كذبت على رسول الله ﷺ .

المناقب

١٩/١٩٩٢ - حدثنا محمد بن علي بن داود ، قال : حدثنا عبيد بن إسحاق العطار ، قال : حدثنا كامل أبو العلاء التيمي ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن يحيى بن جعدة ، عن زيد بن أرقم رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ : « ما بعث الله عز وجل نبياً إلا عاش نصف ما عاش الذي كان قبله » .

(١٨/١٩٩١) م ٤٠٩ : رواه أحمد ٤ / ٣٦٦ - ٣٦٧ ، وابن أبي شيبة ٨ / ٧٦٤ ، والطبراني ٥٠١٨ - ٥٠١٩ - ٥٠٢٠ - ٥٠٢١ - ٥٠٢٢ ، من طريق يحيى بن سعيد أبي حيان بهذا الإسناد في المشكل بزید بن أرقم والتصويب من مصادر التخریج .
(١٩/١٩٩٢) م ١٩٣٨ : رواه ابن عدي في الكامل ٦ / ٢١٠٢ ، وأبو نعيم في الحلية ٥ / ٦٨ ، من طريقين عن عبيد بن إسحاق به .

٢٠ / ١٩٩٣ - حدثنا أحمد بن شعيب ، قال : أخبرنا محمد بن المثني ، قال : حدثنا يحيى بن حماد ، قال : حدثنا أبو عوانة ، عن سليمان - يعني الأعمش - قال : حدثنا حبيب بن أبي ثابت ، عن أبي الطفيل ، عن زيد بن أرقم ، قال : لما رجع رسول الله ﷺ عن حجة الوداع ، ونزل بغدير خم ، أمر بدوحات فقُمِنَ ، ثم قال : « كَأَنِّي دَعَيْتُ فَأَجَبْتِ ، إِنِّي قَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ الثَّقَلَيْنِ أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الْآخَرِ : كِتَابُ اللَّهِ عِزَّ وَجَلَّ ، وَعِترتي أَهْلُ بَيْتِي ، فَانظُرُوا كَيْفَ تَخْلَفُونِي فِيهِمَا ، فَإِنَّهُمَا لَنْ يَتَفَرَّقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَى الْحَوْضِ » ثم قال : « إِنْ اللَّهُ عِزَّ وَجَلَّ مَوْلَايَ ، وَأَنَا وَلِي كُلِّ مُؤْمِنٍ » ، ثم أخذ بيد علي رضي الله عنه ، فقال : « مَنْ كُنْتُ وَلِيَّهُ فَهَذَا وَلِيُّهُ ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ ، وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ » . فقلت لزيد : سمعته من رسول الله ﷺ ؟ فقال : ما كان في الدوحات أحد إلا رآه بعينه وسمعه بأذنيه .

٢١ / ١٩٩٤ - حدثنا فهد بن سليمان ، قال : حدثنا أبو غسان مالك بن إسماعيل النهدي ، قال : ثنا إسرائيل بن يونس ، عن عثمان بن المغيرة ، عن علي ابن ربيعة الأسدي ، قال : لقيت زيد بن الأرقم وهو داخل على المختار أو خارج ، فقلت : ما حديث بلغني عنك : سمعت النبي ﷺ يقول :

(٢٠ / ١٩٩٣) م ١٧٦٥ : أخرجه عبد الله بن أحمد ١ / ١١٨ ، والنسائي في فضائل الصحابة ٤٥ ، من طريقين عن الأعمش به .

(٢١ / ١٩٩٤) م ٣٤٦٣ : رواه الطبراني في الكبير ٥٠٤٠ ، عن علي بن عبد العزيز ، عن أبي غسان به ، ورواه أحمد ٤ / ٣٧١ ، عن الأسود بن عامر ، عن إسرائيل به .

« إني تارك فيكم الثقلين : كتاب الله وعترتي » ؟ قال : نعم .

٢٢ / ١٩٩٥ - حدثنا ابن أبي داود ، قال : حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير الهمداني ، قال : حدثنا محمد بن فضيل بن غزوان ، قال : حدثنا أبو حيان يحيى بن سعيد بن حيان التيمي ، عن يزيد بن حيان ، قال : انطلقت أنا وحصين بن عقبة إلى زيد بن أرقم ، فقال له حصين : لقد أكرمك الله يا زيد ، رأيت خيراً كثيراً ، رأيت رسول الله ﷺ ، وغزوت معه ، وسمعت منه ، لقد أصبت خيراً كثيراً يا زيد ، فحدثنا بما سمعت من رسول الله ﷺ ، فقال زيد : قام فينا رسول الله ﷺ بماء يدعى خُم بين مكة والمدينة ، فحمد الله عز وجل ، وأثنى عليه وذكر ، ثم قال : « أما بعد يا أيها الناس إني إنما أنتظر أن يأتيني رسول من ربي عز وجل ، فأجيب ، وإني تارك فيكم الثقلين : كتاب الله عز وجل ، فيه الهدى والنور ، فاستمسكوا بكتاب الله عز وجل ، وخذوا به » ، فرغب في كتاب الله عز وجل ، وحث عليه ، ثم قال : « وأهل بيتي ، أذكركم الله عز وجل في أهل بيتي » .

٢٣ / ١٩٩٦ - حدثنا أحمد بن شعيب ، قال : أخبرنا محمد بن بشار ، قال : حدثنا محمد بن جعفر ، قال : حدثنا عوف ، عن ميمون أبي عبد الله ، عن

(٢٢ / ١٩٩٥) م ٣٤٦٤ : أخرجه مسلم ١٢٣ / ٧ ، وأبو داود ٤٩٧٣ ، وابن خزيمة ٢٣٥٧ ، عن محمد بن فضيل به .

(٢٣ / ١٩٩٦) م ٣٥٦١ : رواه النسائي في خصائص علي ٣٨ ، ورواه أحمد في المسند ٤ / ٣٦٩ ، وفي فضائل الصحابة ٩٨٥ ، من طريق عوف به .

زيد بن أرقم ، قال : كان لنفر من أصحاب رسول الله ﷺ أبواب شارعة في المسجد ، فقال رسول الله ﷺ : « سدوا هذه الأبواب إلا باب علي » ، فتكلم في ذلك أناس ، فقام رسول الله ﷺ ، فحمد الله ، وأثنى عليه ، ثم قال : « أما بعد : فإني أمرت بسد هذه الأبواب غير باب علي ، فقال فيه قائلكم : والله ما سددت ولا فتحت ، ولكن أمرت بشيء فاتبعته » .

٢٤ / ١٩٩٧ - حدثنا إبراهيم بن أبي داود ، حدثنا عمرو بن مرزوق ، أخبرنا شعبة ، عن قتادة ، عن النضر بن أنس ، عن زيد بن أرقم ، قال : قال رسول الله ﷺ : « اللهم اغفر للأنصار ، ولأبناء الأنصار » .

٢٥ / ١٩٩٨ - حدثنا علي بن شيبه ، حدثنا يزيد بن هارون ، حدثنا حماد بن سلمة ، عن ثابت البناني ، عن أبي بكر بن أنس ، قال : كتب زيد بن أرقم إلى أنس بن مالك يعرفه بمن أصيب من ولده وقومه يوم الحرة ، وكتب إليه : وأبشرك ببشرى من الله : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « اللهم اغفر للأنصار ولأبناء الأنصار ، ولأبناء أبناء الأنصار ، ولنساء الأنصار ، ولنساء أبناء الأنصار ، ولنساء أبناء أبناء الأنصار » .

(٢٤ / ١٩٩٧) م ٥٨١١ : أخرجه أحمد ٤ / ٣٦٩ - ٣٧٢ ، ومسلم ٧ / ١٧٣ ، من طرق عن شعبة به .

(٢٥ / ١٩٩٨) م ٥٨١٣ : رواه أحمد ٤ / ٣٧٤ ، والطبراني ٥١٠٥ ، من طريق يزيد بن هارون ، عن حماد بن سلمة به .

[١٠٠] مسند زيد بن ثابت الانصاري

الوضوء

- ١ / ١٩٩٩ - حدثنا أبو بكره ، قال : ثنا أبو عامر ، قال : ثنا ابن أبي ذئب ، عن الزهري ، عن عبد الملك بن أبي بكر ، عن خارجة بن زيد ، عن زيد ابن ثابت ، عن رسول الله ﷺ قال : « توضئوا مما غيرت النار » .
- ٢ / ٢٠٠٠ - حدثنا نصر بن مرزوق ، وابن أبي داود ، قالا : ثنا عبد الله بن صالح ، قال : حدثني الليث ، قال : حدثني عقيل ، عن ابن شهاب ، فذكر مثله بإسناده .
- ٣ / ٢٠٠١ - حدثنا ابن أبي داود ، وفهد ، قالا : ثنا عبد الله بن صالح ، قال : حدثني الليث بن سعد ، قال : حدثني عبد الرحمن بن خالد بن مسافر ، عن ابن شهاب ، فذكر بإسناده مثله .

(١/١٩٩٩) ع ٦٢ / ١ : أخرجه أحمد ٥ / ١٨٤ ، قال : حدثنا أبو عامر ، عن ابن أبي ذئب به .
 (٢/٢٠٠٠) ع ٦٢ / ١ : رواه أحمد ٥ / ١٨٩ - ١٩١ ، والنسائي ١ / ١٠٧ ، وفي الكبرى ١٨١ ، من طرق عن الزهري به .
 (٣/٢٠٠١) ع ٦٢ / ١ : رواه الدارمي ٧٣٢ ، قال : أخبرنا عبد الله بن صالح ، قال : حدثني الليث به ، ورواه مسلم ١ / ١٨٧ ، عن الليث به .

الصلاة / المواقيت

٤ / ٢٠٠٢ - حدثنا يزيد بن سنان ، قال : ثنا حبان بن هلال ، قال : ثنا همام ،

قال : ثنا قتادة ، عن محمد ، عن زيد بن ثابت ، أن رسول الله ﷺ نهى
عن الصلاة إذا طلع قرن الشمس ، أو غاب قرن الشمس .

٥ / ٢٠٠٣ - حدثنا فهد ، قال : ثنا عمرو بن مرزوق ، قال : ثنا شعبة ، عن

عمرو بن حكيم ، عن الزبيرقان ، عن عروة ، عن زيد بن ثابت ، قال :
كان النبي ﷺ يصلي الظهر بالهجير ، أو قال : بالهاجرة ، وكانت أثقل
الصلوات على أصحابه ، فنزلت : ﴿ حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ
وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى ﴾ ، لأن قبلها صلاتين ؛ وبعدها صلاتين .

(٤ / ٢٠٠٢) ع ١ / ١٥١ : وزاد في الإتحاف ٤٨٤٠ ، قال أبو جعفر : هو محمد بن سعد بن أبي

وقاص ، وقال محققه : قول أبي جعفر : لم أجده في المطبوعتين الهندية والمصرية ، قلت :
في نسخة الحاوي في تخريج الطحاوي للقرشي ١ / ٣٦٧ ، عن محمد ، هو ابن سعد بن
أبي وقاص به . وقد رواه أحمد ٥ / ١٩٠ ، قال : حدثنا عفان ، قال : حدثنا همام ،
قال : حدثنا قتادة ، عن ابن سيرين ، فذكره راجع جامع المسانيد والسنن ٤ / ٥١٤ ،
وقال القرشي : رواه الطبراني ٤٩٠١ ، بإسناد فيه ابن لهيعة ، عن زيد بن ثابت به .

(٥ / ٢٠٠٣) ع ١ / ١٦٧ : أخرجه أحمد ٥ / ١٨٣ ، وأبو داود ٤١١ ، والنسائي في الكبرى ٣٤١ ،

من طريقين عن محمد بن جعفر ، عن شعبة به .

القراءة

٦/٢٠٠٤ - حدثنا محمد بن خزيمة ، قال : ثنا حجاج ، قال : ثنا حماد ، عن

هشام ، عن أبيه ، أن مروان ، كان يقرأ في المغرب بسورة يس .

قال عروة: قال زيد بن ثابت أو أبو زيد الأنصاري : شك هشام لمروان،

وقال : لِمَ تقصر صلاة المغرب ؟ وكان رسول الله ﷺ يقرأ فيها بأطوال

الطوليين (الأعراف) .

٧/٢٠٠٥ - حدثنا ربيع بن سليمان الجيزي ، قال : ثنا أبو زرعة ، قال : أنا

حيوة ، قال : أنا أبو الأسود ، أنه سمع عروة بن الزبير ، يقول :

أخبرني زيد بن ثابت أنه قال لمروان بن الحكم : يا أبا عبد الملك ، ما

يملك أن تقرأ في صلاة المغرب بـ ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ وسورة أخرى

صغيرة ؟ قال زيد : فوالله لقد سمعت رسول الله ﷺ يقرأ في صلاة

المغرب بأطول الطول وهي (المص) .

٨/٢٠٠٦ - حدثنا روح بن الفرغ ، قال : ثنا سعيد بن عفير ، قال : ثنا ابن

(٦/٢٠٠٤) ع ١ / ٢١١ : أخرجه أحمد ٥ / ١٨٧ من طريق عبد الرحمن بن أبي الزناد ، عن هشام

به ورواه أحمد ٥ / ١٨٨ - ١٨٩ ، والبخاري ١ / ١٩٤ ، وأبو داود ٨١٢ ، والنسائي

٢ / ١٧٠ ، وفي الكبرى ٩٧٢ ، وابن خزيمة ٥١٥ - ٥١٦ ، من طرق عن ابن جريج ،

عن ابن أبي مليكة ، عن عروة به .

(٧/٢٠٠٥) ع ١ / ٢١١ : أخرجه النسائي ٢ / ١٦٩ ، وفي الكبرى ٩٧١ ، وابن خزيمة ٥٤١ ، من

طريقين عن ابن وهب ، عن عمرو بن الحارث ، عن أبي الأسود به .

(٨/٢٠٠٦) ع ١ / ٢١١ : انظر ما قبله ٧ .

لهيعة ، عن أبي الأسود ، فذكر مثله بإسناده .

٩ / ٢٠٠٧ - حدثنا ابن مرزوق ، وعلي بن عبد الرحمن ، قالا : ثنا عفان ، قال : ثنا وهيب ، قال : ثنا موسى بن عقبة ، قال : سمعت أبا النضر يحدث ، عن بسر بن سعيد ، عن زيد بن ثابت ، أن النبي ﷺ احتجر حجرة في المسجد من حصير ، فصلى فيها رسول الله ﷺ ليالي ، حتى اجتمع إليه ناس ، ثم فقدوا صوته ، فظنوا أنه قد نام ، فجعل بعضهم يتنحنح ليخرج إليهم ، فقال : « ما زال بكم الذي رأيت من صنيعكم منذ الليلة ، حتى خشيت أن يكتب عليكم قيام الليل ، ولو كتب عليكم ، ما قمتم به ، فصلوا أيها الناس في بيوتكم ، فإن أفضل صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة » .

١٠ / ٢٠٠٨ - حدثنا إبراهيم بن مرزوق ، حدثنا مكّي بن إبراهيم ، حدثنا عبد الله بن سعيد بن أبي هند ، عن أبي النضر ، عن بسر بن سعيد ، عن زيد بن ثابت الأنصاري ، أنه قال : احتجر رسول الله ﷺ حُجرة

(٩ / ٢٠٠٧) مع ع ١ / ٣٥٠ م ٦١٣ : أخرجه أحمد ٥ / ١٨٢ ، وعبد بن حميد ٢٥٠ ، والبخاري ٩ / ١١٧ ، والنسائي ٣ / ١٩٧ ، وفي الكبرى ١٢٠١ ، وابن خزيمة ١٢٠٤ ، عن عفان ابن مسلم به ورواه مسلم ٢ / ١٨٨ ، عن بهز ، عن وهيب به وقد تصحّف بسر بن سعيد ، إلى بشر بن سعيد .

(١٠ / ٢٠٠٨) م ٦١٤ : أخرجه أحمد ٥ / ١٨٧ ، والدارمي ١٣٧٣ ، وأبو داود ١٤٤٧ ، من طرق عن مكّي بن إبراهيم به ورواه البخاري ٨ / ٣٤ ، ومسلم ٢ / ١٨٨ ، والترمذي ٤٥٠ من طرق عن محمد بن جعفر به .

في المسجد ، وكان رسول الله ﷺ يخرج من الليل يصلي فيها ، فيسمع رجالاً وراءه وهو يصلي ، فصلوا معه بصلاته ، فكانوا يأتونه كل ليلة ، حتى إذا كان ليلة من الليالي ، لم يخرج إليهم رسول الله ﷺ ، فتنحنحوا ، ورفعوا أصواتهم ، وحصبوا بابه ، فخرج إليهم مغضباً ، فقال : « ما زال بكم صنيعكم ، حتى ظننت أن ستكتب عليكم بالصلاة في بيوتكم ، فإن خير صلاة المرء في بيته إلا هذه الصلاة المكتوبة » .

١١ / ٢٠٠٩ - حدثنا ابن أبي داود ، قال : ثنا الوحاظي ، قال : ثنا سليمان بن بلال ، قال : حدثني بردان إبراهيم بن أبي فلان ، وهو ابن أبي النضر ، عن أبيه ، عن بسر بن سعيد ، عن زيد بن ثابت ، أن النبي ﷺ قال : « صلاة المرء في بيته أفضل من صلاته في مسجدي هذا إلا المكتوبة » .

١٢ / ٢٠١٠ - حدثنا ربيع الجيزي ، قال : ثنا أسد ، وأبو الأسود ، قالوا : أنا ابن لهيعة ، عن أبي النضر ، عن بسر بن سعيد ، عن زيد بن ثابت ، أن رسول الله ﷺ قال : « إن أفضل صلاة المرء صلاته في بيته إلا المكتوبة » .

(١١ / ٢٠٠٩) ع ١ / ٣٥٠ : وقد وقع في الإنحاف ٤ / ٦٠٧ ، بردان بن إبراهيم بن أبي فلان ، وهو ابن أبي النضر ، والصواب ما في المطبوع ، لأن بردان لقب لإبراهيم ، قال العيني في المغاني ١ / ٣٠٥ : سالم بن أبي أمية القرشي التميمي أبو النضر هو والد بردان بن أبي النضر ، روى عنه ابنه إبراهيم المعروف ببردان بن أبي النضر . انتهى . وقد تصحف بسر بن سعيد إلى بشر ، والخبر أخرجه أبو داود ١٠٤٤ ، من طريق عبد الله بن وهب ، عن سليمان بن بلال به .

(١٢ / ٢٠١٠) ع ١ / ٣٥٠ : قد تصحف بسر بن سعيد ، إلى بشر . وانظر ما قبله ١١ .

صلاة الخوف

١٣/٢٠١١ - حدثنا علي بن شيبه ، قال : ثنا قبيصة ، عن سفيان ، عن الركين ابن الربيع ، عن القاسم بن حسان ، قال : أتيت ابن وديعة ، فسألته عن صلاة الخوف ، فقال : إيت زيد بن ثابت فاسأله ، فلقيته ، فسألته ، فقال : صلى رسول الله ﷺ صلاة الخوف في بعض أيامه ، فصف صفا خلفه ، وصف موازي العدو ، فصلى بهم ركعة ، ثم ذهب هؤلاء إلى مصاف هؤلاء ، وجاء هؤلاء إلى مصاف هؤلاء ، فصلى بهم ركعة ، ثم سلم عليهم .

سجود القرآن

١٤/٢٠١٢ - حدثنا المزني ، قال : حدثنا الشافعي رحمه الله ، قال : أخبرنا محمد ابن إسماعيل ح .

(١٣/٢٠١١) ع ١ / ٣١٠ ، ح ٣٧٧ : رواه ابن خزيمة ٢ / ٢٩٣ ، وابن حبان ص ١٥٥ موارد) من طريقين عن سفيان به . ورواه أحمد ٥ / ١٨٣ ، عن الركين ، عن القاسم ، عن زيد بن ثابت به .

(١٤/٢٠١٢) معس ع ١ / ٣٥٢ ، س ٩٦ ، م ٣٦١٥ : ورواه في شرح المعاني ، من طريق أبي بكر ، فقط ، والخبر أخرجه أحمد ٥ / ١٨٣ - ١٨٦ ، وعبد بن حميد ٢٥١ ، والدارمي ١٤٨٠ ، والبخاري ٢ / ٥١ ، وأبو داود ١٤٠٤ ، والترمذي ٥٧٦ ، وابن خزيمة ٥٦٨ ، من طرق عن ابن أبي ذئب به .

وحدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ، قال : أخبرنا محمد بن إسماعيل بن أبي فديك . ح و .

حدثنا بكار بن قتيبة ، قال : حدثنا روح بن عبادة ، قال ابن عبد الحكم : عن ابن أبي ذئب ، وقال بكار : حدثنا ابن أبي ذئب ، عن يزيد بن عبد الله بن قسيط ، عن عطاء بن يسار ، عن زيد بن ثابت : أنه قرأ عند رسول الله ﷺ بالنجم فلم يسجد فيها .

١٥ / ٢٠١٣ - حدثنا فهد بن سليمان ، قال : حدثنا علي بن معبد ، قال : حدثنا إسماعيل بن أبي كثير - يعني ابن جعفر - عن يزيد بن قُسيط ، عن عطاء بن يسار ، عن زيد بن ثابت ، عن النبي ﷺ مثله .

١٦ / ٢٠١٤ - حدثنا يونس ، قال : حدثنا ابن وهب ، حدثني أبو صخر ، عن يزيد بن قسيط ، عن خارجة بن زيد بن ثابت ، عن أبيه ، قال : عرضت على النبي ﷺ النجم ، فلم يسجد أحد منا .

١٧ / ٢٠١٥ - حدثنا الربيع بن سليمان الجيزي ، قال : حدثنا أبو زرعة ، قال : حدثنا حيوة ، قال : حدثنا أبو صخر ، ثم ذكر بإسناده مثله .

(١٥ / ٢٠١٣) مع ع ١ / ٣٥٢ م ٣٦١٦ : انظر ما قبله ١٣ .

(١٦ / ٢٠١٤) مع ع ١ / ٣٥ م ٣٦١٧ : أخرجه أبو داود ١٤٠٥ ، وابن خزيمة ٥٦٦ - ٥٦٨ ، والدارقطني ١ / ٤٠٩ - ٤١٠ من طرق عن ابن وهب به .

(١٧ / ٢٠١٥) مع ع ١ / ٣٥ م ٣٦١٨ : انظر ما قبله ١٥ .

١٨/٢٠١٦ - حدثنا أبو بكرة ، قال : ثنا مؤمل بن إسماعيل ، قال : ثنا سفيان ، ثم ذكر بإسناده مثله ، وقال عبد الله بن وديعة : وزاد فكانت للنبي ﷺ ركعتان ، ولكل طائفة ركعة ركعة .

الجنائز

١٩/٢٠١٧ - حدثنا ابن مرزوق ، قال : ثنا أبو الوليد ، قال : ثنا شريك . ح .

وحدثنا صالح بن عبد الرحمن ، قال : ثنا سعيد ، قال : ثنا هشيم . ح .

وحدثنا علي بن شيبه ، قال : ثنا يحيى بن يحيى ، قال : ثنا هشيم ، عن

عثمان بن حكيم الأنصاري ، عن خارجة بن زيد ، عن زيد بن ثابت ،

أن رسول الله ﷺ صلى على قبر قلابة ، فكبر أربعاً .

٢٠/٢٠١٨ - حدثنا سليمان بن شعيب ، قال : ثنا الخصيب ، قال : ثنا عمرو بن

علي ، قال : ثنا عثمان بن حكيم ، عن أبي أمامة ، أن زيد بن ثابت

قال : هلم يا ابن أخي أخبرك ، إنما نهى النبي ﷺ عن الجلوس على

القبور ، لحدث غائط ، أو بول .

(١٨/٢٠١٦) ع ١ / ٣١٠ ، ح ٣٧٨ : انظر ما قبله ١٧ .

(١٩/٢٠١٧) ع ١ / ٤٩٤ .

(٢٠/٢٠١٨) ع ١ / ٥١٧ : وأبي أمامة اسمه أسعد بن سهل بن حنيف .

الصيام

٢١ / ٢٠١٩ - حدثنا محمد بن سليمان الباغندي ، قال : ثنا عمرو بن عون ، قال : أنا هشيم ، عن منصور بن زاذان ، عن قتادة ، عن أنس ، عن زيد ابن ثابت مثله . [تسحرنا مع رسول الله ﷺ ثم خرجنا إلى الصلاة ، قلت كم بين ذلك ؟ قال : قدر ما يقرأ الرجل خمسين آية] .

المعاملات

٢٢ / ٢٠٢٠ - حدثنا أبو أمية ، قال : حدثنا الحسين بن محمد المروزي ، قال : حدثنا جرير بن حازم ، عن أبي الزناد ، عن عبيد بن حنين ، عن عبد الله بن عمر ، قال : ابتعت زيتاً بالسوق ، فقام إلي رجل ، فاربطني حتى رضيت ، فلما أخذت بيده لأضرب عليها ، أخذ بذراعي رجل من خلفي وأمسك يدي ، فالتفت ، فإذا زيد بن ثابت ، فقال : لا تبعه حتى تحوزه إلى بيتك ، فإن نبي الله ﷺ نهى عن ذلك .

(٢١ / ٢٠١٩) ع ١ / ١٧٧ : رواه عبد الله بن أحمد ، من طريق محمد بن عبد الملك الدقيقي ، عن عمرو بن عون به . ورواه أحمد ٥ / ١٨٢ - ١٨٦ ، وعبد بن حميد ٢٤٨ ، والدارمي ١٧٠٢ ، والبخاري ٣ / ٣٧ ، ومسلم ٣ / ١٣١ ، والترمذي ٧٠٣ ، والنسائي ٤ / ١٤٣ ، وابن ماجه ١٦٩٤ ، من طرق عن هشام ، عن قتادة به .

(٢٢ / ٢٠٢٠) م ٣١٦٥ : رواه الطبراني في الكبير ٤٧٨١ ، من طريقين عن حسين بن محمد ، عن جرير بن حازم بهذا الإسناد

٢٣/٢٠٢١ - حدثنا ابن أبي داود ، قال : حدثنا أحمد بن خالد الوهسي ، قال : حدثنا ابن إسحاق ، عن أبي الزناد ، عن عبيد بن حنين ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، قال : ابتعت زيتاً بالسوق ، فلما استوجبته لقيني رجل فأعطاني به رجماً حسناً ، فأردت أن أضرب على يده ، فأخذ رجل من خلفي بذراعي ، فالتفت إليه ، فإذا زيد بن ثابت فقال : لا تبعه حيث اتبعته حتى تموزه إلى رحلك ، فإن رسول الله ﷺ نهى أن تباع السلع حيث تباع ، حتى يجوزها التجار إلى رحالهم .

المزارعة

٢٤/٢٠٢٢ - حدثنا محمد بن سليمان الباغندي ، قال : ثنا إبراهيم بن حميد الطويل ، قال : ثنا صالح بن أبي الأخضر ، عن الزهري ، عن خارجة ابن زيد ، عن زيد بن ثابت ، أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع الثمر حتى يبدو صلاحه .

٢٥/٢٠٢٣ - حدثنا المزني ، قال : أخبرنا الشافعي ، عن مالك بن أنس ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر ، عن زيد بن ثابت : « أن رسول الله ﷺ أرخص لصاحب العرية أن تبيعها بخرصها » .

(٢٣/٢٠٢١) مع م ٣١٦٦ ع ٤ / ٣٩ : أخرجه أحمد ٥ / ١٩١ ، وأبو داود ٣٤٩٩ عن ابن إسحاق به .

(٢٤/٢٠٢٢) ع ٤ / ٢٣ : أخرجه أحمد ٥ / ١٨٥ عن ابن إسحاق ، عن الزهري به .

(٢٥/٢٠٢٣) س ٢٠٧ : أخرجه مالك في الموطأ ٣٨٣ ، وأحمد ٥ / ٥ و ٥ / ١٨٢ - ١٨٦ -

١٨٨ - ١٩ ، والبخاري ٣ / ٩٦ - ٩٩ ، ٣ / ١٠٠ - ١٥١ ، ومسلم ٥ / ١٣ - ١٤ ،

والترمذي ١٣٠٢ ، والنسائي ٧ / ٢٦٧ ، وابن ماجه ٢٢٦٩ من طرق عن نافع به .

٢٦/٢٠٢٤ - حدثنا علي بن شيبه ، قال : ثنا يحيى بن يحيى ، قال : ثنا بشر بن المفضل ، عن عبد الرحمن بن إسحاق ، عن أبي عبيدة بن محمد بن عمار ، عن الوليد بن أبي الوليد ، عن عروة بن الزبير ، عن زيد بن ثابت ، أنه قال : يغفر الله لرافع بن خديج ، أنا والله كنت أعلم بالحديث منه ، إنما جاء رجلان من الأنصار إلى رسول الله ﷺ قد اقتتلا ، فقال : « إن كان هذا شأنكم ، فلا تكروا المزارع » فسمع قوله : « لا تكروا المزارع » .

٢٧/٢٠٢٥ - حدثنا علي بن شيبه ، قال : ثنا يزيد بن هارون ، قال : أخبرنا محمد بن إسحاق ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ أنه نهى عن المزابنة ، قال ابن عمر : وأخبرني زيد بن ثابت أن رسول الله ﷺ أَرخص في العرايا .

٢٨/٢٠٢٦ - حدثنا علي بن شيبه ، بهذا الإسناد ، قال : نهى رسول الله ﷺ عن المحاقلة والمزابنة ورخص في العرايا .

(٢٦/٢٠٢٤) مع ع ٤ / ١١٠ م ٢٦٩٠ : قد وقع في الإتحاف أبي عبيدة بن محمد بن ياسر ، وفي شرح المعاني والمشكل ، أبي عبيدة بن محمد بن عمار ، وفي المغاني ٣ / ١١٥٤ ، أبو عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر العنسي ، والخبر رواه أبو داود ٣٣٩٠ ، من طريق بشر به ، ورواه أحمد ٥ / ١٨٢ - ١٨٧ ، والنسائي ٧ / ٥٠ ، وابن ماجه ٢٤٦١ ، من طريقين ، عن عبد الرحمن بن إسحاق به .

(٢٧/٢٠٢٥) ع ٤ / ٢٨ : أخرجه أحمد ٥ / ١٨٥ - ١٩٠ ، والترمذي ١٣٠٠ من طرق عن محمد ابن إسحاق به .

(٢٨/٢٠٢٦) ع ٤ / ٢٩ : انظر ما قبله ٢٧ .

٢٩ / ٢٠٢٧ - حدثنا يونس ، قال : أخبرنا ابن وهب ، قال : أخبرني يونس بن يزيد ، عن ابن شهاب ، قال : حدثني خارجة بن زيد بن ثابت ، عن أبيه ، أن رسول الله ﷺ رخص في بيع العرايا بالتمر ، أو الرطب .

العمرى

٣٠ / ٢٠٢٨ - حدثنا إبراهيم بن مرزوق ، حدثنا أبو عاصم ، عن ابن جريج ، عن عمرو بن دينار ، عن طاووس ، عن حجر بن قيس ، عن زيد بن ثابت : أن رسول الله ﷺ قال : « العمرى ميراث » .

٣١ / ٢٠٢٩ - حدثنا ابن أبي داود ، حدثنا محمد بن المنهال ، حدثنا يزيد بن زريع ، حدثنا روح بن القاسم ، عن عمرو بن دينار ، عن طاووس ، عن حُجر المدري ، عن زيد بن ثابت : أن رسول الله ﷺ قال : « سبيل العمرى سبيل الميراث » .

(٢٩ / ٢٠٢٧) ع ٤ / ٢٩ :

(٣٠ / ٢٠٢٨) مع ع ٤ / ٩١ م ٥٤٦٦ : رواه أحمد ٥ / ١٨٩ ، وعبد الرزاق ٦٨٧٣ ، من طريق ابن جريج به ، ورواه النسائي ٦ / ٢٧١ ، وابن ماجه ٢٣٨١ ، من طريقين عن عمرو بن دينار به .

(٣١ / ٢٠٢٩) مع ع ٤ / ٩١ م ٥٤٦٧ : رواه الطبراني ٤٩٥٠ ، من طريق معاذ بن المثني ، عن محمد ابن المنهال به ، ورواه ابن حبان ٥١٣٢ ، من طريق محمد بن عبد الله بن بزيع ، عن يزيد ابن زريع به .

٣٢ / ٢٠٣٠ - حدثنا محمد بن بحر بن مطر ، حدثنا أبو النضر هاشم بن القاسم ،
حدثنا محمد بن مسلم الطائفي ، عن إبراهيم بن ميسرة ، عن طاووس ،
عن زيد بن ثابت - ولم يذكر بينهما أحداً - : أن رسول الله ﷺ قال :
« من أعمار شيئاً حياته ، فهو له ولوارثه » .

٣٣ / ٢٠٣١ - حدثنا يونس ، قال : ثنا سفيان ، عن عمرو ، عن طاووس ، عن
حجر ، عن زيد بن ثابت ، أن النبي ﷺ قضى بالعمري للوارث .

الأدب

٣٤ / ٢٠٣٢ - حدثنا علي بن معبد ، قال : حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير
المخزومي ، قال : حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن ، عن عمرو مولى
المطلب ، عن المطلب ، عن زيد بن ثابت ، عن رسول الله ﷺ مثله [ما
زال جبرئيل عليه السلام يوصيني بالجوار ، حتى ظننت أنه سيورثه] .

(٣٣ / ٢٠٣٠) مع ع ٤ / ٩١ م ٥٤٦٨ : رواه النسائي ٦ / ٢٦٩ ، من طريق سفيان ، عن ابن أبي
نجيح ، عن طاووس ، عن زيد بن ثابت بلفظ الرقبى جائزة ، ورواه النسائي ٦ / ٢٧٠ ،
من طريق سفيان به بلفظ العمري ميراث ، ورواه أحمد ٥ / ١٨٩ ، والنسائي ٦ / ٢٦٩ ،
من طريق ابن أبي نجيح ، عن طاووس ، عن رجل ، عن زيد بن ثابت ، بلفظ الرقبى
للذي أرقبها .

(٣٣ / ٢٠٣١) مع ع ٤ / ٩١ م ٥٤٦٩ : رواه أحمد ٥ / ١٨٢ ، والنسائي ٦ / ٢٧١ - ٢٧٢ ،
والطبراني ٤٩٤٥ من طرق عن سفيان به .

(٣٤ / ٢٠٣٢) م ٢٧٩١ .

الذكر والدعاء

٣٥ / ٢٠٣٣ - حدثنا أحمد بن شعيب ، قال : حدثنا موسى بن حزام الترمذي ، قال : أخبرني يحيى بن آدم ، عن ابن إدريس ، عن هشام بن حسان ، عن محمد بن سيرين ، عن كثير بن أفلق ، عن زيد بن ثابت ، قال : أمروا أن يسبحوا دبر كل صلاة ثلاثاً وثلاثين ، ويحمدوا ثلاثاً وثلاثين ، ويكبروا أربعاً وثلاثين ، فأتي رجل من الأنصار في منامه ، فقيل : أمركم رسول الله ﷺ أن تسبّحوا دبر كل صلاة ثلاثاً وثلاثين ، وتحمدوا ثلاثاً وثلاثين ، وتكبروا أربعاً وثلاثين ؟ قال : نعم ، قال : فاجعلوها خمساً وعشرين ، واجعلوا فيها التهليل ، فلما أصبح النبي ﷺ ذكر ذلك له ، فقال : « اجعلوها كذلك » .

القرآن

٣٦ / ٢٠٣٤ - حدثنا أبو أمية محمد بن إبراهيم ، قال : حدثنا شبابة بن سوار ، قال : حدثنا شعبة ، عن عدي بن ثابت ، عن عبد الله بن يزيد ، عن

(٣٥ / ٢٠٣٣) م ٤٠٩٧ : رواه أحمد ٥ / ١٨٤ - ١٩٠ ، وعبد بن حميد ٢٤٥ ، والدارمي ١٣٦١ ، والترمذي ٣٤١٣ ، والنسائي ٣ / ٧٤ ، وفي الكبرى ١١٨٢ ، وابن خزيمة ٧٥٢ ، من طرق عن هشام بن حسان به .

(٣٦ / ٢٠٣٤) م ٥١٧٢ : رواه ابن جرير الطبري في التفسير ١٠٠٥١ ، عن زريق بن السخت ، عن شبابة بن سوار به ، ورواه أحمد ٥ / ١٨٤ - ١٨٧ - ٢٨٧ - ١٨٨ ، والبخاري ٣ / ٢٩ ، ٥ / ١٢٢ ، ٦ / ٥٩ ، ومسلم ٤ / ١٢١ ، ٨ / ١٢١ ، والترمذي ٣٠٢٨ من طرق عن شعبة به .

زيد بن ثابت ، قال : ذكر المنافقون عند رسول الله ﷺ ، فقال فريق : نقتلهم ، وفريق : لا نقتلهم ، فأنزل الله عز وجل : ﴿ فَمَا لَكُمْ فِي الْمُؤْمِنِينَ فَتْنًا ﴾ الآية .

٣٧ / ٢٠٣٥ - حدثنا إبراهيم بن مرزوق ، قال : حدثنا بشر بن عمر الزهراني ، قال : حدثنا شعبة ، عن عدي بن ثابت ، عن عبد الله بن يزيد ، عن زيد بن ثابت ، أن قوماً خرجوا مع رسول الله ﷺ إلى أحد ، فرجعوا فاختلّفوا فيهم ، فقالت فرقة : نقتلهم ، وقالت فرقة : لا نقتلهم ، فنزلت ﴿ فَمَا لَكُمْ فِي الْمُؤْمِنِينَ فَتْنًا وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا ﴾ .

٣٨ / ٢٠٣٦ - حدثنا أحمد بن داود بن موسى ، قال : حدثنا مسدد بن مسرهد ، قال : حدثنا أمية بن خالد ، قال : حدثنا شعبة ، عن عدي بن ثابت ، عن عبد الله بن يزيد ، عن زيد بن ثابت ، قال : لما غزا النبي ﷺ أحداً ، رجع أناس من أصحابه ، فكان الناس فرقتين ، منهم من يقول : نقتلهم ، ومنهم من يقول : لا نفعل ، فأنزل الله عز وجل فيهم : ﴿ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا ﴾ .

. ٣٦ (٣٧ / ٢٠٣٥) م ٥١٧٣ : انظر ما قبله

. ٣٦ (٣٨ / ٢٠٣٦) م ٥١٧٤ : انظر ما قبله

٣٧ / ٣٩ - حدثنا أحمد بن داود ، قال : حدثنا سليمان بن حرب ، قال :
 حدثنا شعبة ، عن عدي بن ثابت ، عن عبد الله بن يزيد ، عن زيد بن
 ثابت ، قال : رجع عن النبي ﷺ ناس يوم أحد ، فقال بعض الناس :
 نقتلهم ، وقال بعضهم : لا نقتلهم ، فأنزل الله : ﴿ فَمَا لَكُمْ فِي
 الْمُؤْمِنِينَ فَتَنِينَ ﴾ . قال زيد بن ثابت : وقال النبي ﷺ : « إنها لتنفي
 الرجل ، كما تنفي النار الفضة » .

العلم

٣٨ / ٤٠ - حدثنا أبو بشر عبد الملك بن مروان الرقي ، قال : حدثنا حجاج
 ابن محمد ، عن شعبة ، عن عمر بن سليمان ، عن عبد الرحمن بن أبان
 ابن عثمان ، عن أبيه ، أنه سمع زيد بن ثابت ، يقول : سمعت رسول
 الله ﷺ يقول : « نضر الله امرءاً سمع مني حديثاً ، فحفظه حتى بلغه
 غيره ، فرب حامل فقه إلى أفقه منه ، ورب حامل فقه ليس بفقيه » .

٣٩ / ٤١ - حدثنا إبراهيم بن مرزوق ، قال : حدثنا أبو الوليد الطيالسي ،

ح و .

(٣٧ / ٣٩) م ٥١٧٥ : انظر ما قبله ٣٦ .

(٤٠ / ٣٨) م ١٦٠٠ : رواه ابن حبان ٦٧ - ٦٨٠ من طريقين عن شعبة بهذا الإسناد .

(٤١ / ٣٩) م ٢٠٣٨ : رواه أحمد ٥ / ١٨٢ ، وعبد بن حميد ٢٤٣ ، وابن حبان ٧١٣٦ ، من

طريق جرير به .

حدثنا فهد بن سليمان ، قال : حدثنا علي بن معبد ، قال : حدثنا جرير ابن عبد الحميد ، عن الأعمش ، عن ثابت بن عبيد ، قال : قال زيد بن ثابت : قال لي رسول الله ﷺ : « أحسن السريانية ؟ إنه ليأتيني كتب » قال : قلت : لا . قال : « فتعلمها » قال : فتعلمتها في سبعة عشر يوماً .

٤٢/٢٠٤٠ - حدثنا إبراهيم بن أبي داود ، قال : حدثنا خلف بن هشام البزار ، قال : حدثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد ، عن أبيه ، عن خارجة بن زيد ، عن أبيه ، قال : أمرني رسول الله ﷺ أن أتعلم له كتاب يهود فما مر بي نصف شهر حتى تعلمت ، وقال رسول الله ﷺ : أني ما آمن يهود على كتابي ، فلما تعلمت له كنت أكتب إلى يهود إذا كتب إليهم ، وإذا كتبوا إليه قرأت له كتابهم .

الجهاد

٤٣/٢٠٤١ - حدثنا الربيع بن سليمان المرادي ، قال : حدثنا عبد الله بن وهب ، قال : أخبرني عبد الرحمن بن أبي الزناد ، عن أبيه ، عن خارجة بن زيد ابن ثابت ، عن أبيه ، عن رسول الله ﷺ أن السكينة غشيت رسول الله ﷺ ، قال زيد : - وأنا إلى جنبه - فوَقعت فخذ رسول الله ﷺ على

(٤٢/٢٠٤٠) م ٢٠٣٩ : رواه أحمد ٥ / ١٨٦ ، وأبو داود ٣٦٤٥ ، والترمذي ٢٧١٥ ، من طرق عن عبد الرحمن بن أبي الزناد به .

(٤٣/٢٠٤١) م ١٤٩٩ : رواه أحمد ٥ / ١٩٠ - ١٩١ ، وأبو داود ٢٥٠٧ ، والطبراني في الكبير ٤٨٥١ - ٤٨٥٢ ، والحاكم ٢ / ٨١ - ٨٢ ، من طرق عن عبد الرحمن بن أبي الزناد بهذا الإسناد وصححه الحاكم ووافقه الذهبي .

فخذي ، فما وجدت ثقل شيء هو أثقل من فخذ رسول الله ﷺ ، ثم سري عنه ، فقال لي : « اكتب ﴿ لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ... وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ ﴾ الآية كلها » قال زيد : فكتبت ذلك في كتف ، فقام ابن أم مكتوم - وكان رجلاً أعمى حين سمع تفضيله المجاهدين على القاعدين - فقال : يا رسول الله كيف بمن لا يستطيع الجهاد من المؤمنين ؟ قال خارجة : قال زيد : فما قضى ابن أم مكتوم كلامه ، أو قال : فما هو إلا أن قضى كلامه ، فغشيت رسول الله ﷺ السكينة ، فوقعت فخذة على فخذي ، فوجدت من ثقلها المرة الثانية مثل ما وجدت منها في المرة الأولى ، ثم سري عن رسول الله ﷺ فقال : « اقرأ » فقرأت : ﴿ لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجَاهِدُونَ ﴾ فقال رسول الله ﷺ : ﴿ غَيْرُ أَوْلَى الضَّرَرِ ﴾ فالحقتها ، فكأنني أنظر إلى ملحقتها عند صدع من الكتف .

٤٤ / ٢٠٤٢ - حدثنا إبراهيم بن أبي داود ، قال : حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الأويسى ، قال : حدثني إبراهيم بن سعد ، قال : حدثني صالح بن كيسان ، عن ابن شهاب ، عن سهل بن سعد الساعدي ، أنه قال : رأيت مروان بن الحكم جالساً في المسجد ، فأقبلت حتى جلست إلى جنبه ، فأخبرنا أن زيد بن ثابت أخبره ، أن رسول الله ﷺ أملى عليه :

(٤٤ / ٢٠٤٢) م ١٤٩٧ : أخرجه أحمد ٥ / ١٨٤ ، والبخاري ٤ / ٣٠ ، ٦ / ٥٩ ، والترمذي

٣٠٣٣ ، والنسائي ٦ / ٩ ، من طرق عن إبراهيم بن سعد به .

﴿ لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ... وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ قال : فجاءه ابن أم مكتوم وهو يملئها عليّ ، فقال يا رسول الله : والله لو أستطيع الجهاد لجاهدت وكان رجلاً أعمى ، فأنزل الله على رسوله وفخذه على فخذي فثقلت ، حتى خفت أن ترضّ فخذي ، ثم سرّي عنه ، فأنزل الله ﴿ غَيْرُ أُولَى الضَّرَرِ ﴾ .

٤٥ / ٢٠٤٣ - حدثنا محمد بن علي بن داود البغدادي ، قال : حدثنا إبراهيم بن حمزة الزبيري ، قال : حدثنا إبراهيم بن سعد ، ثم ذكر بإسناده مثله .

٤٦ / ٢٠٤٤ - حدثنا عبد الرحمن بن الجارود ، وعلي بن عبد الرحمن ، قالوا : حدثنا فضالة بن المفضل بن فضالة بن عبيد القتباني ، قال : حدثني أبي ، عن محمد بن عجلان ، عن أبي الزناد ، عن خارجة بن زيد بن ثابت ، عن أبيه ، عن رسول الله ﷺ مثله [قال رسول الله ﷺ : إنما الحرب خدعة] .

المناقب

٤٧ / ٢٠٤٥ - حدثنا ابن خزيمة ، قال : ثنا إبراهيم بن بشار الرمادي ، قال : حدثنا سفيان ، قال : ثنا زياد بن سعد ، عن شرحبيل ، قال : أتانا زيد

(٤٥ / ٢٠٤٣) م ١٤٩٨ : انظر ما قبله ٤٤ .

(٤٦ / ٢٠٤٤) م ٢٩٢٥ .

(٤٧ / ٢٠٤٥) ع ٤ / ١٩٢ : قد سقط من الإتحاف ٤٧٨٨ اسم سفيان ، ولم يتنبه له المحقق ، والخبر أخرجه الحميدي ٤٠٠ ، وأحمد ٥ / ١٩٠ ، عن سفيان ، عن زياد به .

ابن ثابت رضي الله عنه ، ونحن ننصب فخاخاً لنا بالمدينة ، فرمى بها
وقال : ألم تعلموا أن رسول الله ﷺ حرم صيدها ؟

الفتن

٤٨/٢٠٤٦ - حدثنا أبو غسان مالك بن يحيى ، قال : حدثنا عبد الوهاب بن
عطاء ، قال : أخبرنا الجريري ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد الخدري ،
عن زيد بن ثابت ، قال : دخل رسول الله ﷺ حائطاً لبني النجار وهو
على بغلة له ، فنفرت به البغلة على أقبر خمسٍ أو ستٍ ، فحادت به
البغلة ، فقال : « أيكم يعرف أصحاب هذه الأقبر ؟ » فقال رجل : أنا
يا رسول الله . فقال : « ما هم ؟ » فقال : ماتوا في الإشراك . فقال
ﷺ : « إن هذه الأمة تفتن في قبورها ، ولولا أن لا تدافنوا ، لدعوت
الله عز وجل أن يسمعكم عذاب القبر الذي فيه » . ثم قال رسول الله
ﷺ : « تعوذوا بالله عز وجل من عذاب القبر » ، فقلنا : نعوذ بالله من
عذاب القبر . ثم قال : « تعوذوا بالله من عذاب النار ، أو تعوذوا بالله
عز وجل من النار - شك الجريري - » فقلنا : نعوذ بالله عز وجل من
عذاب النار ، فقال : « تعوذوا بالله عز وجل من الفتن ، ما ظهر منها
وما بطن ، قلنا : نعوذ بالله عز وجل من الفتن ما ظهر منها وما بطن ،
ثم قال : تعوذوا بالله من فتنة الدجال » .

(٤٨/٢٠٤٦) م ٥٢٠٣ : رواه البيهقي في إثبات عذاب القبر ٨٩ - ٢٠٣ ، من طريق يحيى بن أبي
طالب ، عن عبد الوهاب بن عطاء به . ورواه أحمد ٥ / ١٩٠ ، ومسلم ٢٨٦٧ ، من
طريق الجريري به .

[١٠١] مسند زيد بن حارثة

١ / ٢٠٤٧ - حدثنا إبراهيم بن مرزوق ، قال : حدثنا وهب بن جرير ، عن شعبة ، عن الحكم ، عن عبد الله بن أسامة ، أو زيد ، حمل على فرس ثم ذكر مثله [أنه حمل على فرس في سبيل الله - عز وجل - فأراد أن يشتري فلوها فنهاه النبي ﷺ] ولم يذكر يحيى بن الحراز .

[١٠٢] مسند زيد بن خارجة بن زيد الأنصاري

١ / ٢٠٤٨ - حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح ، قال : حدثنا عمرو بن خالد ، قال : حدثني عيسى بن يونس ، عن خالد بن سلمة ، أن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب دخل على موسى بن طلحة ، فقال : يا أبا عيسى كيف بلغك في الصلاة على النبي ﷺ ؟ فقال موسى : سألت زيد بن خارجة عن الصلاة على النبي ﷺ ، فقال زيد بن خارجة : سألت رسول الله ﷺ يعني قلت : كيف الصلاة عليك ؟ فقال : « صلوا فاجتهدوا ، ثم قولوا : اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد ، كما باركت على إبراهيم ، إنك حميد مجيد » .

(١ / ٢٠٤٧) ح ٧٧٤ : أخرجه ابن أبي شيبة ٣ / ١٨٩ من طريق سفيان ، عن منصور ، عن الشعبي ، عن زيد بن حارثة به .

(١ / ٢٠٤٨) م ٢٢٣٠ .

٢٠٤٩ / ٢ - حدثنا علي بن عبد الرحمن بن محمد بن المغيرة ، قال : حدثنا يحيى ابن معين ، قال : حدثنا مروان بن معاوية ، عن عثمان بن حكيم ، عن خالد بن سلمة ، عن موسى بن طلحة ، عن زيد بن خارجة أخى بنى الحارث بن الخزرج ، قال : قلنا : يا رسول الله قد علمنا كيف نسلم عليك ، فكيف نصلي عليك ؟ قال : « صلوا علي ، وقولوا : اللهم صل على محمد ، وعلى آل محمد ، كما باركت على إبراهيم وآل إبراهيم ، إنك حميد مجيد » .

[١٠٣] مسند زيد بن خالد الجهني

الطهارة

٢٠٥٠ / ١ - حدثنا علي بن معبد ، قال : ثنا يعقوب بن إبراهيم ، قال : ثنا أبي ، عن ابن إسحاق ، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التميمي ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن زيد بن خالد ، عن رسول الله ﷺ مثله [لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة] .

(٢/٢٠٤٩) م ٢٢٣٧ : أخرجه أحمد ١ / ١٩٩ ، والنسائي ٣ / ٤٨ ، وفي عمل اليوم والليلة ٥٣ ، وفي الكبرى ١١٢٤ من طرق عن عثمان بن حكيم به .

(١/٢٠٥٠) ع ١ / ٤٣ : قد تحرف ابن إسحاق إلى أبي إسحاق ، والتصويب من مصادر التخريج والإنحاف ٤٨٨٩ ، والخبر أخرجه أحمد ٤ / ١١٤ - ١١٦ ، ٥ / ١٩٣ ، وأبو داود ٤٧ ، والترمذي ٢٣ ، والنسائي في الكبرى ٣٧٦٦ تحفة) من طرق عن محمد بن إسحاق به .

- ٢/٢٠٥١ - حدثنا علي بن معبد ، قال : ثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد ، قال : ثنا أبي ، عن ابن إسحاق ، قال : حدثني محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب ، عن عروة بن الزبير ، عن زيد بن خالد ، قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من مس فرجه فليتوضأ » .
- ٣/٢٠٥٢ - حدثنا ابن أبي داود ، قال : ثنا عياش الرقّام ، قال : ثنا عبد الأعلى ، عن ابن إسحاق ، فذكر بإسناده مثله .

الصلاة

- ٤/٢٠٥٣ - حدثنا يونس ، قال : حدثنا سفيان ، عن أبي النضر ، عن بسر بن سعيد ، أرسله أبو جهيم ابن أخت أبي بن كعب إلى زيد بن خالد الجهني ، يسأله ما سمعت من النبي عليه السلام في الذي يمر بين يدي المصلي ، فحدثه عن النبي عليه السلام : « لأن يقوم أحدكم أربعين خيراً له من أن يمرّ بين يديه » لا يدري أربعين سنة ، أو شهراً ، أو يوماً .

(٢/٢٠٥١) ع ١ / ٧٣ : أخرجه أحمد ٥ / ١٩٤ ، قال : حدثنا يعقوب به .

(٣/٢٠٥٢) ع ١ / ٧٣ : انظر ما قبله ٢ .

(٤/٢٠٥٣) م ٨٤ : أخرجه الحميدي ٨١٧ ، وأحمد ٤ / ١١٦ ، وعبد بن حميد ٢٨٢ ، والدارمي ١٤٢٣ ، وابن ماجه ٩٤٤ ، من طرق عن سفيان بن عيينة به .

٥ / ٢٠٥٤ - حدثنا أبو بكرة ، قال : ثنا أبو عاصم ، قال : ثنا ابن جريج ، قال : سمعت أبا سعيد الأعمى يحدث ، عن رجل يقال له : السائب مولى القارئ ، عن زيد بن خالد الجهني ، أنه رآه ركع بعد العصر ركعتين ، وقال : لا أدعهما بعد ما رأيت رسول الله ﷺ يصليهما .

٦ / ٢٠٥٥ - حدثنا يونس ، قال : ثنا ابن وهب ، أن مالكا حدثه ، عن عبد الله بن أبي بكر ، عن أبيه ، أن عبد الله بن قيس بن مخزومة أخبره ، عن زيد بن خالد الجهني ، أنه قال : لأرْمَقْن صلاة رسول الله ﷺ ، قال : فتوسدت عتبه أو فسطاطه ، فصلى رسول الله ﷺ ركعتين خفيفتين ، ثم صلى ركعتين طويلتين طويلتين طويلتين ثلاث مرار ، ثم صلى ركعتين ، وهما دون اللتين قبلهما ، ثم صلى ركعتين ، هما دون اللتين قبلهما ، ثم أوتر ، فذلك ثلاث عشرة ركعة .

(٥ / ٢٠٥٤) ع ١ / ٣٠١ : في الإتحاف ٤٨٨٦ الفارسين بدل القارئ ، وقال محققه هذا من الأصل ومسند أحمد واطرافه ولعله هو الصواب ، قلت : القارئ في نسخة الطحاوي في تخريج الطحاوي ٢ / ٢١٨ ، والمغاني في رجال الطحاوي ١ / ٣١٠ ، والخبر أخرجه أحمد ٤ / ١١٥ قال : حدثنا عبد الرزاق ، وابن بكر قالا : أخبرنا ابن جريج به .
(٦ / ٢٠٥٥) ع ١ / ٢٩٠ : أخرجه مالك في الموطأ ٩٦ ، ورواه من طريقه عبد بن حميد ٢٧٣ ، ومسلم ٢ / ١٨٣ ، وأبو داود ١٣٦٦ ، والترمذي في الشمائل ٢٦٩ ، والنسائي في الكبرى ١٢٤٥ ، وابن ماجه ١٣٦٢ ، وعبد الله بن أحمد ٥ / ١٩٣ .

الجنائز

٧/٢٠٥٦ - حدثنا المزني ، حدثنا الشافعي ، قال : أخبرنا سفيان ، عن يحيى بن سعيد ، عن محمد بن يحيى بن حبان ، عن أبي عمرة ، عن زيد بن خالد الجهني ، قال : كنا مع النبي عليه السلام بخيبر ، فمات رجل من أشجع فلم يصل عليه النبي عليه السلام ، وقال : « صلوا على صاحبكم » ، فنظروا في متاعه ، فوجدوا فيه خرزاً من خرز يهود ، لا يساوي درهمين .

٨/٢٠٥٧ - حدثنا المزني ، حدثنا الشافعي ، أخبرنا عبد الوهاب الثقفي ، قال : سمعت يحيى بن سعيد ، يقول : سمعت محمد بن يحيى يحدث ، عن أبي عمرة ، عن زيد بن خالد ، أن رجلاً توفي من أصحاب رسول الله ﷺ من أشجع يوم خيبر ، وأنهم ذكروه لرسول الله ﷺ ، فزعم أنه قال لهم : صلوا على صاحبكم ، فتغيرت وجوه الناس لذلك ، فزعم أن رسول الله عليه السلام قال : « إن صاحبكم قد غلّ في سبيل الله » قال : ففتشنا متاعه ، فوجدنا خرزاً من خرز يهود ، والله ما يساوي درهمين .

(٧/٢٠٥٦) مس مس ٦٥١ م ٧٨ : رواه الطبراني ٥١٧٧ ، من طريق سفيان بن عيينة به . ورواه أحمد ٤ / ١١٤ ، ٥ / ١٩٢ ، وأبو داود ٢٧١٠ ، والنسائي ٤ / ٦٤ ، وابن ماجه ٢٨٤٨ من طرق عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى ، عن ابن أبي عمرة وفي بعضها أبي عمرة .

(٨/٢٠٥٧) مس مس ٦٥٢ م ٧٩ : انظر ما قبله ٧ .

٩/٢٠٥٨ - حدثنا يونس ، قال : ثنا ابن وهب ، أن مالكا حدثه ، عن عبد الله بن أبي بكر ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمرو بن عثمان ، عن أبي عمرة الأنصاري ، عن زيد بن خالد الجهني ، أن رسول الله ﷺ قال : « ألا أخبركم بخير الشهداء؟ الذي يأتي بشهادته قبل أن يسأل عنها ، أو يخبر بشهادته قبل أن يسألها » .

١٠/٢٠٥٩ - حدثنا المزني ، قال : حدثنا الشافعي ، عن مالك بن أنس ، عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمرو بن عثمان ، عن ابن أبي عمرة الأنصاري ، عن زيد بن خالد الجهني ، أن رسول الله ﷺ قال : « ألا أخبركم بخير الشهداء ، الذي يأتي بشهادته قبل أن يسألها . أو يخبر بشهادته قبل أن يسألها » .

الحج

١١/٢٠٦٠ - حدثنا إبراهيم بن مرزوق ، حدثنا عفان بن مسلم ، حدثنا وهيب ابن خالد ، حدثنا موسى بن عقبة ، حدثني عبد الله بن أبي لييد ، عن المطلب بن عبد الله ، عن خلاد بن السائب ، عن زيد بن خالد الجهني ،

(٩/٢٠٥٨) ع ٤ / ١٥٢ : رواه مالك في الموطأ ٤٤٨ ، ومن طريقه رواه أحمد ٤ / ١١٥ ، ٥ / ١٩٣ ، ومسلم ٥ / ١٣٢ ، وأبو داود ٣٥٩٦ ، والترمذي ٢٢٩٥ ، ٢٢٩٦ ، والنسائي في السنن الكبرى ٣٧٥٤ تحفة) من طرق عن مالك به وفي رواية ابن أبي عمرة ، وهو عبد الرحمن بن أبي عمرة الأنصاري ، وقال الترمذي : وهذا أصح .

(١٠/٢٠٥٩) م ٥٥٠ : انظر ما قبله .

(١١/٢٠٦٠) م ٥٧٨٤ : أخرجه أحمد ٥ / ١٩٢ ، وعبد بن حميد ٢٧٤ ، وابن ماجه ٢٩٢٣ ، وابن خزيمة ٢٦٢٨ ، من طريقين عن سفیان ، عن عبد الله بن أبي لييد به .

عن رسول الله ﷺ أنه قال : « أتاني جبريل عليه السلام ، فقال لي : ارفع صوتك بالإهلال ، فإنه من شعار الحج » .

١٢ / ٢٠٦١ - حدثنا يحيى بن عثمان ، حدثنا موسى بن هارون البردي ، حدثنا محمد بن الزبير بن أبي همام الأهوازي ، حدثنا موسى بن عقبة ، عن المطلب المخزومي ، عن خلاد بن السائب ، عن زيد بن خالد الجهني صاحب رسول الله ، أنه أخبره : أن رسول الله ﷺ قال : ثم ذكر نحوه .

المعاملات

١٣ / ٢٠٦٢ - حدثنا ابن مرزوق ، قال : ثنا أبو عامر ، عن ابن أبي ذئب ، عن مولى لجهينة ، عن عبد الرحمن بن زيد بن خالد الجهني ، عن أبيه ، أن النبي ﷺ نهى عن الخليسة والنهبة .

الحدود

١٤ / ٢٠٦٣ - حدثنا علي ، قال : ثنا معلى بن منصور ، عن أبي أويس ، عن

(١٢ / ٢٠٦١) م ٥٧٨٥ : أخرجه ابن خزيمة ٢٦٢٩ ، قال : حدثنا محمد بن بشار ، قال : حدثنا محمد ابن الزبير بن أبي همام .

(١٣ / ٢٠٦٢) ع ٤٩ / ٣ : أخرجه أحمد ٤ / ١١٧ ، ٥ / ١٩٣ من طريقين عن ابن أبي ذئب به .

(١٤ / ٢٠٦٣) ع ١٣٦ / ٣ : قد فات هذا الحافظ من الإتحاف ٤٨٨٣ ، ثم استدرك عليه المحقق في

الهامش . والخبر أخرجه البخاري ٣ / ١٠٩ ، ومسلم ٥ / ١٢٤ ، والنسائي في الكبرى

من طرق عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد ، عن أبيه ، عن صالح بن كيسان به وقرن

معه أبا هريرة .

صالح بن كيسان ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن زيد بن خالد ، مثله
 [إذا زنت الأمة فاجلدوها ، ثم إذا زنت فاجلدوها ، ثم إذا زنت
 فاجلدوها ، ثم بيعوها ولو بضعفير] .

اللقطة

١٥/٢٠٦٤ - حدثنا المزني ، قال : حدثنا الشافعي ، عن مالك ، عن ربيعة بن
 أبي عبد الرحمن ، عن يزيد مولى المنبعث ، عن زيد بن خالد الجهني أنه
 قال : « جاء رجل إلى رسول الله ﷺ ، فسأله عن اللقطة ، فقال :
 أعرف عفاصها ، ووكاءها ، ثم عرفها سنة ، فإن جاء صاحبها وإلا
 فشأنك بها ، قال : فضالة الغنم ؟ قال : لك أو لأخيك أو للذئب ،
 قال : فضالة الإبل ؟ قال : مالك ولها ، معها سقاؤها وحذاؤها ، ترد
 الماء ، وتأكل الشجر حتى يلقاها ربها .

١٦/٢٠٦٥ - حدثنا يونس ، قال : أخبرنا ابن وهب ، قال : أخبرني مالك ، عن
 ربيعة بن أبي عبد الرحمن ، عن يزيد مولى المنبعث ، عن زيد بن خالد
 الجهني ، عن رسول الله ﷺ بذلك ، [أنه قال في ضالة الإبل : مالك
 وما لها معها سقاءها ، وحذاءها ، ترد الماء وتأكل الشجر حتى يلقاها
 ربها] .

(١٥/٢٠٦٤) س ٥٢٠ : أخرجه مالك في الموطأ ٤٧١ ، ومن طريقه رواه عبد بن حميد ٢٧٩ ،
 والبخاري ٣ / ١٦٣ ، ومسلم ٥ / ١٣٣ ، وأبو داود ١٧٠٥ ، والنسائي في الكبرى من
 طرق عن مالك به .

(١٦/٢٠٦٥) م ١٥٧١ : انظر ما قبله ١٤ .

١٧/٢٠٦٦ - حدثنا يونس ، قال : حدثنا ابن وهب ، أخبرني عمرو بن الحارث ، ومالك بن أنس ، وسفيان الثوري : أن ربيعة بن أبي عبد الرحمن حدثهم عن يزيد - مولى المنبعث - عن زيد بن خالد الجهني : أنه قال : جاء رجل إلى رسول الله ﷺ ، وأنا معه ، فسأله عن اللقطة ، فقال : « اعرف عفاصها ، ووكاءها ، ثم عرفها سنة ، فإن جاء صاحبها ، وإلا فشأنك بها » . قال : فضالة الغنم ؟ قال : « لك أو لأخيك أو للذئب » . قال : فضالة الإبل ؟ قال : « معها سقاؤها وحذاؤها ، ترد الماء ، وتأكل الشجر ، حتى يلقاها ربها » .

١٨/٢٠٦٧ - حدثنا علي بن عبد الرحمن بن المغيرة ، حدثنا عبد الله بن مسلمة ابن قعنب . ح .

وحدثنا روح بن الفرج ، حدثنا عبد الله بن محمد الفهمي ، قال : أخبرنا

(١٧/٢٠٦٦) مع ع ٤ / ١٣٤ م ٤٧٠٢ - ٤٧٢٨ : وقد وقع في المطبوع من شرح المعاني وزيد بن خالد بدل عن زيد بن خالد ، ورواه أحمد ٤ / ١١٧ ، والبخاري ٣ / ١٦٣ ، من طريق سفيان الثوري ، ورواه مسلم ٥ / ١٣٤ ، قال : حدثني أبو الطاهر ، قال : أخبرنا عبد الله بن وهب ، قال : أخبرني سفيان الثوري ، ومالك بن أنس ، وعمرو بن الحارث ، وغيرهم به .

(١٨/٢٠٦٧) مع ع ٤ / ١٣٤ - ١٣٥ م ٤٧٣١ - ٤٧٣٢ : رواه البخاري ٣ / ١٦٣ ، ومسلم ٥ / ١٣٤ ، والنسائي في الكبرى ٣٧٦٣ تحفة) ، من طريقين عن سليمان بن بلال ، عن يحيى بن سعيد به ، ورواه مسلم ٥ / ١٣٥ ، وأبو داود ١٧٠٨ ، والنسائي في الكبرى من طرق عن حماد بن سلمة ، عن يحيى بن سعيد ، وربيعه بن أبي عبد الرحمن به .

سليمان بن بلال ، قال علي بن عبد الرحمن في حديثه : عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن ، ويحيى بن سعيد ، عن يزيد مولى المنبعث ، أنه سمع زيد بن خالد ، وقال روح في حديثه : قال : حدثني يحيى بن سعيد ، وربيعه ، عن يزيد - مولى المنبعث - عن زيد بن خالد الجهني ، ثم اجتمعا ، فقالا : سئل رسول الله ﷺ عن اللقطة [من] الذهب والورق ، فقال : « اعرف وكاءها وعفاصها ، ثم عرفها سنة ، فإن لم يعرفها أحد ، فاستمتع بها ، ولتكن وديعة عندك ، فإن جاء لها طالب يوماً من الدهر ، فأذها إليه » . ثم ذكر بقية حديث عمرو بن الحارث ، ومالك بن أنس ، وسفيان الثوري ، عن ربيعة ، عن يزيد - مولى المنبعث - .

١٩ / ٢٠٦٨ - حدثنا إبراهيم بن مرزوق ، قال : ثنا أبو عامر العقدي ، قال : ثنا سليمان بن بلال ، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن الراي ، عن يزيد مولى المنبعث ، عن زيد بن خالد الجهني ، عن النبي ﷺ ، بمثل ذلك الحديث أيضاً ، سواء ، غير أنه لم يقل في ذلك « وليكن وديعة عندك » .

٢٠ / ٢٠٦٩ - حدثنا إبراهيم بن أبي داود ، قال : ثنا أحمد بن الحسين اللهي ،

(١٩ / ٢٠٦٨) ع ٤ / ١٣٥ : انظر ما قبله ١٧ .

(٢٠ / ٢٠٦٩) ع ٤ / ١٣٨ : قد تصحف في المطبوع بسر بن سعيد إلى بشر بن سعيد ، والتصويب من مصادر التخريج ، والخبر أخرجه أحمد ٤ / ١١٦ ، ٥ / ١٩٣ ، ومسلم ٥ / ١٣٥ ، وأبو داود ١٧٠٦ ، والترمذي ١٣٧٣ ، والنسائي في الكبرى ٣٧٤٨ تحفة) ، وابن ماجه ٢٥٠٧ من طرق عن الضحاك بن عثمان به .

قال : ثنا محمد بن إسماعيل بن أبي فديك ، عن الضحاک بن عثمان ، عن أبي النضر ، عن بسر بن سعيد ، عن زيد بن خالد الجهني ، أن رسول الله ﷺ ، سئل عن اللقطة ، فقال : « عرفها سنة ، فإن جاء باغيها ، فأذها إلى صاحبها ، وإلا فاعرف عفاصها ، ووكاءها ، فإن جاء باغيها ، فأذها إلى باغيها » .

٢١ / ٢٠٧٠ - حدثنا فهد بن سليمان ، قال : ثنا ابن أبي مريم ، قال : أنا يحيى ابن أيوب ، قال : حدثني عمرو بن الحارث ، أن بكر بن سودة قد أخبرهم ، عن أبي سالم الجيشاني ، عن زيد بن خالد الجهني ، أنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من آوى ضالة ، فهو ضال ، ما لم يعرفها » .

٢٢ / ٢٠٧١ - حدثنا أحمد بن عبد الرحمن بن وهب ، قال : ثنا عمي عبد الله بن وهب ، قال : حدثني عمرو بن الحارث ، ثم ذكر هذا الحديث ، بإسناده عن رسول الله ﷺ ، بمثل ذلك أيضاً ، سواء .

٢٣ / ٢٠٧٢ - حدثنا علي بن عبد الرحمن ، قال : ثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب ، قال : ثنا سليمان ، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن ، عن يزيد مولى المنبعث أنه سمع زيد بن خالد الجهني يقول ثم ذكر هذا الحديث

(٢١ / ٢٠٧٠) مع ع ٤ / ١٣٤ م ٤٧٢٧ : أخرجه أحمد ٤ / ١١٧ ، ومسلم ٥ / ١٣٧ ، والنسائي في الكبرى من طريقين عن بكر بن سودة به .
(٢٢ / ٢٠٧١) مع ع ٤ / ١٣٤ م ٤٧٢٦ : انظر ما قبله ٢٠ .
(٢٣ / ٢٠٧٢) ح انظر مسند سراقه بن مالك .

عن رسول الله ﷺ مثل ذلك سواء [حديث سراقه أنه جاء رسول الله ﷺ فقال له : يا رسول الله يرد على حوضي إبل ألي أجر إن أسقيتها قال : وفي الكبد الحراء أجر .

[١٠٤] مسند زيد بن سهل أبي طلحة الأنصاري

١ / ٢٠٧٣ - حدثنا ابن أبي داود ، وأحمد بن داود ، قالوا : ثنا أبو عمر الحوضي ، قال : ثنا همام ، عن مطر الوراق ، قال : قلت : عمن أخذ الحسن : « الوضوء مما غيرت النار » ؟

قال : أخذه الحسن ، عن أنس ، وأخذه أنس ، عن أبي طلحة ، وأخذه أبو طلحة ، عن رسول الله ﷺ .

٢ / ٢٠٧٤ - حدثنا روح بن الفرغ ، قال : ثنا عمرو بن خالد ، قال : ثنا يعقوب ابن عبد الرحمن الزهري ، قال : حدثني أبي ، عن أبيه ، وهو محمد بن عبد الله ، وهو ابن عبد القارئ ، عن أبي طلحة صاحب رسول الله ﷺ ، عن رسول الله ﷺ ، أنه أكل ثور أقط فتوضأ منه ، قال عمرو : والثور القطعة .

(١ / ٢٠٧٣) ع ١ / ٦٢ : أخرجه أحمد ٤ / ٢٨ ، قال : حدثنا عفان قال : حدثنا همام به .
(٢ / ٢٠٧٤) ع ١ / ٦٢ : في المطبوع عبد الله القاري والتصويب من الإتحاف ٩٠٩ ،
والتهذيب ٩ / ٢٢٨ .

٢٠٧٥ / ٣ - حدثنا فهد ، قال : ثنا الحماني ، قال : ثنا أبو خالد ، وأبو معاوية .

ح .

وحدثنا فهد ، قال : ثنا عمر بن حفص ، قال : ثنا أبي ، قالوا جميعاً :
عن الحجاج ، عن الحسن بن سعد ، عن ابن عباس رضي الله عنهما ،
عن أبي طلحة ، أن النبي ﷺ ، قرن بين الحج والعمرة .

٢٠٧٦ / ٤ - حدثنا محمد بن إبراهيم بن يحيى بن حماد البغدادي ، قال : حدثنا أبو

الوليد هشام بن عبد الملك ، قال : حدثنا قيس بن الربيع ، قال : حدثنا
إسماعيل ، يعني السدي ، عن يحيى بن عباد ، عن أنس ، عن أبي
طلحة ، أنه كان عنده مال لأيتام ، فابتاع به خمرأ ، فلما حرمت الخمر ،
قال : يا رسول الله أجعلها خلاً ؟ قال : « لا » .

٢٠٧٧ / ٥ - حدثنا إبراهيم بن مرزوق ، حدثنا عفان بن مسلم ، حدثنا

عبد الواحد بن زياد ، حدثنا عثمان بن حكيم ، حدثنا إسحاق بن
عبد الله بن أبي طلحة ، حدثني أبي ، قال : قال أبو طلحة : كنا جلوساً

(٣/٢٠٧٥) ع ٢ / ١٥٤ : أخرجه أحمد ٤ / ٢٨ - ٢٩ ، وابن ماجه ٢٩٧١ من طريقين ،
عن حجاج بن أرطاة به .

(٤/٢٠٧٦) م ٣٣٣٩ : أخرجه الترمذي ١٢٩٣ من طريق ليث ، عن يحيى بن عباد به .

(٥/٢٠٧٧) م ١٦٧ : أخرجه أحمد ٤ / ٣٠ ، ومسلم ٧ / ٢ ، قالوا : حدثنا عفان به ، ورواه
النسائي في الكبرى ٣٧٧٦ تحفة) ، من طريق الفضل بن العلاء ، عن عثمان بن
حكيم به .

بالأفنية ، فمرّ بنا رسولُ الله ﷺ ، فقال : « ما لكم وللمجالس الصُّعداتِ ؟ » ، فقلنا : اجتمعنا لغير مرابٍ نتذاكر ، ونتحدث ، قال : « فأعطوا المجالس حقها » ، قالوا : وما حقُّها يا رسول الله ؟ قال : « غض البصر ، ورد السَّلام ، وطيبُ الكلام » .

٢٠٧٨ / ٦ - حدثنا يونس ، قال : ثنا سفيان ، عن الزهري ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن ابن عباس ، عن أبي طلحة ، أن النبي ﷺ قال : « لا تدخل الملائكة بيتاً ، فيه صورة » .

٢٠٧٩ / ٧ - حدثنا ابن أبي داود ، قال : ثنا أمية بن بسطام ، قال : ثنا يزيد بن زريع ، قال : ثنا روح بن القاسم ، عن سهيل بن أبي صالح ، عن سعيد بن يسار ، عن زيد بن خالد ، عن أبي طلحة ، عن رسول الله ﷺ مثله .

٢٠٨٠ / ٨ - حدثنا ابن مرزوق ، قال : ثنا عفان ، قال : ثنا حماد بن سلمة ، قال :

(٦/٢٠٧٨) ع ٤ / ٢٨٢ : أخرجه الحميدي ٤٣١ ، وأحمد ٤ / ٢٩ ، والبخاري ٤ / ١٥٨ ، ومسلم ٦ / ١٥٦ ، والنسائي ٧ / ١٨٥ ، ٨ / ٢١٢ ، وابن ماجه ٣٦٤٩ من طرق ، عن سفيان بن عيينة به .

(٧/٢٠٧٩) ع ٤ / ٢٨٢ : قد تحرف في المطبوع أبو طلحة إلى أبي أيوب والتصويب من الإتحاف ٤٩٠٦ ، ومصادر التخريج ، والخبر أخرجه مسلم ٦ / ١٥٧ ، وأبو داود ٤١٥٣ - ٤١٥٤ ، والنسائي في عمل اليوم والليلة ٥٥٨ ، وفي الكبرى [ق ١٣١] من طريقين عن سهيل بن أبي صالح به مطولاً ومختصراً .

(٨/٢٠٨٠) ع ٤ / ٢٨٢ : أخرجه أحمد ٤ / ٣٠ قال : حدثنا عفان بهذا الإسناد .

ثنا سهيل بن أبي صالح ، عن سعيد بن يسار ، عن أبي طلحة ، عن النبي ﷺ ، مثله .

٢٠٨١ / ٩ - حدثنا يونس ، قال : ثنا ابن وهب ، قال : أخبرني عمرو بن الحارث ، أن بكير بن الأشج حدثه : أن بشر بن سعيد حدثه ، أن زيد بن خالد الجهني حدثهم ، ومع بشر بن سعيد ، عبيد الله الخولاني ، أن أبا طلحة حدثه ، أن رسول الله ﷺ قال : « لا تدخل الملائكة بيتاً فيه صورة » .
قال بشر : فمرض زيد بن خالد ، فعدناه ، فإذا نحن في بيته ، بستر فيه تصاوير .

فقلت لعبيد الله الخولاني : ألم تسمعه حدثنا في التصاوير ؟ قال : إنه قد قال : « إلا رقماً في ثوب ، ألم تسمعه ؟ قلت : لا قال : بلى ، قد ذكر ذلك » .

٢٠٨٢ / ١٠ - حدثنا ابن أبي داود ، قال : ثنا الوهبي ، قال : ثنا ابن إسحاق ، عن سالم أبي النضر ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، قال : اشتكى

(٢٠٨١ / ٩) ع ٤ / ٢٨٥ : وفي الإتحاف ٤٩٠٦ يوسف بدل يونس وكلاهما شيخا الطحاوي والخبر أخرجه البخاري ٤ / ١٣٨ ، ومسلم ٦ / ١٥٧ ، عن ابن وهب بهذا الإسناد ، ورواه أحمد ٤ / ٢٨ ، والبخاري ٧ / ٢١٦ ، ومسلم ٦ / ١٥٧ ، وأبو داود ٤١٥٥ ، والنسائي ٨ / ٢١٢ ، من طرق ، عن الليث ، عن بكير به .

(٢٠٨٢ / ١٠) ع ٤ / ٢٨٥ : قد فات هذا الحافظ من الإتحاف والخبر أخرجه النسائي في الكبرى [ق ١٣١] قال : أخبر محمد بن وهب قال : حدثنا محمد بن سلمة قال : حدثني محمد بن إسحاق به .

أبو طلحة بن سهيل ، فقال لي عثمان بن حنيف : هل لك في أبي طلحة نعوذه ؟ فقلت : نعم ، قال : فجئناه فدخلنا عليه ، وتحتة نمط فيه صورة ، فقال : إنزعوا هذا النمط فألقوه عني ، فقال له عثمان بن حنيف : أو ما سمعت يا أبا طلحة رسولَ الله ﷺ حين نهى عن الصورة ؟ قال : إلا رقما في ثوب ، أو ثوباً فيه رقم ، قال : بلى ، ولكنه أطيب لنفسي فأميطوه عني .

١١ / ٢٠٨٣ - حدثنا يونس ، قال : ثنا ابن وهب ، أن مالكا حدثه ، عن أبي النضر ، فذكر بإسناده مثله ، غير أنه قال : مكان عثمان بن حنيف سهل ابن حنيف .

[١٠٥] مسند زيد بن صامت أبي عياش الزرقى الخزرجي

١ / ٢٠٨٤ - حدثنا علي بن شيبة ، قال : ثنا قبيصة ، قال : ثنا سفيان الثوري ، عن منصور ، عن مجاهد ، عن أبي عياش الزرقى ، قال : صلى بنا

(١١ / ٢٠٨٣) ع ٤ / ٢٨٥ : قد فات هذا الحافظ من الإتحاف والخبر أخرجه مالك في الموطأ ٥٩٨ ومن طريقه رواه أحمد ٣ / ٤٨٦ ، والترمذي ١٧٥٠ ، والنسائي ٢١٢ / ٨ .

(١ / ٢٠٨٤) ع ١ / ٣١٨ ح ٣٧٢ : أخرجه أحمد ٤ / ٥٩ - ٦٠ من طريقين ، عن سفيان الثوري به ، ورواه أحمد ٤ / ٦٠ ، وأبو داود ١٢٣٦ ، والنسائي ٣ / ١٧٦ - ١٧٧ من طرق ، عن منصور به .

رسول الله ﷺ الظهر بـ « عسنان » والمشركون بينه وبين القبلة ، فيهم أو عليهم خالد بن الوليد ، فقال المشركون : « لقد كانوا في صلاة لو أصبنا منهم ، لكانت الغنيمة » .

فقال المشركون : إنها ستجيء صلاة هي أحب إليهم من آبائهم وأبنائهم ، قال : فنزل جبريل عليه السلام بالآيات فيما بين الظهر والعصر .

قال : فصلى رسول الله ﷺ العصر ، وصف الناس صفين ، وكبر ، وكبروا معه جميعاً ، ثم ركع ، وركعوا معه جميعاً ، ثم رفع ، ورفعوا معه جميعاً ، ثم سجد ، وسجد الصف الذي يلونه ، وقام الصف المؤخر يحرسونهم بسلاحهم ، ثم رفع ، ورفعوا جميعاً ، ثم سجد الصف الآخر ، ثم رفعوا .

وتأخر الصف المقدم ، وتقدم الصف المؤخر ، فكبر ، وكبروا معه جميعاً ، ثم ركع ، وركعوا معه جميعاً ، ثم رفع ، ورفعوا معه جميعاً ، ثم سلم عليهم ، وصلاتها مرة أخرى ، في أرض بني سليم .

٢٠٨٥ / ٢ - حدثنا فهد بن سليمان ، قال : حدثنا أبو سلمة موسى بن إسماعيل ،

قال : حدثنا وهيب بن خالد ، قال : حدثنا سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي عياش ، أن رسول الله ﷺ قال : « من قال إذا أصبح : لا

(٢٠٨٥ / ٢) م ٣٩٠٢ : أخرجه أبو داود ٥٠٧٧ ، عن موسى بن إسماعيل ، عن حماد بن سلمة ووهيب ، عن سهيل به .

إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك ، وله الحمد ، وهو على كل شيء قدير ، كتب له عشر حسنات ، وكفر عنه عشر سيئات ، وكانت له عدل رقبة من ولد إسماعيل ، وكان في حِرز من الشيطان حتى يُمسي ، وإذا قالها إذا أمسى ، فمثلُ ذلك .

٢٠٨٦ / ٣ - حدثنا محمد بن خزيمة ، قال : حدثنا معلى بن أسد ، قال : حدثنا عبد العزيز بن المختار ، عن سهيل ، ثم ذكر بإسناده مثله .

٢٠٨٧ / ٤ - حدثنا نصر بن مرزوق ، قال : حدثنا الخصيب بن ناصح ، قال : حدثنا وهيب بن خالد ، عن سهيل ، عن أبيه ، عن ابن أبي عياش : كذا قال ، عن رسول الله ﷺ مثله .

٢٠٨٨ / ٥ - حدثنا أحمد بن شعيب ، قال : أخبرني إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني ، قال : حدثنا الحسن بن موسى ، قال : حدثنا حماد بن سلمة ، عن سهيل ابن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي عياش الزرقى - قال أبو عبد الرحمن : وهو زيد بن النعمان - ، عن النبي ﷺ ، ثم ذكر مثله ، وزاد : فرأى رجل رسول الله ﷺ ، - يعني في منامه - : فقال : يا

(٢٠٨٦ / ٣) م ٣٩٠٣ : انظر ما قبله ٢ .

(٢٠٨٧ / ٤) م ٣٩٠٤ : قال محققه : كذا قال أي في الأصل ، والصواب أبو عياش كذا في الأسانيد السالفة .

(٢٠٨٨ / ٥) م ٣٩٠٥ : أخرجه أحمد ٤ / ٦٠ ، والنسائي في عمل اليوم والليلة ٢٧ ، وابن ماجه ٣٨٦٧ من طرق ، عن الحسن بن موسى به .

رسول الله إن أبا عياش يروي عنك كذا وكذا ، فقال : صدق أبو عياش .

[١٠٦] مسند زيد بن كعب وقيل : كعب بن زيد

١ / ٢٠٨٩ - حدثنا عبد الله بن محمد بن جعفر القزويني أبو القاسم ، حدثني أبو أسامة عبد الله بن أسامة الكلبي الكوفي ، حدثنا عمر بن حفص ، عن أبيه ، عن جميل الطائي ، عن زيد بن كعب ، قال : كان رسول الله ﷺ ذكرت له امرأة من بني غفار ، ووصفت ، فتزوجها ، فلما أدخلت عليه ، رأى ما بها ، وكان في كشحها بياض ، وكرهها ، ومتعها ، وقال : « الحقني بأهلك » فألحقت بأهلها .

٢ / ٢٠٩٠ - أجازلي أبو يزيد هارون بن محمد العسقلاني ، عن المفضل بن غسان الغلابي أنه حدثه ، قال : حدثنا ابن الحماني ، حدثنا محمد بن أبي حفص ، حدثنا جميل بن زيد ، عن زيد بن كعب بن عجرة : أن النبي ﷺ تزوج امرأة من غفار ، فدخل بها ، فوجد بكشحها بياضاً ، فقال : « البسي ثوبك » ، وأعطاهما الصداق ، وقال : « الحقني بأهلك » .

١ / ٢٠٨٩ م ٦٤٨ : انظر ما بعده ٣ .

٢ / ٢٠٩٠ م ٦٤٩ : نظر ما بعده ٣ .

٣/٢٠٩١ - حدثنا عبد الملك بن مروان أبو بشر الرقي ، حدثنا أبو معاوية ، عن جميل بن زيد الطائي ، عن زيد بن كعب بن عجرة ، قال : تزوج رسول الله ﷺ امرأة من بني غفار ، فلما أدخلت عليه ، رأى بكشحها بياضاً ، فقال : البسي ثيابك والحقي بأهلك .

(٣/٢٠٩١) م ٦٤٧ : أخرجه أحمد ٣ / ٤٩٣ ، والبيهقي ٧ / ٢٥٧ - ٢٥٦ من طريقين عن جميل ابن زيد به .

فَهْرَسْتُ الْمَوْضُوعَاتِ

| الموضوع | رقم الصفحة |
|---|------------|
| ٣٩ - مسند جابر بن عبد الله الأنصاري (تكملة) | ١ |
| الزكاة | ١ |
| الحج | ٥ |
| الصيام | ٤٥ |
| النكاح | ٤٩ |
| العتق | ٦٠ |
| المعاملات | ٦٧ |
| المزارعة | ٩٠ |
| الشفعة | ٩٦ |
| الفرائض | ٩٨ |
| العمري | ١٠٢ |
| الأيمان والندور | ١٠٨ |
| الحدود | ١٠٩ |
| الأطعمة والأشربة | ١١٥ |
| اللباس والزينة | ١٢٦ |

| رقم الصفحة | الموضوع |
|------------|-------------------------------------|
| ١٢٦ | الصيد والذبائح |
| ١٢٧ | الأضاحي |
| ١٣٣ | الطب والمرض |
| ١٣٩ | الأدب |
| ١٤٩ | الرؤيا |
| ١٥٠ | الجهاد |
| ١٥٨ | المناقب |
| ١٧٠ | الفتن |
| ١٧٥ | القيامة والنار |
| ١٧٦ | ٤٠ - مسند جابر بن عتيك الأنصاري |
| ١٧٧ | ٤١ - مسند الجارود بن المعلى العبيدي |
| ١٨٠ | ٤٢ - مسند جبير بن مطعم القرشي |
| ١٨٠ | الإيمان |
| ١٨١ | الطهارة |
| ١٨١ | الصلاة |
| ١٨٤ | الحج |
| ١٨٥ | الأدب |
| ١٨٥ | العلم |

| رقم الصفحة | الموضوع |
|------------|--|
| ١٨٦ | الجهاد |
| ١٨٧ | المناقب |
| ١٨٨ | ٤٣ - مسند الجراح بن أبي الجراح الأشجعي |
| ١٨٩ | ٤٤ - مسند جرهد الأسلمي |
| ١٩٠ | ٤٥ - مسند جرير بن عبد الله البجلي |
| ١٩٠ | الإيمان |
| ١٩١ | القدر |
| ١٩٢ | الطهارة |
| ١٩٤ | الجنائز |
| ١٩٥ | الزكاة |
| ١٩٩ | اللقطة |
| ١٩٩ | الحدود |
| ٢٠٠ | الأدب |
| ٢٠١ | الجهاد |
| ٢٠٢ | الإمارة |
| ٢٠٣ | الفتن |

| الموضوع | رقم الصفحة |
|---|------------|
| ٤٦ - مسند جعدة بن هبيرة | ٢٠٤ |
| ٤٧ - مسند جعفر بن أبي طالب الهاشمي | ٢٠٥ |
| ٤٨ - مسند جنادة بن أبي أمية | ٢٠٥ |
| ٤٩ - مسند جندب بن عبد الله البجلي | ٢٠٦ |
| ٥٠ - مسند جندب بن مكيث الجهني | ٢٠٩ |
| ٥١ - مسند جندب الأسلمي | ٢١٠ |
| ٥٢ - مسند جهجاه بن سعيد الغفاري | ٢١٠ |
| ٥٣ - مسند الحارث بن زياد الأتصاري | ٢١١ |
| ٥٤ - مسند حارث بن عفيف الكندي | ٢١٣ |
| ٥٥ - مسند الحارث بن عمرو بن الحارث السهمي | ٢١٤ |
| ٥٦ - مسند الحارث بن قيس بن عميرة الأسدي | ٢١٥ |
| ٥٧ - مسند الحارث بن مالك الليثي | ٢١٥ |
| ٥٨ - مسند حارثة بن وهب الخزاعي | ٢١٧ |
| ٥٩ - مسند حبشي بن جنادة بن نصر السلولي | ٢١٧ |
| ٦٠ - مسند حبيب بن سباع السباعي | ٢١٨ |

| الموضوع | رقم الصفحة |
|---|------------|
| ٦١ - مسند حبيب بن مسلمة الفهري | ٢١٩ |
| ٦٢ - مسند حجاج بن عمرو بن غزية المازني | ٢٢٠ |
| ٦٣ - مسند حجاج بن مالك الأسلمي | ٢٢٢ |
| ٦٤ - مسند حذيفة بن أسيد أبي سريحة الغفاري | ٢٢٣ |
| ٦٥ - مسند حذيفة بن اليمان العبسي | ٢٢٦ |
| المسح على الخفين | ٢٢٦ |
| الصلاة | ٢٢٧ |
| الجنائز | ٢٣١ |
| الزكاة | ٢٣١ |
| الصيام | ٢٣٢ |
| المعاملات | ٢٣٤ |
| الأطعمة | ٢٣٤ |
| الأشربة | ٢٣٦ |
| الأدب | ٢٣٨ |
| القرآن | ٢٣٨ |
| الجهاد | ٢٣٩ |

| الموضوع | رقم الصفحة |
|--|------------|
| المناقب | ٢٤٠ |
| الزهد | ٢٤٦ |
| الفتن | ٢٤٨ |
| الجنة | ٢٥٠ |
| ٦٦ - مسند حرملة بن عبد الله التميمي العنبري | ٢٥٣ |
| ٦٧ - مسند حرملة بن عمرو الأسلمي | ٢٥٣ |
| ٦٨ - مسند حسان بن ثابت الأنصاري | ٢٥٤ |
| ٦٩ - مسند الحسن بن علي بن أبي طالب | ٢٥٥ |
| ٧٠ - مسند الحكم بن الربيع الأنصاري الزرقى | ٢٥٧ |
| ٧١ - مسند الحكم بن عمرو الغفاري | ٢٥٨ |
| ٧٢ - مسند حكيم بن حزام الأسدي | ٢٥٩ |
| ٧٣ - مسند حمزة بن عمرو الأسلمي | ٢٦٣ |
| ٧٤ - مسند حمل بن مالك بن النابغة أبي نضلة الهذلي | ٢٦٤ |
| ٧٥ - مسند حميل بن بصرة أبي بصرة الغفاري | ٢٦٦ |
| ٧٦ - مسند حنظلة بن الربيع الكاتب | ٢٧٢ |
| ٧٧ - مسند خارجة بن حذافة العدوي | ٢٧٢ |

| الموضوع | رقم الصفحة |
|--|------------|
| ٧٨ - مسند خالد بن زيد أبي أيوب الأنصاري | ٢٧٣ |
| الإيمان | ٢٧٣ |
| الطهارة | ٢٧٤ |
| الصلاة | ٢٧٧ |
| الحج | ٢٨٠ |
| الصيام | ٢٨١ |
| الأطعمة | ٢٨٤ |
| الصيد والذبائح | ٢٨٥ |
| الأدب | ٢٨٦ |
| الجهاد | ٢٨٧ |
| الإمارة | ٢٩٠ |
| المناقب | ٢٩١ |
| ٧٩ - مسند خالد بن عرفطة بن أبرهة العذري | ٢٩٢ |
| ٨٠ - مسند خالد بن الوليد بن المغيرة المخزومي | ٢٩٢ |
| ٨١ - مسند خياب بن الأرت البديري | ٢٩٤ |
| ٨٢ - مسند خداش بن سلامة أبي سلامة السلمي | ٢٩٨ |

| رقم الصفحة | الموضوع |
|------------|----------------------------------|
| ٢٩٨ | ٨٣ - مسند خزيمة بن ثابت الأنصاري |
| ٣٠٣ | ٨٤ - مسند خفاف بن إيماء الغفاري |
| ٣٠٥ | ٨٥ - مسند ذي الجوشن الضبابي |
| ٣٠٥ | ٨٦ - مسند ذي مخبر أو مخمر الحبشي |
| ٣٠٦ | ٨٧ - مسند ذؤيب بن حلحلة الخزاعي |
| ٣٠٦ | ٨٨ - مسند رافع بن خديج الأنصاري |
| ٣٠٦ | الطهارة |
| ٣٠٦ | الصلاة |
| ٣٠٨ | المعاملات |
| ٣٠٩ | المزارعة |
| ٣١٨ | الحدود |
| ٣١٩ | الصيد والذبائح |
| ٣٢٠ | الطب والمرض |
| ٣٢١ | القرآن |
| ٣٢٢ | العلم |
| ٣٢٢ | المناقب |

| الموضوع | رقم الصفحة |
|--|------------|
| ٨٩ - مسند رافع بن رفاع | ٣٢٤ |
| ٩٠ - مسند رافع بن سنان الأنصاري | ٣٢٤ |
| ٩١ - مسند رباح بن الربيع التميمي الحنظلي | ٣٢٥ |
| ٩٢ - مسند رفاع بن رافع الأنصاري | ٣٢٧ |
| الصلاة | ٣٢٧ |
| المعاملات | ٣٣٠ |
| المناقب | ٣٣١ |
| ٩٣ - مسند رويغ بن ثابت الأنصاري | ٣٣٢ |
| ٩٤ - مسند زاهر بن الأسود الأسلمي | ٣٣٤ |
| ٩٥ - مسند الزبير بن العوام الأسدي | ٣٣٤ |
| الإيمان | ٣٣٤ |
| الغسل | ٣٣٦ |
| الرضاع | ٣٣٧ |
| المعاملات | ٣٣٧ |
| اللباس والزينة | ٣٣٧ |
| القرآن | ٣٣٨ |

| رقم الصفحة | الموضوع |
|------------|----------------------------------|
| ٣٣٨ | العلم |
| ٣٣٩ | المناقب |
| ٣٤٠ | القيامة |
| ٣٤٠ | ٩٦ - مسند زهير بن عثمان الثقفي |
| ٣٤١ | ٩٧ - مسند زياد بن الحارث الصدائي |
| ٣٤٢ | ٩٨ - مسند زياد بن ليبي الأنصاري |
| ٣٤٢ | ٩٩ - مسند زيد بن أرقم الأنصاري |
| ٣٤٢ | الصلاة |
| ٣٤٤ | الجنائز |
| ٣٤٥ | الحج |
| ٣٤٦ | الأقضية |
| ٣٤٧ | اللباس والزينة |
| ٣٤٨ | الطب والمرض |
| ٣٤٨ | الأدب |
| ٣٤٩ | القرآن |
| ٣٥٠ | العلم |

| رقم الصفحة | الموضوع |
|------------|---------------------------------|
| ٣٥٠ | المناقب |
| ٣٥٤ | ١٠٠ - مسند زيد بن ثابت الأنصاري |
| ٣٥٤ | الوضوء |
| ٣٥٥ | الصلاة / المواقيت |
| ٣٥٦ | القراءة |
| ٣٥٩ | صلاة الخوف |
| ٣٥٩ | سجود القرآن |
| ٣٦١ | الجنائز |
| ٣٦٢ | الصيام |
| ٣٦٢ | المعاملات |
| ٣٦٣ | المزارعة |
| ٣٦٥ | العمري |
| ٣٦٦ | الأدب |
| ٣٦٧ | الذكر والدعاء |
| ٣٦٧ | القرآن |
| ٣٦٩ | العلم |

| رقم الصفحة | الموضوع |
|------------|--|
| ٣٧٠ | الجهاد |
| ٣٧٢ | المناقب |
| ٣٧٣ | الفتن |
| ٣٧٤ | ١٠١ - مسند زيد بن حارثة |
| ٣٧٤ | ١٠٢ - مسند زيد بن خارجة بن زيد الأنصاري |
| ٣٧٥ | ١٠٣ - مسند زيد بن خالد الجهني |
| ٣٧٥ | الطهارة |
| ٣٧٦ | الصلاة |
| ٣٧٨ | الجنائز |
| ٣٧٩ | الحج |
| ٣٨٠ | المعاملات |
| ٣٨٠ | الحدود |
| ٣٨١ | اللقطة |
| ٣٨٥ | ١٠٤ - مسند زيد بن سهل أبي طلحة الأنصاري |
| ٣٨٩ | ١٠٥ - مسند زيد بن صامت أبي عياش الزرقى الخزرجي |
| ٣٩٢ | ١٠٦ - مسند زيد بن كعب وقيل كعب بن زيد |
| ٣٩٤ | فهرس الموضوعات |